MİLLET
453
FEYZULLAH EF.



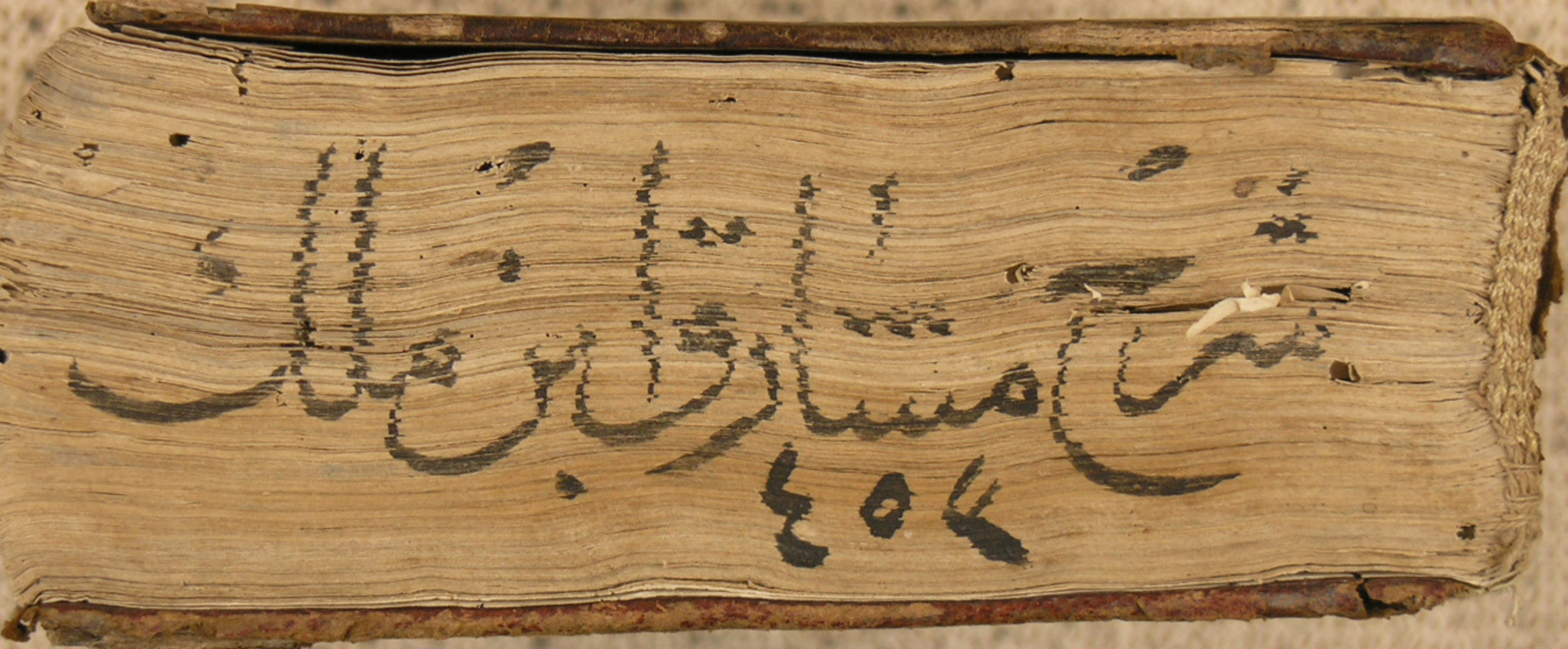

باکبیکج

شرح مشارق ابن ملك

ابن ملك مشارق
قلمت عصب
نسخ

لمنلا مصطفى
سعد الدين زاده



MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Ferzullah
ESKİ KAYIT No. 453
YENİ KAYIT No.
TASNİF No..

كل علم ليس في القرطاس ضاع
كل سر جاوز الاثنين شاع

نحن قسمنا به راضي اول انه كدر
هاداشده بر حكمت ورد در لا يسئل عما يفعل

ق ٣٦٩ س ١٩

فهرست المشارق

ابواب المشارق اثنا عشر الباب الاول ١١ مرتب على فصلين الاول ابتداؤه بمن الموصول او الشرطية واثنان ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني ٤٨ على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان واثنان ٩٥ كلمة انّى والثالث ١٠٠ كلمة انا والرابع ١٠١ كلمة انه والخامس ١٠٤ كلمة انهم واثنا عشر ١٠٤ كلمة انهما والسابع ١٠٦ كلمة انكر والثامن ١٠٧ كلمة انكم والتاسع كلمة انكن والعاشر كلمة انما الباب الثالث ١١٣ فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع ١٤٢ على فصلين الاول فيما جاء اوله اذا واثنان ١٦١ الباب الخامس على فصلين الاول على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية واثنان ما الاستفهامية والثالث ما الخبرية والرابع ما الشرطية والخامس ما يأتي الفصل اثنان اربعة انواع الاول ١٧٦ ما جاء اوله حرف ياء والمنادى كنى المذكر او اسماء وهم واثنان حرف ياء المنادى مضاف الى القبيلة والثالث اجناس والرابع حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماء هن الباب السادس ١٩٣ اثنى عشر فصلا الاول اوله ليس واثنان نعم وبئس والثالث بينا وبينما والرابع قوله لعن الله والخامس ٢٠٣ كلمة لو والسادس لعلا والسابع ان الشرطية والثامن كلمة خير والتاسع افعل التفضيل والعاشر ٢١٥ كلمة كل والحادي عشر كلمة قد واثنا عشر كلمة لقد الباب السابع ٢٢٠ سبعة عشر فصلا الاول فيما اوله مبتداء معرف باللام واثنان كلمة ايما والثالث كلمة ايكم والرابع كلمة اى مضاف الى مظهر والخامس ٢٣٤

٤٥٧

والخامس همزة الاستفهام والسادس ٢٣٩ كلمة ألا والسابع ٢٤٢ كلمة ألم والثامن كلمة افلا والتاسع كلمة اليس واو بفتح الواو العاشر كلمة اما المخففة والحادي عشر كلمة مثل بفتح الثاء والثاني عشر ٢٤٨ ايا كم والثالث عشر انا المخففة للمتكلم والرابع عشر اسم الفعل والخامس كلمة لك والسادس عشر ٢٥١ لم الجازمة والسابع عشر اما المشددة الباب الثامن ٢٥٦ ستة فصول الاول اوله العدد واثنان ٢٦١ واو القسم بعدها التي والثالث القسم التي بعدم الله الرابع ٢٦٤ فعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم والسادس ٢٧٠ المضارع المجهول الباب التاسع خمسة فصول الاول اوله الماضي المعلوم واثنان ٢٩٩ الماضي المجهول والثالث المتكلم الماضي والرابع كلمة هل والخامس ٣١١ فعل الامر الباب العاشر ٣٢٥ على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء واثنان ٣٣٧ في انواع ثنتا الباب الحادي عشر ٣٥٨ في الكلمات القدسية الباب ٣٦٣ اثنا عشر في جوامع الادعية ابن ملك

هذا الفقير السيد مصطفى المدني عفى عنه
السلطنية العلمية العامة
مشارق الانوار في شرح مصابيح السنة للشيخ الامام حسين بن مسعود البغوي
عفى الله عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين
وهو معلم الامير عبد اللطيف بن عبد العزيز بن ابراهيم بن محمد بن آل الشيخ
وكان يدرس فيه في مدرسة قرب قصر الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدايته الى الاسلام وعطيته الدراية والافهام خصوصا من سبابه صاحب الامام

بمقام محمد المخصص بمقام اعلى المقام عليه احاسن التحيات والكامل السلام ما ضحكت قرطاس سحاب الاقلام وهلكت اذا سن عزاء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام غنوث الاطعام لتوث الاقدام وبعد يقول الضعيف الغريق عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف بجيف الفلك غفر الله ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما اتضح وجوه المعاني وتتبع للنظر في المآل صوارف العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها هامة رتبة وجمالا اذ ما من مجتهد الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عين من كان له النقد شنه مثل عين ونسبت الى زجر وذم تحلى به فقد غنى وعلا وان عد فقير احقر الا يباني ومن تخلى عنه فقد ذل وعلا وان ضل غنيا رفيعا تعالى ومن افضل علم الاحاديث والاولى واجل جذبا برحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه وليالية ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر اماله قنيعا بكل حال ومما صنف عليه من الكتب الفاخرة والزبر النواضرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه رتب بالرأي الصائب البديعة ونسق في الايراد البليغة ومقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار كالنجم في رابعة من النهار وكانت لم تزل بعض نسخها بسيط يضل المنوه وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت اوثر في نفسي واستخير الله بوحي وايسي ان اشرحه شرحا مجزا عن ضبابا وكتب عباراته ونظم خفاياه اتكلت اعتبارا لله سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط وما كان في تجريد الفوايد عن الوكس والنقط بتارك ما تعرض فيه للشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون مطولا ثم استشعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس درسي قد سبحي الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون

وتوزع

وتوزع روعي من نكبات المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل على عاقد المعاني ويعذرني في سهوي من الناظر الرآي لان الاول الناسي في ذاك اول الناس وسميته مشارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه ويجعل فيه من الناس من تهوى اليه فلما تم الكتاب اليه سالوا باجماع آرايهم قالوا لو كان هذا النوع على طريقة الحال لصار للأهل فاحببت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه وغمده بجلاليب جنانه الحمد لله تقول الثناء باللسان على الوصف الجميل اختياري فعل يشعر بتعظيمه واقاوه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر والمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون وهو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قال بعض العلماء قال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لانه مؤذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين اذا استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض النحاة ليكون قائله حامدا لا للاخبار عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعانة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاضداد بها اولى الا ترى ان احدا لو قال احمد الله فجر اخبر عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى كذب بخلاف قوله الحمد لله وان استعملا للاخبار وكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود يتبين الحمد ان تامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي صلعم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بان جزء لان جميع الحمد ليس في وسع بل الاخبار عن على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال

لهم قال الله واحدا نه موحد ذكر شيخ ان ارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما
ان التخصيص مشروط بطهر والخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استدلاله به الى الصواب
والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم
شركة الغير له في الحمد المطلق او استدلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه وفيه
ضعف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان توسيط المبتداء بلام الجنس يفيد
قصره على الخبر كما قدر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره من الجهلة
المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه يحيي
وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرفة بكسر الراء وهي العظام
البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله النسراوي لكن هذا لا يتفق عن موافق
لمذهب اما نا اذ حرم وان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه ان فيق رحمه من ان الله
نجسه بيانه ان العظام البالية لحياة كما قال الله تع من يحي العظام وهي رميم قل يحيها
الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون للحيوة حالة
فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحل الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس
فالموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردة الى ما كانت عليه غضة رطبة
في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله اما خبر مبتداء محذوف او بدل
من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار
ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتجدد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجرى
القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم
واجراءه فيما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله قيل خلق الله تع اولا ملكا يسمى العقل
لو فور عقله وهو صاحب القلم ومجراه فاسناد الاجراء الى الله تع للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به
العباد فله وجه فنسبته الى الله تع باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وينسب القلم له فيكون تبيينا

على

على فضل الكتابة اذ لولاها ما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور
الدنيا والدين وذا درئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى خالق الام جمع امة وهي الجماعة يقال لكل
نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الام لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل
من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ
ياء تخفيفا او بحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو في الصحاح برأه الله
يبرؤه برءا اي خلقه ففي هذا ياء البرية اصلها واوان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ
قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق فريئا من التفاوت والتنافر ممتازا بعضها عن بعض
بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة فلما يستعمل في غير الحيوان قال الله تع توبوا الى بارئكم فاقتلوا
برئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الام لشرفها
وانما قدم احياء الام في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه
اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه
المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المقري رح شرح خطبته هذه بعبارة فائقة واعتناء
رائقة ولما كان بيان استعدادها مؤذنا الى التصدي اقتصرت على بعض فوائدها من صنايع البديع
قلت بين الحي والجري والعلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف
السجع وبين الرحيم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان الاتي حرف السجع لاتي الوزن
وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان يختلف الكلمتان الاتي حرف متقاربان
وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في صنادي الحشر وعكوبه الى قوله ما افاني من مثل
سيبوبه صنعة تشمير وي ان لوئي بعد الكلمات المنثورة او الابيات المنظومة قافية اخرى
فمرجعه الى آخرها كقول ابن دريد كما بدا من الصبا صوانه وبان من عمر الشباب بونه قلت لها
والدمع هام جونه اما ترى رايه حال لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة
قال الشيخ ان ارح قد ذكر العبادة ويراد بها الموقوف كما في قوله تع وما خلقت الجن والانس

الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفونها ولعلها مرادة منها لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر
واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد
ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجرى القلم
ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا
لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية
الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب
يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة
لا يستقيم نفي الصلاحية عنه اي نفي صلاحية العبادة من الرمم لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة
لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل
في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تع انه يبدأ الخلق
ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن
فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الآخرة مناسبا لقوله تع وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تع الاشاعرة انكروا صحة معنى وان كان
واقعا لفظا تمسكا بان الله تع مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه والى غيره
لانه تع قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العلم فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام
التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يفرض علة لخلقه في الترتيب عليه
واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا الصحة لمنفعة عائدة الى اعباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض
عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا
يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس من المؤمنين
الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعباد قابلية تكليفها كما قال عم ما من
مولود يولد الا على فطرة الاسلام واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة
الفطرة

ايضا

ايضا كما قال الله تع ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف
الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح
جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال علمه موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر
الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح
فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح
فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها
حاء اقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا
لا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا
معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر
الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل
على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما الواوات
في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صفة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء
بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن رؤيته في تعلق بعضها ببعض وقد
يؤتى الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب
في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو
مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تع وتقدس في حنادس جمع حندس
بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح العين
هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا
متوازنا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازنا وهو
ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو وغارق مصفوفة ورزابي مبثوثة وبين الفالق

والخالق تخنيسًا مضارعًا فرح اى موجد وهو الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه منقلبة من الواو
لانه يجمع على ارواح وميتح من افاح دمه اى اراق الرياح بفتح الراء الخزي في الآخرة بالم اى
الخزي والهدار تقول هاد يهيد المباح بمعنى مباحًا اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه وفرح الجناح
اى بعد اصحاب الاثم من جنته او معناه امر بازاحة الجناح المباح ليجتنبوه اى ليجتنبوا عن
الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التقبل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح
من انه متعلق بما قبله فمعناه القبيات الدالة على عظمته وارادته اليس لعباده بإباحة المباح
وازاحة الجناح اى محوه بعيد للاحقاء عن الاثم فلانح عن تعلق خبايا المنيح والميسح تخنيس كتصريف
وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف احامن مخرجه او قريب منه كقوله يمح ومم ينهون
عنه وينأون عنه وبابن الرياح والرياح تخنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة
كبر وبرد وبابن مرح وفرح تخنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كانع واتع واعتبار
الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن امم له بابن لمن تأمله مؤنث السحيق
اى مؤنث البعيد بمعنى المفيق اى جاعل النعقر غنيًا فرحي اى الرائق الغديق بالغين المعجمة
هو الماء الكثير بمعنى رايق بسبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سابق المياه الكثيرة مجريها
لان الله هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها وضح بعض كسار حبابن الغديق بالعين
المهملة معناه الكبابة فعلى هذا معنى ازجاته املاؤه ومبنى الغريق لبشكره في اسناده
وهو بعد المغفرة بعد التبين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وسوغا بضم السين السير بالنهار
يعني كي يشكر الله من نجا من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزع خلقة حيوته جزيل الثواب وهو
جزاء الطاعة بمعنى واهب العطايا الجليلة عوضًا عن العبادات القليلة كريم المآب بمعنى مجاوز
عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الجاب وهو مصدر حبه على حد نفر معناه العلي
والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تع يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي
رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تع يوشك ان يتيم التيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون

السريع

السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اى لينزجر المجرم عن حوبه
وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب بمعنى تاركي
المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الدنية وكاشف الكروب جمع كرب بكون
الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى موجهها من حال الى حال بالتصرف فيها بما شاء
ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اى ليمتنع من انتحل اى ادعى علم
غيوبه بمعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل وليمتنع واشهد ان محمدًا عبده
ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه
آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته بما اوكلاه بالفصاحة وبيانها وغيرها
اقسامها موضوع علم المعاني صحيح البيان يعني انه بما كان ببيان مقصوده بحسن
الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب عقل حديد الجنان بفتح الجيم اى قوي الفهم
القلب سديدا اى مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري اى طعنه بالرمح يطعن بالضم
طعنا وطعانا الى من تشبثي اى او قدير ان جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وعلى
اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طاهر بالطاء المهملة
وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب
يقال صحبته بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحاب رسم كان كالعلم
لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لنقاش
المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان
احدهما عرفي وهو من يكون اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له
معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة
لا لمن يخدم يومًا والثاني لغوي وهو ما من يكون صاحبًا ولو كان ساعة وبعد بن
المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي سنة كثير الصحبة

كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما واحدا والثاني للغوي والباقي اعبر والثاني حتى عد واحد من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه وانما عد منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورمح على بناء المجهول يقال رمحت الثوب اذا اصلحته في مواضع لخياطة ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشيء المسغول وهو النساء المحاذوف للمبالغة ما افاض اي صب كما يأتي وهو مصدر هتنت يقال هتنت السحابة اذا انسابو مطرة وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع نيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والاغلب ان يكون الهتان اسما كما قال النفر الهتان مطرا عة ثم يفتدى ثم تعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون هتان سيوبه من قبيل لجبني المآء فيثبه العطايا بالهتان من جهة ان الهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها المحذوف وهتان بدل من ما افاض والضمير في سيوبه للحق المعنى وجمع الحق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون الهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الحق ما افاض هتان سيوبه من الثناء قال المليجي الى حرم الله وهي كعبة شرفها الله تع والحرام والحرم بمعنى واحد عرفا بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومنعا التجائه الى حرم الله رجاء ان ينال مزيد فضل الله بسبب كونه في تلك البقعة الشريفة التي افضل تقاع الارض لما روي انه دم قال لمكة انك طيبة وارض الله واحب ارض الله الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت

الحسن

الحسين بن محمد بن الحسن الصغاني الصفاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه لم استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم ذلك المخاوف لكان اوجب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه اي حمله الله على ان يعمر ربع بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما يتقى منه وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويتيقن بتبديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الباء من ساده يسوده شيدا اذا جصصه ومنه قولهم تع وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي عالية واباحه اي انزل باحة اي ساحة مسبوحة وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة وطابا بالباء المثناة فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحة وهو الشرب في الغداة وغبوقة وهي الشرب في العشي اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اي مثنيا عليه في السن الذي وهذه مرتبة وعابها النفس فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لندرة اتفاقه وكان شيخ والذي نور الله مرقده يقول حاكيا عن مشايخه ان من مات بمكة ولم يكن لا يقلبها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء للنفس بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتغلم منها للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه كان اماما وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة ثمانين وسمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد الحمد لله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود اللهم شرف اي العلق وحرجت اي اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج والضيق وهما مما يجتنب منه

مجاوز اي كجمك — اي حد

شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرق بالسين المهملة اي
مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي عطوت
ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة فوق بعد نون ساكنة
اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ
يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق
اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر لصح ما قاله لكن
المذكور في كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزايجها
بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره
للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل
الحزم بالحاء المهملة اي الضبط في حوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث
وركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اوله اي وسطها لعلمي وهو متعلق بعطوت ان
من تسنم اعلا قنن جمع قنة وهي اعلا الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اي
استحقر من لاذ اي التجاء بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلى وهو
عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى
السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها وهو
الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان
اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم بالرفع تاكيد
للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر
جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي
صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح

والغريبين

والغريبين والمغرب وغيره وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى
الفتح على ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح في هذا ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه
من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان رواته عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها
جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص
داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي
نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ
من العداء بالكسر والمد وهو المولات بين الصدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر في
طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عم المراد بثوابته صحاحه والاثر
وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير
نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر
والاثر والضمير فيه للثوابت ومن صرد اي قلل شربه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به
حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قاد حزبه اي ملك زمام طائفته
وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث ممحلة اسم فاعل من امحلت
اي صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال
ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر
وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع
الحديث حال كونها اخربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهي له
هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المص رح من غير اشعار بانه حديث واشار به الى
سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه
وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني
وعززت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين اي غلبت على المصاحبة اليها رفيقي على

اي على رفيقي

غلبت على رفيقي في عصرنا

والمراد من الطريق المذهب

اذا هذه للماضي لا المستقبل لان هذه الاحوال المذكورة وقعت للمص كالبكاء وغيره

هنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها اي مواضع طلب الحديث
معاد الذياب العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها بالصادين والحائين المهملات
جمع صحصح وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متعادية اي متفاوتة
غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استقراء من كان فيها
من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقدير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده
الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب
الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاور وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها
الاصداء جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها
جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها
بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء
الى مائها اي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهي طائر يسكن في
المواضع الخربة بعد ما هدرت اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشين
المعجمة وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم
والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد
لحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم الناسج الثواب اذا جعل
فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة
ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمائل بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها
راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة
اقول الوجه لي ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذا لحمة تلك الاماكن
التي جعلها الشمائل ذات سدى فح يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا
اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الرسمين

اذا

اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسيف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت
ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد الاسحار جمع سحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة
مرور الزمان والاجال عليها علاني البكاء اي غلبني وهو جزكاني وعراني اي غشيني
النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن
في تلك الاماكن من يدعون الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين
البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده
ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان يأتي القائل ببيت غيره يستعين به تمام مراده وكان
حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما سرقا لكن تركه هنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك
من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر
سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة
اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها
اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي
في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تمد بها في السير قيل انه منصوب مفعول
وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح
الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف
جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى هذا ما قاله يجوز ان يكون وقوفا
مأخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف وقوفا
لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اي اجمل
الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف
على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي

عبرة بفتح العين اى دمعة منهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل
والاستفهام للانكار من قول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والثاء لما اكد
كون شفاء العبرة المهراقة علله بان لا شئ يستعان به على الصبر عنها ويجوز ان يكون
الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء العمر
بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف لعمرى قسمى لعل هذا وامثاله مما يحمل
على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا
فالقسم بغير الله منهى لا دار تكبه موثر بفتح ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة
فى اول رباع الحديث ملحا ئل اى لطان جمع محيلة وهى الظنة انفضاخى اى سقوط جدرانه
جمع جدر وهى جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع تباويل المنزل اوالى ربع فى ضمنها
ليال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهرى الجدار الحايط فعلى
هذا يكون فى كلامه تاج لاقتضائه الى السقوط وعلامه اللهم بجعل الجدار للدور والحايط
للكرم والبستان وانطمائى اى اندراسى وهذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين
اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظائم جمع كاظمة وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى
شخن بضم الشين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر
اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اداء بانبعاج الكظائم هنا انشقاق
محال الدموع الحارة للعين البصرة ولو اثر جريانه ما من كثرة البكاء يقال لبكاء الدور
دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد دمعته
وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل منى ما سبق ان من شاهد المصنف فى رباع الحديث
كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير لها وهم المبتهون برسم الدار والدور
على الاسلاف الاخلاف الاضرار فى تشييدهم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الوافية
الى الهبوط اشار الى ضعف حالهم وقرب زوالهم صح اذا حصل لهم المتاع صاحكا ندرا ان

الرسم

الرسم الدال على الذات وكان وهى مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب
الاناخة وهى ابدال الابل بعوضها اى فى عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين
الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وجر لا لمحذوف اى فيها ولا ينذ اى يرفع
الصوت بحقوقها اى فى ساقة الرباع وما حولها ولا مصبح بالجاء المعجمة اى لا مسرج عفت
الديار اى اندرست فعلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى ازل اراد به الاين
ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها مبتدا
مراع من بيت هو مطلع قصيده لبيد بن ربيعة من المعاصد السبع ضمنه الشيخ فى طلاق من
غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا فى البديع السبع ضمنه ابداعا
ومراعة الثانى يعنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه هى بمنى مكة شرفها الله التابد الوحش الغول
بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء الكواكب وبالجيم موضعان اللهام الاحماء جمع قمأة بضم
القاف وهى الكثيبة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل هذا من كلام
المؤلف استثناف من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء هنا على البدلية
اجراء على اللغة التميمية وذكر اللهام معه اشعارا بان المستثنى غير محقق عنده وان وجد كان
نادرا فمعناه اللهم قلنا هذا لا تؤاخذنا فى هذا الاستثناء فان قلت اهمال الاستثناء
واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلنا هذا اختلف فيه فمن يجوز الفصل فلا
اشكال فعند من لم يجوز نقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده بعيشه وان عفر اسم الآرة
ضمنه عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهل العصر الى الله يخبرهم فى الخبر
اى عالم بهم المتقن وهذا مع جزء جزان من حفظ كتاب القضاعى وهو كتاب التهاب
مؤلف كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن او كتب وقايهم بكسر النون
وتخفيف القاف اى علامهم من اختم اللحم اى كتاب اللحم او اللحية اى اخرج منه اظفاره
فان انضم اليهما الخطب الاربعون التى وضعها اى نبيها الى الضعف وسبب ضعف

حديث غير صحيح

تاليف ابن عباس

الحديث ان لا يكون بعض رواته عللا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب
اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في
كتب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اثار
الى من ضم اليها الخطب الاربعون امثلهم اي اشرفهم طريقة تمييز اي مذهبا واعلمهم في
الحقيقة فان اشرأبت همته اي امتدت من اشراب الرجل اشريبا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة
الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر وداع وهي الخطب التي خطبها رسول
الله عم في حجة الوداع قال المصنف في كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع
المنسوبة الى النبي عم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداع الواعي
اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من وانما افرد
الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استئناف جواب لمن قال ما فعل
محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشيت
بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده
الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس
السيسا بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيسا اليابس كقولهم جرد قطيفة
وانا شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم
لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلي الغاب جمع غابة وهي موضع
يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اساقه وهو علم جنس الاسد ابي الشبلين الشبل
ابن الاسد لما ضج به اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى
اي لبس الرداء الردي بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما بال
اهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع

فاعل

عن

عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ من ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به
قال الشارح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه
لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان
من شاهده الشيخ في عصره من متوطن ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كائنا
من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا للكل
وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح
من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي
الاغاثة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد جرت الرياح على
مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا
لما قدم المداين وراء منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضه هلا قلت
كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه
اشارة الى الشكايات السابقة بثة وهي من البث وهو الحزن
الذي لا يصبر صاحبه عليه فيفشيه الى الناس ويغشيه مضرور
وهو الذي اصابه الضرر ونفثة وهي اقل من النفل قال صاحب
الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه النفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو
الذي يشتكي صدوره ولما توجني الله بتشديد الواو اي البسني التاج ودوجني
وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح
حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا كتاب
للشيخ من الصحاح المأثورة اي منقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في
الصحاح وانثال الناس اي مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه
على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى ذا جدا وحال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون

في ذلك الميل والافتور تاكيد لما قبله واستفاح كل حادث منهما واستكشاف
معانيه وبانت ان اتباع السنة الحسنة واجراء حصان
الخيل سنة منصوب بالاجراء يقال اجريت فلانا رسنه اذا تركته يضع ما شاء
يعني به اطالة حبل حصان الجري ليتمكن الجمع من اخذه خ العمر الذي سنه وهو واحد
السنين منه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور اخص بالوضع جزان اي احكم
ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان اللهم جمع همة النوازع جمع النازعة وهي الخاطرة
العوالي جمع العالية من العلو واخص ما انصرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة
في رائسه الصم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلبة من الرماح النوازع وهي
الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالي
جمع العالية وهي رائس الرمح فمزجت اي خلطت البحرين اراد بهما
الكتابين المذكورين يلتقيان وغضضت عما فيهما من الدرر جمع الدر
وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان
وهي صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب
والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحمل فان قلت لم لم يجعل
لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون
ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين
فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين
وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى
في الصحة والرضا مصدر رضي
يرضى بالضم

اذا ثبت

مصدر رضي

مصدر رضي بالضم اذا ثبت يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه
في ما قصرت في شيء والاتقان اي الاحكام والاتانة اي الصلابة وهو اشبع مرة حيوتي في الدنيا وشفيعي يوم
اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى وكفى بالله البادية زلتي الذي هو عاضدي اي معين من وضع لتعالى جده
اي لاجل علو عظمته الله صفحة خده اي بشره وجهه وعاضده اي قاطع من وضع اي اسرع لتعين بكون العين
بمعنى الهلاك جيده بالفتح اي نحته وخطه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضمير راجع الى من ويكون
ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله كتابا واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز
اي كفى من حيث العالمية او حال موكدة كما يقال جاء في زيد رجلا صالحا بما عاينت اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه
وترتيبه وما سيت اي عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية
كذا صوف في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الاضافة اذا وقعت خامسة تعين حذفها في الكتابة
فقول العامة مصطفوي خطاء والصواب مصطفى كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء وكتاب ابي عبد الله محمد
بن اسمعيل البخاري يرد الله مضجعه اي قبره وهو موضع الجنب بالارض وتبريد عبارة عن تزكيه وعلامة
اليم كتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري طيب الله ثراه اي قبره وهو موضع الهجوع ح
واستبقا في التصحيح اليه فعلامة ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين حموه في الكتب والرفاتر
ستة ادرجتهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما اللص وابو داود سليمان بن
الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين
منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي همتاهما الباريان على تسمير كتابيهما
بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ايهما اصح من الاخر قال بعض
صحيح مسلم اصح وعليه الاكثرون صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه تفرد به احد
الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم يكن معلوما ما هي الصحيح وانبه

اي اسرع في كونه وهي ادنى درجاته

اي اورد ونقد ونقش

اي البخاري والمسلم

على ما وقع من المص في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن
الا في احدهما او خرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصرت
على ذكره مرة متبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره
اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تع بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة
من العالمين بكسر اللام والحمد لله الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما
سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات
جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة
يقال حكمت بثبت اي بحجة الطاهرين رتبت الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق
واريد ان اذكر ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاتعاب الباب الاول
مرتب على فصلين الاول ابتداؤه بمن الموصول او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب
الثاني رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها
٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على
فصلين ١ فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع
١ فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على
اربعة انواع ١ فيما جاء اوله حرف ياء والمنادى كنى المذكور او اسماؤهم ٢ حرف ياء والمنادى مضاف
الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف ياء والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني
عشر فصلا ١ فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية
٨ كلمة خير وافعل التفضيل ١٠ كلمة كلا ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد ١٣ الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا ١ فيما جاء
اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا

٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥
كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله العدد ٢ واو
القسم التي بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب
التاسع رتبه على خمسة فصول ١ فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥
فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر
في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا
في الكلمة التي يبتدا بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء موخرا في حروف التهجي
من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول
يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعي
في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدهما كقوله من
جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا وان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فقد رآني وقوله
من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن
وخليق له ان يحيي رباعه وفي جمع الجمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه الباب
الاول ح ابو هريرة رض اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام
عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عم راى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال
عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول
الله عم روى عن النبي عم خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة
احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من امن بالله وهو في الشرع تصديق
وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه

تصديق جملة كتاب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها ما جاءوا به واعانكر الايمان
بالقلب مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا
عند بعض علماءنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب فهو لا يحتاج
الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لكنه ظواهر النصوص على ان الاقرار ليس جزءا لما كان جزءا
لشابة الروضة والبنية اعتبر في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه
مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة الروضة فسقط وهذا معنى قولهم
الاقرار ركن زائد لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل اما الحكم
في جعل عمل جارحة جزء الايمان ولم يعين له عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف
اللسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به
وتعيين فعل اللسان لانه مجعول للبيان ثم حكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وآذان لم نشاهد اقرانه
لان الصلوات المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عرفا من الاداء بالاقامة اشارة الى
ان الصلوة عماد الدين او لان اقام بمعنى ادام وفيه اشارة الى المواظبة لها ومنه قولهم ويقيمون
الصلوة اي يديمون كذا قال الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها واداءها ما خوذ
من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه ذم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف
من اقامة الصلوة وافرد لتقدمه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة مراد بها
وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحابنا الشافعي رح ذكر رمضان بدون
ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تقرنه كما يقال صمنا رمضان
فغير مكروه وذهب اصحابنا مالك رح الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة
والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية بتينها على عظم شانهما للعموم وجوبهما على الاغنياء

والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبتهما وموقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم
فلتبين نظام الناس على الدوام وخصوصا ما هو قوام البدن ومراعاتهما مع كونهما اشق لا يترك غالبا
ونظير ما جاء في حديث الوضوء من صلى الصلوات دخل الجنة يعني بها النفي والعموم ما قاله شارح
كون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية ابا هريرة متاخر
الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة والحج الواجبات مفروضة
فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة ست وهما ابرج من قول من قال سنة تسع كذا في شرح
صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق بمعنى الواجب بمعنى الجدير فظهر المراد هنا اذ
لا يجب على الله شيء حلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بانا ادخال الله تعالى الموصوف
بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة الدليل ان المراد
به الادخال بزيد في رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لاطلاق الدخول
في الجنان هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر
ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي
ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فرضا لكل من
في الابتداء ليجتمعوا عند النبي ﷺ وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا
خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا النوع خاص في جوزه هاجر
ف زيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثلثون حديثا اخرجه في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليه منها اخمسة وباقيها لمسلم من اوجه عد المهمز وقفها اي ضم اليه وكل منها مجزي كافيا
ومسددا لكن المقترح اللازم والمدد في المعتدي استشهد به جاء القرآن العزيز قال ارايت

اذا اوينا الى الصحراء وقالوا آويناها الى ربوة ضالة وهي ما يضل فيه البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر
استعماله في غير الحيوان فهو ضال لهذا بيان لحكم الاخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن
ان هلك الضالة عبر عنه بلفظ الضال لانه كالتكميل ولا يخفى ان الوصي والولي لم يوقها ومعنى التعريف
التشهير بطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث اوجبن سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة
الحلواني في التعريف التي تهلك عند الاخذ ويقول أخذتها لاردها الى فعلك ذلك لكي لم يوقها بعد كفى
قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه كالخف والظلف اقول
ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم عن حكم هذا الحديث ثم ورق رسول الله عليه السلام في حديث اوجبن
ضالتها حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجد صاحبه والغنم ضعيف
فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم والحياتم بتركه ق وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل لها ذخيرة هذه الامة دعاله النبي عليه السلام بالفقه والحكمة مات واعرابي
الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة
وعشرة ومسلم بستة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو كل ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه
قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض مطلقا منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد رح ومنهي
في المنقول فقط عند ابي حنيفة رضي الله عنه وابي يوسف رح وقال مالك احمد رح يجوز فيما سوى الطعام
فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه
بكرة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد مما رواه عن النبي عليه السلام الفان وستمائة
وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانية انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وعشرين
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان تشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فان فعل ذلك
بالنخل صار ذلك اصلاحا للتمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري

بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذا والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدم عند عدم ذلك
القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين ودفاجحة عند الشافعي ومالك رح فيفهم قوله
بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع
لنفسه وانما قلنا الما انكر وافجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما تأبر تميز حكمه ولا يدخل
في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعض في بستان واحد
جعل كتابير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان
يقول اشتريت العبد مع ماله ولنا الحكم في الجارية استدل مالك رح على ان العبد يملك المال
لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال
ابو حنيفة رح العبد لا يملك الا بالتمليك فتحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في حمل الوتر
ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد
في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل
ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل
ظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قبل ما رويته عن النبي عليه السلام الفان ومائتان
وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وعشرين ومسلم بتسعة
وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها
ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت رسول الله عليه السلام فقال من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار
والبنات مما تقدرن منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية يجوز ها
حال عن شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاولى ان يقال
الاحسان كل ما يستر الى النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن ستر هن قبل الاحسان

يجازي بالترمن الثواب م ابو هريرة روي مسلم عنه من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه في الآخرة عمله السيئ
او تربطه في العمل الصالح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بعني واحد م يسرع به نسبه اي لم
ينفعه شرف نسبه ولم يجز نفيصة به اقول الاولى في هذا الشتاء ثم اندفاعه اما الاول فلان الحديث يرشد
مخالفا للواقع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم
من شيء لان المغفرة فرده بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في الجنة
من غير ان ينقص من درجاتهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر رتبة
ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما الاندفاع فبان يقال المراد من النسب
في الحديث شرف النسب في جنة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط
وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي م قال يكون رجل هو آخر من يجوز
على الصراط فيلتفت ويقول يا رب أبطأت بي فينادي يا عبدي عملك ابطأ بك
م انس رض روي مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي م الفان ومائتان وعشر احاديث له في الصحيحين
ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي م مع اصحابه في حائط
بخاء فشهدوا علي خير فقال م وجبت ثم مر عليهم بآخرين فشهدوا علي شر فقال وجبت
فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار
ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا علي بلك الجماعة مع ثبوت النهي عن سب
الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي عن شأن غير الكفرة والمنافقين
والمظاهرين ببدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بل موتهم تحذيرا من مظاهرتهم والتخلق باخلاقهم
قال الشيخ المقدر في معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان
ثناءكم مطلقا موجبا لذلك مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي

في شرح صحيح مسلم الصحيح انه علي اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا
علي انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبته الله رسوله الهم يؤيد
ما روي انه م قال حين اثنوا علي جنازة خير جبريل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه
كان يعلن ويكذب ويكن الله صدقكم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله م وجبت الثناء
الشر محمول علي التهديد بان الله تعالى كاد ان يجازي من عصاه المؤمن انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد
واضافة الشهداء الي الله للتشريف وشهادتهم انهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لان الله تعالى
عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء علي الناس والوسط العدل
كذا قاله الشيخ الكلاباذي وانس بهم اتفقا علي الرواية عنه اصبان يسئل عن شيء فليسئل
فلا تسئلوني عن شيء هذا الشيء محمول علي امور الآخرة بقرينة ما روي انه م قال في اثناء خطبته
بعد ما صلي الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا
في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثروا ان يقول لهم سلوني
ويكون ما يكون الا اخبرتكم ما دمت في مقامي ذا به مقام الحسي وهو المنبر لحصول مزيد التمكن فيه
من مقام المعنوي وهو مقام النبوة فضعف لان قرينة الحال لا تساعد ولانه موهم لامكان
زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رضي الله عنه روي البخاري عنه قيل ما رواه عن
النبي م مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري
من احب ان ينظر الي رجل من اهل النار فلينظر الي هذا انفي تفسير بقوله هذا وهو من كلام الراوي
او الهم رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل

بدي كم سلام فوق البني عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبرني انه اهل النار
قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة لهم م ابو موسى وعايشة بهم روى مسلم عنهما
قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ماروا عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا لم في الصحيحين
ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر م احب لقاء الله اي المصير الى الدار الاخرة وفيه محبة
ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله تعالى وجنته فيكون
موته احب اليه من حياته احب لقاءه اي فاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما شرط بهم لان المحبة
على قدر اجمال ان القلب لا يلتفت الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر
حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممكروه الله لقاءه ومعنى كراهته بتعيده عن رحمته
وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانه لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى
الحديث ان جميعهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم لان كراهتهم سبب كراهته بل الغرض بيان وصفهم
بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد
ربه تابعة لها وشعبة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيد ما روى انه م قال اذا احب الله عبدا
عشقه عليه وفي تقديم بهم على يحبونه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فرض سبب
للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذ افنا الله جل ذكره محبته وافنا عن زيد عنابة خ او هريرة روى البخاري
عنه م احتبس في سبيل الاحتباس ضد التخلية بحبس مسعرها وكارها وبحبس بمعنى الوقف في سبيل الله وهو
كل سبيل يطلب فيه رضاء الله عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل
على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي م ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله
وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فاشعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشعه ورثته
بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه من الماء وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه

القمة في ميزان يعود الى النبي ص

ثواب بعدد هذه الاشياء عم معمر بن عبد الله بن نافع رهم روى مسلم عن معمر نحو اليم قيل ما رواه
عن النبي عم ثمة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين فاحكم اي ادخرها لتوبته وقت الغلاء
ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهوى وفي رواية محتكرا اي مطرودا غير مرحوم
الابرار عن رحمة الغفار استدلال المادح بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم
وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليه
لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت وحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وفي
ذلك دليل لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي
لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خصص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى
ينقله عن النبي عم لاحتمال ان قوله باجتهاده فان قلت روي ابو امامة رم ان النبي ع
قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعلنا نحمل المطلق
على المقيد لكونهما في حادثة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم
في صوم كفارة اليمين وقد تتابع فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رم
فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد ورد في سببين لا يحملون قيل يحملون
بما لان مقدار المزاحمة في الاسباب كما حملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله م ادوا عن كل
عبد وبقوله م ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في رفع التناقل ما ذكرت كان في
حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص حض منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
الاحتكار دفع الضرر عن العام حتى لو كان عند انسان طعام محصل مزدرعه واضطر
الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين بم تنبيها

لفظ الامر عام في الاقوال والافعال والمراد هنا في الاعتقاد
واما عبر عنه بهذا اللفظ تنبيها على ان الدين هو امر النبي
ثم لم يشتغل به كبث لا يعبأ به شيء من اقوالنا
وهذا لان ما لم يرد اي مردود وكذا في المسير
ورد الاهواء والبدع عن ابي عبيد هي الاستحسان بالكتاب والسنة
فهو ما لا اثر له في كلمة من امور الدين وقيم امر الدنيا في كلمة
انما الاعمال بالنيات ظهر الكرم

سبع المعجزة وسكون العين المهملة وفتح الجيم وكسر الميم وفتح الفاء
وبالكثرة السبع وهو ما فوق الثلاث وفتح الفاء
فقرت لا يكون احتكارا الا وهي مقترة
وان طالت وقيل لا يكون احتكارا الا وهي مقترة
بالعيال فهذا ذهب الاكثر من العلماء رحمهم الله

على ان الدين هو المراد الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيء لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة
المورد اي الذي احدثه مردود وباطل فان مسعودا اتفقا على الرواية عنه قتل اسلم قديما بمكة وهاجر
الهجرتين وصلى الى القبلتين ماروه عن النبي وهم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين
مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من اسلم في الاسلام اي صار
خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى الممات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان
الفترة قبل بعثة النبي من جناية على نفس عرض او غصب ماله او اتلافه قاله لمن سئله انؤاخذ بما عملنا
يا رسول الله في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يكلف ما اريد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت
الحديث يخالف القواعد ويزيد بعمل يستقل ذرة شره قلت معنى يرى يستحق به الشر العقوبة ومعنى
احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ
اموال الناس وهو لا ياخذها عازم ان يكون بحق او غرم ولهذا لم يقيده بقوله ظلما تريد اداء في الجملة
حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي ييسر الله اداءه باعانته
وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد به الاخبار عن
المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى التاويل بقوله فيستحق الاداء بقال فرحة ذلك واذا لم يقصد بها
الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والجزا انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بمجرد الدعاء
لانه حمل نيته استقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه وعزمه اخذها اي اموالهم
مريدا بلا نيتها التلفه الله بفتح اللام موالده وانما قال التلفه لان الاتلاف الحال كالتلف في النفوس او زيادة
زجره والكلام فيه كالكلام في اداها وسعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة
المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر رواه عن النبي وهم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها
للبخاري والباقي متفق عليه اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصب على انه

مفعول له

اي في الدين

اي تكليف

نزل الفاعل منزلة المفعول كقولك ظلما او صفة لمصدر محذوف اي اخذا ظالما

مفعول له او حال او تمييز لطوقه الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر

وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى لتطويق تكليف الظالم على حمله ذلك طوقا يوم

القيمة ردّ شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ايتاء

للجزاء وشتان كما قال عليه السلام في حديث ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه

يوم القيمة او معناه انى نجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه

يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال الارض سبعة اقاليم فقد

اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا

وغصبا استدل الشافعي ومحمد رحمهما الله بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار

لانا خذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف رح لا غصب في العقار لان الغصب في السرقة

عبارة عن ازالة يد المحقة واثبات يد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل لا يتصور ذلك

في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بجر واثبات اليد ولا يلزم

من تحقق الاعم تحقق الاخص فابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف او دلد دق

به الباء في التقدير للحملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم

القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة ايضا بسبع طباق وابو هريرة رضي الله عنه اتفقا

على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك

ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا فيضمر اضمار بتقديره فقد ادرك وجوب الصلوة

يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة

وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا توفي قدر

وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك

فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة ههنا الركوع ومعنى الصلوة
الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية
مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه
او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي
البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض
ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كساير الغرماء فحملوا الحديث
على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار
الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في الاضافة
التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون
مجازا لان الاضافة يكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقي احق بالاعتبار ق
سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر
رض وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم له بقوله
اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي عم مائتان واحد
وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى
الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة
عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد
الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد
وقد ثبت بالدلايل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال بعض

هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى
ويعفى عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بكليته
عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء
وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم
يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم
وقال اخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في
منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت
يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث اخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة
بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار يتعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص
في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها
فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة
المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث
ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخر اني لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا
منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف
اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر اللام وارادة للاخص بقرينة
ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشر
غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان

وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم
ان يسمع اخاه فليفعل هذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم قولا كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو
ليتمايز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة وهو وفاء عند الاطلاق
رعري ابن عميرة رض الكندي وهو بضم العين والراء المهملتين وكسر الميم قيل اياد قيل ما رواه عن النبي ص
عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم
خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا
مخيطا فاقوقة معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصر كان الضمير فيه راجع الى مصدر
كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون
للتشديد حيث شبه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر
ياتي به اي بما عمل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة
وتحذير لهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس روى البخاري عنه من استمع الى حديث اي الخبر
قوم عدي الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير
استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم
وانواد لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله وما اهلكنا من قرية الا ولها
كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ثابتة ولها كتاب الواو لتاكيد لصوقها
بالموصوف او يزوون عنه شك من الراوي صب في اذنيه الانك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص
الا بيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ثم جيء عليه الواحد الانك يوم القيمة الجملة
اخبار ودعاء وعليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم
ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب الحال ظن عيابهم

اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عمت عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا
وفي رواية اسلف مكان اسلم بمعناهما واحد في ثمر يا الثاء والمثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناه
من فوق فليسلم في كيل معلوم هو مصدر كال يريد به ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه عاطفة او
والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة
المعروفة لانتهاء شيء السلم المؤجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي رح لما جاء في الحديث
انه ص رضي في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنع ابو حنيفة رح مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور
فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته يلزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك
لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد ففي الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون
فليكن بوزن وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس بهما الا بد منه في السلم لان الغرض منه
معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل
فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز اذ غالبا عند عروض
حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال وبعد اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يجوز عن تسليم المسلم فيه فيؤدي
الى شرعية السلم في جملة لعدة ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اشار الى اخيه
اي اخيه المسلم والنهي في حديث بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح فكان بحديد فان الملايكة اي اصال بالسلاح
تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل
لمسلم ان يروع مسلما ولانه قريب من السلاح فيقتله كما مر في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه
لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخ المشار اليه لابيه وامه يعني وان
كان مازحا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا ابو هريرة رض انه عن
روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبيعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات

دون المزروع لان الزرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدود فكالموزون عند ابي حنيفة
وكالمذروع عندهما وانما نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما
يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام
واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل ببيته او ميراث او غيرها جازله ان يبيعه
قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد رح وانما قيدنا الشراء بالمكايلة
لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كان يحفر المشتري
لا يكفي به بل لابد للمشتري كيل اخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكفي به كان كيل البايع بحضرة المشتري ككيله
فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهي النبي ص عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع
وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى احد السلم
اليه رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين شرط الكيل
احدهما شراء الجملة وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد معها
صاعا يعني اذا اردها بعد ان حلبها فليرد معها صاعا عوضا عن لبنها لان بعض اللبن حدث
في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة عن غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما حصل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الاعضاء
قال قوم المراد ورد عين مر تحلبه اذ الشيء لا يقوم قال صاعا من تمر وقال اخرون المعتبر في ذلك
غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد
اللبن مالم يؤكل شيئا النبي تاكذا اللبن الجارية لان لبنها لا يعوض عنه عادة كذا في شرح الاحكام

الى رفقة
كردن كنيز
وكردن
در فارسي
الله

الصفقة
شرط وبيت
بيع هم زدن
در بيع فارسي
است

عمل الشافعي في الحديث واثبت الخيار وقال ابو حنيفة رح لا خيار فيها والحديث متروك العمل به
لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه مثل ما اعتدى عليكم وهو
ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات
امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر ابو هريرة رض روى مسلم عنه ص من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني
فقد عصى الله لانه ص لا يامر ولا ينهى الا بما امره الله تعالى وهي ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن
عصى اميري فقد عصاني لان امير هو الموافق له ابو هريرة رض عنه ص من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم
المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه

انتقى اشتقى
والنظر لم

عمل بالحديث الشافعي رح واسقط عنه ضمان العين لان النظر ليس فوق الدخول ثم دخل بيت غير
بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العتق وهو مما يعبر به عن كل الذات
اعتق الله تعالى اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للتشاكل تمثل اربا عضوا اربا من النار
الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اعتاقا للقابلة
وعن هذا قال بعض بنبغي ان يعتق الزكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان
اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل باخلاف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من اعتق شقصا بكسر الشين المضيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب
خر مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك
باداء قيمة نصيب الاخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رح حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد
لكون ماليته نصيب الاخر محبتسة عنده وان لم يكن فيه اختيار كيف وقد ابى القائل الترجيح في صنع غيره
فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من ضبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق

قيل هذا عنده اذا اتفقا بعد ان رجع
فلم يرجع واصح قوليه انه لا يضمن
مطلقا لما علم في الحديث وفاقا
عليه الضمان

من بيت المال والمقوّل من يقوّل بيقوّم نصيب الاخر علي ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيلزم منه ان واطا الورث بعضهم فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهر نفي المطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الاخر سوي حواي الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي علي ساد الهمزة اي طلب العبد بسعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة حما قومه عدلك اعلم يقال ذهب بما يسبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منهما في صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في صورة لدفع ضرر المالك ابن عمر رضي الله عنهما افتقا علي الرواية عن اعتق عبدا بينه وبين اخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد علي من اعتقه في مال قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته (نقصان، زيادة) اثبتته له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال هو كذا عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عايد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويم والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه كمل يعتق العبد مع الزام المال علي سيده ولفظة عليه يدل علي ذلك ولا اشكال ان الحكم متاخر عن التقويم جابر رضي الله عنه افتقا علي الرواية عنه اعمر رجلا عمري وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده والضميران في له وان لمن صورته ان تقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي اوالي ورثتي فقد قطع قوله حق هذان الضميران لمن فيهما اي المتاع اي الشيء الذي اعمره او هي اي اعمر علي بناء المجهول اي كون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك رضي الله عنه العمري في جميع الصور عليك ساكنها الدار دون رقبتها والحديث محمد عليه ابو عبيس بضم العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبير وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روي البخاري

قيل

قيل ما روي سوي هذا الحديث ثم اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضا الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجمعة وغيرهما وعن الله علي النار ثم ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه ثم اغتسل ثم اتي الجمعة فصلي ما قدر له من النوافل ثم انصت (اي سكت) حتي يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بترتيبه ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له بنيه اي الذنوب الكاينة بين الوقت الذي صلي فيه الجمعة وبين الجمعة الاخري (تمامه) وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف علي بنيه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد يكون الصلوات الخمس ورمضان الي رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكباير لعموم قوله تعالي ان الحسنات يذهبن السيات ولعموله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم تصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت له حسنات وفي الحديث دلالة علي ان الجزاء المذكور مرتب علي الشرط المذكور فلا يحصل اذا انتقض منها شيء وعلي ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ابو هريرة رضي الله عنه افتقا علي الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الي استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض علي بصره واوجه الاوله اولي ثم راح اي مشي الي الجمعة فدخلها فكانما قرب (بتشديد الراء اي يصدق بدنة اراد منها الابل لوفورها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به (اي ينوز) ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك رحمه الله الرواح هو المشي بعد الزوال

(والساعة الاولي الي طلوع الشمس والثانية ارتفاعها والثالثة الي انبساطها حتي تضحي الاقدام والرابعة والخامسة بعد انضحي الاعلي الزوال وفضلها قليل ومنتهاه الزوال حتي الصلوة ولا فضل فيه كما في الصلوة

تكون الساعة المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي رح التكبير
الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا
يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية ومردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة
بعد الساعة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في الساعة كما تشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان
يقال كجواز ان يعتد الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة فمن اقسام فيستحق كل قسم
ساعة على وجه الترتيب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في
اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في اواخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكبر
بدنة ثم جاء في اولها الكمل من بدنة ثم جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج
الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد
يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجيء
مجيء قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع سلمان رض روى البخاري عنه مثل
كان سلمان الفارسي عبد الاسلام لما قدم النبي ص المدينة فاشترى ثم اعتقه ما رواه عن النبي ص
ستون حديثا اخرجه البخاري منها اربعة وصلى ثلثة ثم اغتسل يوم الجمعة وتطهر بالغ
من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب ان لم يكن اذى جاز بدليله
ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين
اي لم يوقع المخالفة بينهما بالتخطية وقيل هو كناية عن التكبير الى الجمعة اي ان لم يخلل بين
اثنين متقاربين او معناه لم يتخطر قابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم تتعلق
به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الضوء المتقدمة الخالية لاجل زيادة
الثواب او لغرض من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له

اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله
الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يجيء مكانا خاليا قبل صعوده
المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق الحرسة انصت اي اديه سكوت لاستماع الخطبة
لا مطلق السكوت اذ لا حرج فيه غير ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يعد في هذا
الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة رض السابق وقريبا لان حديث
ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت محمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة
او يقال حديث ابي هريرة رض متاخر عن حديث سلمان رض اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا ستة ايام
ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة
بالنسبة الى من بكر ومن جيء رض بالياء والمثناة من تحت وجر بضم الجاء المهملة وسكون
الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي ص اصرح وسيجيء حديثا انفرد مسلم منها بسبعة
من اقتطع اي اخذ ارضا ما لقي الله وهو عليه غضبان اي مغضوب عنه ومعذب وانما قيد
بغضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فتحمل على منتهاها وكذا
كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها تؤول بما يناسبها
مما يجوز اتصافه به خص الغضب بالذكر بعد العاصي مع انه تعالى غضبان على كل عاص كان
الظالم لم يستحل الله تع وغضب عليه حتى طمع في جنته غير فجوزي بالمثل ابو امامة اياس بن
ثعلبة الحارثي رض امام بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناه من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة
وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي ص حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث
وهو من اقتطع حق امرئ مسلم وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصب الزوجة وغيرها
مسلم قال القاضي عياض رح تقييد به لان الخاطبين بالشريعة هم المسلمون كما لا حرج عن الكافر

ادا لحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر وجب رعايته لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم
يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب
المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرتكبها وان كان مؤمنا وتأويل الحلف فيما سيق
من ادعى الاعرابي فقال رجل وان كان اي حقا شيئا سيرا يا رسول الله قال وان كان
ف قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض
وهو بضم الزاء والجيم على صيغة المصغر قيل ما رواه عن النبي صلعم ستة احاديث اخرج له في
الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه
والغرض عنه عايد الى الجملة ذرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة
حراسة ذات ضرعه ومواشيه فنقص من عمله كل يوم قيراط ويروى ينقص صاغو لرحيوان
قيراطان ويروى ينقص حيوان يلغى اي حفظ
عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب
اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب
لان اسم تنقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط
وهو في الاصل نصف دانق والمراد هنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات
هذا الحديث تنقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين
١٧ او م باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة
ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الذنبين بان الشارع لما رأى عدم
الزنابين اجتنابهم عن الكلاب ينقص قيراط لكثرة الفتنة بها حتى حكي انهم يكلون موها غلظة عليهم
م بنقص قيراطين م جابر رض روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء

مسجدنا اي فيه مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال للمرتبة بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه
فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهى عن قربه
مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي صلعم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله صلعم في حديث
اخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي
تاذي الملايكة بانتتاد تاذي الناس قاسوا عليه سائر المساجد وسائر مجامع الناس وعلى اكل
ق الثوم في معناه رائحة كريهة كالبخر وغيره وجابر رض انتفاعا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا فيه اشكال من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمار المدينة
لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حيث يصح لم يضره سم حتى
عيسى لو صولد عاد البتي صلعم الى تمار المدينة بالمكة واما تخصيص السبع والسم فيما يفوض علمه الى الشارع

ق انس رض وابو هريرة رض الله عنه اتفقا على الرواية عنها من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في
العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف
ق ما يبس في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره
بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ
الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا
م في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه
يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة
ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان
اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه
مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل
بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تغمد الغفران كذا سمعت من بعض اساتذتي
ق تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء
درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تع وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة
الزوج يطلق على اثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج مع اخر وهذا هو المراد ههنا لما روي انه قيل
يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة
الانفاق والتعود به نحو قوله تع ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة
الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له

ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب
اي فل اي حروف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل
فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تع هلم شهداءكم
ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رض يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذي
لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة
الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رض كان ممن انفق زوجين قلت
اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي رح على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصراني
اذا تهود واليهودي اذا تنصر تقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي
نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء
على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق
عثمان اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا انفرد البخاري
بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله
وهذا يخرج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج
الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حالا موكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله
يطلب به ذات الله تع وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز
بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه به فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة
للباني وهي غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تع لعبد تبتل اليه

عما سواه وفني عن جميع سواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا
من الحديث سحيق لا سيما صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجي بمعنى
بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث اخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص
رض لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امرائك بنى الله له مثله في الجنة
اي بيتا يماثل المسجد في الشرف فلا يلزم ان تكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا
باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني
المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التي تعطى
جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله
تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له
عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس
من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه
لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر لا ينقطع التوبة
حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة
لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا
قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب
ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها
ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل
واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد

ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها
ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم
انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر
انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب
عمله في ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره لا ابتر لا يكمل
ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه
من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه
عم بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر
بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط
والجزاء فان الله تع يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى
باليمين في العادة كما قال الشاعر شعر الم تك في يمنى يديك جعلتني • فلا تجعلني بعدها في شمالكا •
ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان
كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير
خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عم التربية
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او
نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصته فيها بسبب حب الطبع للاموال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من

ارادها المساجد كيقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته ﷺ اليه في حديث اذا اقيمت الصلوة ستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفي اشعار باذ غيرها يجب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء وما بين وركي الماشي وبفتحها فعل ذلك وهو هنا مفتوح الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا وخبره محط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان الجزاء للماشي لا للراكب عبارة بن الصامت رض بضم العين وتخفيف الباء وقيل انه كان نقيبا للنبي ﷺ وجهه عمر رض الى الشام قاضيا مارواه عن النبي ﷺ مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين غير احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل اي من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت كذا في الصحاح وهو نقيض نكون في كلام غالبا فاحب النبي ﷺ ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا او لا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انفراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رض ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له من الجزاء مترتب على الشروط المذكورة والمراد به الاستجابة اليقينية لان الاجابة ثابتة في غير هذا الدعاء ولو ابدع المتعار بعد ما ذكر كان له ثواب لكنه ﷺ لم يعرضه فان توضاء وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتقنة لما قبلها ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثم توضاء فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكماله باسباغه وفرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فانصت اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزم السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد وابو داود

ذا احد قوليه لا يلزم عفي له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي يغفر لمذنوب ثلثة ايام زيادة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لان في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومس الحصى تعد لغا اي عمل عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطيب عثمان رض روى مسلم من توضاء فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام وفضل ذلك وهو هنا مفتوح الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا وخبره محط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان الجزاء للماشي لا للراكب عبارة بن الصامت رض بضم العين وتخفيف الباء وقيل انه كان نقيبا للنبي ﷺ وجهه عمر رض الى الشام قاضيا مارواه عن النبي ﷺ مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين غير احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل اي من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت كذا في الصحاح وهو نقيض نكون في كلام غالبا فاحب النبي ﷺ ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا او لا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انفراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رض ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له من الجزاء مترتب على الشروط المذكورة والمراد به الاستجابة اليقينية لان الاجابة ثابتة في غير هذا الدعاء ولو ابدع المتعار بعد ما ذكر كان له ثواب لكنه ﷺ لم يعرضه فان توضاء وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتقنة لما قبلها ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثم توضاء فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكماله باسباغه وفرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فانصت اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزم السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد وابو داود

الحمد لله

ق

ق

الله

اسعد اعمال الدنيا

التسلل للجماع وقال القاضي المراد بترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ حديث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان الهم مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فاذا حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ثم ترك الحديث بالكلية حاصل لمن اعرض عن سوء اشغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا ثم ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قال الحسن توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فكيف الجمع ان الصلوة بعد الوضوء فالجواب ان توله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يوم او الى وقت دون وقت او ذلك تخصيص للدليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضي توضأ وقال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لم يرد فضله ف سهل بن سعد روى البخاري عنه من توكل لي ما بين لحييه وما بين رجليه اي تكفل لي بحفظ ما بين لحييه وهو الفم من الزنا وما بين رجليه وهو الفرج من اكل الحرام وقبح الكلام ونفعها اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة عايد اليه لانه عم هو الهادي والهداية المدلول ناقع له توكلته بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل ذا في الحديث الترغيب عم وفي شرح لقلقه وقبقبه ودبدبه فقد وقع في البخاري اللقلق والقبقب البطن والدبدب الذكر ف ابو عويم اتفقا على الرواية عنه عم حاد عم الجمع فيقتضي ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر

على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل ف عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي بها لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث جاء الى النبي عم عشرة الاف دينار فصب بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ف زيد بن خالد عم من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط عنه لكن فرض الغزو هذا انما يسقط اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له قائما بعد برعاية امور في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جهز فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه معناه حصل له ثواب الغزو ف ابو هريرة روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يتكلم من الفحش ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رضي الله عنهما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان تصدق الطير تنك لميسا فقيل له ارفث وانت محرم فقال الرفث ما كون في حضور النساء ولم يعرج اي لم يرجع عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان رمى الجمار يقف بالمشعر الحرام وسائر المواقف بعرفة فلعله كان مرتفعا بردا لتبين الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى الذكر رجع كيوم ولدته امه كيوم مبني على التشبيه مضافا الى الحالة التي وجد فيها قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خرج ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا اي رجع الى وطنه مشابها يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا

الفم ص

حد اي اجتنب عن الزنا والحرام

ضمن له الجنة

الاضافة الى الحالة هي ولدته امه والظرف اذا اضيف الى الجملة تكون بناء على القول شرح نمر

يخ المكي عما ذكر في الحديث فيطل الملازمة ويجوز ان يكون رجع بعضي فرع من اصحابه الى قال شارح
حقوق العباد لا تقع منهم فيكون التشبيه في الخلق عما سواها لكن ما روي انه عم دعا عائشة
رضي الله عنها ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك متبسما يدل على ان التشبيه
في الخلو عن الذنوب م شرح بن جندب والخير بن سعيد رم روى عنهم سرح بفتح السين وظم اللام
وخبب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سرح كان قبل البعثة ما رواه عن النبي وهم مائة وثلثة وعشرون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة
مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر ولمسلم اثنان ش حدث بعني بالحديث وهو
يدري بالواو وفي المحال يدري بضم الياء وفتح الدال بعني يظن وبفتحها بعني يعلم وكلا الروايتين
صحيح انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بعني ذو كذب على حذف
المضاف او المصدر بعني الفاعل هو احد الكاذبين روي بصيغة التثنية باعتبار المفترى
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر
ان كان صحيحا عنده قاله ان يقول قاله رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا
يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله
ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته
وفي قوله وهو يدري دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي
ولا اثم عليه في روايته وان علم عزه او ظن انه كاذب ش عثمان رم روى البخاري عنه بن حفص
بن غياث بضم الغين المعجمة وشد التحتية وثاء مثلثة ابن طلق بضم الطاء المهملة وسكون اللام وبقاف
العامري الخاصري اراد بجوزها اصلاحها ووقوفها قلة الجبة روى ان عثمان رض اشتري بارا ووقفها

م ابو الدرداء رم روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق

ما رواه ى النبي ع

مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خرج عنه البخاري منها ثلثة ومسلم بتسعة
من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف في رواية المسلم من اخر سورة الكهف عصم من الدجال
اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث
يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم ثت شملهم ق ثابت بن ضحاك رم اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي وهم اربعة عشر حديثا في الصحيحين
احدهما لهذا ومسلم انفرد بالباقي من حلف على غير الاسلام بالبراءة منه كاذبا حال عن ضمير حلف
الحالف بالشيء حقيقة هو القسم به باد خال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق للعمل البر مجازا لكونه
داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد بهذا المعنى الثاني من قوله فهو كما قال ظاهر الحديث
يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكون به عمل الشافعي وقال الحنفية
لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد
فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر
ان كان يعلم انه يمين وان كان عند انه يكفر بالحلف بكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث
عند الاكثر ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي للحاملين ان يأخذه ق
او يد فيه عرضه تقييده بالمسلم لتفاوت بحرمته لغير الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه
ثم قرأ علينا رم مصداقه اي يدل على صدق الحديث ش زكريا بالله ان الذين يشترون
اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي عهده اليهم في التوراة والايمان في اظهار نعت الرسول
واعانهم اي على حلفهم عليه ش تصديقهم محمدا ض خبث واستبدال شيء ببيعي انما يكون
بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كالتوراة
والارتشاء الى الاخر الاية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم

من حلف بملة النصرانية
كاذبا كان نصرانيا كما قال

اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الاية نزلت في حق جماعة من اليهود وجاؤا الى كعب بن الاشرف في نخلة تمارين فقال لهم
هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال لقد حرمت امركم واشوكم فحكم الله خيرا كثيرا
فقالوا لعله شيء علينا فانطلق فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا وقالوا قد غلطنا وليس هو
بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي لطعمهم ق ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه مرطوب على
عين وهو محموع المتم والمتم عليه لكن المراد به هنا هو المتم عليه مجازا ذكر الكل وارادة
الى فواي غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو
خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جايزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث
وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي رحمه الله تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة رحمه الله
لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان
الامر فيها يكون للوجوب والتكفير بعد الحنث فظاهر الاصل فيهما وعلى رواية الحديث
يكون امر التكفير للاباحة والتكفير متعللا بالحال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث
عندنا فمعنى قدم ايضا فليكفر ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة
ق توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل حرج اولى اذا تعارضتا ق ابو هريرة رم
روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروي بالتشديد وهما
اسما صنمين فليقل لا اله الا الله للامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه
صار كافرا والتدارك ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا
لكن عند ابي حنيفة رم عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا
من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك رحمه الله عليه الكفارة ق

محتجين

عل
تحريف والصواب
مختارين الاعتبار
جانب الميرة وهي
الطعام والتجارة
الشكر ولم يسمع
القلب

ق

ظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رم اتفقا على الرواية عنه
من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب ويجوز ان يكون مفعول
حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لانا فليس منا ق جابر رم روي مسلم مرفوعا ان لا يقوم الرجل
ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زايدة فليوتر قبله اي ليصل الوتر في اول الليل فان صلوة آخر
الليل مشهودة اي يحضرها ملئكة الرحمة وذلك افضل اي الاتيان في اول الليل ابو هريرة رم روى
مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان للاول
ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالرافضة فمات مات ميتة يكسر الميم للنوع
جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل
الجاهلية عليها لرحمتهم كانوا لا يطيعون امير ابل يعرفون ذلك سفاهة وكان القوي منهم
ياكل الضعيف ومن قتل تحت راية عمية وهي الراية التي تقاتل اهلها لعرض غير بصيرة ولا معرفة
بان الحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعيلة من العمى
وهو الضلال قال النووي هي العجمية لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف للعصبية اي يغضب
وفي بعض النسخ لعصبيته وهي الحمية المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبية او ينصر عصبية
بالنصب معطوفا له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني قتلته
كقتلة اهل الجاهلية لان قتالهم يكون لمحض التعصب ومن خرج على امتي اي اراد بهم امة الدعوة
وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي في ضربه منهم
ولا ينفي اي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ اموالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان
للجملة الاولى ليس مني وليست مني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب
الاهلية ق ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اياه ق ابو هريرة رم اتفقا على الرواية فيه ق

وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عن مروان دخل دار ابي سفيان فهو امن قتلنا اكره النبي ﷺ من الكفار
هذا القول لانه كان اتى اوذي بمكة فدخل ابو سفيان كان امنا فجازاه عمل ذلك ومن اتى
اللات فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان قوله
امن انما يعمل في التهديد الاتي للفتح وقال ان في هذا فتحي صلحي بدليل ان النبي ﷺ لم يستبح اموالها ولا قسمها
بين الغانمين والحديث حجة عليه ابو هريرة رضي روى مسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل
اجور من تبعه الخ وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين
كان له من الاجر مثل اجور من يتبعه انما استحق الداعي الى الهدى ذلك الاجر لكون الدعاء الى
الهدى خصلة من خصال الانبياء ولا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصير كان من اجرهم شيئا
هذا دفع لما يرد عليه انا جر الداعي انما يكون مثلا لا ينقص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي من
دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام متبعيه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضم الجمع
في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد مرارا الى ضلالة فاتبعوه
يلزم ان يكون لمتبوعه واحدة وهي الدعوة اثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة
لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي
روى مسلم عنه قيل انه رواه عن النبي ﷺ مائة حديث وحديثان له في الصحيحين وثمانية عشر انفرد
البخاري بواحد ومسلم بثمانية من دل على خير فله مثل اجر فاعله متفق عليه ابن عباس رضي
اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات
ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامر سواء كان
مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه
من رأى منكم شيئا وهي على وزنه فعلي بلا تنوين الرؤية في المنام وفيها رؤي بالتنوين كذا

قاله

قاله المجوري فليغيره اي ليعمل ما رآها فيه اجزمها بلام الامر كما قال تع ان كنتم للرؤيا تعبرون وتعبرون
ويحتمل ان يكون من التغيير اي اضرها واخر ما يؤتى اليه امرها وهو يسكون الراء جواب الامر ويكون
دليلا على ان الاستفهام في قوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتأويل
كيلا يعبرها فيخطئ وقد روي انه ﷺ قال لرؤيا لم يعبر لم يقع ابو سعيد رضي مسلم قتل ماروى
عن النبي ﷺ الف وثمانية وسبعون حديثا اتفق البخاري ومسلم على مائة واثنين وعشرين حديثا انفرد البخاري بستة
عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما نهى عنه في رضاء الله فوقع او خطر او عرف ضده
فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على ازالته باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه
اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه سماه فليكرهه بقلبه ولا يعذر
فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما
في العمل ينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب وقتا عليه ثم في الدفع باليد
ما يكون ايهن يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الرضا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم مما كلفت به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى لم يمتثل به المخاطب
لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل يتأول
شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل
المنكر كيلا يدخل في قوله تع اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص
بان النهي عن المنكر لدفع الاثم عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر بل اية ترك
واجبا عليه ولا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور
فان كان واجبا فالامر به واجب عليه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر

فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها
ان يغلب على ظنه انه يفعله كان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان
يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي عنه ايضا في منكراته متعنتا بالانكار ومنها
ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا
يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رح فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه
اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان
بانتفائه وليس كذلك كما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل
قلنا اراد به ان ثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة
الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر
الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق
اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه
عم قاله في جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه
من رآني مطلقا فقد رآني الرسول الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في
المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني
في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار
الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه
او كأنما رآني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان
بي هذا استئناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء

معصومون

معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا تشتبه الحق
بالباطل واما رؤية الله في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها
يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تع اذ ليس لها صورة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي قد
رأى مثالي به يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي صورتي قال القاضي
هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازني الصحيح ان رؤية
النبي عم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن رآه ابيض اللحية
لان المرائي في ظن الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم
والبخاري في حديث ابي هريرة رض على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من
رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه
اي طلب
مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثير ماله لا
للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما
اي المأخوذة
جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع
الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل بهذا العذاب
لانه اخذ ما لم يكن له حلالا اذ لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما
بحاله وكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا هبة
للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل
له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رض اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت
ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رض ادركت النبي عم وسمعت منه
ولم يرو عنه وروت عائشة وحفصة وابن عمر رض من سأل عرافا هذا الحديث

تكثرا

عرافا اي اتش

لا

اي المأخوذ قليلا كان او كثيرا

هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه
من المصروف ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي
الصحاح العراف الكاهن لم تقبل صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة
وبا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليل
قال النووي معنى عدم قبوله صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض
المغصوبة لا انها غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن ان تطابقها للامر و
كونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالمقبولة احق من الاجزاء فلا يلزم
من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم يكن مجزئة لوجب عليه
قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلام قول هذا
متكل عندي لان الله تعالى عن شأنه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة
يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله تعالى فرادى صلوته بشرائطها
بسبب معصية صدرت منه لو ان يقال ان المراد من عدم قبوله اعراضه
عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيصها من بين الاعمال فيحتمل ان يكون
لكونها عماد الدين فيكون صيام وغيره كذلك او بعوض الية الشارع قيل ذكر
العدد هنا للتكثير والا فهذا في حق من اعتقد صدق المعراف والكاهن واما
من سئالهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث لقرينة حديث
من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان ذلك يخالف لقوله من
صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال ان
مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم
من الله او ان الجن يلقون اليه مما يستمعون من الملائكة وصدق هذا فلا يكون كافرا
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة

الضالة
عبد ابق
ومفقود
ولقطه

اي عقب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا المقيد في حديث آخر ثلثا وثلثين
وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك
اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدله من سبح
تمام المائة بالنصب ظرف في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعوله لقال
والمراد من تمام المائة ما يتم به وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدله
فهي كونه مقوله القول قيل كور رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بفتح اللام لتقرن في ذوي العقول
وغيرهم والملك بالكسر خص بذوي العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام
مع ضبط قال من ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا
لفظ قال يكون للراوي وضمير عاد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى الوجهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة بالتهليل المذكور عقوله خطايا
وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجه الماء عند هيجانه اقول لا وجه هنا لاشتباه
لانه ان اراد بقوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح دبر
صلوة واحدة من صلواته وهذا امر مستقر وغير مناسب للترغيب فيه وان اراد منه الكل المجموعي
فكذا الان دبر مجموع صلوة غير معلوم ويمكن ان يقال كون ذي اراد منه التعميم على معنى ان هذا
الجزاء مترتب لمن يقوله في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لان ترتبه يكون في صلوة واحدة
وانس انفقا على الرواية عنه بمعنى شرح اذ يبسطه في نزعه اي يكثر دفعة ويشاء تاليه
وضم الياء اي يوقع في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر
عنه به لانه تابع للحي فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت
القرابة رحما قاله النووي للصلة درجات باعتبار يسير الواصل وعسره واذاها ترك
المهاجرة في قتيبة ووصله بالكلام ولو كان بالسلام وفي تركه ما يقدر عليه لم يسلم واصلا اختلفوا

ان الكلام السابق في الكلام المجموعي
ان كل واحد واحد من الاذكار المخصوصة
ان الذكور ليس كذلك لان وقوع الصلوة
الاوقات المعدودة فافهم ١٢

اي يعقب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا المقيد في حديث آخر ثلثا وثلثين

في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب
محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص
الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشرط
كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو
المعني من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ
لا بالنسبة الى علم الله تعالى الازلي اذ لا محو فيه ولا زمان او يقال المراد منه البركة في رزقه
وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم
بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزقه رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض
المحال اذا تعلق به حكم م ابو قتادة روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من
كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وهو في بعض النسخ بفتح الكاف
وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر
مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان
ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من
سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله رسول لرجل قال دلني على عمل اذا عملته
ذكر اذا دون ان لجزم السائل العمل بما يقوله الرسول عم دخلت الجنة قال اي الرسول عم
تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر
كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة
كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل
لعله ان سائله كان مقرا كرسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك
به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف
على خلاف هواه نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة

وهذا مع

وهذا مع ما بعدها يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الآخر وتؤدي الزكوة المفروضة قيد
الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به
او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب من النوافل
وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر
من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره
النبي صلى الله عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد
على ما اسمعه في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل
مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل
الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر و
رض روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام
ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما
نكرة ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصل الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها
لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله به الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس طريقا
طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام وللتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة
له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه
قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي صلعم تسعون حديثا
له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بستة من سل علينا السيف اي اخرج
من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل سنتنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سمع رجلا
ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله اليك فان
المساجد لم تبن لهذا اي للنشد ان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه

ويكون الخروج مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يوف منه كراهة
كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيرهما
يجيء اليه الناس لان المسجد يجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس العالم في الجامع لان
القضاء كبقية من اشرف العبادات م بريده روي مسلم عنه قيل اسلم بعد موت النبي ﷺ
باربعين يوما ما رواه عنه مسلم مائة حديث له في الصحيحين ثمة وثمة حديثا انفرد البخاري
بستة ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السنن بفتحتين
وهو الطريق يعني فرائد الطريقة مرضية يقتدي به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل بها
اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم
ان ذلك للاجر يكتب له مادام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة
سيئة كان عليه وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير
ان ينقص من اوزارهم شيء عائشة رض روي مسلم عنها من شاء فليصم ومن شاء فليفطر
يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس كما يظنه بالمد غير وقد الحوبه
ناسوعاء وهو التاسع فراجع المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او الحفظ للتفريع الباذخ ليصم
قيل كان صوم عاشوراء واجبا على فرض رمضان قال في الحديث واشتهر بفرضيته
فصار كسائر الايام في حق الجواز ابن عمر رض روي البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب منها حرمها مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها
حرمها بضم الهاء وبالتخفيف في الاخر يعني حرم محرومانع من الجنة قيل هذا عبارة عن عدم
دخولها لانه فرد ظلما شرب من خمرها فيأوله الحديث بالمستحل وقيل حمل محرومانع الواقع
بان يقضي شهوتها او بان لا تشتهيها وان ذكر بالانه ما تشتهي من النعم حاصله لا هل
الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقض عظيم لحرمانه من شرف نعم الجنة
ابو عبيدة رض روي مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء الذي فيه تمر او زبيب او نحوهما

منكم

منكم فليشربه زبيبا فردا اي حاله كونه الملقى زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا
او تبسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الاربعة غير جائز وان
لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد لاطلاقه وبما روي عن عائشة ان النبي ﷺ نهى
عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ايمننا لا باس لشرب اذا
لم يشتد لان ماصل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط فمحمول على الشدة
وروي مسلم عنها قيل ما روته عن النبي ﷺ ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين
سبعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة
فانما يجرجر في جوفه صوت البعير يجرجر ضجرته والمراد هنا صوت يسمع في حلق الانسان
عند جرع الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المرفوعة في نار النص ورد يرفع على انه خبر
يجرجر يحكي لازما ومتعديا انما صل الشرب منه نار امبالغة لكونه سببا لها كما قال انما
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة
استعمال اناثها واما التحلي بهما فجايز للنساء دون الرجال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
من سمن الجبان بالفتح والكسر الميت او سريح وقيل بالكسر السريع وبالفتح الميت وهو
في قبورهم الاعلى الاعلى والاسفل الاسفل حتى يصلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض
روايات صحيحة في سمن الجبان وصلى عليها حتى يدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالحسم الجسيم تقريبا للتفهيم وقد جاء
في رواية صحيحة اصغرهما مثل احد روي انه بعد الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة سألها
فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة عبادة بن الصامت
رض روي مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يدخلها
بها لما راي العلماء ان هذا الحديث محمول على النصوص الدالة على ان بعض عصاة المومنين معذبون
طلبا للتوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره ومات وقال اويس كان بعد الحديث

قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقوقها وفرائضها
والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود عبادة بن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم والترمذي
من قال اشهد ان لا اله الا الله كتمل ان نبي مسلم وعيسى مخلوقة وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله خصها بالذكر تعريضا للنصارى وهم نحو ثلث جميع ملل الكفر
على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما
اولانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها ونفخ منه سماه روحا
لانه تع احيا به للاموات وكان كالروح اولانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تع فنفخنا
فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عم اضاف الله الى نفسه لانه كان باذنه والجنة والنار
حق اورد لفظة الى لانه مصدر اولارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان
من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال كونه راتيا فلانا على اي حال كان
وهما لم فسد لا يكون ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر صحة
بما يناسب عمل من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرج الكبائر من
ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشية الله تع وقال اللقاني
الطيبي في شرح المشكاة لا يقصر هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا
دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت سيدي انه لا يدخل احد من عصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم
بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من عصاة
الامة بل الواجب العفو عن الجميع لموجب وعد تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا
ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه
خالد ابن زيد مات رواه عن النبي صلعم مائة وثمانية وخمسون له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بكذا

وسلم لجنة

دون ستة ايام

اي صام بعد يوم الفطر
متصلا او منفصلا

وسلم لجنة فمن صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ست ايام ذكر ستا دون ستة
باعتبار الليالي وتقليلها في اسمائها على الايام قال النووي حذف الهاء وهنا
لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام
جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي لسنة الحالية غالبا حتى
العيد وايام التشريق لان صومهما منهي عنه حتى عن مالك كراهة صوم ستة من شوال
متصلا حذرا عن تشبه الكفار فذكر ثم في الحديث دليل قلنا جاء في رواية اخرى بالواو
وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا لم والاتصال ينتفي
بفصل يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الستة مواليا عقيب يوم الفطر فان
فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال السرخسي انما كان ذلك
كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول
يتم فكلامهم انهم اراد وا من الدهر السنة لا ادري وجه فيهم وفي الصحاح الدهر
يقال للابد والجمع ابهر وصاحباه ان الدهر الموقف باللام يكون للعموم وتخصيص شوال
ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقدير عدم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا
اي شهرا كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله تع اعلم
انما جعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص بشهر شوال لانه زمان يشتد فيه الرغبة الى الطعام
لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكثر كرها فثوابه اجل واكثر وتخصيص
هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل
الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن النجاة بطريق التمثيل ليكون ابلغ
لان من كان بعيدا عن عدو يمكن ان يصل اليه ألف سبعين خريفا اي سنة ذكر
الجزء واراد الكل عبر عنها بالخريف لانه وقت بلوغ الثمار وحصول الفائدة
الشيخان ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين دخل الجنة البردان الفداء والعشاء

بعد الضحى

اي الفجر والعصر

من الفصول

يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر وصلوة العصر ولازم ادائهما في الوقت المختار
دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما
غالبا فنسأل الله تعالى عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رض روى
مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل
بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء
بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نصفه
ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل
كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف
ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعني الوجه الاول م جندب بن عبد الله
رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة او ضمها قيل ما رواه عن النبي عم
ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم
من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله تعالى اي في امانه في الدنيا والاخرة
وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها
كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله
من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية
الجار والمجرور حال عن شيء وظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عن موجب
مطالبة الله تعالى وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح
هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير للشان من يطلبه الضمير المستكن
فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط
في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم

اي لا ينجي

قحمق

يقال كبه

كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لانه ثلاثية متعدد رباعية لازم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي سورة الفاتحة
سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى
في الكينونة او لان ساير السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا يضاف هي الى شيء
من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء
على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الوعد والنهي فلان قل مقدر
في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت
عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات
للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج
وان كان تمام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا
قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل
اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي ح ان الصلوة تجوز بدون
الفاتحة مع النقصان عنده والشافعي لا يجوز بدونها ح انس رض روى البخاري عنه من صلى
صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات
ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر والصلوة
تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل
قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث
وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر
في التمييز الا يرى ان صلوتنا مشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل
المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه ما يميزه
عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا كان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول

بوعز لنمش حيوان

بعض النسخ اذا لم يذكر صفته موصوفة بتاء تانيثه بالتاء وههنا المانيث غير مراد انما
انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة المؤنث الى صيرورته اسما
فذلك المسلم اراد به من دخل في الاسلام وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول الخلص
والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف المغايرة
لتغاير اللفظين فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على
الاعتناء بغرض المرض بالادي فلا تخفروا الله في ذمته الخفر بضم الخاء واهمال الحاء ازالة
الخوف وهو بالضم العهد والمعنى لا تنقضوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو ع
وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله ص
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فلنا الصلوة المسنونة لا تخ عن الشهادتين
وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو مريرة رض روى مسلم عنه ص من صلى علي واحدة الصلوة
فرالموضوع الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلوات صلت عليه الملائكة
عليه عشر الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن نحو الحطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني
كرامة عشر حطيئات او اعطاء عشر درجات قيل الوجه ههنا التكثير قال بعض الدعاء
للنبي ص طلب الوسيلة لاطلب الرحمة اذ هي حاصلة لانه ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور
واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا ولذا رض امته عليه ابو مريرة رض روى
البخاري عنه ص صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فلا يخالف بين طرفيه اي يعلق كل طرف
منها على عنقه الاخر ليامن من انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة
وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده
وان كان الثوب ضيقا شد في وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته ام حبيبة رض روى مسلم
عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المومنين صل مارونة عن النبي ص من صلى في اليوم والليلة
اربعة اشتمل عليها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة

بخلاف

فلا تخفروا الله في ذمته

عائشة

مطلب تصوير حرام

اقتصر المصنف من رواياتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين
قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما خاله في يوم مع ان السنة موجودة في الليل
ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا نبي له بيت في الجنة ع عثمان رض حصين بكسر العين
وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان اثرا وكيا من فضلاء
الصحابة سكن البصرة الى ان مات مارواه عن النبي ص مائة وستة احاديث اله في الصحيحين
احد وعشرين حديثا اتفق البخاري باربعة ومسلم بستة من صلى قائما فهو افضل
ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد
الحديث محمول على المتنفل قادر مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان
المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما كما قاله النووي هذا في حق غير النبي ص
لانه ثبت انه نافلة ص قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من
خصايصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض
قاعدا لعذر اذا لكم وصلى قائما يكون اجر صلى قاعدا فان قلت كيف يصح
هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع النفي لا ينقص الثواب
قلت هذا في النفي الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف زيادة المرض يكون عذرا كما قال
الشيخ التابع فيه نظر لان هذا لا يتاتى على الوزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس
على النصف من الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله
يبلغ مبلغ الصعف فتامل حكم الناظر بانه ليس على النصف ع ابن عباس رض روى البخاري
عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح لقرينة قوله ص فان الله معذبه
حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصوير حرام بل الوعيد فيه
اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل الخلود احتمل ان يخرج خالدا فيها والخلود ممكن بطول المدة

ان ذكر في اصول الفقه ان
اليوم قد يتناول الليل بقرينة
ان قائل لا يقول صمت يوما
ولم يصم الليل ولا يقول
سهرت ليلة ولم اصم يومها
ان ر ح ه

عند اهل السنة ونجاعة وهنا لا يتوهم ذلك لان علق العذاب بما لا يمكن
وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد
واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها منه حيث ان الاشتغال
بما لا يبقى وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس ابن عمر
روى مسلم عنه مرفوعا غلاما صواغا معتوها لم ير آية اي لم ير آيات موضح ذلك الحد
يعني من ضرب مملوكه فراى على جنايته لم يفعلها او لطمه اي ضربه وجهه بباطن الكف
فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب محى باعتاقه قال العافي اجمعوا على ان
الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن لو هذا الاعتاق لا يبلغ او الاعتاق
بتر عاو في حديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا ذنبوا فقد رخص النبي صلعم في
تأديبهم بقدر اجرامهم هنا دعا لهم يوما خذ بقدر الزيادة ابن لهيعة ومعاذ بن جبل
رضي روى مسلم عنهما معا بالضم قيل ما رواه عن الصحابة رضي ستة وسبعون حديثا
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث فرطبة الشهادة اي ان يكون
شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد على
والباء للسببية اي بسبب اعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم تحصل اي الشهادة
ف سعيد بن زيد اتفقا على الرواية عنه مرفوعا قيد بكسر العافي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه
في حديث من اخذ شبرا بغير صحة ف ثوبان رضي اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى
رسول الله صلعم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم
بعشرة منها عادي بضم الدال في قرية الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى
من الثمر يعني عيدان المرتفع سبب الجنة ومحارفها كيث كانه يختزف فيها ابو رهم
روى البخاري عنه مرفوعا عالي هاتين يعني من رأسي صغيرتي قام لرعاية

مصالحها

اول كتاب الجهاد

فضل الجهاد

مصالحها من قوته وكسوته وغيرهما حتى يبلغا اي يصيرا بالغين جاء يوم الغنية انا وهو
هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وضم هكذا والجملة حال غير ما وأي جاء مصاحبا له
وقيل قدم تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا الآن في جاء ضمير الهو والهاء وكلمة هو تأكيد له
وانا معطوف عليه قدم انا للترفه او لكونه اصلا في تلك الفضلة وضم اصابعه بهذا من كلام
الراوي مشيرا بضم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه ابو هريرة روى مسلم عنه
فرعض عليه ريحان وهو كل نبت طيب الريح معروف قال العافي كيتل عندي ان يكون
المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقوله الريحان
خاص والطيب عام فكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية
داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان ههنا فرد من افراد
ولا يكون المراد منه فرد من افراد الطيب فلا يقال جاء انسان مراد منه فرد من
افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرد به بل الدال على الفصيح المشهور قال النووي
الكر شايخنا فتحها الا ان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء
وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف الحمل بفتح الميم الثانية مصدر
بمعنى خفف الحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب الريح اعلم انه هذا ليس بتعليل بتمام
العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يريده لانه هدية وقليلة ناطقة بتادي المهدي
بوصايا عقبة ابن عامر رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه غير النبي صلعم ثمانون
حديثا له في الصحيحين وستة عشر انفرد البخاري بعينها بحديث وسلم بستة فرعلم الرمي اي
رمي السهم ثم تركه ثم ههنا للتراخي في الرتبة بضم رتبة الترك عن رتبة العلم ولا يوثر
عليه وليست للتراخي في الزمان لان العارف بعيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس
منا اي غير عامل بسنتنا عايشة رضي روى البخاري عنها غير عمر رضي ليست لاحد اي غير مملوكة
فهو احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط عند ابي حنيفة رح وخالفه صاحباه والشافعي

واحد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم لا اجد الا ما طابت به نفسي امام
يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عم اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة
في الارض اعياء للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة وعابته رض انفقا على الرواية
عنها في عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود وهو ابو بكر رض روى مسلم عنه في غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه
بعد الزوال اعد الله له اي هيأ له في الجنة نزلا بضم الزاي وسكونها ما يهتاء للضيف
ينفي عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله اي وقت
كان من ليل او نهار يطعمه اجر من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد في قوله غدا الى المسجد اعداد الله اياه على ذلك م ان عمر رض
وابو هريرة رض منها روى مسلم عنهما فرغنا اي لم نجد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رض
قاله النبي صلعم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا
صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى
يراه الناس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر فكأنما وتر اهله وماله
لكن الاظهر ان يراد فوتها بالكلية لانه جاء في رواية البخاري من ترك صلوة العصر حبط عمله
النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها الى عرف وجب
السعي لكأنما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعوله فان لو قدر على البناء
اي فاعله او تميز رد روي برفع فيكون النقص صفة للاهل شبه النبي صلعم حسران من
فاتته العصر بحسران من ضاع اهله وماله للتفهم والا فغاية العقاب في الحالة افسر من فاية
الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه مرفوعا من اجنى اي اكتسب كبة وهي شدة اللحم وتنوينها للتحقير وهذا
اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت بدابته او اشارته من كسب الدنيا فتح الله عليه

كبة

رض الله عنه كبة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم فركب يوم القيمة فيقدم
لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها م ابو موسى الاشعري
رض انفقا على الرواية عنه مرفوعا لتكون كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهي ثابتة
الاعلى فهو في سبيل الله تعالى هو يفيد الاختصاص فيهم من انهم قاتل للدنيا قليس
في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم انه قاتل لاجل الجنة فهو غير حظور
ببالة اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله تعالى
ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبيون في الجهاد روي انه صلعم
قال في غزوة بدر رفعوا الى جنة عرضها السموات والارض فانتى واحد من الصحابة الحمران
التي كان يأكلها وقال لئن حييت حتى آكل تمراتي انها لحياة طويلة فما تمالك ان رمى التمرات حتى
قتل بقي انا بحث امر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في
القتال او يكفي عند الموجه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح انه رجل جلس قرب امرأته
ليفوز به فله ثواب معذار ما يشرب ويأكل ويبتغي ذلك فوز والحال ان نيته الفوز به
في كل وقت يطؤها ويرسله ويتركه معدوما ولان القتال حال دهشة ولو كان
القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام اقول م ابو موسى رض روى البخاري عنه
مرفوعا ان اناسا من يوشني بني منبي بفتح الميم وتشديد الياء المثناة فوق مقصورة قيل هو
اسم امة يوشني كذا في جامع الاصول لفظا ناداه الى العاقل يعني من ريح نوع الصريح
يوشني وهم لاجل ما حكى الله من قتلة صبي على اذى فوقه حتى قال رسول الله صلعم ولا لكن
كصاحب طوت الاية فقد كذب اي كفر كفرا يخرج من الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل
ان يكون لفظ ان واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يوشني
في النبوة فقد كذب الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة امر واحد لا تفاضل
فيها واما التفاضل بالمعجزات والدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم

لئن حييت حياة القتال

على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تع
وصفه باوصاف لوهم انحطاط رتبته كقوله تع انلن نقدر عليه يقوله اذا بلغ
الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من حين يسمع المؤذن
المؤذن المضاف ههنا محذوف اي اذان واانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني
انت تشهد وانا اشهد بتقديم انا ليفيد التقوي اذ لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل
ما سبب سماعك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه
كتحمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء جاز رح
روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة
اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة اولانها امنة من النسخ
والصلوة القايمة وصفها بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة اولانه امر باقامتها
فيكون هي قايمات اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي ص بانها منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون ذلك والفضيلة والمنزلة مقاما
محمودا وهو الموعود للنبي ص في قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن
عباس رض في تفسير اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع
الخلائق تسئل فتعطى وتشفع فتشفع انتصب مقاما على الظرفية بتضمين البعثة
معنى اقمة او حاله يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته او بدل من مقاما او عطف
بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصوف في حكم النكرة
كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين
لان الموصول لا تعيين فيه نحو قوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي
يعني وجب كما قيل في قوله تع ومن يحلل عليه غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه
من الحلول

في الحلول بمعنى النزول لانه الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي
مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته صلعم عامة للمومنين فما فضيلة القائل
قلت بتنقيح الصحيح ان شفاعته صلعم يكون على طرق شتى والمومنون متفاوتون
فيها بعضهم يدخلون في شفاعته لدخوله الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم
دخوله النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات
وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل
وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اي قسم يكون شفاعته فعلم مفوض الى الله
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قاله حين يصبح وحين يمسي سبحان الله بضم
بفعل ص منصوبة واجب اضمار اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمعادنة والواو
زايدة اي اسبح تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة بتقدير وابتدئ
بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه
فيه دفع الحديثين والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء
كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قيل كيف يستقيم هذا الاستثناء والقائل
بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم ياتي احد بافضل
مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد
عليه بمعنى الواو كقوله تع مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع
يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه او زاد عليه فانه ياتي بافضل
منه ف ابو ايوب الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك له الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل
الواو معروف يقال للواحد وتجمع كذا في الصحاح اسمعيل ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام
حفوله بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال

ای من قال التسبیح و انا قدیما
لانه قال ع الفضل للمتقدم الحدیث
الذی یعقبه ما جاء به صح
افضل مما جاء به صح

بمعنی الواو

ملک التسبیح و التهلیل

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل بكسر العين يعني المثل عشر رقبات وهو بضم العين ما عدل
للشيء المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب ويخالف هذا الحديث اذا كان مائة
عشر رقبات مما اليوم فلنا نجعل الحديث السابق مناقضا لهذا الحديث ولنشارع ان يخص
في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اظهر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس
هذا وامثاله مما يحدد والذي لا يتخلف مجازاتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون
متواليه او متفرقة لكن الافضل ان يكون متواليه وان يكون في اول النهار ليكون
حرزا في جميع نهاره وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان
يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه بان عمل كان او حافظا
من تحميد ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل
زبد البحر زبد البحر والتهليل ماحيا للسيئات هذا ان زيد البحر والتهليل ماحيا كما
مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله
قلت ذكر في مقابلة التهليل عشر رقبات وبعتق رقبة يكفر بها خطاياه لانه يعتق به
من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها والتفضيل عليه عتق باقي الرقبات
وكونه في حرز من الشيطان وغير ما طارق بن اشيم رضي الله عنه روي مسلم عنه طارق بكسر الراء
وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين وهما لا اله الا الله وكفر بما تعبد
على سبيل الحصر فرد دون الله انما عرض مع النهاء عما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه
اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله تعالى الخ فيما يخفيه فرارا طلاعه وغيره
كذا قرره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله
وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه ما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقتضي

على ثوابه الا الله الى هنا كلام لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تحتمل

ع منع اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث يحمل على غير الموحدين لانهم يوحدون اولا الى كلمة
التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة عليهم بالاولى فان اتوها
فبها ويقتلوا الا يحكم باسلامهم الى هنا كلام لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا
بعد الشهادتين لما روي انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها ويمكن ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه
الشهادة الاولى اعلم بذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري
عنه من قام رمضان اي احيا ليالية بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى
التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا لنيتها على الحالة او على
انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه من قام ليلة القدر
اي احياها بالصلوة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة
القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي
رمضان بوجه آخر لانها مخبئة فيه ومجهول احيائها موان لسائر احياء الليالي ومن صام
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الا وليتبي بضم الهمزة وسكون
الفاء وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالثين المعجمة والياء المشددة بعدها
منه ثم ليلة القدر ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه من قتل دون ماله اي مات في مكان
قريب منه من الدين وهو الوقت الذي او مكان المؤمن فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة
قاصد المال وغيره حتى قتل ذلك او كثر وقال بعض اصحابنا مالك لا يكون ان يطلب قليلا
ويحدث باطلاقه تحمل عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا ابو هريرة
رضي الله عنه روي مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في الطاعون فهذا الحكم والمجرد حاله او يكون في معنى باء السببية كقوله عم

فقدم ج

مطلع الشهيد

دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها وآل النووي الطاعون فتح بخره
ومواضع اللكاط والابط صابع وفي سايرا لبدن تسيق ماحولها او كخراز ونحوه اما
الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض
يكثر في الناس ويكون لونما فاحدا تهوستميد عن فات في البطن اي فج داء في
البطن كالاسهال والاستسقاء فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد
اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد
بشرط لا يرتث ومن قتله العدو ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد
في حكم الاخرة وهو الثواب وان لم يعامل معاملة القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول
قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقط عن فرسه
ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في حرب مدبرا او وقد غل في الغنيمة او قتل قاتل نفسه متعمدا
من قتل قتيلا فله سلبه اي ثيابه وسلاحه ومركبه وجنيبته بفتح الجيم وكسر النون وتشديد الياء
وهو ما على القتيل وهو فرس يقاد بيد وبين يديه واما ما كان مع غلامه على
دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي واستدل الشافعي بالحديث ان السلب للقاتل وان كان من
لا سهم له كالمراة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب خمس لا يكون للقاتل الا ان يقتل
الامام به والحديث محمول على التنفيل فما بينه وبين حديث ابي قتادة ليس لك قرسلبه فتيلك الا ما طابت
به نفس امامك عبد الله بن عمرو رضي البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه غير النبي عليه السلام
سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون اتفق البخاري بثمانية ومسلم بتسعة فمن قتل
معاهدا لم يرح رايحة الجنة بكسر الهاء فرعاهد مع الامام على ترك الحرب ذمة كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من
عاهد الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح
وراح يراح واراح يريح اذا وجد رايحة شيء رايحة الجنة وان ريحها ليوجد في الحال لو جد في مسيرة
اربعين عاما معدوم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخوله فيها وذلك لما بلغ محال وجوزان يقال

مزد خل

فمن دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من ذلك معاهد
الذابح ابو مريرة رضي روى مسلم عنه في قتل ذبيحة وهي بفتح الذال والباء الموحدة دويبة
وسام ابرص كبيرها في اول ضربة قتله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله
كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زايدة اي حسنة تكون اقل من حسنة الحاصلة
في اول ضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية وقوله
كذا وكذا كمثل يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا وان يكون
لفظ النبي صلعم وقد بين الملكي عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة
كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاول
ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت
وفاتت قتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه صلعم امر بقتل
الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر
بيانا ان جبلتها على الاساءة ابو مريرة رضي اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه
اي رماه بالزنا ويروى مما قاله الراوي للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم
القيمة اي ضرب حد في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان
المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعذر فيه دون مملوكه
الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة
قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء باباه اللهم الا ان يقال
ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما
اعتقد فلا يجلد لكونه صادقا فاعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان
المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء فهذا اجلد ايضا الا ان يكون
كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد برا مملوكه غالبا ولا عبرة اذا علم

انه زان و ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه فروى ابو ادم بالاتفاق
من اخر سورة البقرة في ليلة الباء زايدة وليلتان نصبا على الظرف اي الرسول الى اخر السورة في ليلة
كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى وبمعنى دفع فرقيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات
لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل و الربيع رض بضم الراء المهملة وبفتح الباء الموحدة
وكسر الياء المشددة المثناة كنيته بالعين المهملة بعدها نبت معوذ بتشديد الواو وبالذال
المعجمة على صيغة اسم الفاعل ابن عفراء وسمي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ثم معوذ وكان
يعرف بما قيل كانت الربيع انصارية فروى البخاري تحت الترجمة ما رواته عن النبي ص احد وعشرون
حديثا لها في الصحيحين لكنه احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيات
للبخاري قالت ارسل النبي ص غداة عاشوراء في قرى الانصار بمن لحد يشتن
فمن كان اصبح صايما فليتم صومه وهذا امر للوجوب لانه ص قال لبعد ما فرض صوم عاشوراء
ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا امر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
للتاديب هنا قسم اخر وهو من يصبح لا صايما ولا مفطرا فهو مامور بنفس الصوم تركه
بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل لحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر
في اثنائه فضمير ابن و ابو سعيد رض اتفقا على الرواية قال اعتكفنا مع
النبي ص العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا
فاتينا النبي ص فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف هو موضع
الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخر
فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد في ماء وطين فليلتمسها في كل وتر
قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلعم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة

ليلة القدر

ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا اماتة البقاي
في رمضان و ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ الظالم
الصحاح وفي الموعب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا اخذ الدين من عرض في التنقيص عرضه
ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصون نفسه وحسبه ويحامي ان يتنقص او شيء هذا
تعميم بعد التخصيص اي في شيء اخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والدمي والمشاتمة يلتحقان
بالمسلم في غير العرض لان تعرض الفاسق بغيبته جاين فتعرض عرضا لكان اولى او يكون
فليتحلله اي ليطلبه من اخيه حلة اليوم اراد به الحق الدنيا من قبل ان يكون دينار ولا درهم
اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه اشارة الى ان المحلة قد تكون
ببدنه قال الخطابي الكلابازي واما ما روي عن النبي ص انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر
فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغه فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل
صالح هذا للاستيناف جواب عن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هنا اخذ منه
بقدر مظلمته يعني ان كانت مظلمة شديدا تؤخذ من عمله كثيرا وان كانت قليلا فقليلا ومعرفة
مقدارها مفوضة الى الله تعالى وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه اطلاقا
كيحتمل ان يكون المأخوذ انقص الاعمال بان يجسد فيصير كالجواهر وان يكون مما اعدها لهم من النعم
والمنع اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
الظالم في الحقيقة يجر الى نفسه وزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تحقيقا للعدل ففي الاية وتحقيقا
ان واحدا لو قال اكل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الاخرى و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه فليمسك
العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض فمن الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون امرا
على لفظه الذي للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان
حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله

فليتم صح
ای من تحقیره صح
ای حاطر ان یقع
ای ابصرت نفسی
ای لیس دینار
او یلتجا
ای علی جبهته
اصوعرین
اللیلة قوامرت السماء وذکر
المسجدة فتحادرسول الله
صح وتقدم التوفیق بینهما
فی مستهل شهر

لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالتين والشمس ونحوها فعلى الاضمار اى ورب التين او لعل اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه وعين الله تعالى كذلك لان الله تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلام على وجه عادة عباده بتنبيها لشرف ما شاء مخلوقاته انتهى ثم اتفقا على الرواية عن من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة وقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى اليوم الثاني اكون تعبدا بها في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر الضرورة لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره واولى كيف قال عنه ما ذكره في المحيط الامام اذا اخرت الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو ذبح الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد من صحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة عشر حديثا انفرد صلعم عنه بهذا الحديث فان كان عنده شيء من هذه الاشياء التي تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه ويقال تمتع بمعنى تنبأ ثم فليجعل سبيلها ثم حرم يوم خيبر اعلم ان نكاح المتعة هو نكاح المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم اباح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو رواية المختار في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض ممتكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة واجيب عنه بانه منسوخ بالاجماع وخطاء

نكاح المؤقت

ق

عبد الرحمن ابي بكرة قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكرة رواه عن النبي صلعم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا وكان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي صلعم يؤثر اصحاب الصفة على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يفي بالثلثة ويزيل الصفة عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلعم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال صلعم يحب ابن آدم اكلات يقمن صلبه ونحو هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال النووي العياذ في صحيح مسلم فليذهب بثلثة وقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في صحيح مسلم له وجه ايضا لانه يجيء فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى هذا في افراد المضمر هذا حديث اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة كان طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او قال النبي صلعم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما الموفق قلت يجوز ان يقتضاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتبهم الفقري ابو عمر رضي روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته وقال الشافعي كان لتقدير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا نحو كان زيد قائما وثانيا بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح الا الذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى يسعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم واراة الملزوم

وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة نحو فسعى في حاجة اخيه فقضى الله حاجته اول الاكرار
والانقطاع انما يفهم من القرائن لان كان وهنا الفرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط
فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم تقل من قضى حاجة اخيه استقرارا بان قضاء الحاجة
انما هو من الله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي ايمان لفظ كان دون يكون
اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الدهر ان الماضي لغاية حثه على ان المسلي هو العمل
بالكسر قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها وانما دعاه الى تخصيصه العام بالكناية
والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد حابرد عنه اتفقا على الرواية عنه في كان لم يشرك بكسر
الشين اي لضيعته بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة اي منزله او نخله فاراد احد ان يكتري
بيع نضيبه فليبع ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي اشتراه
بثمنه اشتراه وان كره ترك اي لم يشتره واما الحديث فاذا باع ولم يؤذنه
فهو احق به اي بالاخذ بالشفعة يعلم منه ان المراد في المحلى الحديث فاكان قابلا للارض
لان الشفعة انما يثبت في العقار وفي ذكر الترك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي
على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال لم يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي
وهو محمول على كراهة تنزيهية قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيهية لان فيه اعتبارا لتوهم
ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته
قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى
طرفاه والمكروه راجح الترك اخرى ابو سعيد رض روى مسلم عنه في كان معه فضل ظهر اي ابل
فليعد به على من لا ظهر له اي لا مركوب له والمراد به ان يواسي الراحل
وبعينه بادكاره على ظهره وهو قد يحصل بالعود انما عبر عنه بالعود لان الغالب حال من
لا مركوب له التأهب غزو الرفقاء وهو اساءة تحصل بالعود ومن كان له فضل زاد فليعد به
على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا ولمشاكلة اسمأبت اي بكر

رم

رم روى مسلم عنها قيل هي كبرهن عائشة اسلمت قديما بمكة ماتت في خلافة معاوية وهو
حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون حديثا متفق عليها خمسة ولمسلم اربعة والتقدم النسبي
بكمال مجد الوداع وكانت متمتعا ساق هو الهدي وكان المتمتعون هم على بعضهم
ساق وبعضهم لم يسق فمن كان معه هدي وساق فليهل على احرامه بفتح الياء اي ليبق
فيه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء
وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي
للمحرم ان يحل بعد فراغه افعال العمرة سواء ساق الهدي او لم يسق ابو بكر رض اتفقا
على الرواية عنه قيل انه ط ف رض روى له الباقون عنه مائة واثنان وثلثون حديثا لم
في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال رض رجلا عند النبي صلعم
فقال رض فكان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي لا بد له من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغي ان يتركه من عرض داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح
ثم ان دعت مصلحة اليه كتشطيط الممدوح للحرب وايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد سن
النبي صلعم طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان
بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله
بفتح الزاي احدا بتقوى او غيرها اي لا اقطع عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى العلم
لان من حرم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفة احببته وهذا تاكيد
لقوله احسبه كذا وكذا ومفعول الثاني لاحسب المحذوف ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا
بما مدحه به اذا كان محذوفا بين يديه قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل
في المظنون والعلم في الجازم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتناقض
الى هنا كلامه واقول لا منافاة بدعوى كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيفا وهو التنصيص
في رخصة لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في حقه على وجه
اليقين
المدح رم

بعد العمرة او الخروج من الاحرام
فقال رض
اي الخروج من احرام العمرة
مطلب المدح
التشطيط
قدر ما يقع به الوتد
التضييق نسخة
اي لا اقطع بتقوى احد
ولا بزكايته عند الله
الاقتضاء

وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة لعنى في سعي حاجة اخيه قضى الله حاجته اول الكلام
والانقطاع انما لزم من العدد ان لان كان وهنا الفرض بيان كون لها وله سببا للثاني فقط
فان كون السبب بكثير المسبب والاخلال انما لم يقل من قضى حاجة اخيه استقرارا بان قضاء الحاجة
انما هو الله وليس من قبيل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي ايثار لفظ كان دون يكون
اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحقيقه في الزمان الماضي لغاية حثه على ان السعي هو العمل
بالكسب كما قاله الجوهري والكون في الحاجة اتم من السعي فيها وابلغ داعية الى تخصيص العام بالكناية
والتعاقب للمراد والنفع للعباد وحاجة عنه اتفقا على الرواية عنه في كان لم يشك بكسر
الشين اي يضيق بكونه بفتح الدال وسكون الباء الموحدة اي منزل او محل فاراد احد ان يكون
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي ليعلم الشريك انه يريد البيع فان رضي اخذ اي اشتاه
شراه اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشاه لم يشتره وآخر الحديث حاذا باع ولم يؤذنه
فهو احق به اي بأخذ بالشفعة يعلم منه ان المراد من النحل في الحديث ما كان تابعا للارض
لان الشفعة انما يثبت في العقار وفي ذكر الترك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي
على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال لم يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي في يحق للنهي
وسوء محمول على كراهة تنزيهية وهذه كراهة تنزيهية لان فيه باعتبار توهم
ضرر الشريك وقد لا يتضرر حان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته
قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى
طرفاه والمكروه راجح الترك اقرب ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل
قوي زاد في حاجة فليعد به الباء فيه للسعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراحل
وبعينه بادكابه على ظهره وهو قد يحصل للابعود انما عبر عنه بالعود لان الغالب حال من
لا مركب له التأخر عن الرفقاء وصواسياته تحصل بالعود ومن كان له فضل زاد فليعد به
على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا او لمشاكلة اسماء بنت ابي بكر

رض

رض روى مسلم عنها قيل هي كبرى من عائشة اسلمت قديما بمكة ماتت بعد ابنها بمكة ماروته غير النبي رض ثمانية وخمسون
حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون متفق البخاري منها بخمسة ومسلم اربعة والتقدم النبي رض
بعد العمرة او الخروج من الاحرام بمكة عام حجة الوداع وكانت متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتع مخير على بعضهم
فقال رض ساق وبعضهم لم يسق فكان معه هدي وساق فليتم على احرامه بفتح الياء اي ليبق
او الخروج من احرام العمرة ثم على احرامه ولا كفارة له بشيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء
وكسر اللام اي ليجعل احرامه عمرة افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي
للحرم ان كل بعد فراغه افعال العمرة سواء ساق الهدي او لم يسق او بكر رض اتفقا
على الرواية عنه قيل انه رض من حوالي المدينة رض مات عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له
في الصحيحين اربعة عشر انفرد بها البخاري بحجة ومسلم بواحد قال رض مدح رجل رجلا عند النبي رض
فقال رض ان كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي لا بد حالة من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغي ان يتركه ثم يعيد داعية اليه وغرضه قيل من مدح تقدح في
ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير وايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد يسن كتنشيط
النبي رض طريقا اوقت للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان
بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله
اي لا اقطع بتقوى احد ولا بزكايته عند الله اي جزاء عند الله فان ذلك غيب غاب عنا علمه بل العلة
يغني احدا بتقوى احد ولا بزكايته عند الله فان ذلك غيب غاب عنا علمه بل العلة
لان من حرم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب هذا تاكيد
لقوله احسبه كذا وكذا معترضة الثاني لاحسب المدح ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا
بما مدح به اي محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل
في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتناقض
الى هنا كلامه واقول لا منافاة بدع كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التقييض
في رخصة لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقوله في مدحه على وجه
اليقين المدح رض

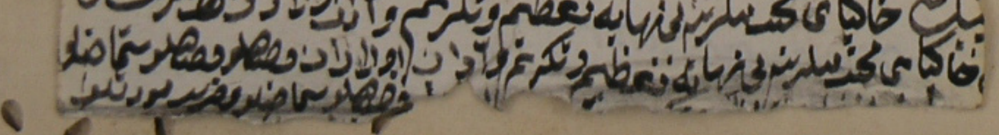

يغتر بباطنه

لكن يفيد المقبول له وان لم يكن لجازما لا يعدم او هو رجاء روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تقويتها الى المصلى اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو ثور يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي صلى بعد جمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليل اولى علمنا بحديث دليل قوي فالعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل او هو رجاء روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفهم لتاخرهم عن ايام الدنيا اولانه اخر اليه يحاسب الامان به تصديق بما فيه من الاخوار والاهوال فاذا استدام امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرها فليتكلم بخير وهو كلام ينتاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام وقد قال ﷺ من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ﷺ فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة مكث قبل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مارواه غير الثنين احد مما هذا فان كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يأخذن بتشديد النون اي ﷺ مباينة ما فيه الدنيا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في العدد او في الاجل واما سقوط المماثلة في محرقة عرف بقوله ﷺ جيدها ورديها سواء اليوم بن رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة اليوم بن رض اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرام الضيف تلقيه بطلاقة الوجه وتجديد قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم ﷺ اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعل بقرا فاوحى اليه اكرم فجعل جملا فاوحى اليه اكرم فتحيرّ وعلم ان اكرام الضيف ليس بكثرة الطعام فخذهم بنتن فاوحى اليه الان اكرمت الضيف من كان يؤمن بالله واليوم

الاخر

بذبن الامر يوجه

الاخر فليكرم جاره اسند البعض على وجوبهما وذهب الفقهاء الى ندبيتهما والاول ارجح لحديث علي ابتداء عليه السلام واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قبل ابني رض الحسن او الحسين بحضرة اقرع بن حابس فقال له عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال ﷺ من لا يرحم لا يرحم علي بناء الفاعل لا يرحم علي بناء المفعول روي بالفعلان وان يراد اعم والمعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة بجواز ان يكون كناية عما تعلق بمعمول مخصوص بقرينة وقاية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي الرحمة عنه ماولا بان يكون مع الفائزين السابقين بلا تأخر عمرو رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر ستة من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استشهد اهل السماء باسلامه مارواه عن النبي ﷺ ستة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون اتفق البخاري منها بمائة وثلثين حديثا ومسلم باحد وعشرين ثم ليس بحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه ثم لعب بالنردشير وهو اسم لبيدق معرب وقيل اسم على لغتهم لنرد وشير معناه على لغتهم حلو فهو كن عسل ﷺ في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الشحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون ﷺ في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الشحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللبس حراما لتشبهه به بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الشحم بحيث يقع غير منتفع به في الدهن لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير بارد وانما حرم قيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما وان صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لوقوع اختصاص المؤمنين ذكر الله بهم وكذا هنا لوقوع اختصاص الدم بالذكر وقيل لان سبب حرمته هوان واضعه وسوسة ابليس بخلاف شحم اوله ملوك سابا كان شحمة ذنبه يوضع الارض والتيتم الربا بي بالفصول الاربعة والتخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشرية شهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى

انها صح المذهب صح

ووقت كونه المواساة صح

يكون شرطية بحيث ان يكون من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي صح

مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجرورين على اله

مطلب لبس الحرير

طوله

اي دلق

فيه صح

مطلب الضيف

اي يذكر الله صح

الا بث الاجلها والتعب بها بالكسب فمن يلعب به يكون محمدا في احياء سنة الحوس المنكر عليه
ح حاي رض روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه لان العرف
بالنبوع حوانه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م حا ورم روى مسلم عنه
من لم يجد نعلين فليلبس خفين ويقطع اسفل من الكعبين الذين هي اسفل العظم عند معقد الشراك
الباقون لا يجوز ما لم يقطعها اسفل من الكعبين الذين هي وسط القدم عند معقد الشراك
لقوله ع في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازار فليلبس سراويل
قال عباح ي الحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للحرم لبس السراويل الا ان
يشقه ويتزر به عند الضرورة تتوهم لم يلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد
دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ابو هريرة رض روى البخاري عنه فمن بدع قول الزور
من عباح ي الصائم والعمل به يمنع الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك
طعامه وشرابه كني بنفي الحاجة ي عدم قبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهرها
النفس الامارة واذا لم كفيل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين
الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان ابو ذر رض روى البخاري عنه من مات
من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة
الاجابة والثانية هي المراد هنا لانه ترك مذهب اهل السنة فيكون محمولا على المعتزلة
في توهمهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى نحو ابي ح في توهمهم انه كافر
مخلد في النار عائشة رض روى البخاري عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه
نفي جواز صوم عنه لانه لازم عليه وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون
منعوا مستدلين بقولهم عز لا يصوم احد عن احد وانما الصيام في الحديث بالاطعام
فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته فضار كان الولي صام عنه الا ان الطعام
عنه ما كوز عندنا اذا اوصاه وعند هما كب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر

والمعتبر

والمعتبر في هذه الولاية مطلق الوراثة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاصح
ابو هريرة رض روى مسلم عنه فرمات ولم يزر ولم يحج ولم يغز ولم يضح ولم يصل للاوداء لم يتلق نفسه
بالتي كنت تحاذيا وقيل معنى حديث النبي ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد
الله كما قال الله تع ولو اراد والخروج لاعد والله عنه مات على شعبة اي قطعة تنويها
للتاويل من نفاق لعنى فرمات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل
هذا كان مختصا بزمان النبي صلعم والظاهر انه عام ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه
مرفوعا وهو يدعو الواو فيه للحال ثم دون الله تدا بكسر النون اي مثلا لله تع كذا
قاله الجوهري قال صاحب الكشاف وابلغ المثل الحالف فان قلت انهم كانوا يعظمون
اصنامهم ويقرون انها تخالف الله قلت لما سموها الهة اشبهت حالهم حال من يعتقد
انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق
المثل مجازا كالموسى فانه موضع للانف المرسور فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل
كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهي كناية عن الخلود لانهما متساويان فهم عثمان
رض روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد دخل الجنة وفي قوله
يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مطلق الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها
قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان
الاقرار شرط اجراء الاحكام وذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابو منصور
الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري هذا هو المطهر والمتفلسف كذا ذكره الشيخ الشارح
ورسالة رسولنا اليهما داخله كتب العلم ابو موسى رض روى مسلم عنه من نفخ بكير الحم
اي عطسة وهي تكون في الحيوان وتخرج في الرقيقة والمنفوخة والمراد بها هنا منفوخة اللبن
كالنواة او النواة تقطعها عيرك يجلبها ثم يرهنها عليك غدرت بصدقتي صوحها
وعجوزها مضبوطان على الظرفية انتهى اول النهار واقل الليل قال القاضي مجرورا ان

اي عثمان

اي لم يقبل بالنفي كما في نسخة غازيا

اي بلداش يعني ان يشرك بالله

اي بان تعطى ناقة وفلانا والفقير عاريه ليحلبها لنفسه هذا الغني ويرد ها الى مالكها اي البائع

اي الغنم

اي بجمع اجبوا

غدا اي يكون بمعنى جاء وراح بمعنى ذهب

النخة ناقة ابن يعطيه الرجل ينتفع بلبنها ثم يعيدها

على البدلية قيل عدت صفة للحي وخبر مرحوف اي هو اجر جزيل عن زيد رضي الله عنه
من نام بفتح غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يواظب المرء على قراءته او صلوته من الليل
او عن شيء منه اي عن بعض حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما
قرأه من الليل بالاجر مثل ما لم يبت لان يقين ذلك الوقت بما وظف لم يكن بيقين
الشرع متى يكون قضاء بنية واعا كان باعتبار فعل فيه وصح الاوقات بالنية اي سواء
فعلي هذا التخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص
ما بين الفجر والظهر فلانه وقت منشط قال الشارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية
الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل
نصف اليوم وهو الفجر الكبرى لمضايقة اكثر اليوم النية لانه كان من جملة الليل
فان قلت كان التشبيه كافيا يقتضي ان يكون للاجر فضل ليس كذلك قلت هذا من
باب التشابه لا التشبيه لان يقين ذلك الوقت لم يكن بيقين الشرع حتى يكون التفويت
منتصبا لوقوعه في غير ولو كان التقييد بطريق النذر يكون تشبيها عائشة رضي
روي البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا
يعصه المراد من اطاعة الله ههنا ما ليس بواجب لان النذر بمعنى الشرع ايجاب
المباح فلا ينعقد في الواجب لا في المعصية لانهما غير مباحين اذ العبادة ما تعلق
طرفاه وبهما ليسا كذلك خولة بنت حكيم رضي قيل مي اتى وهبت نفسها للنبي عليه في قوله
وكانت امرأة صالحة فاضلة ماروته عن النبي عليه السلام في عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا
الحديث في قوله منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وبي كتبه المنزلة على الانبياء وقيل
المراد بها صفات الله وقد جاء للاستعاذة بها في قوله عليه اعوذ بعزة الله وقدرته
التامات وصفها بالتمام لانها عن النقص والانفصام فهي شيء خلق لم يفرغ شيء حتى يدخل
في منزله ذلك ومنه كقميص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداد الى زمان الارتحال

مما يفوض

الاركان مما يفوض الى الشارع وانو سرد رم اتفقا على الرواية عنه رضي
وهو صايم معطوف بني محذوف وهو صوم لقرينة قوله وهو صايم وما بعده
قال الشيخ الشارح نزل منزلة اللازم لان المقصود بيان صوم لاحصول النية
مطلقا حتى لو نوى غير فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم
لان المقصود حصول الفعل فليتم صوم وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر
وانما امر بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صوم
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
ولو ان جماع الناسي لم يفطر انفيا للعذر تدوينهما عمل العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسي وعليه الفتوى القضاء وحمل قوله فليتم صومه اكثره على اتمام صورة الصوم
وحمل قوله وانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة
ايضا عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها نوقش الحساب بالنصب اي عوسر
عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا لا سئل عنه عذب قال القاضي له
معنيان احدهما ان نفس الحساب هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض
الى العذاب وهذا هو الصحيح في الحساب اما السالم فهو الذي عرض عليه عمله ولا
يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا عمرو رضي عنه
روي البخاري عنه نهى عليه النياحة البكاء على الميت بصوت مع قول البيتاح
تعذب روي مرفوعا ومجزوما نهى عليه روي بالتاء الجار لما موصولة
او مصدرية وروي كذفها نما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي
صوت النوح عليه فان قيل الميت كيف تعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية

Uploaded by Tehseen For Taleemi Forum

والوجه الاول اولى

على البدلية قيل عدت صفة لمنح وخبز محذوف اى جمع اجاز ليلا عرفه روى ونام
فنام بعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يلزم المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل
او عن شيء منه اى عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما
قرأه من الليل من الاجر مثل ما لم يفت لان يتيقن ذلك الوقت بما وظف لم يكن بيقين
الشرع متى يكون قضاء بنية واعما كان باعتبار فعل فيه وهي الاداء بالنية اليه سواء
فعلى هذا التخصيص بالليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص
ما بين الفجر والظهر فلانه وقت منشط قال الشافعي لانه كالمستثنى من جملة الليل ولهذا تصح نية
الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل
نصف اليوم وهو الضحى الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لانه كان من جملة الليل
فان قلت كانا لتشبيه كانما يقتضي ان يكون لزاد فيه نفل وليس كذلك قلت هذا من
باب التشابه لا التشبيه لان في ذلك الوقت لم يكن بيقين الشرع حتى يكون التفويت
منتصا بوقوعه في غير ولو كان التقدير بطريق التذنيب يكون تشبيها عائشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من اطاعة الله ههنا ما ليس بواجب لان النذر بمعنوم الشرعي ايجاب
المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ العباد ما لهوى
طرفاه وبهما ليس كذلك خولة بنت حكيم رضي الله عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله
وكانت امراة صالحة فاضلة ماروته عن النبي صلى الله عليه وسلم في عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا
الحديث في قوله منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وبي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل
المراد بها صفات الله وقد جاء لاستعاذة بها في قوله عليه اعوذ بنور الله وقدرته
التامات وصفها بالتمام لانها عن النقص والانفصام فهي شيء خلوق لم يفرغ شيء حتى يكمل
فهو منزله ذلك ومنه كقيص لان بالمكان الذي نزل فيه وبامتداد الى زمان الارتحال

مما يفوت

الادراك مما يفوت الى الشارع فالوجه ان اتفقا على الرواية عنه رضي
وهو صايم معطوف بني محذوف وهو صوم لقرينة قوله وهو صايم وما بعده
قال الشيخ الشارح نزل منزلة اللازم لان المقصود بيان صوم لاحصول النيابة
مطلقا حتى لو نوى غيره فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم
لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر
واما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
لانه ان جاء الناسي لم يفطر اتفاقا لندرته دونهما عمل العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسي وعليه الفتوى القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم
وحمل قوله وانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة
ايضا وعارضوا التفاعل على الرواية عنها نرى قريشا الحساب بالنصب اي عوسر
عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا لا سئل عنه عذب وقال القاضي له
معنيان احدهما ان يفتش الحساب هو التعذيب كما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض
الى التعذيب وهذا هو الصحيح في الحساب اما السالم فهو الذي عرض عليه عمله ولا
يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا
روى البخاري عنه نهى عليه السلام عن البكاء على الميت بصوت وقول
يوذن روي مرفوعا ومجزوما مما نهى عليه روي بالتاء الجار مما موصولة
او مصدرية وروي كذفها مما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي
صوت النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية

نفل الفعل اقوال المقصود صح

المناقشة الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء يسير

اي الطعام بلا نقصان في اليوم

الاستقصاء في الحساب

لفظ الحديث

واسماء للسنن

للبيان

فانعيني سماه ثناء اظهر في م

وقد جاء في اشعارهم اذا متّ فانعيني بما انا اهله وشقّي عليّ الجيب يا ام معبد ولا يعدل
لا يفعل غيره وقال شاعرهم المراد بنعي المشرق على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من
الشقّ بالنياحة عليه بعد سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب
في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا يوجدون على الميت بذكر اوصافه التي
يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا مجزّ الكبد اه ويا
معاتر مع السوءات ونحو ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رم روى مسلم عنه
ن حرم من الحرمان وهو مسند الى معمولين احدهما الضمير المستتر القائم مقام الفاعل العايد
الى من الرفق بالنصب معموله الثاني اللام في توفيق تحقيقه وهو ضد العنف حرم
الخير على بناء المجهول اي صار محروما من خير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل
في الدنيا ابو موسى رم روى مسلم عنه من يدخل بفتح الياء وكسر الخاء
يصب بضم ولا يئاس بفتح الهمزة اي لا يفيق وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة
قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تع
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بتاء فوقية وحرف المضارعة واللام
ثيابه ولا يفنى شبابه ابو موسى رم روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا يفقهه
للتفويض ويجاز والمحو ورد عنه اي خيرا مثلثا يصبه بضم روى مجهولا اي يصب
دا مصيبة وسمي اسم لكل مكروه ومسلوما اي يجعل الله دا مصيبة يبتلي بها من
الذنوب وضمير منه على التقدير بن عابد الى الخير وفي نسخ منه بمعنى لاجل قال الطيبي
الرواية لراوي الحق للادب كما قال تع حكاية عن ابراهيم ع واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضمير يعوه الى الله وضمير منه
يعود الى الله والمعنى لاول الظهر ابو موسى رم اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا يفقهه

للتفويض

للمتفقه في الدين اي يجعله عالما في الدين بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يتوجه للمعاني
الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رم روى مسلم عنه من يسّر على معسر هنا بالطلاقة يشمل
الموسر والذي والمساهل والتيسير عليه اع من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او الصدقة عليه
او ابرائه مما عليه ستر الله في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظ عرضه والزايد وفي الاخرة بتسهيل الحا
ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستر الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد
في عون اخيه وهذا تتميم بعد التخليص ما هنا بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة
بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون المظهر وهو العبد وضع موضع المضمر
وانما كان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن ستر
على اخيه جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدله ما قبلها
او عطف بيان المدار بالكاف اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه كفّ عنه ما حط
اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك التثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من
العدو او لصعوبة طريقها فلذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة
في حط ذنوب ذلك الصاعد واما خطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئة العظيمة حيث خالفوا
امر موسى ع وعبدوا العجل ومن لا ستهانته هذا مبتداء خبره محذوف اي عن الكبيرة ما يتقى
في الاحاديث المذكورة بعد هذا ابو هريرة رم روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صايما اصبح
بمعنى صار وصايما خبره بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصايما حال عن ضمير قال ابو بكر
انا قال اي النبي ع من تبع منكم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي ع من اطعم منكم اليوم مسكينا
قال ابو بكر انا قال اي النبي ع من عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلعم
ما اجتمعن اي الخصال المذكورة وغرض على التركيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا
دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا حساب والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول
جابر رض اتفقا على الرواية عنه من رجل تقدمنا من مبتداء ورجل خبره ويتقدمنا صفته

يتقدمنا بيانا

اي ايلوحي كلامه

رجل وانما قتل من بعدهما اشارة الى انه ذكر من قبل الرجال وفيه زيادة تحريض على
يابى بعده من الرامدار فيحمد بر الحوض اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير
ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى انه ينبغى عليه ان يرجح الى نفسه
ايضا فينبغى ان لا يتهاون فيه قال حين ذنا اى قربنا من مياه الوب سلم ابن الاكوع رضى الله عنه قتل
الرجل الذى عنينا هذا تفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربى اذا دخل
دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض يستتاب فان تاب والا قتل
وقال الجمهور لا يستتاب وان كان ترجع الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا لان الكفر
قال له سلمة اجع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول زاد فى حديث احتاج عليه
لان ظاهر ان سلمة قتله فجاءه اعلم ان المصنف رح هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه
كذا ذكره الحميدى رح يجمع بين الصحيحين وظاهره اتفاقا على الرواية عنه من كعب بن
الاشرف فانه قد اذى الله واولياءه ورسوله قال كان الكعب يهوديا شاعرا وكان من الكعب ابن
عاهد رسول الله ثم نقض العهد وهجى مكة وكان يهجو النبى صلعم واصحابه ويحرض عليهم الاشرف
الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضى الله عنه نزوله فى بيت بمكة ضحك اهله حتى ينزح اهله فلما قندرتق
لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبى صلعم قدومه وقال بحديث معناه من كاين لنا من لكعب
فذهب نفر اليه ليلا فطعنوا راسه فجاءوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلى تلك
الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انه قد قتلوه ووجدوا رسول الله صلعم عند باب
المسجد فقال لهم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله ان لهم روى مسلم عنه من لكاخذ منى
هذا فمشى كاخذ بقفى فنيه سيفا لتعرفه هذا قال الراوى فلما قال لهم من كاخذ منى
هذا كل من المسلمين يهوى بسيفه انا فلما قال لهم من كاخذ بقفى تامروا فاخذ ابو عبسة جانبه
لعلم ان حقه كان المقاتلة فى سبيل الله فقاتل كثيرا حتى قتل رضى الله عنه وجانبه بضم الدال وبالنون
بعد الالف قال له نوم آخر اسيرهم روى مسلم عنه ان يوسف عنا وله بحثة فاصبح مرات

يوم احد قال لما انهزم المشركون فى ذلك اليوم تفرقوا حتى بقى رسول الله صلعم سبعة
من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبى صلعم قال بحديث معناه حتى قتل السبعة
رضى الله عنهم وبقى مع رسول الله صلعم يومئذ طلحة ووقاه بيده حتى شلت اصبعاه وصار طلحة
مجروحا فى اربع وعشرين موضعا ولما كبت باعينه رسول الله صلعم فقلبه القشى احتمله
يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتلهم حتى
اوصل الى الصخرة وكان شيخا لا يثبت فى مكانه فاقعده تحته فكان يرمى بكثرة فتكون برفوة الثوب وفى بعض
النسخ بنصبها على انه جواب لما استفهام وان فيه معنى الشرط وهذا اولى لاشعاره بالتعليل
لان الشراء سبب لجعل الدلو فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره فى الاستقاء
منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعنى يقتضيها روى ان عثمان رضى الله عنه اشتراها بخمسة
وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف المشاع وعلى خروج الوقف
من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة البخارى
لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى بعض رواياته ولفظ البخارى
فحضر بئر رومة فله كذا قاله صاحب التحفة انه رضى الله عنه متفق
عليه ولما ماضيع ابو جهل بنى هل سقط جموحا او هرب قاله يوم بدر فيه غرض بدر
وهو اسم موضع كان الغزوة فيه قيل كان مع النبى صلعم ثم الكفر فى ذلك اليوم
ثلثمائة وثلثة عشر نفرا مما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان
الكفار قريبا من الف معهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضى الله عنه روى
انه وجد بين الاذان الثامنة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله
فقربه بسيف فمات وفيه شرعية الاستلاء على امر العدو انا الثانى
ابو عباس رضى الله عنهما روى البخارى عنه ان ابانا اراد به يحيى الا على وهو ابراهيم عليه السلام
وانما كان الا ولى ان يقرأ بالتنابى ليقرأ اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق فاعوذ بكلمات الله التامة
لانتساب بياء

وكونهما اثنين كون ان يكون لكمال العناية بابدانهم وحسن تربيته فان الولد اعتنى به في العادة
يكون له طمران تكملان رضاعه في كنة وقيل انه يكون في النشاءة البرخية لورود الاثر
ان اهل كنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة ويكون قوله في كنة باعتبار ان القبر متعلق بهما
لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لم يتحلل لكمال روحه
واستمداده بروح من مشى الروح الامين في خدمته ويصير لهما هيئة يقدر بها على الاثار
في البر لتكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة مستقلا بعوته وما ذكرين
عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسم ان يقال
انه من المتشابهات ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل
عم يرى اباه يوم القيمة عليه القترة وهي ما يغشى من الغبار والقترة وهي ما يرتفع
من الغبار المراد بكونهما سوادا وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد لا ينفع
لا ينفع الوالد الكافر وما ذكره انتقاء على الرواية فيها ان بعض الرجال الى الله لا لد
بتشديد الدال صفة من اللدد وهو خصومة الشديد الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة
كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد والدال فيه للعهد يعني الالد الخصم في الله
وهو الكافر خصومته انكار انشاء الاموات كما قال الله تع اولم ير الانسان انا خلقناه
ثم نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى
باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بكسر الصاد مصدرا بقدير الذي لد خصومة
اي اشتد ما يردم عنه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه
يجوز ان يكون حسيا بان يقدر الله عليه استدراجا او ان يكون تمثيلا لاستقرار عنوه
ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين لا شبهة ان يكون استعمال هذه العبارة
الهائلة وسي كرسي عرشه على الماء تهكما وتسخريه لانه مستحيل في الله كما قال الله تع وهو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الاجسام

تقدم في الكلمات لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة
الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق وكون ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في
قوله تع فان لم يكن نساء كان تام وحمل وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء كان الماشا ان يقول اعوذ بشديد
الواو على معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد بقوله
يعوذ بيعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم عم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات
ويقوله كل منهما اعوذ بكلمات الله فر كل شيطان وهامة ومن كل ذات شر وعين كل عين لامة
اي جارحة مؤلمة للشر على المعيون من لدغ يلدغ اذا لسعه وكون ان يكون لامة بمعنى ملمة اي مزلة واعما
جيئ على وزن فاعلة لتشاكل فوه وهامة قيل وهو اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واعجبته فلم يرجع الى الله والى بركة صنعه فربما اثر في المنظور علة الجناية نظره على
غفلة البلاء لعباده ليقول الحق انه فر الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها
ووهمها بعض بانه العائن ينبعث من عينيه قوة سمية عند يتصل بالمعيون فيهلك او يعيد
كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا حديث الحق والحق يزهم حين كان
يعوذهما ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جمل البر بان كبناء افعل
التفضيل منه واضافته اليه مجاز او المراد منه افضل البر وافعل ههنا للزيادة المطلقة
ان يصل الرجل اهل ود ابيه بعد ان تولى الاب بفتح الهمزة اي غاب
والغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر كانت الوصلة باولياء والد ح بعده ابر لان ذلك
يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه
اذا كان ابر الاحسان فنفس صلته بخ فر وصف الله انه روى مسلم عنه ان ابراهيم
ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره لكون ابراهيم
ابنه وهو في الارضاع مع ظهور امها لامه باشارة الى ان خصوصيته بهذا المرتبة كانت لاجل
وان لم تظهر بين الناس بالتمتع وهي التي ترضع ولده غيرها وتقوم له على ظئر بن للاحتضان

وكونهما

الذي يرجون بالحوقلة ثم يثبت سرايا ه مع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من
ابليس منزلة اعظمهم فتنة بجيء احدهم هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقربهم منه ومن ابعدهم هو م
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا تتوبنه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء
احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اى ما تركت الانثا حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه
منه اى يقربه ابليس ذلك لحلاوة ما فعل فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف
اى انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح ليس نعم الموت
انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح والذم من غير ذكره تستهجنه
خلاف القياس وانما رضي المعين عن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا
من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما وابو موسى رمز انتقاعا على الرواية عنه
ان ابواب الجنة كنت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يقع عليه
سيوف الاعداء سبب لدخول الجنة حتى كان ابوابها حافة به والمراد بالسيوف سيوف المجاهدين
هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب واما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح الجند
قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم قبل رواية الى هريرة من انفق زوجين في سبيل
الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم والجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد
الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون
بالدنو من السيوف وضرب امتعاربين في المعنى قول بعض افاضل مراتب تحوزان يعطى
من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدر اجليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات
الواهية انتهى روى مسلم عنه ان اعرابيا قال لرجل سأله اين اني قال
الراوي لما سأله قال علم في النار فكأنه وقى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير
الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي صلعم ابا ثم اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة
عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى به من حسن الخلق ان عمر رض ان احب اسمائكم الى الله

عبد الله

حديثين

عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان لاسمان احب الى الله فرين كل اسماء الحسنة
لله المنبئة عن ذات المسمى وكونه عبدا له لان احدهما اضافة الى على اسماء الله تعالى
الذي خص الوحدانية في كلمة اسمائه والثاني اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة
لكل خليقته وعن نفذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده فانه اشرف اسمائي
قال العبد الضعيف مباشر هذا الكتاب اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على الهم
والذي الحقيق ان سمائي بعبد اللطيف يا مولى تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك
فاني ضعيف ولا تنظر الى قصدي عيني واعف عن ذنبي العبيم بحسن ظني ابو زرده روى عنه ذنبي م
عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب
لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ابن مسعود رم انتقاعا على الرواية عنه ان احدكم
يجمع خلقه اى كذا زويقرء مادة خلقه قال الشيخ الشارح بجمع م الاجماع لان مجمع
يقال اجمعت الشيء اى جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه
اى في رحمها من قبل ذكر الكل واناثه بحيء قول ما روى عن ابن مسعود ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فابى الله ان يخلق منها شيئا يشرع في شرع المراة كنت كل ظفر وشعر
فيمكث اربعين ليلة ثم ترسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان المصور
يكون في الربع الثالث فان قلت ما مشى عليه صحيح مسلم من ان النبي صلعم قال اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان المصور يكون في الربع
الثاني قلت اللام من قوله فصورها تقدير بصيرها لان المصور قبل المضغة
لا تتحقق وقوله رابع كلمات سبق بقوله ملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة تعد اعطف
على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على شيء يلزم ان يكون الكتابة في الربع
الثالث يكتب رزقه روى على صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة
في قوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحي كلها وهو المراد

اول م

وعلى منتهيها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار
او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي
كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية
لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا
فقضاؤه تع سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى
وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه الله واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل
كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف
والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع
هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي كتاب الشقاوة ضمن
يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال
امارات ليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر
في البداية ابن عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة
مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا
لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري رض احد رواة هذا الحديث فجعل ينقل عليه
ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله
اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلعم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا
كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو ح
واحمد متمسكين بما روي عن ابي ابن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا

فذكرت ذلك الى النبي عم

فذكرت ذلك الى النبي عم فقال ان اخذتها اخذت قوسا في نار فرددتها اجاب
بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم
بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا
على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا
فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ ما لهم سبب او يقال الرقية بالقرآن ليست
بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره بقوله رقية
كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على تعليم القرآن
جائز متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم اخر وغير جائز اذا تعين عمران بن حصين
وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده
في رواية جابر رض فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك
الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم
لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى
فيه وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة
واما ما روي ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام
حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة
النجاشي رفعت للنبي عم فكان كمن رآه الامام دون القوم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان اخنع اسم اي اقبحه واكرهه منزلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد
الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه انس رض عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان اناسا جاؤا
الى النبي عم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم
القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون
فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء انا قد لقيناك فرضيت عنا

بحصول
اغاحلوا رضاء الله ليتقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة
ورضينا عنك م جابر رض روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتى اخوف افعل
تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستجنا ذكره على بعبارة مناسبة
له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعنى اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل
لانهم هم الفاعلون ابتداء قال الله تع اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من
العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا النساء قال ابن سيرين لم يبل شيء من الدواب بعمل
هذا العمل الا الخنزير والحمار وفى السنن لابى داود عن ابن عباس رض عن النبى صلعم
من وجد تموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعى فى احد قوليه
وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطى يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ان ادنى اهل النار عذابا يعنى ادنى بمعنى الاقل يتنعل اى رجل يتنعل بنعلين
من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان سدتها وقانا الله منها بلطفه
المتين وابقانا فى مقام الامنين امين امين ابو هريرة رض عنه روى مسلم عنه ان ادنى
مقعد وهو موضع القعود والمراد منه ملكه ومسرح احدكم من الجنة وفى البيان
ان يقول له تمن فيتمنى العاقل هو الله تع او الملك قال الشارح وقوله ان يقول حينئذ
ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان
له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما عناه ومثله معه
ويتمنى بعد ما يقال له قرائن تمن وتمنى فيقول له هل تمنيت مناه هل استقصيت
فى الامانى ان قلت قائله هو الملك وما ان قلت ان قائله هو الله فالاستفهام لكون
للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن نفس التمنى لانه معلوم فيقول ثم فيقول
له الى الله او الملك فان لكما تمنيت ومثله معه فان قلت التمنى غير مشروط بالامكان
فيجوز انه يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يعامل له خان لكما تمنيت

ومثله معه

عمل م

ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك ليلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا
او يكون التمنى بمعنى التبرى ولو امكان من سرظ م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان
ارواح المؤمنين طير وهو موضع طائر ويطلق على الواحد خضر وهو اخضر يتعلق بضم اللام اى يأكل
فى شجر الجنة هكذا ذكر لا قلب شيء واختصره والرواية ان ارواحهم اى ارواح الشهداء
ترد على ساق حديث فى جوف طير خضر قال القاضى المراد بالمؤمنين على رواية لا قلب شيء
الذى يرطون الجنة بلا حساب فخرجوا منها الان الى هنا كلام لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء
توفيقا بين هذه الرواية وبين رواية لا قلب شيء يعنى جعل الله ارواح الشهداء هياكل الطير
لينالوا بها ما يتمتعون فى الذهاب الجنة اليها الاشارة بقوله تع احياء عند ربهم يرزقون
قال شارح لو ترك هذا مذهب اهل السنة وقال او يحمل هذا على التمثيل فتكون ارواحهم
متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا ولو اولى اذ لا نشغل بكيفية امثال هذا لها قنا دليل م
بالوحى المراد منها او كما يوحيها الشريعة تسرح مرتعة اى ترعى وتقاتل حيث شاءت ثم تأوى
اى ترجع الى الملك القنادل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والالتفات اى عدد
ببالى اطلاعة فدار على ان ذلك الاطلاع نوع لؤلؤ من حبس اطلاعنا بل هو عبارة عن
مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث
شئنا ففعل ذلك وهذا اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن
يتركوا من ان يسألوا المزيد ان ترد ارواحنا حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما راى
ان ليس لهم حاجة بينى حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تع تركوا على بناء المجهول
فان قلت رؤية الله تعالى كان اعظم النعم فلم يطلبوها قلت كون ان يكون رؤية الله موعودة
فى ذلك على تكميل استعداد يليق بها فضرف الله قلوبهم عن طلبها فى ذلك الوقت لعدم حصول الاستعداد
فان قلت اراد تهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلبهم فيه فلا فائدة وان كان لغير فمثلا
استمتع قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الملك فى مقابلة النعم التى انعم الله عليهم

واختصره

وتناول م
اى تناكل

فالوا يارب م

فى اجسادنا م

م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك
يا محمد فدفعته دفعة لكاد يصرع فقلت هلا تقول يا رسول الله صلعم فقال انما ندعوه
سماه باسمه الذي سماه به اهله فقال لهم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة
للاسم او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ان سعدهم اتفقا على الرواية عنه ان
اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل التصوير
ليتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد حله فهو كافر يزيد عذابه بزيادة جرمه
كفر والا فلم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فلا يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه
لكن للاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله يوحي ان يستحق ان يكون كذا لكنه
محل العفو ع عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم
القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق
فيتعذبون بسببه بهم ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه اذا عظم المسلمين
في المسلمين جرما كان ومن جار عن جرمها مناه اعظم مما جرم جرما كان بناء على حق المسلمين
من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسلم على
نوعين احدهما ما كان على وصف التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال
عمر وغيره من الصحابة في امر الحج حتى صرح بعدما كان حلالا لان الحاجة دعت اليها
وثانيهما ما كان على وصف التعنت وهو المسؤول عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة
فسكوت النبي صلعم في مثل هذا غير جواب ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا على
نظير سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله صلعم واعرض عنه البيان
حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال عليه وكيف وما يؤمنك ان اقول نعم والله لوجبت نعم
لوجبت وما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر
لتعديه جنايته الى جميع المسلمين ولاكذلك غيره ع عمران بن حصين رض روى عنه صلعم انه قال

ساكني الجنة

ساكني الجنة النساء العلة كونهن اكثر اهل النار يكون باعتبار ذواتهن اذ الاكثر من ساكني الجنة المتدينون في دنياها
وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن بتجسمهن النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة
قليلا بالنسبة الى من دخل فيها قبلهن واما قولنا كذلك لان اسكنى في الجنة غير متناهية فلا
توصف بالقلة والكثرة ع ابن زيد رض عنه روى البخاري عنه وقال ما تركت بعدي فتنة اضر على
ان او لما خلفنا بكون اللام صفة او تما بالمدينة ما سلكنا بحمة خران شعبا بكسر الشين
البحمة طريق في جبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم
معنا في حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا
ولا يظن ضعف التساوي في الثواب لان الله تع قال فضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان لاشعريين وهم قبيلة
منسوبة الى اشعر وهو اشعرين قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف والاشعريون
هم كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا اردلوا اي فقد
زادهم والمراد ذا بعضهم بتوبيخه قولهم ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم
شكى الراوي بالمدينة فجمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء
واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم
اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم ع ابو زرعة رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون
يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا
وهكذا وهكذا اعني من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل
مناسبا للمقام ع ابو سريحة رض روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز يرجع
مهاجرة بعد ما ثم زاي بجيم روى ع عنه اي كما تضم الى المدينة كما يأرز الحية
الى جحرها قال البرقي بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية
لان حركتها اشق من حركة غيرها على بطنها والجحر قبل الفتح كانت تحصل عشقة حتى بها ح

فتدبر

بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي هو وقف شديد دون نيضم اشارة
الى الاول ان التعبير استعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل بفرا اخبار
عن اظهار الايمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بالاجتماع
كالحية اذا انضمت الى جحرها ويدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها ارض الشام حض
المدينة بالذكر لشرفها ويحتمل ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي صلعم في خلافة
الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض القبائل من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها وطلبا وعاينة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت
الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخل الملائكة المراد بهم الذين يتنزلون بالبركة
لا الحفظة لعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية عنها ولان بعض
الصور يعبد فانه بعض الاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف جاز تسليم عدم عمل الملائكة
كما قال اسحق يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء
كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيقبلوا على عبادتهم اجيب عنه
بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقتضيات العقل كالظلم والكذب وفيه
نظر لان كراهته ان كانت معلولة بما يشبه بعبادة الاصنام وثانيا فتنتهي عقلي والوجه ان يراد
بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ابن عمر وعائشة رض اتفقا على الرواية
عنهما ان التلبينة هو وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد
به ههنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سميت بذلك لشبهه باللبن بالضم ثم بالفتح والتشديد
اللبن فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن والنعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان الحلال
بين وبين بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين تعفها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما
مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين دليلهما لا يعلم كثير من الناس يعني
لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن امور الشبهة قبل

ف لا يعلمهن

حكم الشرع فيها استبراء لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم
وعرضه من ان يتهم بترك الورع السني فيه لمانعة كما قال صاحب الكشاف فوله فمن كان
غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات
يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في حرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريم
وانما قال ههنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المتشابه يوشك ان يرتع لانه من
يتعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يعد لانه يكون اثما بسبب تعاطيه في الجزء واما
لانه تعياد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في حرام وهذا
معنى قولهم المعاصي تسوق الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما قال من ابتع هواه
فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة كثيرة عنها كل ذي بصر وعلى اليقظة معقولة
لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالحمى بقوله كالراعي
يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات الراعي وفيه تشبيه المحارم
بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد ايضاحه بالتحذير حيث قال الا وان لكل ملك حمى الا وان
حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحذر عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق
ان يحذر عنه لان عقابه اشق ولما كان الورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه
يميل الى ضده نبه عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام صلح
الجسد كله اي اذا انشرحت بالهداية استعمل الجوارح في الخيرات لانها مستودعة للجد
وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت الى اذا انشرحت
بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب
لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات ابن عباس رض روى مسلم عنه
ان الحمد لله نحمده اي نخلص مما ينسبونه الى من الجنون وفضلا عما قبله لانه مراد به
تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لانها اسباب البلاغة ونستعينه اي على الصبر

ان يقع فيه

بفتح الهاء

بادشاه

ان پاره سپي

اي قلب

على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان
الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول
وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ
الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على
الرسالة اشارة الى عجزه وانما حصل له من الله روي ان ضمادا لما سمع هذه
الكلمات التي منها يعطر ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس
البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي
كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله
الى خطاب اخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبي عم بعده لعله عم لما راى دخوله في الاسلام
استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي عم هذا الحديث حين جاءه
ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عليه السلام
قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بسبب مجيئه ما روي ان
سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا يقرؤا له لانهم كانوا مجانين
والمجانين قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه
فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء ونفث فيه من هذه الريح
يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح منها بمعنى الجن سموا بها لانهم
لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من يشاء فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة
لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان
كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم في الدنيا يعني

يعني ان اموالكم

ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر
كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر
كيف تعتبرون بحالهم وتزيدون في مالهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين بدا بالهمزة
قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول
ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم
وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الاخرة وانما قال كما بدا ولم يقل
سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة
عن الياء بضم ما قبلها وهو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة
عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل يا رسول الله
علمه ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني
تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف
لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى
يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان ومما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة
كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة
كل شيء سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة
ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له
عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء
ان يكون اخر اعماله عليها ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي
بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم
الرحمن متداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر
خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه ح عائشة رض روى البخاري عنها

ان الدماء وهي اسم بمعنى الارتضاع تحرم ما تحرم الولادة من التفاكيح ويحل بين الرتبتين
وغير ما وتفصيل هذا كله والمستثنى منه مرضعة العظم ام سلم رض وهي مسلم عنها قالت دخل
رسول الله صلعم على ابني سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض
تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض
لزوال فائدة الانتفاع بزوال البصر اولئلا يتبع منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف
حامل لهذا البدن وان الفاني هو البدن لا الروح ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد
بها هذا السنة قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله
الشهر عليها يوم خلق السموات والارض نسبت ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم
حتى لو لقي واحد منهم قاتل ابيه لم يتعرض له بسبب ذلك بملة ابراهيم الخليل علم كتبهم اذا وقع
لهم ضرورة في القتال تحلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا
منادا ينادي في القبايل الا ان انسأ نا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم
ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى يقتلون المحرم فرضوا الى تسع لاول
وكانوا يوفون الى شهر الى ان وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله
بونة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبتدلوا شهرا بشهر كما هبل الجاهلية
والسنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لقول من يقول فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بفتحتين جمع حرام ثلثة متواليات
ذو القعدة وذو الحجة حاز فيها فتح القاف والحاء وكسرها لكن المشهور في القعدة الفتح وفي
ذي الحجة الكسر ورجب مفرد هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهو بفتح الميم
وتخفيف الضاد القبيلة المشهورة اسم قبيلة لكونهم اشد تنفيرا اياه الذي بين جمادى وشعبان
انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه
رجب على حساب النسيء او يسمونه رجبين قال الجوهري جمادى

بفتح الدال

طرفة عينه

النسيء

والحرم

بفتح وامساك الشهود وحذيفة بن اسيد الغفاري وهو اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة
والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلعم حديثا انفرد مسلم منها كحديثين
ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيامة سميت بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها
امر عظيم للكون حتى تكون عبرا وايات اي علامات يكون في موصوفين بامة يعني لو قد خسف
بالمشرق وسيوجد فيه عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وسمي بها حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان حصيفة لانه صلعم سئل عنه فقال علم ما بين المشرق والمغرب وكل عين
نوما وليلة والمؤمن يصيبه كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع
كل منها في وقت والدجال اما خوذ من الدجل وهو السعي او السير فانه سيياتي
يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث نوف
ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا عصى موسى وخاتم سليمان
لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالجيم فيهما ضبط من الناس يستمع وصفهم وخروجهم وطلوع
الشمس من مغربها وانها تخرج من قوهدة وهي حديثة باليمن وحوتها اقصى ارضها
فرحل الناس اي حملهم على ان يرتحلوا وسيأتي في الكلام في ولم يذكر اي النبي صلعم او الراوي
في هذا الحديث العاشر وهي في غير اي لك العاشر في غير هذا الحديث نزول عيسى
المعتوه نقيض عاقل رض اتفقا على الرواية عنه وقال الكسف السمس يوم مات ابراهيم
ابن النبي صلعم فقالوا انكسفت لموته فقال عليه ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا
يخسفان لموت احد ولا لحياته هكذا ورد في حديث ان لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته
فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء
قلنا دفع توهم من توهم منهم ان لانكساف لتبع لولادة سيد قد ولد او يولد

القيمة

ولا تخطم

وهم في يتوهم

ابراهيم توهم بيان
الا يموت

مطابق للاصل

انكسارها على جزء المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تجلى اي تنكشف وهذا ان كان الامر للاستحباب
واما امر بالدعاء لان الكسوف عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون موضحة عن الدنيا وتوجه
الى الخضرة العليا فيكون اوجب الى الاجابة هذا هو التي في استحبابه الدعوات في الاماكن الشريفة
والاوقات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا تجلى البعض بالصلوة مرة وتكرار بعد
غير متروح قلنا المراد بها مطلق الصلوة مرة الى غاية الانجلاء جابر رض روى مسلم عنه قال
اتى النبي صلعم فرسنا به شهرا مصينا فدخل علينا صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله صلعم
انما اصبحنا تسع وعشرين فقال ص ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان
كان في الوف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه
الكثير ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين جابر رض روى مسلم عنه ان
الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء وهي بالمد بلدة في ثلثة من المدينة
بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسر الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن جابر رض
روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبرة عنهم بالمصلين
لان الصلوة سبب الغارقة بين الايمان والكفر اذ بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان
لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابو يعبد
الصنم في صدر الدهر وهي كل ابض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من حزرها الماء
اي ذهب وقد انكشف تلك الجزيرة البحار ولذا نمار كبير البصرة وعمان وعدن الى
بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت اليهم لانها مكنهم
فان قيل كيف يستقيم هذا وقد ورد فيها جاء من مانعي الزكوة وغيرهم قلنا لم يقل
انه لم يرتد المصلون بل قال انه يئس الشيطان وامتداد اليأس مني لازم لان
صدق علم بما يحدث غير ثابت ويقال اليأس كان عن عبادتهم الصنم وتحققها في تلك
الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة بالاخلاص او اللام فيه

للاستواق

بل يكون

للاستواق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يأتها ولكن التحريش بينهم فيئس لكن
الشيطان غير يائس من اغواء المؤمنين وعلهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي
في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان ايسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم
وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغواء بين الكلاب تحقيرا لهم
واسوده اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي ص تزوره في اعتكافه فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت وقام النبي ص معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما
على النبي ص واسرعا فقال لهما النبي ص على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه
السلام ان الشيطان يجري من بني ادم مجرى الدم وانه خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما
شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في اعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك
او معناه ان الشيطان لا ينفك عن ابن ادم حتى يوسوس به ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه
وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف ولا يبعد نفوذ جسم لان اللطيف يدخل
في الكثيف اذا كان يتخلل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن حزبة رض روى مسلم عنه
قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي ص لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فجائت
جارية ان كالم بلالا تسمية الله قبل النبي ص فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي فاخذ بيده فقال
فقال ان الشيطان اراد ان يستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه لانه جاء في رواية انه ص قال بعد ما اخذ
بيد الجارية احتبس بشيطانها اي يستحل الطعام اي يتعمد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية
تكون مانعة عنه فيقصر كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تقصير البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون
الشيطان اكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم تام متحرك بالارادة
وجب قبوله [illegible] ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه
بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى

يحتمل ان يكون الذكر او الحمد عند او قبل
مخافة الشر بحسب المعنى

واحد من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي رحمه الله وان جاء بعد ذهاب الجارية ليستحل بسبب
اي بسبب تلك الجارية المباركة الستة فاخذت بيدها فجاء بها الداعي الى المستحل به واخذت
بيده فجاء بهما الداعي الى المستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي بيده
وقدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر
الداعي الى وفي بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
ويتنبه عليها وان فاتت في اول الطعام ستجيء اتيانه لقوله ﷺ من نسي ان يذكر اسم الله
في اوله الطعام فليقل بسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي عن ابن مسعود رضي
اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي
يوصل صاحبه الى البر وهو كتاب الحسنات ولو احتنابا عن السيئات وان البر
يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال
للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب
كذابا المضارعان وهما يصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق الى آخره
روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا اي حال كونها
ما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يخطر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء
وكسر القاف وحال مرضي بكلم وفي اكثر النسخ بفتحها وفيها كمال الثناء على هذا بمعنى الحال
ينفي لا يلحمه باس ولا تبعة ولا تبعيد فوالله ما بهادرجات هذا استينا فجواب عن قال
ماذا يعني المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها
اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بحسب نظرها قليلة وهي عند الله
جليلة فيرضي الله منه بها ورب متكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق عذابا وفيه حث على التدبر
والتفكر عند التكلم ابو سعيد روى مسلم عنه ﷺ ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في
النار ابعد وهو مصدر مخفف وفاعل ينزل لا ابعد وصفة النار على تقدير ان يكون اللام

اللام

فيها زايدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعر اثنى البعد
الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا
ليكون الرجل سماعا ضعف كلامه ابو موسى برزة رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
ان العين حق اي اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب بسبب ورد فيه ما روى عن
علي رضي الله عنه ان جبرائيل اتى النبي ﷺ فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك
قال الحمى والحين اصابتهما العين قال يا محمد صدقت بالعين ان العين حق المراد من العين
اول العدر يعني صدقت بالعدر كانه يقول انت مصدق بالعدر فما هذا الحزن فلا تهتم لذلك
امر الحمى والحين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل
القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوعه هو الاول ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا اي مختوما على الكفر
عليه كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافي
كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة في قوله حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي
لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجاب بانه محمول على ما اذا بلغ ولله اعلم ان ذلك الغلام
لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما
وكفرانا لنعمتهما بمعونة وسوء صنيعه او معناه حملهما بحبه على اتباعه فيطغيا
فان قلت خوف كفر احد في المال لا يسع قتله في الحال فكيف قتله لخوف خوفا من كفر ابويه قلت
يحتمل ان يكون ذلك بوحي او بقول هذا علم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما
وله مشى باطن غير المعهود في الظاهر فلا تشغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل
الخضر فكانه فرغ في موضع لما اعتذر عنه ابو عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة
اي المحوجة الى الاختلاف بين الناس ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع
قرن الشيطان اي ناحيته راسه ولعل المراد به ثمة ذكر الجمع وارادة الحال كما جاء في حديث آخر

قرن

اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصفاني مؤلف هذا الكتاب
هذا حديث سمعته من النبي صلى الله في المنام وآله وهو يشير الى المشرق انتهى ورويناه الكفا
رويناه عنه ان الكاف اذا عمل حتة اطعم بها على صيغة المجهول طعم بالنصب مفعوله الثاني
وهو بضم الطاء للاكل لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعم يعني يجازى بحسنة في الدنيا
ولا نصيب له في الاخرة واما اذا اسلم فقال البعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط
القبول وهو الايمان عند وجودها وقال الاكثرون يثاب عليها لما صح ان النبي صلعم قال اذا اسلم
الكافر فحسن اسلامه كتب الله كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر حسناته في ثواب
ويعقبه رزقا في الدنيا ان عمرو ابو موسى رضي الله عنهم روى البخاري عنهما قال قيل النبي صلعم عن
اكرم الناس فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به كتبه ابن الكتبة
بدمنهر للالف وصوابه ان يكتب بهما لوقوعها بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم
اجتمع في يوسف حيث كونه ابن ثلثة انبياء مترسلين شرف النبوة وصفي الصبوة وعلم الرؤيا.
ورياسة الدنيا وصيانة الدعايا في الوطء والبلايا فاني تجعل يكون اكرم من هذا وائلة بن
الاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل
الصفة مارواه عن النبي صلعم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
ولمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة ومن بكنانة الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة
وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة بهذا واصطفى
من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم
لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه
القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة والمناقب التي اتفقا على الدعامة
عنه ان الله امرني ان اقراء عليك لم يكن الذين كفروا قال اي انبئهم هذا الحديث لابي ابن
كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي دون سماعه قرأ النبي صلعم كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما

بان الناس

بان الناس سيأخذون القرآن عنه ويكون شاقا فامر نبيهم بالتلاوة عليه ليتعلم اداب التلاوة
واداء التعلم ليتبين الامر بذلك وكان ابي ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلعم روي
ان عمر رضي الله عنه يقول اقرأنا ابي وقضانا علي رضي الله عنه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع
حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى ابي اي سماه باسمه جهارا وفرحا
من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر ذلك النعم قال النووي تخصيص
هذه السورة لانها وجيزة جامعة لعلوم كثيرة من اصول الدين وفروعه واخلاص وتطهير
القلب وكان الوقت يتقاضى لاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء
اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله لهم ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال كنت جالسا عند النبي صلعم فاقبل ابو بكر متشحا قد سلم فقال كان بيني وبين عمر شيء
فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي واقبلت اليك فقال
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجد
فاتى النبي صلعم فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني
اي شاركني واوقع معلوقة من النوح كتيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في آسا
وقد جاء في حديث لقراسا بالنون بالقاء ها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه
فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني ابا بكر لاجلي ولما توذوه وان ندامته ما يوجب ذلك
روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا حديث قوله فهل انتم تاركون لي ادلة على طلب
الترك من فهل انتم تشكون كما هو مبين في علم المعاني ابو هريرة رضي الله عنه
ان الله تجاوز عن امتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم
بما وقع في قلوبهم من الضمائر اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين فرد وهو
ما يقع من غير قصد واختيار وهو ما يقع بقصد وهو المراد به في حديث
النوع الثاني لان النوع الاول معفو غير فيه لانه اذا لم يقدر عليه لامتناع الخلو عنه

اي شاركني

عاطفة كلمك

فلا يتقيد لقوله لامتي فائدة وانما هي النوع الثاني من هذه الامة تكريما لنبيها وهم عالم يتكلم
به او تعمل به وما هذه شرطية وجوابها محذوف تقديره كاسبق وقد يعفى شرائع المصابيح بما
يا امر عليه وجعل ما في عالم يتكلم به للمدة وسيتبع ما هو لها وجه وفيه دليل على ان حديث النفس
ليس في معنى الكلام حتى لو حدثت نفسها في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق
واما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه يهم قال عالم يتكلم به
او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قوله محمد بن الحسن فان قلت الحديث يخالف
لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى ابن عباس رض
ونحوه من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخها الله تع بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشارح لكن المحققين
على ان هذه الاية ممولة لا منسوخة لان النسخ دالة على ان المؤاخذة يوم القيامة
وقوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض
الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث الممتن وحديث لماز وهو قوله يهم
حكاية عن الله اذا هم عبدي بسيئة فلا يكتبوها وان عملها فاكتبوها واذا هم بحسنة
ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول ان على مجرد الخطور من
غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه مثلا فان قطع عنها قاطع غير
خوف الله يكتب بمجرد العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب
حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابي نسخها فكيف يمكن
عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة
يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي يهم لاحتمال ان يكون
قوله عن اجتهاد ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان ابن ابي قرة القرآن وهو يشتد
الراء المعجمة تقرأ ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجعلها

اي الاخره

جزاء

جزء كونها يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن
من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفة
الله وقل هو الله احد هذه الثلثة وابو هريرة رض احد الرواة تفقا على الرواية عنه ان الله صلى عليه
الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فقتل الفيل على وجه بن احجار ماروى عن ابن هبيرة ملك
اليمن بني كنيسة ليصرف اليها وجوه الحاج عن مكة فجاء الى الكعبة ليهدمها وكان معه الف فيل وقيل بضعة عشر
وقيل عظيم كان يقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى
هرول فبعث الله عليهم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر ثلثة احجار منقاره ورجلان في رجليه فالقته فبينما هم صبح
عليهم الحاج فهلكوا الا قليلا وانهدم بعضه فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل
لاحد كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار قيل ما اصل لهم كان اراقة الدماء فقط
لانها من الحجامة البيا للفتح وقيل كان فيها الحرب والقتال فانها من الصيد وغيره اطلاق الحديث اعلم ان مكة
شرفها الله تعالى ابراهيم عليه السلام لما سمع من النبي يهم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وما روى انه يهم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد بم كتابته في اللوح المحفوظ
ان ابراهيم يهم حرم المدينة سيحرم وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء
على صيغة المجهول اي لا يتوحش له بالاصطياد وقيل معناه لا يتعدى عن موضعه
باي وجه كان ولا يختلى خلاها اي لا يقطع فان لم يحترز قطعه مع كونه موذيا لهم منه
بدلالة النص ان نبات الحل لا يكون قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك
ما هو رطبه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر الرطب من الكلاء
ولا تحل ساقطتها لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث يحتمل بيان
الحقيقة المخصصة بالحرم وهذا الحكم مخصص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايرادها
ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا تقطع شجرتها
ومن قتل له قتيل اي من قتل مسلما قتيلا باعتبار ما يؤل به جاء في القرآن اني اعرفها

منع من الدخول

فلا يتعرض

ولا يختلى خلاها

والا فاما يقتل الجاني المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي ولي القاتل
واما ان يعفو بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول
عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ الدية وهي الدية وله اجبار القاتل على اي
الامرين شاء وهو اصح قولي الشافعي رح وذهب ابو حنيفة رح الى ان موجب العمد احد شيئين
العمد حقيقة يعني موجبه وحمل الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يعفو
الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون جبرا له فقال العباس الا الاذخر
طيبة الرائحة يا رسول الله نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال صلعم الا الاذخر وهذا استثناء
في الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يكون قطعه فيكون هذا استثناء مستقلا
قال عليه السلام وانا المنهي معروف اي وانا نبتي لكرم بنفسه دون ما يستنبته الادميون لان كمال النبتة
الى كرم فيما تنبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي صلعم الا الاذخر من الحظر عند
مسئلة العباس رض فالجواب لبيان ان الاستثناء يكون ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او يبدو
اليها قبلها انطلب اصدر استثناء لاذخر فاستثناه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي صلعم
كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس رض بتمام كلام نبينا صلعم وعلى اي كونا انفصال الاستثناء
من الحكم يقدر الحكم هيهنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه وقال اكتبوا
لابي شاه بضم الهاء بعد الالف وبالتاء لا واو في اسمه وانما هو موضع بكنيته رجل من اهل اليمن
فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني ان يكتب في هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي صلعم مجاز
لشهرته امينا واما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلعم بكتابة
الشيء وكان ينهى عنها في اول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به ثم اذن فيه ابو عبيد رح
روى عن عكرمة عن ابن عباس رض الخضم اكل الشيء رطبا واليابس قضما وقال هو اسم لكل ما يمضغ
وقال بعضهم هو اسم للنبات رطبا ويابسا غير ان ادركته الاية وهي قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الآية نسخ قضم عمل الشيطان فاجتنبوه يعلكم

يقيد بيناه
اي قصاص

فاما نجعل
فانا نجعل بيان

منها

تنكح ولا عند منها شيء فلا يشرب ولا يبيع فيكون في الدية دلالة على صحة الخضم بوجوه الاول
قولها على الرجل وهو في اللغة القدر يعني ما الخضم الا كخ الحكم فيكون حكما كما كونه والثاني
لزاجبار بانها مؤجل انثيا والذات لتسب بعمل فيقدر بتا ولها والثالث امر بالاجتناب عنها
والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها وروى عن عائشة رض
روى عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي لبنيه الى جنازته فقلت طوبى له عصفور
من عصافير الجنة فقال صلعم او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فهيأ لهذه اهلا ولهذه
اهلا والذي قاله صلعم على سبيل الانكار والاولى في الحال يعني اعتقدي ما قلت والحق
عمي الجنة به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين
امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير
والكبير فمعنى الاية الحقنا ببيت ايمان الاباء المؤمنين ذرياتهم الغابرين لهم في الايمان
حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا اصغارا في الدرجات وان كانوا لا يستأهلونها تفضلا عليهم
وعلى اباءهم ليتم سرورهم في الجنة ولو قصر في بعض من لا يقتدي به ممسكا بعمله كما يدل عليه اباء نوح
نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كان الحكم به على معين من الكبائر ممنوع او بان صدر هذا
الحديث كميل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المشركين واما اطفال المشركين فالاكثرون
على انهم في النار تبعا لاباءهم وتعالى امرهم حتى في الجنة لان النبي صلعم رأى في رؤياه ابراهيم
الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري عنه وقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكفار لم يتوجه اليه
التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المراد في المنام
كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد بالعذاب
في الاية عذاب لا يتقبل في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة وبالتسليم فلا يلزم ان يكونوا
من اهل الجنة بل انما يكونون في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ابو موسى رح اسعاد على الولادة عنه

فتحلون

ولادة

ان الله خلق الخلق اى قدر المخلوقات فى علمه السابق وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم
يعنى اتم قضاءهم وفراغه مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير فيهم بطريق تغليب
العقلاء على غيرهم قال الشيخ الرحم خلق ان كان بمعنى اوجد والرحم على حقيقته
لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الرحم الحقيقى بعد التعلق هو على الله ثم منع قائمة
الرحم فقال المراد بقيامها قيام ملك يكلم به على لسانها باذن الله والاحسن
ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يجاهد الى صلته ويستعاذ من قطيعته
فيقوم ويقول لا ان ثم حقيقة قيام وصوت كلام كما تقول اردت ان اقطع حبتك
فقامت محبتك وشبثت بقلبى هذا مقام العائذ من قطيعة هذا صفة محذوف
اى مقامى هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتى قال فلم ضمير قال راجع الى الله ويؤيده
ايجاب من يطابق استيناها ما كان اولى اما ترضين هذا خطاب للرحم المدلول عليه بكلمة ما
على سبيل التقرير بما بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك والتقدير
قال اى الله نعم ذلك لكِ اى الحكم السابق حاصل لكِ ثم قال لهم اقرءوا ان شئتم
يعنى ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطيعة الرحم اقرءوا هذه الآية فهل عسيتم
ان توليتم يعنى متوقع لكم اعرضتم عن القرآن واحكامه ومعناه ان توليتم امور الناس
وتأمرتم عليهم ان تفسدوا فى الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى
لاستفهام والله عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم
كل فهم عرف رغاوة اعتقادكم فى انفسكم فلعلكم عسيتم لشاهته منكم فى ايثار الفساد
فى الارض ولذلك اشار اشارة الى المفسدين وقاطعى الارحام منهم الذين لعنهم الله فاصمهم
واعمى ابصارهم عائشة رضى الله عنها روى عنها انا الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب
ابائهم يعنى عين فى الازل من سيكونون اهل الجنة بحكم الازل باصلاح الاباء والامهات
الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب ابائهم ابو سعيد رضى الله عنه انتقلنا على الدابة

قال ابن العباس

ابن العباس مجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله صلعم فقال لهم ما يبكيكم
قالوا اذكرنا مجلسنا مع رسول الله فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله راسه
بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فحمد وكان ذلك آخر خطبة خطبها على الانصار فقال ان الله خير
عبدا بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عند الله فاختار ما عند الله فبكى ابو بكر وقال
بل نفديك باموالنا وابنائنا فقال ان ابا بكر اعلمنا ان هذا التخيير غير مختص بالنبى صلعم لما بعث عائشة
انه صلعم قال لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت احوالهم
مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فلا يتاتى التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب
رضاهم ومعلوم انهم كانوا لا يختارون الدنيا على ما عند الله كما قال فداك ابى وامى مع العلم بانه
لا يكون عائشة رضى الله عنها علم ان الله رفيق يحب الرفق وهو آخذ للامر بوجه يسير يعنى يحب ان
يرفق بعضكم ببعض وقيل معناه يحب ان يرفق لعباده بكفر قومه ويعطى على الرفق ما لا يعطى على
العنف وما لا يعطى على سواه اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة انما ذكره بعد قوله ما لا يعطى
على العنف دليل على ان الرفق انفع للاسباب قال بعض الشراح لا يكون اطلاق الرفيق
على الله تعالى ولا يقال فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد فى ذلك نقل ولا يفهم من الحديث
جواز لانه ذكر على وجه الاخبار لا الكيفية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق
ليس على الاطلاق ترضى ما قاله الامام المازرى اختلف المتاخرون فى ان ما ثبت
وصفا لله باخبار الاحاد هل يجوز تسميته الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوز لان
هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضى الصواب جواز ذلك
روى مسلم عنه ان الله رفيق يحب الرفق وهو آخذ للامر بوجه يسير يعنى يحب ان
يرفق بعضكم ببعض وقيل معناه يحب ان يرفق لعباده بكفر قومه ويعطى على الرفق ما لا يعطى على
العنف وما لا يعطى على سواه اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة انما ذكره بعد قوله ما لا يعطى
على العنف دليل على ان الرفق انفع للاسباب قال بعض الشراح لا يكون اطلاق الرفيق
على الله تعالى ولا يقال فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد فى ذلك نقل ولا يفهم من الحديث
جواز لانه ذكر على وجه الاخبار لا الكيفية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق
ليس على الاطلاق ترضى ما قاله الامام المازرى اختلف المتاخرون فى ان ما ثبت
وصفا لله باخبار الاحاد هل يجوز تسميته الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوز لان
هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضى الصواب جواز ذلك
روى مسلم عنه ان الله رفيق يحب الرفق

ذو على الارض

باعتبار طلوع الشمس في الشتاء والصيف وباعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة
الى ان ملاك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا واقع فصلوات الله
وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل وجه بعض الارض
واراد بالنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كانه بكثرة امته وسيبلغ ملكه ما زوي
ما زوي لي منها قال الشارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف
لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من البعيضية بدلا مما زوي لانه حرف
بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل لعلي الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين
ولا دليل على جمع جميعها الارض جابر بن سمرة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي
مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان
وبانها لم ان الله سمى المدينة طابة ليطيب مساكنها بالدين واما سماها بيثرب فقوله
تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فيا عتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية
بطابة وان رضا اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما
فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله لغني عن تعذيب هذا
نفسه فامره ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان محمل
تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون رضي قلبا والمصدر مضاف
الى فاعله ونفي صفوان لم يذكر في حديثه انه دم الزم به الشافعي عمل بظاهره وقال
لا دم عليه وقال ابو حنيفة وبهما قولي الشافعي عليه دم لانه اخل بنصف الواجب
بعد وفاته كما الزم ابو عبيدة الحارث بن ربعي دم رواه البخاري عنه قال كان النبي
في سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فما انتبههم الا حر الشمس فقال ان الله قبض
ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في
انه لا يهتدي حيث شاء ورد يا عليكم حيث شاء يا بلال قم فاذن

للناس

واراءتها

للناس بالصلوة وفيه دليل على جواز قضاء الفائتة واثبات للاذان لها فان قيل كيف
فات عنهم النبي وقد قال ان ينام عيناي ولا ينام قلبي جيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه كان
يدرك الحيث او لم تطل لانها كالا السمع والشم وغيرهما وهنا طلوع الفجر ما يدرك بالعين
وبقي قد نامت ولا ينافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له حالتان احديهما
ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال السنوسي الجواب الثاني ضعيف والاول
المعتمد عليه هو الاول واقول اري لمانع عندي لان النوم لعلة تدرك الاشياء بلا واسطة
الا الا كما ورد انه قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه
قال ما الفيء على قوته مثلها لعل حكمة فيما علام هذا كم بارادة فعل رسول الله عبد الله بن عمر رضي
روي صلى عنه قال الخدري ابو بكر اذنه دخل على زوجته اسماء قرات فزار من بني هاشم عندها فكره ذلك
فقال لهم ان الله قد برا عرضها استشهد يوم اليمامة ثم ذلك اي ما خطر على قلب بكر هم نفي اسماء
هذا تفسير لضمير الثاني في تبراها نبت عمتي بالعين المهملة على صيغة التصغير ام اباي بكر
قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب توفي عنها فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد ابي بكر
وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين زيد بن ارقم رضي الله عنه قوله
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين وسلم بستة ان الله
قد صدق على الله في الحديث الراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر ان الراوي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عبد الله ابن ابي حين نام عن رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب
عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله يأبى عطف على محذوف اي ينبغي بقوله عبد الله لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الارذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما قدمت
فلت والله الذي لا اله غيره انت الذليل ومحمد صلى الله عليه وسلم العزيز فقال عبد الله اسكت فانما كنت اهزأ فما زلت اكلمه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له انت فلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته والله ان زيدا لكاذب فقال رجل من الانصار

عبد الله شيخينا وكبيرنا لا يصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وقشت في الملاءة فلا نضا
فكذبوه وما انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله صلعم اذنى فقال الحديث زاد
ابو داود قبل ما روى عن النبي صلعم في حديثان احدهما للبخاري ولاخر
لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على معنى في اي امر كم به في كل شيء فاذا
قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل وقصاصا او حدا
كالقتل بالردة والصلوة عمدا عند الشافعي ومالك ولهما اذا قتل في غير ذلك والاحسان
فيها اختيار اسهل الطرق واعجلها الا اذا قتل قطاع الطريق بالصلب فالرأي
المحض بالرجم فتتنبه لهذا حديث لان التقيد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اي ليجعلها حادة وليعجل
في امرارها وليرح ذبيحته اي ليسكن حتى يستريح ويبرد وهذان الفعلان كالبيان
للاحسان في الذبح لانه اذا اضيف الفعل لمفعوله كان عرقناه ومزقناه لانه محول
على السببية ابو موسى رض رقم لفظا على الرواية ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك
ذلك لا محالة فزنا العين النظر
وزنا اللسان النطق وزنا النفس تمني الخ تمنى احد فاصرى التاء ين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
لانه يكون في المستحيل عادة والوجه يصدق ذلك اي بما يتمناه فيفعل او يدعوا اليه الحواس وهو
الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادها اليه مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه
فان الخواص معصومون عن الزنا ما صدر منهم شيء من مقدماته وكمثل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله
على كل فرد من بني ادم فما صدر من نفس الزنا ومقدماته ممن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء
من مقدماته الظاهرة ومن عصم عنها ايضا وهو الخواص فلم يصدر عنه لا محالة يمتنع جبلته شيء
من مقدماته الباطنة وسوء تمني النفس ما اشتهاها ويؤيد قوله ثم لا محالة ذلك لا محالة ينفي خطه المكتوب عليه

عائشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلعم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم
فقال وعليكم فغضت وقلت بل عليكم السام واللعنة فقال مهلا يا عائشة ان الله لا يحب الفحش ولا التفحش
قالت او لم تسمع ما قلت لهم فقلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في
وهو المكلف فيها السام الموت وعبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ان الله
لا ينتزع العلم انتزاعا ينتزعه من الناس بل يقبض العلم بقبض العلماء ص اذا لم
يترك عالما وفي ذكر اداة الشان اشارة الى ان كائنا ما كان لا محالة اتخذ الناس رؤساء بفتح الخاء
واسكان الهمزة رئاسة وراسا القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس كعلماء جمع عالم
جهالا لافتيهم على بناء الجهل ضمير راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا
ابو موسى رض روى صلعم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم
عنه لانه مخل والله سبحانه يخفض القسط ويرفعه اليه يعكله بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع
ميزان اعمال العباد الى سقفه اليه يعكله اي يقلبها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كذا بيده الميزان
يخفض بائة ويرفع لاخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الارزاق خفضه تقليلا ورفعه تكثيرا
وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه بارتفاع بغلبة
العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله لا يرفع بعدله
المطيعين ويخفض به العاصين فالله يوفي ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط
مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه في يرفعه العدل
يعني يخفض اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي يرفع بالباقي والعذاب ويرفع
اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي يرفع بالثواب الجزيل ويرفع اليه على صيغة
المجهول اي يا تي بخبره عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني ترفع الملائكة

عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخره حتى يضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله
اعمال المؤمنين المخلصين في اول قبل النهار وفي نهاره قبل الليل وفيه تعجيل اجابة
لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمله فجابه النور استيناف وجواب عمن قال لم لا نشاهده
بفتح الهمزة لله يعني هو محجوب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو سراج الحجاب غير مكيف
نشاهده فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون فيه حجة المعتزلة قلنا اراد به مرتبة الالوهية
والله تعالى يراه بما وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب خاص وصف
الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه
النار او نوره قال الكلاباذي يجوز ان يكون النور النار بعبارة عن الشغل يعني
حجب الخلق عنه لشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه
لشغلهم لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت
سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه
الصحيح بصره الى علم الله تعالى والمراد ما انتهى صره الى المخلوقات لان بصره تعالى يحيط به يعني
لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وقوله ابو بكر رضي الله عنه
عنه ان الله لا ينظر الى صوركم الحديث اي الى اجسامكم المرضية واموالكم العارية عن الخيرات
ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي محل التقوى واعمالكم التي تتقرب بها الى الله تعالى وابو بكر رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر صوركم اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المحل
او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يحبه اذ المراد به انذار من
الكبيس لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين في النار بطر اي للتكبر نعم منه
اذ حق ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد
على حاجة المعتاد في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن هذا حديث في حق الرجال
واما النساء فقد ضحى النبي صلى الله عليه وسلم لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا قال ابو بكر رضي الله عنه

روى البخاري عنه

التقارع

اي يخلق

اي المخلوقات

روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر الخلق او كتب عنده اي اثبت في علمه الازلي
فوق عرشه يعني كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستويا على كرسيه الخلق مرفوعا فوق حيز
الادراك لانه فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الايدي ان
قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب ليسلم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه
الا باستحقاق وان لم يكلفهم بالتكليف مرفوعهم الى البلوغ ولا يحل العقوبة عليهم اذا عصوا بل
يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة
على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت
كل شيء رحمة وعلما الاولى اسبق لان كل صفاته قديمة وعارضهم عما ذكر من الرواية عنهم
قالت لحرت غطا وسوط من البسط فنزوت على الباب فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم جذبه حتى هتكه فقال
ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين فيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم
يكن للبرد وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه لم تشدد في الامر عنه وهو بعيد
لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا الجواز ان يكون تصدقا او اما هتكه صلى الله عليه وسلم
على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه عما يرد على مسلم عنها لما نزلت
آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فتلى علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت استأمر ابويك فانهما يأمرانني بفراقك فقال علم
ان الله تعالى بعثني معلما متيسرا ولم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على العنيد ولكن
بعثني معلما متيسرا ان مسعود رضي الله عنه قال سئل رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الوشم ونهانا عن وشم من قوم مسخوا
ام لا فقال نعم ان الله لم يمسك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما
هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشارح تكرير نعت قوما اشارة الى ان للهالكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ

اي قوله الآتي

اي لم يجعل لهم نسلا بعد التحويل

الاية صح

من يا على صح

كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه علم
على توجيهه موكونه زايدا على السؤال بلا فايدة لا يستقيم على ايراد الاولى لان المنفي
ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الاراءة الثانية
لان العذاب بشيء اخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا
بالقحط فلم يقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك
او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة وكذا الخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم
او تعذيبهم وان قيل ما علم عزرا حتى سئل عنه ان الله يمسخ قال فقد امة من بني اسرائيل لا ادري
ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها
البان الشاة شربته شرح مشكوة ادل على ان الفار من النسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا
بنوا الحديث محمول على انه علم وحي لم يعلم ان الممسوخ لا يتناسل ولذلك لم يحرم بذلك وقال اراها
اي اظنها واما في الحديث الذي خرجه فقد جزم بعدم النسل فيه ابو موسى رحمه والنعمان بن ثوبان
رض وسوء الهم وفتح العاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه البخاري عن النبي ﷺ ستة احاديث انتهى
صلم منها بواحد والبخاري بعد حديث قال كان النبي ﷺ في غزوة خيبر وقال لرجل كان يدعي
الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فجرح فاتاه النبي ﷺ
فحسه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه فشد وجهه فقال عند ذلك ان الله ليؤيد
هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول
لعلمه بحاله اخبر بشانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين ان رجلا روى مسلم عنه
ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي لان ناكل الاكلة تعني الهنيئة المريئة للاكل حتى
تشبع كذا قاله الحموي فيجمع عليها او يشرب الشربة فيجمع عليها انما اتى بنياي للرجاء اشعارا
بان للاكل او الشرب وقتا ان كان قليلا استحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد
عند الفراغ من الاكل اذا لم يرفع خلقا كيلا يكون تعنتا لهم ابو موسى رحمه اتفقا على الرواية عن

ان الله ليضحك

ان القردة بيان

ان الله ليضحك من رجلين المراد من الضحك رضاه ومجاز الاستعارة الضحك المعروفة في حق الله
واستبشاره نوع رضاه وآله النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المقربين بتبشيرهم
ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط
يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة ثم تحدث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل
هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الباقي فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
وقال التيبي كلا بابي يجوز ان يكون معنى الضحك الاهداء الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب
اذا صبت ماءه ابو موسى رحمه اتفقا على الرواية عن ابيه ليملي الظالم بفتح اللام الاولى
فرصة لعله فان اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديدا فاذا اخذه لم يفلته
يقال انا املي له اي لم يتركه ولم يخلصه احد من الله ثم قال وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى
اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسليم للمظلوم ووعيد للظالم
لئلا يغتر بامهاله رواه ابو موسى رحمه اتفقا على الرواية عن ابن عباس رض ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة
والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان فيها معناه ظاهرا ابو موسى رحمه
اتفقا على الرواية عنه قال لما اخذته رأفة تغيرت ودغته في قريته عنوا به النبي ﷺ قال النبي ﷺ في مكة من دخل
فنزل عليه الوحي بتوبتهم فقال يا معشر الانصار ثم قلتم كذا وكذا كلا انا محمد عبد الله ورسوله دار ابي سفيان فهو امن
هاجرت الى الله واليكم بعني هاجرت الى حيث امرني الله والى ديارهم فالمحيا محياكم والممات مماتكم قالت الانصار ذلك
فيه لا اغار عليكم موتا وحيث احيى وانا في بلدكم كما تحبون وعوتب فيه فقالوا يا رسول الله بعض اما الرجل فقد
والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله ورسوله يخبرنا فقال علم ان الله ورسوله يصدقانكم
ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشيء قاله للانصار وفيه دلالة
على جواز التجمل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بمنافقهم ابو موسى رحمه روى مسلم عنه
ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال التيبي الكلام اي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله بمسيء الليل وبمسيء النهار

المراد بالنخل والضعف عدم ارادة مفارقة النبي ﷺ للمؤمنين استقراره ﷺ في المدينة وعدم نقله الى مكة بل الى بلد اخر اصلاح

شرح الشفاء ج

بالامهال في النهار ليتوب كما روي انه عليه قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال
واذا عمل العبد حسنة كتبت له عشرا مثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه
بضع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة اقول هذا
كلام لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار
باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذلك المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل
او يقال معناه بجود الله لمسيء الليل انابته بالغفران ليكون حثا على توبته مسيء النهار
وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبطئ اليه في العادة نفي ان الله يدعوا المذنبين
الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على البدل السابق حتى تطلع
الشمس من مغربها ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير
وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه
مثقال حبة اي يا يزن به الثقل وروي درة اي مكان حبة وفي صفة الملك من ايمان
والمراد به ثمرات من اعمال الجنان والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لانه نوافل
البدنيات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها
لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لما ان يكون مؤمنا فاسقا
الا قبضته روح وفي نسخة فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز
ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون مبتدا هاهنا واحدا الا عليهن فلم
يتصل بالاول فان قلت يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف قوله ﷺ
لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة المراد من قوله الا يوم القيامة الى وقت قرب منه
وعند ذلك يتيقنهم الريح اللينة عائشة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يبعث ريحا
في اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة من خير او ايمان الا قبضته
سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تالي مكتوم

وهو حق يبالغ في اجتناب الذنوب فان من لا يبالغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغني المراد من الغني من لم يحتج الى احد وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح
لا بد في ذلك الغنى من الخاء المعجمة والمراد به هنا من يستغني عن الناس للعبادة وروي بالحاء
المهملة وهو في رواية الصنعاني ابو موسى رض روى البخاري عنه ان النبي ﷺ قال العطاس يعني
سببه وسوء انفتاح المسام في خفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المحتقنة فيه فتعين صاحبه على الطاعة ولهذا عد الشارح ثمة من سنن عقيبه الحمد لله ويكره
التثاؤب يعني بسببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء ومثله الى الكسل فيمنع صاحبه
عن الطاعة ولهذا سن الشارح فيه الكظم وقيل ما تثاءب النبي ﷺ قط التثاؤب بالهمز
على وزن التفاعل كذا قاله النووي وهو تنفس يتفتح منه الانسان عن قصد وما ورد
بالواو في بعض النسخ الشاذة بفتح قليل سديد فاذا عطس فحمد الله حق على كل مسلم سمعه
اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد الله لم يستحق التشميت وفي نسخة
التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله
حق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض ولما كثرون
على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل حديثه على التدب
كما في قوله وحق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت
شكره لنعمة الله واذا شمته صاحبه رد عوله العاطس بالمفوح تأليفا للقلوب واذا
تكرر العاطس وحمد العاطس في مجلس حاضر قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة
ابن حميد رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب
مسافة لان الله متعال عن ذلك والمراد بالمؤمن المعنى كما لمكرم اذ لا تحمد في الجارح فيضع
عليه كنفه وهو بالتحريك اي جانبه ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته
عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد

يستره

وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى
قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته هلك اي المؤمن
ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف
جواب عمن قال ماذا قال الله تعالى في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص
لان الذنوب لا يغفرها الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب
من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول له واما الكافرون
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب
وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا
ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر بالشيء والامر
بالشيء يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهية وانما اتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى
ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه لتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله
وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها
ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصام الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال
من حبل الله ولا تفرقوا بحذف الهمزة احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا
اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي ان يكون على
ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا
من ولاه الله امركم اي جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة
اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى المقاولة بلا ضرورة وقصد

ثواب

ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال
قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بها من سمعه وانما جعلا مفعولي
يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال مكان قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به
المتجالسون ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي رح لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن
معها من العثرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا الاحاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس
وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م
عمر رض روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن
به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين
وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة
اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم
بن حزام رض وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه
عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس
في الدنيا اي بغير حق و ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال
الجوهري السعيد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد
والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية
للادب ويقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال
من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط
احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل
من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة

الى انه ذلك عوكل كلام صدر منهم لا طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام في كل حال صار دليلا على حصول
الرضاء فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم ابدا وانما قال فلا اسخط
لان السخط مرتب على مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف بعد الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على
ان السعادة التامة الدائمة افضل من كل نعيم الجنة اولئك السعداء الذين نالوا
شرف الرضوان والبقاء ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال اهدي رجل الى النبي صلعم
راوية خمر فقال له ما علمت ان الله حرمها فقال لا فساره انسان بجنبه فقال له ما سارك قال امرته ان يبيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية
حتى ذهب ما فيها واعاد كل المضاف اليه موصولا لدنا يا النووي بركاتي وفي رواية وراوية الى
هو في بيتها يعني تخمر تغير لفهم المجوز وقد فان قلت الحديث يدل على تحريم الخمر مطلقا فكيف ابان
ابوه بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع
بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على تحريم شربها والكفار
ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز بيع الذمي ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم انتفاء عنها ان الذي يشرب
في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء
فرضه الفضة ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن اللفظ الطرد والمراد به هنا
الدعاء للعلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على امم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة
اليهم فجحدون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة ببعض الرواة لكونهم اعداء للدين بسبب الكتاب لغيرهم
ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين خلوقلوبهم عن الرأفة يوم القيمة
قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن
يصدر عنه مرة او مرتين واما ما ورد في حديث فمحمول على انه علم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر
واكل الربوا وغيرهم فانما هو لبيان الزجر لا لقصد الدعاء وفي مسلم انه على قصد الدعاء لكنه عاد قال
اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها له كفارة وقربة يوم القيمة ولغير عزه

ليس كذلك.

باب الترغيب في المسجد

فقد

ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان في غير مسجده وما كان من الشارع وقع في مسجده انس رضي الله عنه
انعما على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفي رواية اشار الى ان قلب
المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يتفرغ بين يديه اي لا يليق لذاته العلية او يدعوا
لانه استخفاف وعادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزق على ملك في يمينه وعن ملك
يمينه على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم حرمة على ملائكة العذاب
ولهذا قال كرم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد
وغيره ولكن نسيان كفارته وهذا حكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا
في ثوبه لقوله ثم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البزاق عن يمينه
لفا يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يسار وامالم يمكن بان كان عطلى يسار ملاصقة فلا بزاق
عن يمينه وفي حديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ابو مرة رضي الله عنه انتفاء على الرواية عنه
قال لقيني رسول الله صلعم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
يعني ذهبت لطهارة فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك
وانا على غير طهارة فقال ان المؤمن لا ينجس يعني الجسم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحدث ردا
لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعم ان عينه صارت نجسة وخالطته خباثة ومن الحكم
غير محقق بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان ابدانهم نجسة كما نجاسة الكلب والخنزير في صلاتهم فليتوضاء محمول على المبالغة فان اقل ما روي ابو داود في
الاحتلام في المسجد الحائض لا يجنب المسجد على كتابته فلنا ان دليل على طهارة المنوم وحديث الكتاب
فيدل على عدمها بالمنطوق جابر رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلعم امراة فاعجبته
فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني
يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال وانما ذكر اقبالها مع ان
رفيقتها تهيج بها تهاداعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل البيحي ذلك اذ شاء الله

مصلي

كنت

الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة او جارية فليواقع امراته او جاريته دفعا لشهوته
وجمعا لقلبه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق
على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان
من عمل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال
م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تع واقسطوا ان الله يحب المقسطين
والقاسط الجائر قال الله تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله
خبران يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال
من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر
كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة
اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست
جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب
من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين
يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة
او قضاء واهليهم اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على تفسير الاهل من ازواج واولاد وعبيد
او اماء او اقارب او اصحاب والمجموع قال بعض المحققين اي العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط
والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له
ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا وروي ولوا بتشديد اللام على بناء
المجهول اي جعلوا والين ع عائشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو
السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر
قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني

يستمعون

المسموع

يستمعون بالخفية السمع اي من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه
فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة
استراقهم ان الشيطان يركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيستمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من
تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطي ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من
يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها
الضمير عائد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها
وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم
ما قالوه ج جابر رض روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلعم وقمنا معه فقلنا
يا رسول الله صلعم انها يهودية فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا
يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رض
انه قال كان النبي عم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب
فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا
لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه
ليسمع قرع نعالهم يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان
الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من
يقول بذلك وتوقف ابو ح رحمه في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان
النبي عم راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين
ع ابن عمر رض روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة
وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه
اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه
في كتاب مسلم راوية ابن عمر رض قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رض

ان النوم وقال ان الله يبعث الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى
في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وعما بعده عايشة رضي
اشتباه لمخالفته عموم الآية ابن عباس رضي روى البخاري عنه ان الميت لا يعذب بها الا الآية
وفيه نهي عن التعذيب بالنار ابن عمر رضي روى مسلم عنه قال اخر النبي صلى العشاء الى نصف
الليل فقال ان الناس قد صلوا ونام اما انكم في صلاة ما انتظرتم الصلاة وهذا بيان لفضيلة انتاخير
عرفه على بعد النوم ولن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة وانهم اجر انتظار الصلاة ما داموا ينتظرونها
المجح وبالعين المهملة قبل باء وهو الى نصف الليل ثم الحديث لم يخرجه في الصحيحين سوى هذا الحديث
قال التي النبي صلى مع اصحابه صبح رابعة بعد فتح مكة فلبينا بالحج الواجبة
الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير
فيه لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة
ابو موسى رضي روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم
وهو بفتح الباء وضمها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء وكنى مما ليس بسواد وانما
قيد بذلك لما روي انه صلى قال غيروا الشيب ولا تشبهوا بالسواد قال النووي في تخضيب اذوال
اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط
هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو فلا بأس به
قضيه حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للهيبة لا للزينة
ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه ان اماكم يعني في المحشر حوضا كما بين جرباء وكم بضم
ثم راء ساكنة فموحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة
وضم الراء وبالحاء المهملتين بلدتان بالشام بينهما ثلاث ليال يعني مسافة
عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره يخلق ما يملأ عند اهل

السنة وحديثه

السنة وحديثه سوائل السلف والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث اخر كما بين صنعاء
والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر مسيرة حوضي شهر فما التوفيق قلنا صدر
الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف مواقف السامعين بعد الاماكن
المختلفة واما التقدير بهذه فليس بتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس سيرا وانهم اتفقا
على الرواية عنه ان اشدنا ورودا يوم القيامة فقراؤهم المخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة
عرف النبي صلى مقتضى من جهتهم فاعلم بالوحي او علامة فيكون الاستثناء بحسب وقت
دون وقت للحاجة والقسط الجرة بالضم يكون خزفيا وهنديا فالهندي اجود وهو ابيض
منه وهو من عقائق البحر تتخذ به الاناء وابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا
اي زانية اصله بغوي فاعلت وانما لم تعل هنا لان حقه اذا كان بغير فاعل يستوي فيه المذكر و
المؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف بئرا اي يدور حولها يكاد يقتله العطش فنزعت لها بموقها اي خفها
حوله قد أدلع بالدال والعين المهملتين اي فرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي خفها
فغفر لها وقال البخاري فنزعت خفا فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها
بذلك الحديث دليل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من
اطعم محتاجا الى العذاب يستحق المثوبة والجزاء فاطمة بنت قيس رضي اتفقا على الرواية عنها
قبل ارويته عن النبي صلى اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث اخرجها متفق عليه
وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي فكان خالد فخفت على ان اعتد فيه
فرخص لي النبي صلى في التحول الى موضع آخر فاخبرت ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عنه فقال ان
ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون فهم اهل بيته الحديث وقيل هم الذين صلوا القبلتين
وسمي ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي
لفاطمة حين اردت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة
بالثلث الحديث دليل على ان المعتدة ما دامت في بصيانة نفسها عن الانكشاف ولازمتها الصلاة
والعفاف

وابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب هي بالنصب مفعول ثان
مسخ الله حين سئل عن اكل الضب قال لصاحب النخلة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ت
لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة المذكور
في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان ابليس لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب
يدبون في الارض لعل هذا منها ثم قال لكنها ملكوا ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكل
ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي واحمد ومالك الى انه غير مكروه وبيانه للادلة
موضعه الفقه عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت مرض ابني عم وكانت بعض نسائه
ذكرت عند كنيته رانيها بارض الحبشة يقال لها ماريه وذكرت من حسنها وتصاويرها
فرفع ابنيه رض راسه فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور
الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله
اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها ماريه اقول ان لفظ
يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ المسجد لا يصلح ان يفسرها لان النبي ص اخبر بانه
من عادتهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا مفوشا بالصور لا بيتا معقبا يقال
لها ماريه اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه معبدا لهم ولبقية لفظ اخرجه صالح لان يفسرها
فان حمل تفسير الكنيسة واقوع في قول عائشة رض فيفيد ان المؤلف ليس لها من عادة تفسير
لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها
عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا بيقين
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد
طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الى منتصف السماء بالمد
كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما اول لان بعض الآيات وقت قبل قبل الآيات امارات دالة

على وقتها
قاولها

قالوا بعثته بنيتنا على الواو اما راقه مسألة دالة على وقوعها والروايات المذكورة في حديث
فهذا القسم لا يقال لعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو لها خروج الدجال لان هذه
الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في القوة كذا في جامع الاصول
وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ها هنا زائدة لتأكيد اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث
كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشروط بان طلوع الشمس ليس باول على اليقين
لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاء في رواية خروج الدابة فالاولى على اثرها
بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا فالاشارة الى ان تمييز النسبة
في الاضافة انما فكك على تشبيهه بالمفعول الذي يمضي مفعول اولان تانيث الاولى
غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الثاني بان الاسناد الى ضمير فلا فرق بينه وبين الحقيقي واقول
للابهام في النسبة حتى يجيء الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه
بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاولى تحصيل على اثرها
حصولا قريبا ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
ليلة البدر والذين يلونهم اي الزمرة الخ تدخل عقيبهم يكون على ضوء كوكب دري
بضم الدال وكسرها وتاء الدرء مستعمل
بضم التاء جمع اسماء لكل منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقها وهو ما سوق
من وراء اللحم دكر شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في حوله كم فارجع
البصر كرتين لا للتحديد لما روي ان ابنيه رض قال اهل الجنة لم اثنتان وسبعون ادنى
زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه
يدل على ان المعدود معنى العلم بالتثنية كان شيخي والدي قدس الله بغوانه يقول معنى
لا بعد ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بما يرى مخ سوقهما من وراء اللحم
وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين
الغير البالغة

الى هذه الغاية وما في بجنة اغرب بهكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب
وسوس لا فرق بينهما كذا قال النووي وقال القاضي في جميع الرواة رووه ما في بجنة
عزب بغير الف الا العذري فانه رواه بالالف فليس بشيء وفي ابو سعيد رواه اتفقا
على الرواية عنه ان اهل بجنة ليتزاورون اهل الغرف جمع غرفة والمراد اهلها
اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واواسطها للمقتصدين
واسافلها للمحاسبين من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة
من الافق وهو من الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد به ههنا الباقي في الافق
بعد انتشار ضوء الصبح ويروى الكوكب الضوء ويروى بالراء من العنوء وهو السوء
وفي الرواية صفيقة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد
واهل الغرف في بجنة يراهم جميع اهل فلا يناسب التشبيه في اللائق هذا هو رواية البخاري
وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم في الافق كذا قاله النووي وقال القاضي ههنا
لابتداء الغاية وقال غيره لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان الاول للاول
بتناسب الشرق دون المغرب والثاني بالعكس في الافق في حديث متناول لهما بل الوجه
ان يكون في الافق مستقلا بحال محذوفة اي قريبا في الافق او يكون بيانا للموصوف الذي
بقي فيه الكوكب بين المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم في تراءي اهل الغرف كذلك لتزايد
درجاتهم على في سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى
والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين تلك المنازل
منازل رجال محذوف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن للمتفطن ان الوجه للاول
اولى لان بلى محققة بايجاب الذي نفاه بلى يبلغها غيرهم رجال آمنوا في الدنيا وكملوا في الدولة
فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمن بمنازل الانبياء من
مؤنس هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق الجميع انما صدر منهم لا ممن قبلهم

من الانام وهم الذين وصفهم الله في كتابه فقال واعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا
الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وفي النعمان بن بشير رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان اهون
اهل النار عذابا يوم القيامة رجل توضع تحت اخمصي قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي
وفتح اللام وبعدها جيم مكسورة وهو القمقم ونحوه ما يرى ان احدا اشد منه
عذابا وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب اهل النار اعاذنا الله منه
وصلنا صحاح الابدال ابو سعيد رضي الله عنه قال كان منافق قد آذى حديث عهد بنوبة
اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فتصدان تتبعها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا
بحية عظيمة على فراشه فتناولها وهو الفتى حربة فلم يدر ايهما اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية فحرجوا عليه ثلاثا وفي رواية فان عاد فاقتلوه
اي حال كونه من الجن على هيئة ما وانما قال لان الجن لكونهم لطيفا يتشكل بتشكل الحية فاذن لهم
بعد الهجرة ان من لم يؤذن على الاذن ثلاثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث ابي رمثة
تقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم بعد ذلك
فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتهمة في عدم ذهابه بالايذان وكلامهم في الجن والانس
والدابة يسمى شيطانا وفي حديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم
الابتر وذو الطفيتين في حيات المدينة يقتلان من غير ايذان للاوزاعي انه ممن استثناها
عن هذا اعلم ان تخصيص تحكم الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان
دون سائر الحيات وجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بتلك مراتب مما يفوض علمه على
الشارع علمه وعما تردد انتفاعا على الرواية عنهما فان كان للبيتوتة فمؤذنان بلال وابن ام مكتوم
وبلال كان يؤذن بليل وام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت ما يفوتهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم

استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة واصحابه فلا يجوز عندهم الاذان قبل الوقت وحملوا حديث الباب على ان بلالا كان يؤذن بليل ثم يمكث حتى يطلع الفجر ويرقى المنارة ثم يؤذن وهذا بعيد جدا والجواب عندهم ان اذان بلال لم يكن للصبح لقوله صلعم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليصيب قائمكم ويرجع قائمكم فان سمعوه صلعم اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بكسر الراء والهرج القتل جاز ان يكون هذا قول النبي صلعم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية جابر بن سمرة رضي الله عنه اي صلعم عنه انه قال بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم كنا نتقي بالنا احاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كاذبين في الكذب التلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض رواياته وقيل انه قول جابر الذي مر ذكره اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص وابدل واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة ان دخل عليها الفاء ولكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يكن دخول الفاء في خبرها تقدير الجنس يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد ان يجعل الله في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس بكسر الذال اي يكرهني الناس قال ابن التين كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بفعل المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني هذا الذي قد قذرني بكسر الذال اي كرهني الناس قال اي النبي صلعم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي لابل احب الي وقال الاقرع البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ثم يطلب كليهما فاعطي

اي الابرص

فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل او البقر ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي مضى على حملها عشرة اشهر وقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء وكيل ان يكون خيرا قال النبي صلعم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فيمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا فقال اي المال احب اليك فقال البقر او قال الابل شك اسحق ايضا فاعطي ناقة عشراء وقال بارك الله لك فيها قال النبي صلعم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الصاد بهم الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني قوله فاعطي الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقر واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا اشارة الى الاعمى يقال قلد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى يتبين منها الولد فكان لهذا وادر الابل ولهذا وادر البقر ولهذا وادر الغنم قال اي النبي صلعم فاتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورة التي جاء بها الابرص اي ومعناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترفيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالجاء مع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري بالحبال بالميم ومع جمع حبل معناه طال سفري وعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم معتمدي بشيء الا بالله ثم بك اي استعين بك ثم هذه الكلمة في التنزيل وليس هذا الاخبار لان قائل هذا الكلام صلعم انه مبطل فيه وانما ذكر له لانضاف خصمه كما قال ابراهيم وهم هذا ربي وقال الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نجة واشاله كثيرة

الله ايجون

اسألك بالذي اعطاك البأس فيه للقسم ولاستطاف اللون الحق والجلد الحق والمال بعيرا
وهو فعول اسألك اتبلغ علي في سوى فقال الحقوق كثيرة يغني الموتى والجراح كثيرة
فقال انه لصغير لئن كان كاذبا اعرفك الم تكن ابرص يعذرك الناس فغير اصفة ابرص
ويعذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فضب
ينزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثته هو عن كبير اخر فقال ان كنت كاذبا ذكر لدن
كلام اندون اذا رأيت ان كذبه مقطوع به لعصد التوبيخ ويصور ان الكذب مثل هذا المقام
يجب ان لا يكون الا على وجه الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا
لجاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فصيرك الله قال اي النبي صلعم واتى الاقرع صورته
فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل
مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل لقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت
كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاقرع في صورة وهيئته فقال انا رجل
مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
ثم بك اسألك بالذي بدد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري فقال قد كنت
اعم فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا
فيما لا اشق عليك بعينك على شيء وناخذه من مالي اتخذته لله الجملة صفة شيئا قد روي
لا احمدك اليوم بشيء اي بترك بشيء مما يجاء به اليه اخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم
رواية لا اجهدك وفي البخاري لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله
عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى هذا ترك التحدث بالنعم
استحق اشد النعم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الكرام ميمونة ام المؤمنين هي زوجة النبي صلعم عن
ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي صلعم بعدها ماتوفي النبي صلعم ستة
وسبعون حديثا لها في الصحيحين بقية عشر انفرد مسلم منها في البخاري بواحد قالت اصبح

النبي صلعم

النبي صلعم يوما عندنا مضطربا فسألته عن سببه فقال ان جبريل
كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو والله ما اخلفني
بقي لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلعم انه رأى كلبا تحت فسطاط فامر
باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني
ان تلقاني البارحة فقال اجل لكن لا ادخل بيتا فيه كلب ام سلمة روى مسلم عنها
ان خرج احدى ازواج النبي صلعم فالم يعد حتى قيل له الا الخطاب ابنة حزم فانها اجمل فتاة قريش
وفيه بيان ان الوصل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع حزيفة بن اليمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة تفتح الهمزة وسكون الياء المثناة من تحت بلد بالشام
مما يلي بحر اليمن وعدن وسبا من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال الشارح مرعدن بدل
من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة
بمحذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي اليد من بعد
ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه لادفع عن حوضي الرجال اللام في الرجال للعهد
يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة
عن حوضه لان الابل الواحد منها اذا كانت لغير الرجل يعرفها فالثانية لها لازم كذا
في المصابيح عائشة رضي الله عنها قالت طلب النبي صلعم مني مناولة الخمرة من المسجد
فقلت اني حائض فقال صلعم ان حيضتك ليست في يدك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الحالة
وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي يلزم الحائض ليست في يدك قاله لها وقد ثبت المحدثون
هذا الحديث بوجهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة تحمل ان يكون في حجرها والخمرة
ايضا فيها والرسول صلعم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف
النخل خافت ان ترادفها في المسجد فقال صلعم الحديث يعني ليست يدك بحائضة لانها لا حيض
فيها فيجوز لك ان تأخذي الخمرة فناولتيني الخمرة في المسجد وثانيهما ان الرسول صلعم وعائشة كانا يكونان

ندخل ع
لا همزة
ان ملك
ان ص
ملك
ملك
ملك

كلاهما في الحج والخروج في المسجد فلما طلبهم منها الخروج قالت اني حايض فقال لهم الحديث يعني
ان حالتك ليست بحيث تمنعك من الخروج فاخرج من المسجد وناولني الخمرة
منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد ولنا ما ثبت بدليل ثم ان الترجيح
للمحرم المسور بن مخرمة بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرجه البخاري
من المسور مقطعا ومن مروان موصلا لانه لم ير النبي صلعم الا انه ادرك اباه الى الطايف فلم يزل بهما
حتى ولي عثمان فوفد الى المدينة فقدمها وابنه معه خالد بن الوليد بالتنعيم بالتنعيم المعجمة اسم
موضع بين مكة والمدينة فصلى في حاجة ذات حبل لوتر شبه طليعة وهو الذي يبعث ليطلع
حال العدو وهو حال عن ضمير خالد بالتنعيم فخذ ذات اليمين يعني اذهب هواي السير ناحية اليمين
فاخذ رواء العدو قاله زين الدين بتيه وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث
تنبيه على التحرز في الاسفار الدهر بر وهو يعني صلعم البخاري عنه ان داود عليه السلام كان لا ياكل
الا من عمل يده يعني ان داود عليه السلام في ظرافته كان يتجسس الناس في ليل ونهار
لئلا يوقعه كيد بني داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتعرض اليه داود فسأله فقال
نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فقال داود ربه ان يقيمه عن بيت المال فضلا
الله صنعة الدرع وهو تحويض على الكسب وهو يقدر الكفاية ولجميع نفسه ولعياله عند علماء
الحكماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرهبه الغنى والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال
بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي
لا تتيسر الا لمن كان فارغا على حقيقتها فالمراد بها المعرفة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تتوقف
لما وقعت جاء زيد رضي الله عنه قال لما خطب النبي صلعم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي
قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير
هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة

اكد النبي صلعم

اكد النبي صلعم التحريم بعد التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات
عندهم فشبه المحرم المرغوب عنه بالمحرم المرغوب ليرتدعوا عما الفوا الاكل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي
تنبيه بدأ النبي صلعم موضع نفسه باطل وهدر كل شيء الموضوع كت العدم المعنى كل شيء فعله احدكم
قبل الاسلام فقد عفوت عنه وانطلبة فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة
اي مهدورة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته
وان اول دم اضع اضع من دمائنا اي من الدماء المحققة لدم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
اي طفلا
في بني سعد يعني ابن نيفة ظئر ترضعه في بني سعد قال الزهري وهو انا بن ربيعة
بن الحارث بن عبد المطلب كان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في فرث بني سعد
فقتله هذيل دماء النبي صلعم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قتيله ليكون اكمل واقطع للسائر
ورباء الجاهلية موضوع واول رباء اضع اي اترك وهي صنفة رباء والعاير اليه محذوف ربانا
ربا العباس وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال
لا قدر راسه غير متوقع لقوله تع وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي الرواية
واتقوا بالواو عطف على المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء
فانكم اخذتموهن بامان اي بعهد وسموا عهد الى الزوج من الرفق بهن والنفقة عليهن وتكلمتم
فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وسوء عشرة تع فانكم اصبتم بالكلمة التي اباحت لكم بعض ان نقضتم عهدا بينتم بهن
ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن من ان لا يوطئن فرشكم بفتح بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه اولا اولا تاكيد لكان المراد ذلك لكان عقوبتهن الهجر دون الضرب مع انه محله قال
فان فعلن ذلك اي ما ذكر لا بطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء
المهملة اي غير شاق ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف ولا تقتير
على قدر حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم
به اذا علمتم به كتاب الله بالدفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له

كتاب الله اي القرآن

لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مطلقا كما ذكره هو نفسه

وفي التنزيل بعد ابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسئلون عني على بناء المجهول عطف بيان
على محذوف وهو قد بلغت ما ان سئلت به انكم تسئلني سئالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم
ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت
فقال بإصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بما هو محل من فاعل قال او من
اصبعه ويكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها
وروي بالباء الموحدة اي يكب الناء واذا اماله قيل هذا سوء الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد
اللهم اشهد ثلث مرات خولة بنت ثامر بضم الخاء المعجمة وثاء مثلثة بالنون فقيل
كانت زوجة فقرة بن عبد المطلب ماتت سنة ثمانية احاديث الفرد منها البخاري
بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الفيئ والزكوة وبيت المال والتخوض
فيه بغير حق الكلبين في تحصيله او انفاذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ابو هريرة
رضي روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الندي فيه فراودته
ثم العطش واخذ الرجل خفه فجعل يغرف له بفيه للكلب حتى ارتواه فشكر الله له فغفر
الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع الى
شيء اي وضيع ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى فارصد
الله على مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية قال فهل
لك عليه من نعمة تربها قال لا غير اني احببته في الله قال فان رسول الله اليك بان الله قد
احبك كما احببته فيه ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي لست
فيما اشتهيت بضم الواو والهمزة فيه للتوبيخ بالعدول وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم
تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع
بذرة فبادر الطرف بسكون الراء وتحريك الجزوف في النطق بنباته واستوائه اي قيام الزرع
على سوقه واستحصد اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك
اي خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء وفي حديث دلالة على ان لا دعي على قلة القناعة
مجبول وان هذه الصفة عند الاكثر ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل
سأل بعض بني ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم عليك
فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وسوغ وقوع
عقد مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة فلا بد ان يملكه من لا يملك البيع كالوصي
والصبي ومعاوضته في الانتهاء فيما لتأجيل بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا
عن الحديث بانه محمول على كون التأجيل جائزا في شريعتهم ثم نسخ فجزم في النهي يعني ظهر عليه
ودفعه في لجج البحر فخرج منه على كاهله ولا صلبكم في جذوع النخل فيقضي حاجته ثم ايتمر مركبا
اي سفينة ليركبه يتقدم عليه يعني الدال من القدوم اي يتقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من
فاعل يركب للاجل الذي اجل اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت
دلوكها واضافة الوقت الى الواجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافة بمعنى في كقوله
اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
منه الى صاحبه ثم زجج موضع المنقر ثم اتى بها البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت استسلفت
فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله
شهيدا فرضي بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها
حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه
ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد
المال والصحيفة ثم اقبل الرجل بالالف دينار حتى اتى بها فقال والله لا ازال جاهدا في طلبك
حيث جئت حتى اتيك بمالك فقال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي
اتيت فيه قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف راشدا

اي كتابا فالاعلام حال منه الى صاحبه ثم بنخ موضعها بالنال المعجمة والجيم المشددة اي سواه بالقير
للايدخل الماء ثم اتى بها الى ابي بكر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني كفيلا
فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بقولي وانى جئت ان اخدم مركبا اتيت اليه فلم اقدر والى استرد منكبها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الكشتي في البحر انصرف وهو في ذلك ساعة اي قصد محمد وف
انصرف فالتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستوفز الى بلد الموضع بذلك المركب هذا استيناف
اوصفة فخرج اليه فاذا المركب الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للفاجاة والباء
زايدة اتى فيها المال فاخذها لاجلها حطبا مفعول له اي حمالا للحطب قال الجوهري معوف يقال حطبت
واحتطبت اذا جمعته فلما انتهى بها الى قطرها بالمنازل وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه
الوصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف تقديره قدم المستوفز مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار
جواز الكوفيون توفيق المصانع في التوفيق في كل عدد مضاف الى عدد وفي الحديث دليل لهم
وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بقيمة المال فاستقدت ان بعالك فما وجدت مركبا
قبل الذي اتيتك فيه قال اكنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل
الذي جئتك فيه فان قلت لم يقع جواب هذا السؤال لان بعد كان بعث الا ان في الخشبة فلا كان
ظنان الخشبة لم تصل الى موجه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل لي قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت
والخشبة انا نفوف بالف دينار راشدا الحديث يشير ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غير
صرفت كفاه فسئال الله التوفيق لاصلاح المال والاهل لتوفر في المال عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت امر ابو سفيان بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل
الى كعب فلم يرض ايضا بهجوهم ثم ارسل الى حسان بن ثابت ولما دخل عليهم اخرج لسانه فجعل
يحركه وسو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري اللاديم يعني لامزقن اعراضهم تمزيق
الجلد فقال لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وانسابهم نسبا حتى يخلص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لتسلنهم نسبك منهم
لاسلنك منهم كما سل الشعر

كما يسل الشعر من العجين يعني ينزع فقال ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه
كان يأتي للانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الطهر واضافة الروح اليه للتشريف
او القدس صفة للروح واما اضيف اليه تنبيها على زيادة اختصاصه لان من شان الصفة ان يكون
منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص
لان اريد يؤيدك يعني يقدرك ويلهمك الصواب كوزان تكون هذا دعاء او اخبارا روى ان جبرئيل
اتى النبي صلعم فقال ان الله يامرك ان تبني بيتا ها هنا في بطن واد فبنى بيتا بمدر وسعف بيوتا
على الشرك ثم روى عن عائشة رض ان ابا سفيان كان يضع حطبا منتنا في المسجد فيقوم عليه بهجو من
كان يهجو رسول الله صلعم وهو يسمع هجو محمد فاجابته عنه وعند
الله في ذلك الجزاء هجو محمد براحنيفيا امين مدمه سمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض
محمد منكم وفاء وما عدا مذكور في صحيح مسلم قاله كان بن ثابت قال النووي عاش حسان ستين سنة
ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباه البتة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة
ابو ذر هم اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال بخطابي فرجه هذا الكلام
فرجه البتة يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حرجهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا
عن الصلوة اي جاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها انكسار شدة الحر الذي يؤخر الى برد النهار
ابراد الظهر عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة
في الحديث تناولها ولانها تؤدي في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الخطابي وليس بمشروع
لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة
للعهد وموافقة الخلف للاصل من كل وجه بشرط الخلافة عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت استاذن رجل على النبي صلعم وانا اتبرز الى القبر فلما دخل عليه قال الطف لا لينا وانبط اليه
فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم نشرحت لم فقال علم ان شر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وسوء مجاورة الحد
ان يؤخر الى

قولا وفعلا اعلم ان الشر يجئ مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر
وجمعه اشرار وشرار ويجئ للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح
ومعنا المضاف محذوف لتقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه
وظاهر ان الناس كلهم ليسوا شرارا كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى
من تركه اي ترك الناس التوقي له خوفا من شره فان قلت الناس عام في كل فرد فان شر الناس
فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر فلنا من في قوله من فحشه عام خاص و
المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء بيننا من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه شرارا للكافر في كونهم شر الناس
غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احمق الحمقاء والعلم وهو صادق مع كونه بعض افراده
كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبته ما قاله النبي صلعم في غيبة ذلك الرجل وقيل ان كان
ذلك الرجل قيل كان من حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه صلعم عرف
بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلعم
ارتد بعد مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق
عمار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره
وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء تنبيه لطيف حيث ترك رضاء مولاه برضائه هو مثله فان قلت
الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس
عبد اذهب آخرته بدنيا فنقول ما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا
فيه يكون ذا فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على شيء وشاء فيتركه الناس اتقاء فحشه عمار رضي
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة حتى قالوا ما تركوا
وكان الله يقول يا نار كوني بردا على عمار ما رواه في النبوة من اثنان وستون حديثا اورده في الصحيحين
منها احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة

فتح الميم وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان صلوة الرجل
مقصودة بالذات وخطبته توطئة لها فينصرف العناية الى ما هو المقصود فاطيلوا الصلوة واقصروا
الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي صلعم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى خطبته لا تطويلها كيف يشق
على الناس ابو عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله
قبل فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء بهما وعائشة رضي الله عنها روى عنها قالت استاذن
ابو بكر على النبي صلعم وهو كان مع مضطجعا في مرطي فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى
اليه حاجته وهو على تلك الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبي صلعم وسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي
عليك ثيابك فعلت يا رسول الله لم تحفظ حين استاذن عثمان فقال ان عثمان رجل حيي وانه
وزن فضيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة جواب شرط محذوف وهو خشيت
ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ سره مستلق خشيت في حاجة اي في قضاء حاجة ابو درداء
روى عنه قال سمعا رسول الله صلعم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة
الله التامة ثلثا فخطيرين كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله صلعم قد سمعناك
تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال ان عدو الله
ابليس جاء بشهاب من نار ليجعل في وجهي فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم تستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر وقلت
على تاريخ الفعلين وما قاله الشارح فيه العنك فبعيد لانا لا نعلم لعنة معينة بالمرات ثم اردت ان اخذه
والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث دليل جواز ربط
الشيطان وهو الظاهر من الاحاديث الصحيحة وما ذهب اليه بعض المتكلمين من ان المراد بالشيطان
في حديث الاوتاد هو الانسان الظالم والباطل فمردود لان الشيطان في الاصل اسم لكل متمرد من الجن والانس
قال الله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن وقال تعالى وان الشياطين ليوحون
الى اوليائهم ليجادلوكم وقال تعالى واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون
فحيث لا قرينة تصرفه الى احد المعنيين يحمل على الغالب وقال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور بصورة
يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان
خطاب الغير

في الصلوة جاز وقد قدمت هذا في قوله علم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا
قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلم قلنا هذا حديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي
قال وقلت تحريم كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا اراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا المدينة التي
حمابين لرادته فتيناول مكة او يقال دليل بجواز عمل الناسي ودليل المنع قوله وسواحديث فالدليل
القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ابو هريرة رض اتفقا على اخراجه عنه ان
عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تفرض على البارحة ليقطع على صلوتي
اما قدره المعقول الغير الصريح وسوعلى على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان تقطع
على رسول الله ص فامكنني الله اي اعطاني الله بكذة من اخذه وهدرت عليه فاخذته وفيه دليل
على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيء في عينه غير يخ ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت
ان اربط لكي الصباء وهمزها اي اشده وفيه دلالة الى ان الصلوة لا تبطل بخطور ما لين من اعمالها
بالي المصلي على سارية اي اسطوانة من سواد المسجد حتى نظر واليه كلهم فذكرت دعوة سليمان
رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادي خبر مبتدا محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل
من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا حقيرا لانه تعوذ بالله تحقيقا فان قلت يفهم من الحديث
انه لم تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبل فيتنافيان قلت لا منافاة
لان الحديث صدر اني وقتئذ واما دعوة سليمان علم بها بخصوصه فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة
بل لان التقدير في الزمان كان كذا قالهم الله ان يسأل مطابقا له اولان معقوده منه عظم الملك
لا الشيء الحقير كما يقال لفلان مال لا ينا سب هذا الوصف قوله رض لولا دعوة اخينا
عائشة رض روى البخاري عنها قالت يا رسول الله رض نمت قبل ان توتر فقال صلى الله عليه وسلم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصم من الحدث المسور بن مخرمة رض اتفقا
على الرواية عنه قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمع النبي ص قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن
في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لوطء غيره منها ان فاطمة بشركة ضرتها في زوجها

اولعداوة

اولعداوة ايها النبي رض وان كانت في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ص وبنت عدو الله مكانا واحدا المراد
كونهما تحت رجل واحد بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما فيه من خوف الفتنة على بنته ولهذا يؤذي ابا بنته
بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي ص حرام وان كان مما اصله مباح وهذا ان حضا بعضهما لله تعالى ان
الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم
انتهاء من فضل الله لا يجتمعان كما قال ابن الزبير والله لا تكسر ثنية ابنتي وقال النووي يحتمل ان
يراد به تحريم جمعهما ويكون ليست اصرح حلالا اقول شيئا يخالف حكم الله فان اصرح شيء لم امسكت
عن تحريم فيكون نهي عن جمعهما من جملة محرمات النكاح عمرو بن العاص رض قيل انه فتح سورة مارواه عن النبي ص
ثقة وثلثون صحيحا لي المصري ستة انود النجاري بحديث وسلم كد بثين احدهما هذا ان فصل بكون
الصاد والهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الزاي وهي اللقمة السحر بفتح
ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل فاباح الله لنا واكل تلك اكلة
موجع لشكر تلك النعمة عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة
باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث ان اول زمرة تدخل الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة او نقول
المراد باربعين خريفا الكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر ضعفه يحتمل ان يكون متأخرا
عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان السبق الدخول تر غيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر في قوت القلوب في رواية ان سليمان الهاشمي يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والاكثر
يدخلونها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخل النار بعد اغنيائهم بخمسمائة ولكن يشفع
لكل ان توقف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض متأخر
كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخير اارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمر رض سئل عن رجل
قال السائل فقراء المهاجرين فقال لك امرأة قال نعم قال فلك مسكن قال لا قال فانت
من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه في الجنة

يا بابا يقال له باب الريان يدخل منه الصائمون سمي بذلك صفة لهم صفة لاسم ان وهم الذين
يكثرون الصوم لتكسر انفسهم وتقوى على استيفاء وهم ما حملوا تعب العطش في صيامهم حضوا
بباب فيه الري ولهاما من العطش قبل تكملهم من العطش يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل
جاء في حديث توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المطهرين فيحل له ثمانية
ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله حيثية ذلك لقائل عجب
الوضوء من دخول الريان ان لم يكن من مكفرات الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين انهم تحدثوا
سموا صائمين لصيامهم وعضائهم فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن لفظ الوجه
لرواه يقال ان الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه
احد الوصيد هم اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد في ظلها مائة
يقال جاد الفرس يجود وجودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد
المضمر بفتح الميم المشدة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه الربيع مائة
عام لا يقطعها الجواد جار فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسيرها
احسان تلك البهجة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع جنته انس رضي الله عنه
ان في الجنة لسوقا وسوق مؤنث والتأنيث افصح والمراد هنا مجمع يجتمع فيه
اهل الجنة وقد خصت بها الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون
بلا شراء وهذا نوع من الاتساع تأتي بها كل جمعة يعني في قدر كل سبوع فتهب ريح الشمال
بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب كانوا
يرجون بها السحاب الساقي فتحثو اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فقال قيل ما سبب زيادة حسن
اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما في شملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم
اي صرتم بعدنا اي بعد

اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بمقدار حسنائهم فيقولون والله
لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك
النعيم اورد رزين رحمه الله بعد هذا الحديث ما يخالفه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة
اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كذا فسره
ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت كما ان يكون صوريا ولن يكون معنويا فلكون
المراد من الدرجة المرتبة فالمراد بالي الله يكون في درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه
الفردوس هو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة
ومنه يفجر انهار الجنة فوق السموات كما قرئ قال الامام الطيبي الجنة في الجمع بين الواو وسطا ولا على ان
المعنوي واقول لكمال ان يكونا حسيين لان كونهما اضافيين ما يحتاج وفوقه عرش الرحمن
هذا يدل على ان فوق الجنان ومنه تفجر اصل تتفجر فجر فاصدر لتباين انهار الجنة وهي اربعة
مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من لبن لم تتغير طعمه وانهار من خمر لذة
للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع
الماء في ايجاد الخير وطبع الخمر وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والصلاح وطبائع الخمر في النشاط
فكون جمعا باعتبار معانيه كذا في شرح الاثار للتوربشتي ان ابن مسعودا اتفقا على الرواية عنه قال
كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة
سلمنا عليه وهو في الصلوة فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك وانت في الصلوة فترد علينا فقال ان في الصلوة لشغلا
اي شغلا بالملائكة والاذكار ما نافعا غير ها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بالفهم الفرض وسكونها يكون
لذكر يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي الما وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة
شيئا يشغل المصلي بم عمار او حذيفة ترجح شك في شعبة منه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من الراوين
وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلعم او عمار عن حذيفة عن النبي صلعم

روى عنه ان فى امتى اثنى عشر منافقا وهم الذين حصدوا قتل النبى ﷺ ليلة العقبة مرجوعه من غزوة
تبوك حين اخذ النبى ﷺ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم ببطن الوادى فطفق اثنا عشر رجلا ممن
فانتدبوا سائرين وجوههم غرا عنهم فلما سمع رسول الله صلعم خشفة القوم فوداله امر حذيفة
ان يردهم فخرفهم الله حين ابصر واحذيفة وجوههم غرا عنهم على اعقابهم حتى خالطوا الناس فقال
فارد حذيفة النبى ﷺ فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا ملثمين ولكن اعرف
ركابهم فقال ﷺ ان الله اخبرنى باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح
وثم كان الناس يرون ان عمر حذيفة فى اهل المنافقين قيل اسر النبى ﷺ امر هذه الفئة المشئومة
للذين ستة منهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل فى سم الخياط يعنى لا يدخلون الجنة
ابدا الان دخول الجمل ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم يكفيكهم يعنى يدفع منك
شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى تكفيتهم بتاء مثناة فوق من الكفت والجمع والستر
سبى كبهم فى قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير
سمى الله الناس بهذا تغيرت النبى ﷺ للدبيلة عبر عنها باسم اخر وهو شعلة المصباح للمبالغة
تظهر فى اكتافهم حتى تنجم اى بضم اوله تظهر فى صدورهم يعنى تحدث فى اكتافهم جمرا تظهر حمراء تما
فى صدورهم فتقتلهم اسماء بنت ابى بكر روى صلعم عنها ان فى ثقيف ﷺ اسم قبيلة مبيرا
اى مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن فى الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين
الفا نزاسوى ما قتل فى حروبه وكذا قيل هو المختار بن ابى عبيد كان المختار اصبح الكذب
وافبح كذبه ومن جملته دعواه ان جبرئيل ﷺ ياتيه بالوحى وفى حديث اخبار عن
المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عنه انس ﷺ اتفقا على الرواية عنهم ان فى خوصى
اسم ان محذوف وهو للبيان وقعت بحر ودها صفة له يعنى طرفا كائنة من حيى الاباريق
بعدد نجوم السماء وقال النضر هذا استثناء الى غاية الكثرة فى باب قوله ﷺ لا يضع العصا عن
عاتقه وقال النووى المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاوانى بل اكثر عددا من نجوم السماء

لكما روى

كما روى انه ﷺ قال والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق موكدا
فى كلامه ولا مانع من ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل شئ خوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته
ومعانيه ﷺ روى ﷺ عنها ان فى الحجامة العالية شفاء وانها ترياق يكسر لها فيها وضمها
وبالدال وبالطاء فكان الطاء دواء السموم اول الذكر مصبوب على الظرفة بنى وقت الصبح
الحجامة نوع من التمر يضرب الى السواد من غوالى النبى ﷺ قال الاسوى صبيحة العالية ماكان من الحوائط والبوت
والعالية ما من الجهة العليا مما يلى نجدا والسافلة ما فى الجهة الغارى مما يلى تهامة قال القاضى وادنى العالية
ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال كخصيص الحجامة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه
الى النبى ﷺ وابو سعيد رضى الله عنه هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال
انه سهو من الناسخ لانه وجد فى النسخ المعابلة بنسخة المصنف كذا قاله صاحب التحفة قال الماوصل
اشيخ مع قومه الى المدينة المنابعة فبادروا الى لقاء النبى ﷺ ولم يبادر اشيخ واقام عند رحالهم
فجمعها وشد نا قته بالعقال وليس احد شيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبى ﷺ علم قومه واجلسه الى جانبه
فقال ﷺ تبايعون على انفسكم وقومكم وانا ضمين فقال اشيخ يا رسول الله انك لم تزاول الرجال عن شئ
اشد عليه من دينه فقال ﷺ صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روى ﷺ وعن
ومضبوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظلم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراضيه حتى ينتظر فى قضاياه
والاناة على وزن الثناة وهو التثبت والوقار والمراد به هنا نظر فى العواقب فانه اشارة
الى قوله الذى قال فانه دال على صحة عمله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد
القيس وهو قبيلة وفى بعض النسخ بفتح اشين على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه
على ضعف المضاف اليه لاشج ربيعة عبد القيس قيل كان اسم اشج المنذر كانت فى وجهه وسمى اشج
المنذر ﷺ انهم ﷺ اتفقا على الرواية عنه وآل كان النبى ﷺ يقسم اموال هوازن يوم حنين
فكان يعطى رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله الله صلعم
يعطى رجالا من قريش كذا وتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله صلعم

قال ان قوما حديث عهد اي حديث زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها جلاؤهم من ديارهم
واهلاك اقاربهم يوم بدر وانى اردت ان اجبرهم اي اجبر كسرهم واعطيهم عطية واتالفهم
اما ترضون الخ فيه للاستفهام وما للنفي فضله عما قبله لكون ما قبله ولي جبرية والثانية طلبية
ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلك الانصار
شعبا لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي ههنا الرأي
والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار ابائهم كمال صحبته تلك القبيلة
لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء لصحبته عاشا ثم عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
روي عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الله سبحانه كقلب واحد
وفيه جواز تأويله قال المراد منهما بين الاصبعين الداعيان فحسب لكل ان القلب ضالع لان يميل
الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند صدوث داعية وارادة كدتها الله تع فالحق
يقلب القلوب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال معناه ان الله تع قادر
على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يريد به كمال التصرف فيه من اصابع
الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الضمير اشعار بان الله تع من كمال رحمته
على عباده انه يتولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من الملائكة ونظير فيه نص اشار حين
بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظر
لان عدم اشعار احدى الروايتين بغاية زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كما لا يخفى
يشاء يعني يصرف الله في صبها كما يشاء كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف
احدكم في قلب واحد والغرض الرفق في تصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان التشبيه بالمذكور
يحتمل الوجوه لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرفه لبعلمه في شيء
واحد اعني في التصرف لا في شيء عادة شبه تصرف الله في قلوب العباد بتصرف العبد في واحد منهما
وفي الحديث دلالة على ان الوفق ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء المنذري بن شعبة رضي الله عنه روايته
ان كذبا علي ليس ككذب

ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الدال على صدر يعني الكذب علي اسوء انواع الكذب سوى الكذب
على الله لان الكذب على النبي يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة ولذا قال
ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض
من ابا بعين من رفع الحديث الى النبي ﷺ فوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون
من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار فليتخذ
فلفظ امر ومعناه خبر يعني ظن الله تبوء مقعده منها فتغيره بصيغة الامر
للاهانة قيل روي هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما تروى
العشرة المبشرة عن هذا وعاريهم اتفقا على الرواية عنها قال كان الي لهم مديونا
لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال لهم دعوه
ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق ههنا الدين يعني من كان على غريمه حق فما طله
فله ان يشكوه ويدعوه الى الحاكم ويعاتبه عليه وهو المراد بالمقال ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري
عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر سهم قاله لعثمان بن عفان حين
خلفه ولم يشهد غزوة بدر لكون زوجته وبنت رسول الله مريضة
واعطاه سهما من الغنيمة اما حصول المراد له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول
السهم له فقال الخطابي في هذا من خواصه لان من لم يحضر الواقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر
الواقدي انه عليه السلام اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما اعرابيا ثم ولاه طلحة بن
عبيد الله وسعد بن زيد كان بعثهما رسول الله يتحسسان خبر عير قريش قال انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال قدم وفد من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا
لنا رجلا امينا فقال لاوتين امينا حق امين بعثنا لاسلام فاخذ بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل
امة امينا اي ثقة وعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال الحاكم هو بالرفع على البناء
والافصح ان يكون منصوبا ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله الجراح والجراح جده
على الاختصاص

قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه الى صفاته
لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة جابر رضه عنه
اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير
انا فقال عم لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة
اسم وهو ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه ونسبه الى الاختصاص
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد
صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سال الملك ونوح سال اهلاك اهل الدنيا
وغيرهما واني اختبات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من
جهة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل يوم القيمة
فكيف يكون مدخرا قلت يجوز ان يخبر الله تع النبي عم بين ان يدعو بتلك الدعوة المستجابة في الدنيا
وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء ابي بن كعب
رضه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي
الى مسجد النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره لذات الاجر الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء
والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان نصيب من ثوابها
اوفر جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين
درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر
الى ذاته او باعتبار صفته من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعلم او فعل من افعاله
كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير

اعني

اعني وانما ذكره لئلا يلتبس بخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين ونظيره قوله تع ثلثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني
من اطاق القيام بحق هذه الاسماء عمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير
والشر من الله تع اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء
وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال
البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها
دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تع منحصرة في هذا المقدار لان من احصاها صفة لتسعة وهذه الاسماء هي اشهر
الاسماء لما جاء في دعاء النبي عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا
انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عم رسول الله تدعوه وتخبره
ان ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني
ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن لاجله انما قدم
الاخذ وان كان للاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى
يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني
ليس قبضه مقتصرا على النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل سلمان رضه روى
مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون لعموم القيمة رحمة الله غير متناهية
فلا يعتورها تحديد وتجزية المراد تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة
لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرافة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه
فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من
صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل
في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة
يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزورهم ويستمعوا ذكرهم

قال العافي عياض الذكر يوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه
وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر
باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث ليس المراد منه التهليل ونحوه بل المراد منه
كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلفوا في ان
التسبيح والتهليل ونحوهما مجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول
بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاذا زاد باستعمال اللسان فاقتضى
اجر وفي نفل والصحيح هو الثاني لذكر في ترجمة مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واسماع ذكرهم فاذا
قد وصفنا هاتهم من اهل الذكر قال اي الله تعالى فيحفونهم بسبع الياء وضم الحاء المهملة الخفوق وسوء الحال
شيئ حوله باجنحتهم الياء في السبعة تفع تدبرون اجنحتهم حول جامع الذاكرين الى السماء
الدنيا بان تقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا صعدوا الى السماء وقال اي الله تعالى فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم منهم مما يجيء راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من
عند عباد لك في الارض قال اي الله تعالى فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي
قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك ويهللونك ويمجدونك قال اي الله تعالى
فيقول اي الله تعالى هل رأوني قال اي الله تعالى فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول
اي الله تعالى كيف لو رأوني قال في جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما كانوا
حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك
تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها
قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول الله تعالى كيف لو رأوها قال يقولون عباد
لو رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة
قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون

لا والله

لا والله يا رب ما رأوها قال كيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها
فرارا واشد منها مخافة قالوا فيستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم
اعلم ان يسأل الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم اياه فيه من الذكر وباجوبتهم وهو
اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانتهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم على مر تسبيح الملائكة
لان ذكرهم في عالم الغيب وهو المرائي وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول
ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم لم يردهم انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة
قال اي الله تعالى هم القوم لا يشقى جليسهم استيناف
لبيان او في بعض نسخ وكون ان يكون صفة للقوم اذ اصل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة
وفيه بيان ان مخالطة السادات ينال بها السيادات ومن جالس اهل السعادات ينوز بالسعادة
ابو موسى رحمه الله تعالى على ان رواية عمه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال السيوطي اللؤلؤ
هو وفيه اربعة اوجه همزتين وبحذفهما واثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما تصور
من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا لعل طرا بطريق استعارة
شيء يكون لتلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظير قطرة قوارير من قوارير فضة فان القا
لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وفي الجامع خرج في الجنة واحدة
مجوفة طولها في السماء ثلثون ميلا يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري
طولها ستون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلت يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجاتها
حاصلها ويروى عن فرقها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا
من سعة الخيمة وعظمها انه روى مسلم عنه قال نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا استظل ما صنع فاقلة
اي فيان فجاء وصدت ابنيهم ما حدثه فقال لهم ان لنا طلبة قال الهروي الطلبة بكسر اللام ما طلبته
من شيء فمن كان ظهر اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة ابنيهم واخفاء الخروج
اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بين مكة والمدينة وكان اسم حافرها ثم سميت به كل طريق

باب

واصحابي سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم و ابن عباس يدم ابعما على الرواية عنه اذ له
دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتضمض وقال ان له دسما ويستحب المضمضة من كل ما له دسوم
وكذا عن كل ما يتزغ الفم منه بقية كيلا يشوش و راقوب خديج دم يقع الحاء والمهملة وكسر الدال
المهملة انتشا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين على
احاديث المتفق عليها منها صحة واما اذا لم يسئل البهيم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله فقال م اندبك البهائم البهيم حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد ههنا ما لا مخلبة
او اندبح اباحة وهي التي توحشت وتوحش كاوابد الوحش ففي الصحاح ند البعير ند بالكسر
بالتسكين اذا ذهب على وجهه فاستوحش وكل ما نفر من الحيوان لا اهلية فصيد كالصيد الوحشي فجميع اجزائه
مذبح فاما ما ذبحته فيحل اكله وكذا كل ما لا يقدر على الذبح لتحيا كالصيد الواقع
في البئر فيكفي طعنه في اي موضع كان من بدنه ويستحب ان يقول بسم الله الله اكبر
اللهم منك ولك كما سميت فاتقبل مني انك انت السميع العليم ثم قال ان ذكيتم الا شيا عيانا
فذكوا ما ذكيتموه من الحيوان الاهلي والوحشي فالذكاة في اللغة القطع وفي الشرع قطع
مخصوص في محل مخصوص على وجه مخصوص وقد اشار الى الثلاثة في الحديث فالقطع
المخصوص في الحلق واللبة والمحل المنحر والوجه المخصوص ان يقطع الحلقوم والمريء
والودجان ولهذا يكتفي بقطع هذه الاربعة في الحيوان المتوحش ويضمن ايضا وفي كلام الماتن اشارة
الى اجزاء ما شابه الاضحية من الوحشي في الاعضاء شيئا فشيئا تمام

ثم قال نعم الخ

فمن ايهما علا او غلب او سبق بيان

بشيئا هو
تمام وتمامه بغلبته احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فاذا ذبح كل واحد منهما الى ما يليه اعلم
ان الرواية اختلفت في بعضها اسبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤه ماء
اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤها اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق فكان علا في الموضعين وفي بعضها
اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انثى باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال اذا سبق تشكل الولد
ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه
اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التمحل ما يخفى ابو موسى وفي الاعتماد على الرواية نعم ان تمثل ما يخفى التمحل او ارسال
الله بن الهدى والعلم النافع هو النظيف وكذا مثل بعد بيتين ثم استعمل كل صفة او حال
فيما غاية وهي الجزاء ههنا اي ان صفة ما يحتاج الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب
موهبة العلم من الله وكون ان يكون المراد منها شيئا واحدا اعلم ان الغوص من ضرب المثل نهاية
التوضيح لانه تشبيه الخفي بالجلي ولهذا كثر الله لواشاع كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل
هذا تشبيه فرق تشبيه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة وغير الا ينتفع به بالعتيقة
فهي تشبيهات مجتمعة لكن لما ولي ان يقال يتعين مركب لتوقف اوله على اخره الا ترى الى انه وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وسوق تشبيه الوحي النازل من السماء الى الارض من ظهر
نفعه الى من لم ينتفع بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعها والى من ينتفع بها انما شبه العلم بالغيث
لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث
مطر يحتاج اليه الناس عند قلة الحياة ولهذا كان الناس قبل المبعث محتاجين في الغواية
محتاجين الى الهداية فاذا من الله سبحانه العلم والهدى ببعثة نبينا صلعم فكانت بها طائفة الى طبقة فاخاض الله عليهم
الجلد والجود وحال بهما طيبة اي غير خبيثة بسباخ وكوخ قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب
الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء النبات الا ان الحشيش قد يقال
اليابس والعشب الكلاء المحتشد بالرطب والكلاء بهمز ممدود مقصور يقع على كليهما والخلاء بيان
فكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام ايهاما شانه قيل الكلاء مختص ايضا بالرطب

الا انه ما تيا فبناته ثم يعمل والعشا يتقدم بناته ويكثر ولهذا وصف العشا بالكثير
وكانت منها آجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي ما يرد عن النبات كذا والم
الخلق وقال العاضي لم يروه مسلم ولا غيره الا اجادب وعليه شرح السنا رعين امسكت
الماء فنفع بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصابت منها طائفة اخرى انما هي قيعان
جمع قاع وهي ارض المستوية لا تمسك ماء وانما كان بعض العيعان فيثبت كلاء تفاه بقوله ولا
تنبت كلاء فبذلك اشار الى ذكر من انواع الثلثة وشروع الى بيان مورود امثل عثل الطائفة
الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ورويا بالكسر معناه فهم
والمراد الشهي في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك
راسا هذا مثل الطائفة التي لم يقبل الماء فاكثر نفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل
بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله
الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء ففي مثل هذه الطائفة
رجل فات عنه التعليم والتعلم تقدير ومثل من لم يقبل والمعنى ان عدم قبول الهدى مستلزم
لعدم النفع بالعلم لانه نفى ولا نفي فرع قال الشارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني
لاشتراكهما في الانتفاع قوله ومثل من لم يرفع اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه
من التكلف ابو هريرة انفرد على الرواية عنه قال الطيبي قوله ولكن رسولا منه وخاتم النبيين
استدراك لكفار كون باب النبوة مسدودا ففرق النبي بينهم بهذا مثلا ليوزع نفوسهم وقال
انا مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا احسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء
من وجه بنيانا وهو الحائط المبنية على وزن الكلم ما يحوط حوطين ويحف وبنى بها من زاوية
فانا اللبنة من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة
في الكان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها
بمعنى فاعل الختم معناه انا اخر الانبياء فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى ينزل في اخر الزمان

قلنا معنى كونه

قلنا معنى كونه انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى ممن ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد
مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وهذا التشبيه عملي منتزع من امور فيكون
امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فايدة بعثة الانبياء تم تكميل مصالح العباد
واحاطتها بالاوضاع الشريفة فكانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صلى الله عليه وسلم حصلت تلك المراحل وكملت
دار النبوة وابو موسى رح اتفقا على الرواية عنه انفعلى وفعل ما يشتهي الله كفعل رجل اتى قوما فعمل
بعض الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بجمع حتى لو فقد منه ايم التشبيه ولا يظن انه هنا تمثيلين
ما تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد اذ من قبيل ان زيدا وعمرا قاما
لان قيل ان زيدا وعمرا قاعد فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني تشديد الياء على
نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل محقق النبي لان ما انذر به من الاهوال
هي التي راها بعينه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم مرأى ظاهر حتى يعاينوا الاهوال واني
انا النذير وهو الذي كوفي غيره بالعلامة اليمان وهو الذي لقي العدو فلبوا ما عليه
من ثياب فاتى قومه عريانا يكذبهم فصدق بعضهم لما علمه من اثار التصديق فنجوا وهذا القول
مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المجتنى عن التهم والكل موجه في النبي صلى الله عليه وسلم فالنجاء
بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجي النجاء وهو الاسراع فاطاعه
طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد
العجلة وكذبت طائفة منهم اي لم يقبل ولم يطع طائفة من قومه كان في مهلة فاطاعه اشارة
الى ان عدم اطاعتهم كان لسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا
عليهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل الذكور
فيه ابيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به
من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل المعصية مع التكذيب بالحق هو الموجب
لهذا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس

نار ماء بارد والذي يروينه ماء ثناء على معنى ان الرجال اذا رضي واحدا من يكذبهم
في نار جعل الله تعالى نار ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما والحاصل انه اذا رضي عمن
صدقه فيما يخالف من ماء جعل الله تعالى محرقة للمستحقة النار الابدية يكون وفيه بيان ان ما
يظهره الدجال تخييل سحري ق ابو شريح الخذاعي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة
وبحاء مهملة نسب الى خذاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالذال المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه
قيل اسلم يوم الفتح مات سنة ثمان وستين له في الصحيحين ثلثة احاديث توفي
البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم تكن حرمتها باصطلاح
الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على مجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه
قوله ثم اضر انا بابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر لحرمة الثابتة فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم
الاخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يعم على القتل حرام فيها
وان كان مما يباح في خارجها وصف لزوم الايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان من يعتقد
الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء
بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجر بكسر الضاد اي لا يقطع وسوبا لرفع عطف
على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا ابيحت فان احد ترخص لقتال رسول الله يعني
ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عمل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد
اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيما ذكر اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي
قائم مقام الفاعل ساعتم من نهار بالتنت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة
الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس ليبلغ الشاهد الغائب يعني مرسيح فيؤدي هذا الحديث
فليبلغه الى من لم يسمعه ليلا ينقل عن صحبتها ق ان ربهم اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط الساعة
صح شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بانتزاعه
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل وتشرب الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء بكون
الخمسين امراة

في حديث

فيها ص

بلغ

لخمسين امراة قيم واحد وسوغ يكون قائما بمصالحهن لما انه يكون زوجا لهن قال المضيف
مباشرها لتاليف لقد شاهدنا بعض اشراط مما في حديث مذكور في بلدة انفقت
فيها هذه الشطور من غلو الزنا وفشو الخمور ورقص القينات بشرب الخمور وفور الميل
الى الخرابات والقصور فرط الطاعات واستيلاء الظلمة الا وباش وانساء ما شاء
من غير تحاش لما ضرع امر مرفوع بالمعنى شر وقد ق والله تعالى اعلم روى البخاري
رحمه ان من اعظم الفرى على وزن الشورى هم فرية وهو الكذب غير عمدان يدعي الرجل
الى غير ابيه عمدا لما دعاء بالي لمضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على انه
لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله فرماء فلان وانما اضرم من صلب غيره
او ترى عينيه من لم تره ما لم ترى اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت بعيني
كذا ولم يكن راه وانما كان اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك فالكذب
عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي
ق على رجل قيل ما رواه علي رضي الله عنه في النبي صلى الله عليه وسلم وثلثون حديثا في الصحيحين
اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بستة وسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا
قال حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وحسنت الفاظهما فعجب الناس من بيانهما
نفى ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب اليه او في النوع من البيان بمثله وهذا
النوع محمود اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب اللمعة رقم
الشيخ هذا حديث بعلامة البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرج عن علي
ق ابن عمر رضي البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها فاخبروني ما هي
يا رسول الله قال هي النخلة ورطبها فتن لعمر يعني النخلة الطيبة التي كثيرة النفع كذا العلم
ثابت بامانة متحمل بايقانه محمل الصفات كثيرة الصفات قيل كان من حقه ان يشبه العلم
بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه بها ما يان العلم اتم مناسبة الثبوت

لكن ح

وانها مثل المسلم ص

وانها

وانها

في كشرح النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينها لمبدع
حاير دم انتفعا روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يكون ان يرادفها الساعة المذكورة
وان يراد جزء منها وانما ذكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا بوافقها غير عالم
بسئال الله خيرا المضارع المنتقال الا اعطاه الله اياه وروي خيرا من امر الدنيا
ولا واضح الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة نفع وجوه تلك الساعة لا تخص بعض الليالي بل
كانت في جميعها قيل تلك الساعة في ثلث الليل الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل
عند وقت السحر وقد روي ان جبريل عليه السلام قال اني لاري الموتى يتعذبون في القبور
الظاهر انها مطلقة ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وسواقل من ان
الذي سواه العطاء لان المنة التي تفسد الصنيعة على صحبته وماله علي منا بحيث لا اجل
فيه اكثر الناس نزلا لانفسه وماله لاجل ابو بكر حيث فارق اهله وماله وصل فيه وقاية له
ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وسواء الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع
لعل وجهه ان يكون من زيادة على مذهب الكاظمي او يكون ضمير مبتدأ محذوف كانه قال ان من
امن الناس علي رجلا فتيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث
مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بفتح الخاء
بمعنى الحاجة اصوب الجاء الى الله الى هنا كلام بعيد لانه يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة
في القلب الخير الداعية الى اطلاع المحبوب على سري يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع سري الا الله ووجه تخصيص بذلك ان ابا بكر كان اقرب
سرا من سر رسول الله صلعم لما روي انه صلعم قال لم يفضل علينا بصوم ولا صلاة ولكن
شيء كان في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي
سببه المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وبهذا استدل على فضيلة الجملة الشرطية

الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل لما كان افضل لان
اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله فلما اختار الله لنبيه صلعم يكون افضل

باب مما اختار لنبيه لا يستقيم في المسجد الا سد الا بفعل المحلى صفة محذوف اي الا باب سد الا باب

اي لا يسد باب ابي بكر

ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قبل هذا الكلام على صيغته فمعناه الامر بسد
ابواب البيوت الملصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس
قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد بالامر بقطع المنازعة
عن ابي بكر في امر الخلافة على وجه لا استماع انتهى كيف يتم بان شق طريق النزاع فيها الابواب
وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلعم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر مصلاه
قيل قال النبي صلعم هذا الحديث في مرضه في اخر خطبته خطبها واما ما روي انه صلعم قال في حق
علي رضي الله عنه سدوا ابوب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على صحته لانه ثبت لهذه ان بيت علي
كان جنب المسجد م عائشة بن عمرو وسوباء مشناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل

ملخ

ع بكلر باد شاهلر

لما رواه عن النبي صلعم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان
لمسلم ان مرابض الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الرعاة الحطمة على وزن التمرة هو الذي
يظلم الرعايا والمراد بهم في الحطم وسوالكر بقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا
مثل ضربه النبي صلعم للولاة الظلمة وعن ابي سعيد رضي صلعم عنه ان من اشر الناس عند الله
وفي بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه خير في التفضيل
لا شيء وللجمع وللاثنين فلا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت
بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة منزلة يوم القيمة وروي من اعظم الامانة على حذف المضاف
اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية
اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا او تفضي اليه ثم ينشر سرها
اي يتكلم ما جرى بينهم وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب

عليه فايدة اما اذا ثبت بان تدعي عليه الجرح الجاء او اعراضه عنا او كونه ملاكا
في ذكره كما قال انى لا افعل ذلك انا وهذا ابو سعيد تعقبا على الرواية عنه انف ضيقي
هذا بكسر الضادين المهملتين او احداهما معجمة والمعجمة وبالهمزة بمعنى الاصل وهو ما يقرؤن
القرآن يعني سيأتي قوم فتهم كيت وكيت فهذا الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه
في النسب او عليه في المذهب وليس المراد انهم سيكونون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم
من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم
الا الوارة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام
ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان يعني يقولون لهم اسلام اي يخرجون منه استدبره
في الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الاسلام الامام كما عرفتهم في الرقية
بتشديد الياء اي من الرواية المرئية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه لوطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم تستأصل باليد قيل اول
ما ظهر ذلك القوم في دين علي بعد النبوة بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله
لدى الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا لقب رجل واسمه
حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا
في تفسير الوسيط حين قال ان الله بعث محمدا حين قسم ذهيبة تصغير ذهب سمي قطعة الذهب
في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في تراب يا عين مميزة عنه كان نبعث بها علي من اليمن
صفة ثانية لها من اليمن بفتح هو ظرف لعتم الاقرع وعينيه بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل
بالاضافة وبالام وهذه رواية في جميع نسخ مسلم بالباء وكلاهما صحيح ان كان يقال له في الجاهلية
زيد الخيل فيها فانهم زيد الخير كذا قاله النووي انس هو رواي البخاري عن انس بن مالك وهو عم
الربيع كسرت ثنيته جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي فامر بالقصاص
فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال يا عم كتاب الله القصاص

به القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعل
بارا صادقا كما في كرامة وقال العافي معناه لو سئل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال يوشك
يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظ على الله لانه اراد به المستقبل ولو اراد به اللفظ لقال
بالله فيكون قوله لابره كان لاجابه لمشاكلة المعنوية واول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث
والموافق له ما سبق في التكوير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني
اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريد وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي
للمصنف ان يقول ق كان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما
الخلاف ان الكاسر هي اخت الربيع والحالف هي ام الربيع في رواية مسلم وانما الربيع والحالف
انس النضر خ في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف
على خلاف حكم قلت لعل مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترجيب نفسه لعل القصاص الى العفو لشفقة
عليه انه لا يحنثه او لشفقته بفضل الله انه لا يحنثه بل يلهمهم العفو فهذا من كرامات الاولياء ع

ابن مسعود وعقبة بن عمرو والانصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى
يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فاذا كان هذا الكلام منهم فراضافة الكلام الى النبوة
ان هذا الكلام مرتبا بالوحي فان الحياء مندوب في كل الشرايع فلم يجز عليه النسخ اذ لم يسخ اي لم يحصل
فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء في كل يتولد منه اجتناب كل ما يستحيا منه
من القبائح يكون زجرا عن المساءة ومن لا فلا قبل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا اضر
في عملك لان من لا يطيع ربه فليس فيه من اوصاف الانام شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه
خبر يعني صنعت ما شئت وقيه لو نبي له وقيل معناه اذا كان فعلك مما يستحى منه لجريك فيه على سنن
الصواب فاصنع ما شئت ابي بن كعب تعقبا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل
ان موسى هذا هو موسى بن ميشا بن يوسف ابني يعلم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم
ان يكون كلام الله الحق بالموحى اليه حيا مبعوثا للتعليم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجعل

بعض الاشياء بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده
في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل
الله اعلم فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان
الذي يجتمع فيه بحر الفارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما
والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك
العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه
خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمه بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في
مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان تكون الباء
للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه
ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع المذكور وضعا رؤسهما
فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها
ان هناك عينا تسمى ماء الحيوة وكانت لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حي فلما اصابه برد ذلك الماء
تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت
زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض فيفسره ما بعده وهو قوله وامسك
الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد
من اعلى البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ موسى صاحبه اي يوشع ان يخبره
بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد
نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد
في القرآن ان موسى نسي بذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا مخالفة
فانطلقا يومهما وليلهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال
موسى لفتاه اتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يغد للاكل كل غدوة لقد لقينا

من سفرنا

من سفرنا هذا نصبا وهو اشارة الى سير مما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عم
فيه نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب
موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي عم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذي امره الله به قال له فتاه ارايت وهو يجيء بمعنى اخبر وههنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه
وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول
ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى اعني اعجب عجبا مما اخبرتني
قال اي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغ
اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول
مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويسعيان
آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اي مستورا بثوب
وهو صفة رجل فسلم عليه فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان
كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت
وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت
خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان
نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند
اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان يحصى
فسلم عليه موسى فقال الخضر اني بارضك السلام اني بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل
الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب
الحكيم يعني اجيب عن اللائق بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل

اى قال الخضر انت موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا بفتحتين
اى علما اصواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه ان قلت هذا دليل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته
وهو مخالف لقوله تع فيما سبق ان فى عباد الله من هو اعلم منكر قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم
يظهر اعلميته وهو للادب مع كليم الله اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى
ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فقال الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شىء
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة
ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهم على سواء المحمل بفتح النون اى بغير اجر فلما ركبا فى السفينة
لم يجاوزا الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال اى والحال قلع الخضر الواح السفينة
مما يلى الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الة التخت بها فقال له موسى قوم قد حملونا
بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا اى منكرا اى عظيما
قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا لما نسيت ما فعلت مصدرية او موصولة
ولا ترهقنى اى لا تغشنى فى امرى عسرا يعنى عاملنى باليسر فانى اريد صحبتك والسبيل اليها
الا بالعفو قال ابى الدراوى وقال رسول الله صلعم وددنا لو صبر حتى يقص علينا من خبرهما
فنظر اى الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه بمنقار او فاس او قدوم او غيرها
فساناها هذا تصديق النبى صلعم لقول موسى بما نسيت قال ابى الدراوى وجاء عصفور فوقع
على حرف السفينة اى طرفها وفى نسخة على شفير السفينة اى حرفها وفى نسخة اى ادخل منقاره فيه فقال الخضر ما علمى وعلمك
بالنسبة الى علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين العدد الذى ينقصه
ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله
نسبة متناه الى غير متناه فاينما هدى النسبتين من الدراوى ولكون الخضر وموسى انما شبه بما نقصه
العصفور تنبيها الى الفهم فنظر الى الوح فاذا لا يعارض الصورة المذكورة ان ماء البحر ينقص
ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا ابصر الخضر غلمانا يلعبون فاخذ الخضر

بينهم فقال له موسى اقتلت نفسا زاكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كونها الغلام صبيا
ظاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم يره قد نبا بغير نفسى اى بغير قتل
نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال ابى الدراوى
وهذه اى هذه المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد
جئت شيئا نكرا بسبب ترتيب ما فعله الاول كان يمكن تداركه باستدعاء هذا الفعل لاسبل
الى تداركه ولهذا زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من
الامر لان القتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة اجيب بان دفع جوابه لكلا تم
رفض وصيته قال ان سألتك عن شىء بعدها اى بعد سؤالى الكرة فلا تصاحبنى قد بلغت
من لدنى عذرا بضمتين اى قد اتيت عذرا يوجب عذرك عندى فى مفارقتى لانى لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا
اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر
اهلها تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اى يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا
فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط ولارادة ههنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له
قيل كان ارتفاعه بجدار مائة ذراع قال ابى بنى مائل اى فى الصورة وانما فرع وهم اشاعة
الى ان للارادة لشبه معناها الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم
فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا بنى على عملك اجرا حتى نشتري به طعاما
قال هذا فراق بينى وبينك سبب الفراق بينى وبينك بينك بتاويل
لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله صلعم وددنا ان موسى عم كان صبر حتى يقص علينا
من خبرهما اى يبين لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفى
الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه لقوله تع وفوق كل ذى علم عليم ومنها ايجاب
الرحلة فى طلب العلم ولو كثر ذهابه ومنها ان يصبر المتعلم على المشاق ومنها ان حق
الاعتراض على العلماء وابن عمر تفقها على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا افعل

على بناء المجهول فى الرواية اى خيل لهم فى المنام ان ليلة العدد كائنة فى السابع الاول
بضم الهمزة وفتح الواو وبالراء ناسم انها فى اربع العوابر مع تجابر وهو بمعنى ابيات
هذا المراد باربع العوابر اربع التى تلى اخر اشهرها والتى تلى العشرين بعد قال الطيبى هذا المثل
والمسمى بها فى العشر العوابر فان قلت العشر العوابر واحد فكيف ذكر صفته بها قلت جمع باعتبار
ليالية فليلى ليلة العدد فى شهرها فان قلت وجاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر
الاخر ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى بعضها كلها فما التوفيق اجيب بانها منتقلة
يكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله
العاقى وهو مبنى الشافعى جوابا فرد وهو ان ابنى ع كان يجيب على كل ما سئل عنه
قال نقل قولهم كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لحقا البين
ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر فى الليل فلا يتبين لى فذكرت ذلك
لرسول الله صلعم فضحك فقال انّ وسادك لعريض وهو كناية عن كونه طويلا
عريضا وسوكناية فى كونه ليلا انما سواد الخيط المذكور فى الاية سواد الليل وبياض
النهار قاله له قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل ان تنعقد قوله تعالى الخ فلما نزل علم
ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا
لزم التكليف بما لا يسع الوسع ولان لام لو كان كما قاله لما نسب ابنى ع الى البلاهة
بل الوجه انه تعالى ذكر الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان وابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه قال صلى النبى ع بنا المغرب والعشاء ثم ذكر فيها الحى ثم وقت لنا سفار وصلى
بغلس فى اول وقته فقال ع ان بين الصلوتين حولنا اى وقتهما فى هذا المكان يعنى ليس
بين الصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الحى بمزدلفة عقبة بن عمرو الانصارى رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له فراى الشرط محذوف وسوف اذن
وان شئت رجع سوف شئت محذوف اى ان شئت رجوعه رجع قال بل آذن له يا رسول الله صلعم

قاله لابى

قال لابى شعيب لخادمه لما دعاه اى لابنى ع لمعرفته اثر الجوع فى وجهه ع خامصة
قال فى حديث فعرفت دعاه لكون الطعام مصنوعا لجمعة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب
قال ع الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة
لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبى ع
واول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وسوغ ممنوع لاحتمال الرجوع وانما
المحظور سوء الحضور فلهذا لم يسكت ع اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام
واستاذن منه ق جاء ابعدا على الرواية عنه قال كان ابنى ع فى بعض غزوات
فنزل مع قومه واديا فتوضؤا الناس يستطلون الاشجار وينامون واستظل ع بشجرة
معلقا سيفه ببعضها فاذا رسول الله يدعونا فلما خرجنا راينا عنده اعرابيا فقال ع
ان هذا اخترط على سيفى وانا نائم فجعل يهزنى فقال ثلثا اى ثلث مرات فقط السيف
من يدى فاقتدته فقلته فهذا جالس فى يده ثم لم يعاقبه فقال الراوى قال الاسم ع اشهد انك لا اله
الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك
فخلى سبيله وفى حديث كما تقدم ان قومه اتبعوه وتصدق قوله وفعله يعصمك منى الناس وسجاب
معابلة السيئة الحسنة معاوية بن ابى سفيان رض روى البخارى عنه قيل اسلم عام الحديبية
مات وهو ابن ثمان وثمانين وستون حديثا فى الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخارى باربعة
وستة اتفقا على الباقى وهم كلهم ان هذا الامر اى امر الخلافة فى قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه
اى استطالة ما اقاموا الدين اى مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة بما جاء
فى رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله
ان هذا الامر فى قريش لانهم حينئذ لم يقيموا الصلوة ولم يصح عنه ع ذلك قاله السيد الشريف
وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها فى ذلك بمنزلة
واحدة لعلمه ع بانه يوجد فيهم من يصلح امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين

خطاب الى العدو
خطاب الى الشعيب
خطاب الى الشعيب
خطاب الى الشعيب
بادشاه خلق
بصرق
ابن مسعود
اخذت ع
اى ابلك
شعيب
عدو

عمر رضه اتفقا على الدعاء عنه فاذا سمعت واصلا يقرأ سورة الفرقان على غرار ما قرأته
جئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأ فقال هكذا انزلت فقال ان هذا
القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة
وتسهيل وقال الاكثرون منهم منهم الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فالاكثرون على ان السبعة للغات
اللحن والوعد والوعيد والسؤال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه يخدشه ان لم يكن في
بعض الاحرف اكثر من بعض الالفاظ القرآنية وقال الاحرف هو التصريف في الكلام كالادغام
والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه ولا الاكثرون هي انها الفاظ وهي اللغات
المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهوازن واليمن وبني يمم وطي وتختلف
كلها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة احفظ عليهم بلغته فلما كثر الكتاب
وارتفعت الامية عادت الى حرف واحد والصحيح انما هي القرآن البتة كلها
مستنبطة من النبي صلعم لفظها الامة واضافة كل حرف منها الى من اكثر قراءة من الصحابة
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة وعائشة اتفقا على الدعاء لها
ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وغيرهن وان لها النبي صلعم
كونه على حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما تقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف
والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي يعني انها حاضت فلما قدمنا منى طهرت فاقضت
بالبيت قال لها حين حاضت بسرف وسرف بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة
فواعد النبي صلعم فقال لها ماكان لحيضتك فاتت يوم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل بضمها
ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه وابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى
الداعي الى قدره البشري فاقبلا انما قاله لابي موسى وبلال حين قال الداعي للنبي صلعم اكثرت علي
من اشتر لها لطلب النبي صلعم شيئا وحالا الاتنجز ما وعدتني فقال لهم له ابشروا فيه استحباب قبول البشارة

والترك

والترك بايثار الصالحين م زيد بن ثابت رضه روى عنه قليلا كان من فقهاء الصحابة
وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر رضه ونقله الى المصحف في خلافة
عثمان ما رواه عن النبي صلعم اثنا وسبعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة
وسلم بواحد ان صح الآية تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان المكلفين بالعمل بها من ربك ومن
بنيتك في قبورهم فلولا ان تدافنوا اصله تدافنوا فحذف احدى التاءين وفي الكلام حذف
يفهم لولا خافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان لا تدافنوا معناه لولا ترك التدافن
لدعوت الله ان يسمعكم وسوء عذاب القبر على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى
الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر
وسوء الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن فلا يحصل من تمام العذاب
كما فهمه بعض لان الخاطبين ومن الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمراد الله
لعذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا اذن الميت استعانة به
او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والتي
الميت فاتيه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله القاضي بتغير المشركين
قال الشيخ الكلاباذي انما اخبر النبي صلعم ان سيسمعهم عذاب القبر دون غيرهن الاهوال لانه اول
المنازل وكان من الناس من يستعظم ذكر ذلك ليستوعر قلوبهم م ابو بكر المزني رضه اسلم
عند قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة احاديث ولم يخرجه في الصحيح سواه ان هذه الصلوة
عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت تشتغل فيه
حافظ عليها كان له اجر مرتين اجر صحة امتثاله امر الله واجر المحافظة عما ضيعوه
ولا صلوة بعد ما تطلع الشاهد اي نظلع النجم والمراد به غروب الشمس في الصلوة المنفية
بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فيكرهها ما لم يتغير الشمس يعني
صلوة العصر تغير لمنع الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة

ملخص

فاقضي ظ

تبكي صح

مستملق

مستملق

مسوب الى بني سليم قيل ارجاه عن اثنين وسبعين ثلثة عشر صبيا الوذ سلم منها ابو امرة قال بينا نصلي مع
رسول الله صلعم عطس رجل منا فقلت يرحمك الله رمانى القوم بابصارهم فقلت ما شانكم
تنظرون الى فضربوا باديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا فقال لا ادري ان هذه الصلوة
اشاء الى حين الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو كلامهم يا يجري به الخطاب بينهم ولا
يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا
لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس شيء وجه في استشهد كذا في شرح اثار الطيبين استدل به
مالك رحمه والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه صلعم لم يامرهما باعادتها وكذا الكلام
الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان فرضه لا يصلح بتنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير
ابو موسى يروي عنه صلعم قال كان رجل يتم المسجد فقاله رسول الله لو ما فتا لعنه وقالوا
مات قد فنا فقلا اذ نحو فاني صبي فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالنار الحديث
ايها القبور التي لا يصلى اهي وهم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينور لها لهم بصلوتي عليهم استدل به
الشافعي على جواز كون الصلوة على الميت فلنا صلوته هم كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة
غيره فلا يكون الذكر اشرعا عاما لان الغرض قد يكون بغيرها وانه دام انتفاعا على الدوام عنه
انهم العاصد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو يقي النار المحرقة ما شئت من التبع كالنجاسات
ولباشياء المتنجسة وهو متناول للبول فيكون تخصيصها بعد التخصيص واسم الكناسة في هذا البول
للتحقير انما هي لذكر اسه والصلوة وقراءة القران قاله بعد راي اعرابيا يبول في المسجد ابو يوسف رده
العمل على الدوام عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي صلعم
فقال ان هذه النار انما هي عدوكم فاذا نمتم فطفوها عنكم فلت ما معنى
قصرها على العداوة وكثير من المنافع موطوبها فلنا هذا بطريق الدعاء مبالغة في التحذير
عن بقائها فاذا نمتم فاطفوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها مجاز والجور
مثل محمد خوف ان تجاوزن امرا رها عنكم عبد الله بن عمر رضي الله عنه روي عنه صلعم انه هذه اشارة الى قوله

صنف ما رواه

صنف ما رآه في ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قال له حين راى عليه ثوبين معصفرين
وفي رواية قال ابي امك امرتك بهذا اي بلبسها وفي الكشاف فيه ضعف اراد بهم
انه من لباس النساء تلبث اعلمها اي قال الراوي قلت للنبي صلعم اغسلها قال بل احرقها انما امر
النبي صلعم باحراقها امرا باعدامها لان المعصفر وان كان يكرهه الرجال فغير مكروه
للنساء فلم يضيع المال لنقصان قيمته بل امر باحراقها افنا وعما يبيع او هبة وغيرها
عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقد تى الثوبين من الثور قال له النبي صلعم افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس به للنساء وقال
الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالمعصفر انما يصبغ غزلها اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما
صبغ عمله ثم نسج لم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يقع اذا كان علة كراهته
رائحته واما اذا كانت كراهته لشبه الرجال بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

فصل ابو موسى رضي الله عنه روي عنه صلعم انه قال للانبياء وانتصبي اخر المساجد اي مساجد
الانبياء المفضلة على غيرها وهي الحرمي الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلعم تتمة صلوة
في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب
لما في الروايات وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي صلعم الذي
كان في زمانه دون ما زيد فيه عبد بن عبد الله رضي الله عنه روي عنه صلعم انه قال ابرا الى الله ان
اتخذ منكم خليلا يعني اتبرا الى الله من ان يكون لاحد منكم خليل يبذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى
المعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل ان من امن الناس علي سعد بن
ابي وقاص روي عنه صلعم انه قال اصدم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سوداء
للمدينة لابتان لابة شرقية ولابة غربية وهي بينهما ان يقطع بدل الاشتمال من الموصول
عضاهها بالجر بدل من الاول عضاهها وهي بكسر العين شجر ام غيلان او ينقل صيدها ظاهر الحديث
يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن

فقال افلا اذ نحو فاني ط

وقراءة القران الشافعي رحمه الله على ان التكبير للاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير

فقال افلا كنتم اذ نحو فاني ط

يمكن ان يصلي الى

فصل اني

صلى الله عليه وسلم المسجد النبوي هو اول المساجد

صغنق

اي جانب المشرق والمغرب

عائشة

انما قالت كانت لا تحدثهم بالمدينة وهو شئ يمكونها ولان ظهور الصحابة على جواز
الاصطياد بالمدينة فيحرمها يكون عباح عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل
صيدها بكلمة او لانا لم نحرم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما يحرم مكة
لا اصرها ولهذا لم يقتل عن اصحاب الجراء بقطع شجرها و اتفقوا على الرواية عنه
قال كان ابنى يهو فطم ام سليم كبيرا وكان يقيل عندها فنام النبى ﷺ فقال
انى ارحمها قتل حولها استيناف معناه اراد به المبالغة فى الحث لما روى انه ﷺ بعث اخا ام سليم
وسو ضام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى ام سليم
تنبئ المصطفى بضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووى كانت ام سليم واختها ام حرام خالتى
لرسول الله ﷺ وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب الدعاء لمن يزور او يعود و اتفقا
على الرواية عنه انى عتكفت العشر الاول من شهر رمضان ثم اعتكفت العشر الاوسط
ثم اعتكفت العشر الاواخر ثم اعتكفت العشر الاول من شهر رمضان ثم اعتكفت العشر الاواخر
ثم اعتكفت العشر الاوسط ابيت محمول على الثانى يعنى انى ملك فقيل لى اى قال لى ملك انما
فى العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاول لان اعتبار ليليه واشارة
الى ان كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعنى عزمت
ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف العشر الاول و فى رواية عنه اتفقا
على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى ﷺ زيادة النفقة وثيابا ذيبة فنزلت يا ايها النبى
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بى يا رسول الله صلعم فقال انى ذاكر
لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلى حتى تستامرى ابويك قالت وقد علم ان ابوى لم يكونا
ليامراننى بفراقه قالت افى هذا استامر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الاخرة ثم خيرت
رسول الله ﷺ فذكر الله و فى رواية عنها انى على الموضاء على حوضى فى الموقف انظر من يرد
على منكم والله اكرم واله المعطى

ليقتطعن بيان

والتقطع على بناء المجهول وتشديد التون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دونى
اى خذ ادنى كان منى من رجال فلا تولنى اى ذنى منى ومن امتى من الولى الصالحة والنابتة
بتعيضية فيقول انك لا تدرى ما احدثوا بعدك قال الطيبى يجوز على اعتابهم وهو
عباح عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قاله النووى و عتبة ابن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه انى فرط لكم
وانتم تحشرون من بعدى الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى
الى الحوض و انى كالمهيئ لهم لاجلهم وانا شهيد عليكم يعنى رقيب وحفيظ عليكم وهذا
كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله
لانظر الى حوضى الان وانى اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا
استباح الى فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض
تمسكه الراوى وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان
تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه كما سدوا وانفسهم
فيها فتهلكوا كما اهلكتهم فيه الحديث معجزة لرسول الله ﷺ حيث وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبر
و ان عمرة اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ يقوم على قبور المنافقين ويدعو
لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى جئت الى النبى ﷺ يدعو فلما دخل عليه
سئل ان يكفنه فى قميصه الذى على جلده ﷺ ويصلى عليه فلما مات دعا ابنه النبى ﷺ
يدعو الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال عمر رض اتصلى يا رسول الله على ابن اخى
وقد قال كذا وكذا وقال اخر عنى يا عمر فلما بالغ عليه فى المنع قال ﷺ انى خيرت فاخترت لو اعلم
خيرا فى جبر يادة على السبعين لفعلت بين الاستغفار لابيه ابى وتركه سئل ابن عيينة فاخترت اى الاستغفار
فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم
انى زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اتمام عدم الاستغفار والا السبعين

المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل
قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر ان يعارض نهي النبي ص عما باشره بالامر
وكيف صلى النبي ص على المنافق وكفنه في قميصه وكنا كان رأي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان
تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقة على من يظن للايمان وان كان على خلاف
باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي كيف صليت عليه فقال عم ما ينهى عنه
تعصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجوا ان يسلم بالف من قومه فلما رأوا ان ربيعهم تبرك في
عمر بقميص النبي ص وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه يكذا روي ابو زرعة وآله
خرجت من قومي غفار ونزلت بحكم واسلمت فقال لي رسول الله صلعم يا ابا ذر اكتم هذا الامر
وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله فقال اني قد وجهت
الى ارض ذات نخل بين لابتين فهل انت مخل بيني وبينها لا اراها على بناء الجهل الى لا اظنها الا يثرب
وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة صلعم لكنه متفق عليه من حديث ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
فاتيت بني غفار فاسلم قال الراوي فاتيتا اخي انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت
فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم بعضهم وقال بعضهم
اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله
صلعم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه فودعناه
حين اردنا الوثوب فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصفاني تولف هذا الكتاب
اصحاب الحديث هكذا بتشديد الباء الموحدة ابنا لاسود بن عبد المطلب وللحارث فيه بن
عبد العزى وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت
اذا لم يجز الاحراق لنبي الله فكيف اخرق على قوم ما زنادقة اتخذوا النار فلنا يجوز ان يكون نهي

للسيلة

انت

خطاب الى الذر

الصفاني

الكاتب الدمشقي

للسيلة

لسيلة واعبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة ولانهم كانوا سمحا بدفون
في انفسهم بالنبي انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض عنه روى مسلم عنه ان رجلا اتى بابنه
رسول الله فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد على النبي ص فقال له رسول الله اكل ولدك
نحلته مثل هذا فقال لا فقال عم اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل
بعض الاولاد في الهبة حرام ومحمول على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا
غيري ولو كان ذلك حراما لما امره بالاشهاد عليه والجواب عن الحديث ان الوحي بمعنى الامر وهو المراد
هنا لما بين الروايتين عمر بن ابي سلمة ربيب رسول الله صلعم قيل عمر بنت ابي سلمة ربيبة رسول الله صلعم ولد بارض الحبشة
فقدم رسول الله صلعم وله تسع سنين ما رواه عن النبي صلعم انا عمر حبشيا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بحديث قال سألت رسول الله صلعم قلت هل يقبل
الصائم امرأته قال سل ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت ليست
مثلنا غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال رسول الله اني لاتقاكم لربي يعني ان ما على
من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب ما فعلته اتقاء واخشاكم لله اي لله
عدي الخشية باللام لتضمنه معنى الطاعة قيل الخشية مبنى تام التقدير سبب توقع مكروه في المستقبل وقد
يكون تاتج بكثرة الجنايات من العبد وتارة بعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل
قال صاحب التحفة رحم الله الحديث المذكور بعلاته في لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة
ان رجلا جاء الى النبي ص وقال قد يدركني الصبح فانا جنب فاصوم فقال ص وانا يدركني الصبح
وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال ص
والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروي واعلم بحدودها اي باوامره ونواهيه
سمي حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين ومنه حاجز بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة تولد و
يروى بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطاء انتهى وجه الدعا على الراوية
عنه انه لا ظن في الصوم وانا اريد اطالتها الواو في الحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها

استفهام

اي اقرأ

طويل

من خير اقلال واجبا تما ما اعلم من فيه يعني لما جل من شدائم وجدا مته وفي هذه بيتا لما الموصوله
الوهد بفتح الخاء من كلامه من نهج بعدي لما جل وفيه بيان الدجال لما أوهن والبيت عليهم ابن مسعود
روى فيهم عنه انه لا يرى في اسمائهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ
او في حين فوارس على ظهر الارض وعند هذا شك في الدواي يعني عمر ثم فوارس هذا القيد
لفضل اسمائهم يعيشون على بناء المجهول كطليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وفي نسخة
بفتح فاعل يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح وسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون
هكذا ضبطناه وسواهم وهو وقال القاضي في المشارق بفتح الطاء وبياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة في اعظم مدائن الروم قال النووي قد فتحت قسطنطينية
في زمان بني امية بني يزيد في عهد ابن عمه عبد الملك بن مروان وفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين يحاصرون
قسطنطينية بعد فتحهم الكفار وتشاغلوا بالغنائم ان الدجال قد خلفكم اي صار خليفتكم في ذراريكم
هو ذريتم ابو موسى انفرد على الرواية عنه في الماء في اصوا رفتح اهم الراء وفتحها وكسرها جماعة فراقة
في الوزن والمعنى وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعري في اليمن بالقرآن بقراءة القرآن
وبهو حال الاصوا او مستلو هو له لا يرى فحسن يرطنون بالسين قال النووي هو بالدال هكذا
في صحيح مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرطون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض
هذه الرواية قلت لما ولي صحيح المراد يرطنون في مشاتهم اذا فرضوا للشغل واعرفنا لهم
فراصوا هم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارشاتهم حين نزلوا بالنهار وفيهم حكيم وهو اسم رجل
وقيل هو صفة في الحكم اذا قوي الخيل الفوارس عسكر او قال العدو شك من الراوي اي وقاك لم
لفظا العدو وكان لحظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم لعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم فرارا نظار مهلت
وسولا لهما قال النووي لعل الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولنظركم فيشوبذلك لان فيهم ابا موسى
وسوكان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مستغلين بالغنائم فطلبوا الامهال

من العدو

في العدو والنوائح في ذلك والنوبة ملحق في الحديث في ذكر قبائلهم وفي حديث مدح الاشعريين وفضيلة
الجهر بالواو اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء ولا ان فائدته يتعلق ايضا بغير الحاضر
والحاضر المتعدي اليه في اللام ولانه يطرد فيه الغائب والحاضر وبحكم فكذا جابر فيه روى مسلم عنه بن سمرة صح
اني لا ارى فيكم ابكم قيل انه الحجاج بن يوسف وقيل غيره كان يتكلم على قبيح ابشت قبيحه لانه كل الاحجار
كان يسلم النبي بعد كونه صبيا لما روي عن علي انه قال كنا بمكة فخرجنا فما استقبلنا رسول الله الا سمعنا ناطقا
فلم نر احدا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله قبل تسليم الاحجار معناه كنا نشاهد
نبوته ثم بحيث لو كان للجمادات لسانا لسمعت بما وسلمت عليه وقيل حقيقتي بان يخلق الله فيها حياة ونطقا
تجربة لنبيهم كما ان الموتى يحيون يعيسى يوم بل احياء الجماد اقوى اني لا ارى فيه الان هذا الشيء وفيه بيان
ان النبي لم يرفه الموتى سعد بن ابي وقاص انفرد على الرواية عنه قال كان النبي يعم الغنيم بين رهط
فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال او مسلم اني لا اعطي الرجل وغيره الواو
فيه لمجال احب الي فيه اي اولى لا عطاء الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال او مسلم من ذلك الرجل
خشية مفعول له ان يكب النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان تمام الايمان ايمانه ضعيف
حتى لو لم اعطه لارتد عن الحق وسقط في النار على وجهه وانكله بعضا في القسمة لعلمي ان تمام الايمان
وان تجميع ما افعل وفيه بيان ان للامام كوزله ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة
ان مسعدا انفرد على الرواية عنه اني لا اعلم اهل النار وفدا منها واهل الجنة وفدا
الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا او سوا مشي على الاست فيقول الله تعالى اذهب فادخل
الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقى في خيال ذلك الرجل انها ملاى بالناس على
وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها
فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة
فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اتسخر
العبد يا رب او تستهزئ بي وانت الملك

استحرق

الله

ان الجاد ات صح

معنى يخرج من النار
وروضه في الجنة بكبه الوجه

ولما كان التحية حق الله مستحيلة قلت على لانها وهو انزال الهوان يعني أحقر في خطابك كخطاب
المستهزئ بي وانت اكرم الاكرمين وقال بعض العلماء ذلك لوجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر
ببضيره ولم يضبط لسانه وترك في خطابه ما الله تعالى الادب كان ذلك لسان من وجد فافتر بعد فقدها
فخذها وقال ابن شيخ الوه اللهم انت تحبني وانا بك او تعال دار الراحة ليست دار تكليف فلا
تؤاخذنا بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الثاني هنا وجها اخر وهو ان الهمزة للانكار معناه نفي السخرية
الي لاكون مع الله تعالى والاول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله لولا استهزائك منك
ولكن على ما شاء وقدر يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رايت رسول الله صلعم
ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم في نادر وسواذ الناصر ابن يثبت بعد الباء في
وقيل الاولى ان يراد منها الاسنان لما جاء في بعض الروايات ان كل ضحك النبي صلعم كان التبسم فكان
يقال بعد ان لفظ التاوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها للداني اهل
الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعود لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك
المكان نزل غير عسر وهوان وعائشة انما على الدوام عنها انى لاعلم اذا كنت عني راضية واذا
كنت علي غضبى غضبها على النبي صلعم كانه نزعة الغيرة وهي معفوة عن النساء ضعال مالكا ذا قدرت
امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي صلعم قال لما يدريك
صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين لك ذلك اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز القسم بالفعال
على في الباء ونحوها قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اصل وسوسة تصديق ابليس اياها
الا اسمك يعني هجرا فيه مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت بهذا يرد على النهي
غير السمي وسوء خلافي مذهب اهل السنة قلنا المراد بالكلام ههنا السمية وهي تعني المسمى بالاتفاق
سليمان بن مرد وسو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه في الصوم فتح عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري، ولا متفق عليه وهو هذا قال رأيت النبي صلعم رجلا يحامل حاه قد احمر وجهه وانتفخت

وانتفخ اوداجه

اوداجه

اوداجه فقال ص اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد فقال له اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله تعالى من الشيطان
وانه بالاستعاذة يسكن وصدقه قوله ص واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله عائشة رضي
سمع عنها قالت سئل النبي صلعم عن مجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليها الغسل وقد كنت
جالسة عنده فقال ص اني لافعل ذلك اشارة الى مجامع المدلول في كلام السائل انا وهذه اشارة
الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال ص بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون ادعى
في جواب السائل ولهذا اكد بان واتى بنا الى هنا كلام اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث
يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتوتير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلابد
ان يوقف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التوكيد لا يصح صدورها عن البليغ
الا اذا اريد تؤكد وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه
ووجوه تحقق الفعل من النبي صلعم لا يدله على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم تغتسل في قوله ثم انا
نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المرتب على الاكمال اذا صدر من النبي صلعم يفهم
منه الوجوب فان قلت نفهم على هذا من قوله لا فعل الاستمرار فلزم ان يكون الاكمال واجبا
قلنا فعل النبي صلعم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه واذا استمى
وفي الحديث دلالة على ان فعله صلعم يفيد الوجوب على جواز ذكر اسماء المراة اذا ترتب عليه
مصلحة ابو مرثد رضي الله عنه انقعا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد اثمرة ساقطة
على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون من الصدقة فالقيها في الحديث
بيان ان التكبر منتف عنه صلعم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محرم للاكل وارشاد
لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن
ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما الصدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد صلعم

فقال صح

ع على صح

استمتاع بيان

اي ما اترك

لما روى عن جبير بن محمد انه كان يشرب من سقاية بمكة والمدينة فضل اشربه من الصدقة فقال انما
رخصت على الصدقة الموظفة وفيه ان التمر وكوهام محققات الاموال لا يكب بتوبتها لانهم
رخصوا للاكل للمتوفين م ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم
برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكر موسى في مقابلة م فلطم
فاضر اليهودي النبي م ما جرى بينهما فقال م اني لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا
موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي م قال انا اول من تنشق عنه القبر فكيف
يرى موسى م متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة
فرع يسقط الكل ولا يسقط موسى لكتاء بصعقته في الطور فحين يرفع رأسه من هذه
الصعقة يرى م موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في حديث تلك الصعقة
كذا قاله العاقي الحديث يدل على علو مرتبة موسى م وصفية اسقطا على الرواية عنها ام
ام المؤمنين صفية بنت حيي بن اخطب من فضايلها المروية انها كان طلقها رسول الله صلعم
فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته
عن النبي م ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث وانفرد م منها بستة والباقي
متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال م
انى لبدت راسي ولبدت الرأس حمل شعر رأسه محتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه ليلا تحلل النساء
ويودنه وقلدت هديي تقليدا تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي
فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان لابس عم كان مرواتم ادخل الوتر على الحج فصار قارنا
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم بخلاف الي الخلاف
ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن الصيام بخشوعها ولست هيئتي
كذلك فان مراد محمد من التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله م حين نهى
عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اي تاظل بفتح الظاء المعجمة واشتق كلاهما على بناء المجهول

يعني بجعل

اكوره

اظم

قال العاقي

يعني يجعل الله لي قوة الطاعم وان اكل قدر هو على ظاهره فانه م كان يطعم اطعام اجنة
كرامة له والصحيح موالاول لان لفظ اظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة
يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان البني م طاعما حقيقة في النهار
حين واصل لم يكن صايما والوفاق خلافه ابو سعيد رض قال صاحب المحكم رحمه الشيخ
علامة حق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اوم الخ نم في الحديث المتفق عليه
المقدم في هذا الباب وهو قوله ان من صليتي هذا وما لكنه متفق عليه الى قوله
لاقتلهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد ابن الوليد الا اضرب عنقه
يا رسول الله فقال لا لعله يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه
فقال م اني لم اومر ان انقب بشدد القاف فقال نقب البطا رسنة الدابة الخ
ما امرت ان اشق عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني لم اومر ان سيكشف ما في الضمايو
وكل امرت ان احكم بالظاهر والوفوض سري الى علام الغيوب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
وآله وسلم قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم
لبعدوا عن رحمة الله ولعربت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين
اما اللعن فواضح واما الكافرين فلان الله تعالى رفع عنهم في الدنيا بيمن م انه روى مسلم عنه
قال بعث م الى عمر جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج
بالذهب الديباج مؤلمة من الابريسم فقال عمر م بعثها الي يا رسول الله وقد قلت فيها
امس ما قلت فقال م انما بعثت بها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اي الجبة اي قفتان
اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احق ليوافق
المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ابو محمد علي ورث التصغير
الساعدي اتفقا على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته وبه
ما رواه لي م ستة وعشرون حديثا لم في الصحيحين منها احاديث انفرد البخاري بواحد

عالم السرايرة

بعوج منكم

وسلم لو اهدا في مرج فمن شاء منكم فليرع ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان للامام اذا اراد ان يسرح في السير يجب له ان يخبر اتباعه بين المكث والسراح ق زيد بن ثابت رمز البخاري عنه اني واللهِ ما امن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي الذي يردّ على بكتابة اليهود لاصحابه ان يزيدوا على فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود وقال ما مضى لي شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقرايته وفي حديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب لفهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تع في حقهم ولا تزال تطلع على خاينة منهم الا قليلا منهم م

فصل

انا

ثم قيل

الزبير بن سويد الثقفي تشديد بعد الثين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وتشديد الياء ابن وقش بكسر الواو وسكون القاف وبالشين المعجمة ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة الثقفي الشريد ماروا له عن ابي بكرة اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعنا فارضه اي فاطلب رضوانا ميابعة مرجة الرسول هو الوعد بالثواب ومرجة الامر التزام طاعته قاله لرجل محذوف وفد حال جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث دليل على ان الجذام مما يجتنب عليه وسواء وافق الحديث آخر فرمة المجذوم فارمكم لا سد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب ويقدر باذن الله تع فيحصل فيه ضرر ما قوله لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستقصوه فان قلت روى جابر ان النبي ص اكل مجذوما فاوجه قلنا حال النبي ص اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية او ان ذلك من خصايص الانبياء مصنوعون من مثل هذه الامراض المنفرة الجون بفتح الجيم وسكون الواو ومر وان بن الحكم قالا جاء الرسول الله وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ص اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقام ص فاثنى على الله بما هو اهله قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تايبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم

فمن احب منكم

فمن احب منكم ان يردّ ما عنده فذر النصيب بطيب قلب فليفعل قالوا طيبنا يا رسول الله فقال انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع عريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت تدري ان الشيء رقه بطلاقه ق عايشة رض روي عنها قالت قرع النبي ص الباب فقام اليه رجل فقال جئت لاعينك فقال ص اتؤمن بالله ورسوله فقال لا فقال ص انا لا نستعين بمشرك وروي لن نستعين بمشرك وروي انه ص استعان بصفوان قبل اسلامه فحمل على زمان الحاجة الداعية وذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له وان غنم بل يرضخ له ليلا يستوي المجاهد بغير واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع احيانا ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عن انا لم نجئ لقتال اصرو لكنا جئنا معتمرين قاله لما منعوه قريش ابن ومرة واصل اعجب البيت فتنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم وقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر والواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا ما دة بفتح الميم اي امهلهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ما دة تهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على منصوب شاؤا المذكور يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر ان غلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة ليقروا ان كانت الغلبة والنقمة له فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد فحمهم بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهرهم استراحوا وان هم ابوا ان يسلموا ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانواد بالكناية عن الموت او لينفذن الله امره جزاء الشرط

عطف على قوله فان شاؤا ما دتهم

اي حتى ان يموت انا

صحت

ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من الاذكار وليس بمتعلق لقوله وغزا لجي الا غزل لجي واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا لام يجوز واحد والنهي عن منكر واحد وقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله غزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وغزل الحجارة الطريق بعد السلامي انا يراد بعيدا حتى يعظم ثوابه ولا اعتبار به بل انا يراد شخصا غزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه لا يكون للجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامي منهم لفد كان وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامي من ذكر الله او فعل خير بأي وجه كان فليكون شكرا على تمام المفصل يدل عليه قوله في كل سلامي عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس بعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فضل كل بل الوجه ان يقال عدد معلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يدفع عن فعل الخبر المذكور ونحوها عدد تلك السلامي يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي يضم الياء من امسى ضد اصبح ويروى يمشي بفتح الياء والسين المعجمة اي يقيمه ويقدر خروج اي يأخذ نفسه عن الناس عرفج بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وجه التصغير قيل ما رواه عن النبي سبعة احاديث وانما انفرد بها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد فليضربه بحد السيف كائنا من كان قصدان يزيل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصدان يصير اماما لنفسه وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي فيه قصد توقير امرهم ونهي عن ذلك اولا فان لم ينته وقتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل الحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وسواء كان فاعله وهو يجوز قايم مقام العايد الذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغايب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا عازم

فصل إنه بلغ

فصل ابو هريرة رضي الله عنه انه

ضم الياء وسكون النون الثوم اي لمن يصلي امع وهو علة الاولياء وفي الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم عن منعه من البيت الصوت بتاء مثناة وسوء بفتح الصاد وسكون الواو بين المهملتين بتاء مثناة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه على النبي عشرة صحيحا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري وللاول متفق عليه وهو هذا الحديث قال الحديث قال الحديث قال

اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها فسمعها عمر لسنة خبرية
فقال لها قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد الحاجة البول وفيه جواز خروج
المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد في غير استيذان الزوج على قال لما علم النبي بالوحي
ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة تأديبا وكان فيه بيان بعض امر النبي واحوال المؤمنين بعث النبي
رجالا على اثرها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله آن لا تعجل
اعاقب بكم تحموا اموالهم واهليهم وانى لست منهم وقد كنت قدمت فيها فاردت ان اتخذ عندهم
يحمون بها مالي واهلي وما فعلت هذا كفرا في ديني فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحب
اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على تاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا
لم يزجره النبي في سنح التسمية رقم الشيخ هنا علامة لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والصنيف
المسود هذه السطور وصح بعينه في صحيح مسلم راويه على يعني حاطبا بالحاء وبكسر الطاء
مهملتين بنا تفرد به الحفاظ لضمرة ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء
المثناة فوق وقال الشافعي في اجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتل الامام
ان راى فيه مصلحة ابو هريرة انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المخففة
وسوالذي يلقى في نفسه شيء فيخبر به او يتكلم كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذا على وجه
منزلة جليلة من منازله الاولياء فانه ان كان في امتي احد فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي
بقوله ان كان في امتي التوقف في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرهم محدثون ففيها

اولى المراد

ان يكن في امتي صديق فهو فلان يراد به اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي
سائر الاصناف وقيل في فضيلته ح

اولى بل اراد به التاكيد لعقل عمر كما يقال في قضية عمر فضايل عمر لا تخفى على احد الا على اعمى لا يوقف
الترمذي صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه عبد الله بن مقفل
بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان اعمى البخاري مازني من بني مازن ثلثة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها باحد والبخاري بافرد ومما اتفقا عليه هذا الحديث
انه لا يصاد به الصيد ولا ينكى بضم الياء وفتح الفاء في افرد وفي بعض الرواة بفتحهما قال
العافي في شرحه هو الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المعهود انما هو فنكاية العدو اذا قتلته
اذا قتلته تماما وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من الكناية يقال نكيت العدو واذا نكيته
به العدو ولكنه يكتفي بالتسيين وبقاء الميم اي يقلع يعني الخذف وسوى بالجاء والدال المعجمة
بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في حديث نهى عن الخذف لانه لا يصطاد فيه
ويخاف في فساده ويفجأ به كل يابس ركه في هذا المعنى عايشة اتفقا على الرواية عنها انه لم ينبض
بني قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة منصوبا بالنصب مفعوله الثاني في الجنة ثم يجزا بين
اللام في الجنة بناء والرحلة الى الحاضر عبد الله بن عمرو بن العاص روى عنه انه لم يكن نبي قبلي
الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب على بدله شر ما يعلمه لهم وان
امتكم هذه اي امت نبيكم هذا جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها
ومجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا في التوفيق في جعل الفتنة الثانية تلك الفتنة التي قبلها رقيقة
في الاعتبار يروى فيدق بالدال ثم يكون الراء وبعدها قاف مضمومة لكن جمهور الرواة
على الاولى بعضها بعضا ومجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف
ومجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه في احاد يدفع على بناء المجهول اي يبعد عن النار
ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فليأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر
وليأت الضمير فيه عايد الى من الناس الذي يجب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني
ليفعل بالناس ما يجب ان يفعل بعده قبل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميلا

مهلكتي بيان

فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد
وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما بيد الآخر وغره فكنى بها عن خلوص العقد او المراد بها
المال وقيل هو كناية عن مباعدته عن ولده فليطيعه ان استطاع فان جاء افر بنا ذي
فاضربوا عنقي الكافر ان لم يذبح الا بقتله ابو هريرة انفرد على الرواية عنه قال قيل
له انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقال ان المهاجرين ولما نصار كان
يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلعم وافرغ بطني وقال يوما
من لا يأتي ان يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه
فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته تلك شيئا
وفيه بغي لرسول الله صلعم عائشة انفرد على الرواية عنها انه لتاتي الرجل العظيم اي عظيم
القدر في الدنيا فان الجاه والمال لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون
لقدره عند الله لخلو قلبه من الايمان أحرق افلا نطعم يوم الطعم وزنا الرايه وارها حتى
الكفار عائشة رضي عنها انفرد على الرواية عنها انه ليبكي عليها الفهر ثلثا وانها لتعذب
الواو فيه للحال في قبرها بمعنى هو دية تفسير للضمير في عليها وايلة بن محجن روى له مسلم
انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدينه دار وان لبعض امراض الجسم دواء على زعم
الاطباء ام سلمة روى مسلم عنها قالت توفي ابنى وم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان
يخرج فاخذت ثوبه فقال وم انه ليس بكل اي بسبب على اهلك هوان اي حقارة على الاجل
الصغار على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرحمة في محبتك بل لان حكم الشرع كذلك وقال
النووي يجوز ان يراد بالاهل البنى وم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع حقك
شيئا لان صبرك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لكي وان سبعت لكي سبعت لنسائي
هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضائي زواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي البيع مرة
بواليها وفي الثلث مرة بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تتقيد في سائر الازواج

فيوب

اي ان كان مكثي عندك سبعة ايام بالاد ذلك

ان قضاء ما فات منه الايام

اي مذ ثلثة ايام او اقامة

فيوب عودة اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مرة على غيرها بثلث وروي
انه وم قال للبكر مرة بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة للجديدة بل تحب
السوية لعموم النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان وم
مخيرا بين ان يدور على زوجاته اربعا اربعا بعد سبعا على تقدير اختيارام سلمة لكونها ثلثة فما
اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها
الاخذ المزيد روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي وم ثلثة احاديث احدها هذا والثاني الاخذ
بالعين المعجمة والراء المشددة المهملة والذي بالزاء والجيم المفتوحة بعدها نون انه ليغان
الصدر فيه للشان الغدفتتي من العين وهو الغطاء على قلبي الحار والحزون يا بعين فاعل
بيان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما فيتاه قال بعضهم
هو تهمة لانه واظلامه على سيائهم بعد ذكر المكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في معاصي
امته ومحاربته اعدائه وتاليف المولفة فيكون ذلك سببا لاسلامهم وان كانت هذه الامور
عبادات لكنه يرفعه بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو
حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة ولا انبياء وم وان كانوا امنين من العذاب كان خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفارهم اظهارا لافتقارهم وعبوديته في لو استغفار
معنى لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين وكان وم يحدث
في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه وم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه فيغفلا
وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه
وكان وم في نهاية الكمال في لو ارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة
ما ع ولاحظ في حالة الاولى من النقص استغفر عنه ابو بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاديبا
لانه لا اطلاع لاحد على خصائص لجلاله فكيف بنبي شخمه صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال
لو كان غير قلب النبي وم لكنت اقرح لعدم ذلك الفاضل المكلوم مسلكا لادب

بلغ

سطر مستدرك الاستغفار بالغين معجمة وكذا وم مائة مرة

الى قوله فاستغفر الله

الى قوله فاستغفر الله

الى قوله فاستغفر الله

روى مسلم عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى مذكوح صحاح مسلم غير لفظة انه ستوفون
فيه ترضون بعض اقوالهم و افعالهم لكونه مشروعا وتنكرونه اى تنكرون بعضها لكونه
قبيحا فمن كرح فقد برئ ومن انكر فقد سلم فمن صححه بقوله اى من كرح بقلبه وانكر سلم
بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى سمى بالكراهة فمن كرح بقلبه برئ من النفاق
ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه النووى بان هذا التغيير
غير مستلزم للانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ولا تنافى رواية الاخرى من انكر بل من
فقد برئ ومن كرح بقلبه فقد سلم ويمكن الجواب عنه بان لفظ الانكار مختص باللسان بل يشعر
العطف بالمغايرة او بان الانكار كان من محاسنها الا يرى ان المنع غير مستفاد اذ لم
يصادفها على ان وجه قوله فمن كرح ومن انكر بتفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء فى فمن كرح
فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم
لاسيما فى تفسير الكلام النبوى واما الرواية التى نقلها فمعنى صحيح ولكن من رضى وتابع فيه
مبتداء خبره محذوف يعنى من رضى بفسقهم بقلبه تابعهم بعمله ليس بمراد الاثم والنفاق وفصل
عروه روى مسلم عنه انهم حتى قالوا فى بعض ان شيئا لونه بالفتح او يخلونه ولست باظن الراوى
فيه للحال يعنى ان الذين اعطيتهم لاجل حالهم من امور لم ارض بها اما اذا شيئا لونه بالفتح
والتدى فى الطلب او يستسيغونه الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامر من لا لارضاء
الله ثم رأيت عالمهم مع نفى بالتخيير فقال خيرونى على قطع الاستقاء قاله
حين قسم قسما على وزن الغزو مصدر قسم فقال عويا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه
للابتداء والمراد ببعض اهل الصفة كان احق به اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مدارات
اهل الجهل وفيه بيان اليهم لمصلحة فصل عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها بنت ابى بكر
هذا الشان الى الكمال ضاحك منطقها قاله عند انتصار عائشة اى انتقامها من زينب بسبب تحشى
سبب انتصارها ما روى ان ازواج النبى صلعم اجتمعن فى بيت فاطمة اليه يطلبن منه ان يجعل كعائشة

اى يتوعدن

ان يجعلن

وقد جاء

فاطمة انا

كليم

فاطمة

فاستقبلتها

فدخلت عليه وبيده عائشة فى يدها فقالت ما قلن فقال ائتيهن فقالت ثم فاتتهن وجعت
اليهن فاخبرتهن بما قالت لها فقلن ما نصنى شيئا فارددن ان يرسلن بها ثانيا فلم ترض فارسلن
زينب بنت جحش وكانت فى ازواجهن صلعم تدانى عائشة فى صفاتها ارقط امراة خيرا فى الدين
من زينب وكانت لها منزلة عندهن صلعم تضاهى منزلة عائشة فى حبه فقالت ان نسائك يسألنك العدل
فى بنت ابى قحافة فنهضت بنشاطها حتى تناولت من يدها فاستقبلتها بالمواجهة حتى تركتها وما كلمتها وفى الحديث
دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن الصفح والعفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله
ان مسعودا رضى الله عنه انما يكون يقرى اثنى بالفتح اسم فعل استيثار وهو
الاختيار يعنى سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معاد سيكون ولانكم اصحاب الحق
يوثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفىء على غير السنن وامور تنكرونها وفى بعض النسخ
امور بلا عاطف بدل فى انثر او بيان له والرواية الاولى هو المعتمد بها قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال تؤدون الحق الذى عليكم وتسألون الله الذى لكم
وهو ثبوت زيد بن ثابت انفعا على الرواية عنه قال يا بى رسول الله اعرابى فاصابه حمى
بالمدينة فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى ثم عنه فخرج فقال اعرابى فعاد ثم انها طيبة تنفى وهجتها
بطيبة قال النووى انما قيل بيعة لاعرابى لان بيعته كانت على الهجرة وهى كانت فريضة
فى ذلك الوقت وقال القاضى لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح سقوط
وانها تنفى الخبث يعنى شرار الناس كما تنفى النار خبث الفضة قال القاضى الظاهر ان هذا كان
فى زمانه صلعم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووى
هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان بعضهم قال فى حديث الدجال انه يعتصد المدينة فتوجف ثلث رجفات
فيخرج اليه منها كل كافر ومنافق وليس فى هذا ما يمنع ان يكون هذا فى ازمنة متفرقة والله اعلم ام عطية
واسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت

تغزوه مع النبي ﷺ فتداوى الجرحى ما رقية عن ابنى ﷺ اربعون صبيا لما فى الصحيحين ستة
احاديث ابن ظ البخارى فيها كحديث وهم كحديث انما قد تلعت الضمير انما الشاة وقال شارح
لتاق ولما لحاظهم محلها بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها وثبت قاله حين بعث رسول
الله صلوات الله عليه شاة اليها اى الى نسيبته من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشئ يعنى من جملة الهدية فجاء
رسول الله ﷺ الى عايشة فقال هل عندكم شئ فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة
التى بعثت بها اليها فى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصار ملكها ثم كانت هدية
لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لكل احد لانها وصلة الى الالفة والوداد ولا
كذلك الصدقة لانها تذهب وساخ الناس وضائه الله عنها لترفعه وعلى ان بدله الملك بمنزلة
بدله العين ع عايشة روى البخارى عنها قالت كان النبى ﷺ يكثر ذكر خديجة فبعث الى صديقاتها
بهديته وكان يغير عليها مع انى ما رايتها اكثر من ساير نسائه فعلت يوما من الغيرة كانه لم
يكن فى الدنيا الا خديجة فقال انها كانت وكانت وهذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها
المرضية وكان لى منها ولد وسويطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا اثنا كما روى
انه جميع اولاده ﷺ كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعنى خديجة هذا
تقييد لبعض انها ﷺ على روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله الا تتزوج الا عانة وتدعنا فقال
هل عندكم شئ قلت نعم بنت حمزة فقال انها لا تحل لى انها ابنة اخى من الرضاعة يعنى بلبن
حمزة ابو ذر روى مسلم عنه قال لما سمعت بمخرج خير النبى ﷺ اتيت له فقلت عرفت مكانه فقال
على اهل الوادى وكانوا يضيفونى حتى حرمت غنيمة على فوزت منهم واخفيت نفسى اتيت
الكعبة فرايت فى بعض الليالى رسول الله ﷺ يطوف فجيت كحية الاسلام فقال لى مذ متى
كنت هنا فقلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لى طعام الا ماء زمزم فقال ﷺ
انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل
او الذوق او المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام شبع او اجوع يعنى زمزم اى عين زمزم

ندا تنبيه

بلغ

فصل انك

تغير للضمير انما والمراد منها ما وهما **فصل** ابو ذر ﷺ انتقما على الرواية عن امكم امرية
فيكم جاهلية اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم اصهارهم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك
وخولكم بفتح الخاء وهو الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعم
مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة
فما اكل الخشن وليس الخشن او ما خالفهم فى ذلك باكل رقيق الطعام وليس جيد الثياب
فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب
فى الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فما المانع ان يكون فى قوله كذلك بل الوجه ان يحمل الخطاب
عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووى ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعنى
لا تامروهم بما لا يطيقون عليه فى الاعمال فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق
قاله الحسين عنى بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة كسنى اى سنة عام ﷺ سعد بن ابى وقاص
اعتمادا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى ﷺ يعودنى فقلت يا رسول الله اذ لى
مالا كثيرا ولا يرثنى الا ابنة لى افاتصدق بثلثى مالى قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير وفى رواية الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جايز له
2 وفى قوله الثلث كثير ان المستحب ان يوصى اقل من الثلث لكون ورثته فقراء انك ان تذرهم
مبتداء وورثتك اغنياء خبر خير من ان تذرهم اويقال ان تذر بدل اشتمال من انى ان تذرهم
عالة فقير عايل وهو الفقير يتكففون الناس يسالونهم يمدون اكفهم اليهم وفى اشارة
الى انهم ورثته كانوا فقراء واما قول الراوى لا يرثنى الا ابنة محمول على الاكثر منه وفى قوله
وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهى ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعنى لا تفعل
لانك ان عشت فانفاقك على اهلك قبل الثلث خير لك بتقوى بها وجه الله اى رضاه
وذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اى صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما
تجعل فى امرأتك يعنى حتى الذى تجعل فى فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال النبى

بثلثى مالى قال لا ثم قلت
افاتصدق صح

وروى صح

اى فم

وفى قولهم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جايز وفى قوله الثلث كثير بيان ان المستحب ان يوصى باقل من الثلث لكون ورثته فقراء صح

نفي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاداء كما يقال مات
الناس حتى الانبياء ويكون هذا دعاء لمن يتوهم انه في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط
لا الاداء وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة تكون
الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر والية سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا قال ابو داود قال ابو عبد الله وقاص تعلمت يا رسول الله أحلف على بناء المجهول وتشديد
اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اموت مرضي وانا بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها
قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى
قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة
يعني ان اتقى لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا يحصل لك به مزيد
على بناء المجهول بك اقوام يعني لعلك تبقى بعد اجلك فينتفع بك المؤمنون بدينهم ودنياهم ويتضرر
بك الكافرون روي انه كان كما اضى النبي ﷺ فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق
وبلاد فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة
لان مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة وتوفي بها قاله في حديث
لسعد بن ابي وقاص نعاده اي حين عيادة النبي ﷺ الزهري ابن عباس اتفقا على الرواية عنه

قال بعث النبي ﷺ

معاذا الى اليمن فقال انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم
الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم
خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد
الى فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني انق نفسك ان تاخذ
خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة وان كان
كافرا لما روي في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة وان كان
الظالم ولو قال المصنف اثر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال اخوانه
سلم بن الاكوع روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله ﷺ عام الحديبية ترسا ثم رأني محرد عنه
فقال ان فحملك الذي اعطيتك قلت لا يعني عمي عامر رايته اعزل فاعطيته فقال لي انك
كالذي قال الاول باللهم اللهم ابغني حبيبا هو احب الي من نفسي قال لم
اي اطلب وبهم القطع اعز الابقاء اي ابغني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قال لم
اشاره النبي ﷺ الى ان سلمة اختار عمه في الحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك فوقه اختيارا
اليه ولكن فيه مدح لسلم لانه راضه كدولة ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
عمر بن عبد ويسوبة العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي ﷺ عمه ثمانية ويثنون

زكوة ايجون
نفسك الحق

ان يكون ﷺ

الفقير يبكون

النووي مما بعد الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عدد الاوثان ليوا على
فسمعت ان رجلا بمكة خبرا فقدمت عليه فاذا هو محمد وقومه وكان من امن به معه
ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت له انت قال نبي فقلت وما نبي فقال ارسلني
ارسلني الله قلت بأي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان ان يوحد
الله ولا يشرك به شيئا فقلت له اني متبعك فقال انك لا تستطيع ذلك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا
سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فأتني قال فذهبت الى اهلي وكنت في اهلي فجعلت اخبر الرواي لما سمعت
قدوم رسول الله صلعم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي اتيتني
بمكة وفي الحديث دلالة على ان العلم اذا حاط على دين يجوز ابقيه الى وقت الاقدار وتحريم
حيث ابي عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صلعم صلة الارحام على التوحيد لان لها وقعا عظيما
في نفس السائل ح ابن عمر روى انه عن النبي صلعم انه لا ينظر الى من كرر ازاره
بطرا قال ابو بكر يا رسول الله احد شقي ازاري يسترخي فقال صلعم انك لست تفعل ذلك خيلاء
بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المشاة تحت وبالمد بمعنى التكبر وهو بالنصب مفعول له قاله الباجي وفي
نعي استرخاء الازار بدا ان يتدلى اسم الاسترخاء فصل واما سلم اتفقا على الرواية عنا الكم كتفهون
اني وليعل بعضكم ان يكون المصدر ضرب ليعل من قتيل رجل عدله اي كاين او يكون ان زايدة او
المصاف محذوف اي ليعل بعضكم ان يكون اخي على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو النطانة بفتح به
اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الفهم في قوله صلعم لعل بعضكم
ان يكون الحن بحجته بسوء منطقه فيقبل حقه فعلى هذا يكون الوعيد حقه صاحب اللحن
بحجة بعض فاقضي له الفرض راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه
الثاني بالياء في فاقضي ساكنة بحوما اسمع منه فرع مما يعني الاجل فمن قطعت له من حق اخيه
شيئا فلا يأخذ فانما اقطع له بقطعة من النار فان قلت الحديث مدل على انه صلعم قد يقع منه حكم مخالف

للباطن

للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه صلعم لا يقر على الحكم على خطاء فكيف الجمع
بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلعم باجتهاد لا يبقى على اصله الخطاء بل يجتهد ات
غيره بل الله اعلم ما الصواب فيقرأ كم واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين
فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود
وغيرهم كتمهن عن تقريره لان فعل الحاكم فان قلت فهلا بين لهم ما هو الحق
بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاد قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء
امته صلعم في الحكم لجزمهم عن ادراك بواطن الامور وعدم امداد الله تعالى اياه وكان
ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الى الوحي الحق من غير اختيار المدرك
استدل في الحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمل ابو حنيفة على الاموال ولا ملاك دون
اثبات عقود النكاح وفسخها موضح بيانه مشبعا التمم ابو هريرة روى صلعم عنه
ايكم يستروف عشيكم اي وقت عشيكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وباتون
الماء ان شاء الله غدا قاله قبل الهجرة الموسس يوم التوسي لنزول الماء في اول الليل
قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا جملة
معجزاته صلعم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ح معاذ بن جبل رضي روى صلعم عنه انكم ستاتون غدا
ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطاء فوهم الشيخ
انه اخرجه مسلم وقول الدوامي انه اخرجه ابن ابي خيثمة لا شيء لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم
في باب اثبات النبي صلعم بروايته معاذ رضي وايكم ان تاتوها حتى يضحى النهار اي يحمى وقت
ضحاء من جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها ماء
روي اشيء او ثلثة فغسل النبي صلعم يديه ووجهه فيها ثم دعا في الله بما شاء فافجرت العين بماء
كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الانبوع من معجزاته ح ابو موسى رضي روى البخاري عنه

انكم ستلقون على الامارة وانها ستكون ندامة لانه الامارة لا تجري على العدل الا نادرا يوم القيمة
فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوفين وهو الامارة من رضع الصبي من امه
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انتظم لبنا مثلا
لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله
مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق الكاي بنعم والحق بئس اشارة الى ان
ما نيل الامارة لا فاضح لصاحبها في الدنيا من الخزي والعار في الآخرة جريرا تفقا
على الرواية عنه قال كنا جلوسا بين يدي النبي صلعم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون
ربكم كما ترون هذا منا شية للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته
وهو بتشديد الميم من الضيم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا تقول ارائية بل كل ينفرد برؤية وهكذا
وروي لا تجهدون من الجهد اي لا تلحقكم ظلامة بان يرى بعضكم دون بعض بل يستوون
كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما
وعلى كل بمعنى فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها
بالمحافظة عليهما حضهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما
ثم قراءة وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ابو داود وروى مسلم عنه
انكم ستعرضون ارضا تذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احدى يائيه الفا ووجمع
قراريط وسموا نصف عشر دينار ويروي ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط ففي اهلها
يكثرون استعمالا فخاطبهم لتقدم رؤيته قال النووي شبه كنت اري هذا الحديث مشكلا
لان مصر لم تكن محققة باهل يعني بل بسكانهم فيها اليوم والحضر من بلاد العرب
حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما اشار بها الى كثرة عددها
اهل مصر في المائة وسبعين المكررة فيقولون اعطيت فلانا القراريط اي بعدة المكرر

والبات

والبنات فاستوصوا بها خيرا يعني اطلبوا الوصية فيهن بالتيان اهلها خيرا ومعناه قبلوا قولي
يقال وصيتي فاستوصوا كقبل الوصية لعمل المكاتبة بين العيال وبين الوصية بهم ان العرب لهم
دناءة وخشونة في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا تحملكم سوء اخلاقهم على
الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما نافهة ابراهيم ابن النبي صلعم فان امه مارية القبطية كانت
منهم ورحما اي قرابة وسبب نافهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان لهم ذمة وصهرا
وفيه معجزة للنبي صلعم حيث وقع كما قال وفيه استحباب كما قال ان رفع روى البخاري عنه انكم ستلقون
بعدي اثرة وهو بالمثلثة اسم من الايثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امرا كم تفضلون
علينا من هو ادنى منكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قال للانصار لكان اولى
لانهم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد ابو سعيد روى عنه انكم قد دنوتم
من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قال حين دنا من مكة لفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد
فنزلنا منزلا او قال انكم مصبحو عدوكم يعني غدا ان شاء الله تعالى فالفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزيمة اي تلك الحالة في ذلك الوقت
صياما وافطار اقوى لكم فافطروا فكانت عزيمة اي تلك الحالة في ذلك الوقت وكان حاصلا ما الافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض
كانت رخصة في ذلك الوقت وكان فاطلعوا لاصل الحاير لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلعم بعد ذلك في السفر
هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة المواجهة للعدو وضيقة اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي صلعم فقال احضروا الي كم تلفظ بالاسلام يعني كم شخصا تلفظ بكلمة الاسلام فعلنا
يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال انكم لا تدرون لعلكم
ان تفتنوا الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا
بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعل كان في بعض الفتن الذي وقع
بعد النبي صلعم وكان بعضهم تحتي ويصلي سرا لخافة الدخول في الفتنة وفعله الشيخ الشارح واقول
الظاهر ان امره صلعم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقوله الراوي

الدنوظ

اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم فرصة الكفار لان فيه منافعة الخلافة بينهم لان الكتبة
لا تسلبهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنافعة بينهم خاف منهم عليهم من الكفار فلهذا امروهم
باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يسعى له ان يبعد امور رعيته لا يدخل عن الخوف من حياطة
وانه يرجع الى الرواية عنه قال واصل ابتدى يوم صوموا في رمضان فاضر جال من اصحابه
يواصلون فقال يوم اكم لستم مثلي اما ترون بتبيته والله لو تمادى لي الشهر يعني لواصلت فيه
لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم معناه امر ليتعمق هو الغلو يعني لتركه الواصلون
المجاوزون عن الحد تعمقهم اي مجاوزتهم قال الخطابي صوم الوصال فرخصا من رسول الله وكره على امته
وفي الحديث دلالة وقال القاضي عياض عليه السلام كان التخفيف عليهم لئلا يفوتهم صفة عيشهم عرفوا في
الطاعات ومن قدر فلا يدع وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال للنهي عنه ما اتصل بالليلة الثانية
فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن ابن عمر انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر
اراني ربي وقد صلى عنه اكلم ملاقو الله مشاة حفاة عراة كما خلقهم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها
اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال
مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء فاذا قام مقامك لا يستطيع
ان يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان ابا بكر لا يستطيع
ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال انكن لانتن صواحب يوسف يعني من حيث
وعلى صفة من كثرة الالحاح فيما يريدونه مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت في مرضه الذي
توفي فيه على بناء المجهول بنفسه فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة
فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه ذهب يتاخر فاومى اليه رسول
رسول الله اتم مكانك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصلي بالناس

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف
من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر رسولا ولي بالخلافة بعده وقد غفل بعض الصحابة عن ذلك حتى قال له
علي رضي الله عنه قد مكك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت قد روي عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا معارضا ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على
جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين
متغايرتين فصل ان عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد
بالاجل هنا هلة المدة يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر
الى غروب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم
ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا يعمل عاملا فقال من يعمل الي نصف النهار على قراط
قراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر على قراط قراط فعملت النصارى ثم
انتم تعملون من صلوة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين
لان هذا لانه صدقوا بنبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا
نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم
واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثمة معاملة حقيقة ويكون
ان يحمل ذلك على حصولها عند اداء الذراري من صلب ادم عليه السلام وآل الله لك وهل ظلمتكم من
حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب امة
الاسلام مع قصر اعمارهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب

وقلة اعمالهم مع

فصل انا

ويسمى ويثبت الذي يعمل الى نصف النهار الى الظهر

على الاعمال التي مرجعها الاكتساب لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل في جهة الفضل
وله ان يتفضل على من يشاء بما شاء ع سهل بن سعد رده انتفاء على الرواية منه انما الاعمال
بالخواتيم ع ما كتم عليه امر عمالها فرب كافر متعبد سلم في اواخر عمره وكتم له بالسعادة ورب مسلم متعبد
يعني انما اعتبات الاعمال ع سلب ايمانه فختم له بالشقاوة نسئل الله الخلال والافضال ان يختم خواتم الايمان
م ابو هريرة رضه روى عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به العملان كلاهما
على سواء الحمل قال شارح هذا المحمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب
قدام جيشه ليستظهر وابه ويقاتلوا بقوته كالترس للمقاتل لكن للولي ان يحمل على
ظاهرها كالات لان الامام ملجاء المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحكم بقوله
ويتقى به بيان لقوله ويقى به ويقاتل من ورائه والمبين هو المبين تتمة لقوله الامام جنة
فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان امر بغيره كان عليه
منه يعني كان على الامام وزر مثل اجر بتقوى الله ع البراء بن عازب رضي الله عنه قيل ما رواه
عن النبي ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة
وسلم بستة قال خرج رسول الله صلعم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فابتعهم ابنة
حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم هو جعفر وزيد فقال
جعفر وسواه علي هي بنت عمي وخالتها تحت وقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلعم لخالتها وقال
انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال
لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال
لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ البنت فاي حاجة الى ضم قبله قلت
اخوتها خالتها وهو في الحقيقة غير مقتض بها فطلب بذلك حقه قال صاحب الحاصل الاصول ان زيدا
مولانا روي انه صلعم كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا اخذه الكبري فاستوهبه منه فوهبته

فاعتقه فان قيل

فاعتقته فان قيل كيف اخذوا بنت خرج بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار
من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فهو ورد
النهي بعد عن رد هن بقوله ع يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات الاية ع اسامة بن
زيد انتفاء على الرواية منه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة
من آخر الحديث فحفظها ولم يدر كما وله كان النبي صلعم سئل عن بيع الذهب بالذهب متفاضلا فقال لا ثم الحديث
يعني اذا اختلف الجنسان جاز فيهما التفاضل ان كانت يدا بيد وانما دخلها الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على الحالة لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا
في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد
اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق
الاولى فلا يصح حمل قوله صلعم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ع عمار رضه
روى البخاري عنه انما قالت دخل رسول الله صلعم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا
قلت اخي من الرضاعة فقال صلعم انما الرضاعة من المجاعة فيه ليس كل مرتضع لبن ام خالا لولدها
وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يكتفي
الى الطعام فحينئذ يكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها
على ما هو مبسوط في الفقه م ابو سعيد رضه انما الماء من الماء روي عنه صلعم في ايجاب الاغتسال الاغتسال
الانزال ع المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول
في الاصل وفي الجماع منسوخ بقوله صلعم واذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ع جابر انتفاء على
الرواية عنه انما المدينة كالكير وسوزق الحداد تنفي خبثها وتنقي طيبها ع تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديدها
من النفية خبثها وهو بالفتح وروي بضم الفاء وسكون الباء او بكسر الفاء وتخفيف الياء
من لا يليق بالمدينة وتنقية بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والراضال معناه
تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام النووي وذكر الحافظ ابو موسى

ع اي اجتمع ٣

ع الختان ٢

ع تختني ٢

لعل للفعل وجد واخرى فعل للمذكور في المتن انما الخالة عند الام ٢

تنضح ثم اللاتي بعقبه فيطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تنضح بالباء الموحدة
والضاد المعجمة من ابضعة اذا دفع اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن المشهور رواية
حكى ان عمر ابن الوليد رضه كان يخرج من المدينة والتفت اليها فبكى ثم قال تحنني ان يكون من نفت
المدينة ٢ رافع بن خديج رضي عنه قال قدم النبي ﷺ المدينة وهم يأبرون النخل
قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنفضت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال
ﷺ انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر
يعني اخطي واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان الله تعالى عن مستبعدين من الانبياء اراد فانما انا
ما انا في امور الدنيا قال الشارح الاولى ان يراد بالظن ما قابل اليقين عن برايه وهما وه
وانه عليه كان جزما مطلقا يدل عليه ما روي انه ﷺ قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا لا
تؤاخذني بالظن ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي ﷺ صلاة الظهر او
فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني وفي حديث بنينه على جواز السهو على الانبياء ﷺ وقال طائفة لا يجوز ان
يفعله وهم منهي عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى الاحكام وغيرها
لانه هو الذي عامة عليه المعجز وفيما ليس سبيله البلاغ كما نحن وسهونا هم في الصلاة كان
بامر يشغلهم عن الصلاة وفي هذا المعنى قيل يا سيد الكل يا من غرر رسول الله صلى كيف سهى وانى سهو
في كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سوى فسهى عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد
من النهي ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما اذا نسخ قرآنا وام سلمة رضها على الرواية عنها
انما انا بشر وانه يا تيني الخصم وهو من تخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان
يكون ابلغ من بعض اي في تورية حجته فاحبت ان صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد
اتفاقي للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة نار فليحملها او ليذرها او الذم التوبيخ لا التحريم
كما في قوله يوقن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اوله فضل الكم وعائشة رضها

انهما على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي ﷺ ان يقطع يدها فكلمت
لها اسامة بن زيد وكان النبي ﷺ يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله
فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف
تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان اللام الماضية
كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في الحدود والله وايم الله بفتح الهمزة وضم اللام اسم موضوع
للقسم اصله ايمن الله فحذفت نونه للتخفيف وميمه منه وصل وقال الكوفيون ايمن جمع
يمين لان فاطمة بنت محمد سرقت فقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود
بعد بلوغ الامام ولهذا ذكر رسول الله عليه السلام شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة
من الجنى عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وادي وفيه وجوب
العدالة في الرعية واجراء الحكم على السوية ٢ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم
اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس مر معناه في
هذا الفصل في حديث انما اجلكم ٢ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ
ستون حديثا له في الصحيحين عشرة اتفقا وانفرد البخاري بثلثة قال مشيت انا وعثمان بن عفان
الى النبي ﷺ لما كان لهم من فيء خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
من سهم ذوي القربى وتركنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة منك فانما هم انما بنو المطلب وبنو ص
هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب اخوا نوفل وعبد شمس ابنا عبد مناف هو الجد الرابع
لرسول الله ﷺ وجبير ابن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من عبد شمس ابناء عبد
مناف والنبي ﷺ من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانتا
موحد تين في الحلف على ان يعاونوا احمد او لا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وخلفتا
على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي ﷺ فبقيتا على الاسلام
على الصفح وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس وبنو نوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء

انهما على الرواية

وروى بكسر السين المهملة وتشديد الياء اى مثل هذه الرواية لرواة التى فى المتون وفى الحديث دلالة
على ان الضحاك سهم ذوى القربى فى المغنم مع الغزاة وذلك المغنم منقطع لزوال حضار
اسحماتهم بالفقر وحاجة وبهذا يتمسك من يحدد انقطاعه على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق
فى دار النبى ع وكان فى يده مدرى يحكى بها راسه فقال ع لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك
انما جعل الاذن من قبل البصر اى لاجل هذا شرعنى انما اجيز الى الاستيذان فى الدخول لئلا يقع نظر من
فى الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون
الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس وابو هريرة انقطاعى الرواية عنه انما جعل الامام
ليؤتم فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على تعين ان يصلوا خلف الاعادة وبه قال احمد
ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعى الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ لما روى ع ان النبى ع صلى
فى مرضه موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالعود وابن عباس رض انقطاعى الرواية
عنه قال مر النبى ع بشاة ميتة لميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم
قالوا انها ميتة فقال ع انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة
كالشعر والصوف وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع بها ع انما حرم اكلها لنجاستها فيعم منه انه لا يجوز
بيعها والوقوف من هذا الخبر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذ وابو هريرة رض انقطاعى
الرواية عنه انما سمى الخبر بالنبع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثانى محذوف اى خص الاباء جلس على
فروج بالفاء يعنى وطئه ارض بارسة بيضاء كثيرة خالية من النبات فاهوت اى وكزت كفه فخذاه
وهى حال من الضمير العايد الى الفروج وما ذكر الثعلبى من ان بليا بباء موحدة وياء مثناة
كعبد اللام واسم ابيه مكان بفتح الميم واسكان اللام واخره نون فلا يناسب الحديث لان اللام يطلق
على الذئب ايضا وفى اثبات الكرامة للمخرج وجواز الاشتغال بمعرفة اللغة ووجه التسمية على الاول
يا سراقة انقطاعى الرواية عنه قال بينما انا نايم فى حايطة فاجنبت فلم اجد الماء فتيممت بالصعيد
كما تيمم الدابة ثم اتيتهم فذكرت ذلك لهم فقال ع انما كان يكفيك ان تقول يعنى ان تفعل بيديك

هكذا

بيديه ظ

هكذا ثم ضرب بيديه على الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كيفية
ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال ع وفى الحديث دلالة
على ان الحدث والجنابة فى التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ زفر وعلى ان النفض التيمم
مسنون لئلا يتيمم وجهه اراد به النفض اليسير ليتناثر التراب فلو نفض كيف يذهب بعامة التراب منهما
الى التيمم عندنا فى لان اتصال التراب واجب عندنا وجاز عندهم لانه واجب عندهم ولا اثر
على انه ضربتان لعوله ع التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الحواب عن حديث
عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا البيان ما يحصل به التيمم ع انما مثل لهم امثل الذى يصلى وهو مكتوف اى مشدود اليدين الى الكتفين يعنى الذى يصلى من غير لفظ
الراوى او المصنف تبيين للنقط هذا وراسه معقوص اى مجموع شعر عليه فيه مثل المصلى المعقوص
راسه فى الكراهة كمثل المصلى المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يكون
فى معنى اخذ جميع اجزايه كما ان يدى المكتوف لا يقعان على الارض فى السجود وابو هريرة رض
انقطاعى الرواية عنه ع انما مثلى ومثل امتى كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش
بالفتح دويبة تطير ليلا تقع فى النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم هو الخرز نظم الخاء المهملة
وسكون الجيم والزاء المعجمة وهى معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اوفى فى المنع يعنى
انا اخذكم حتى انقذكم عن النار وانتم تقحمون فيه اى فى النار على تاويل المذكور اصله تتقحمون فحذف
احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبى ع فى منعهم عن المعاصى وانتهاكهم المؤدية الى النار وكونهم
متحمين مكلفين فى وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهى تغلبه وفى الحديث اخبار عن
فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان اللام فى حق الانبياء كالصبيان الا غبياء
فى الكتاب الاباء صلوات الله عليهم وسلامه وابو هريرة انقطاعى الرواية عنه قال ان امراتين من
هذيل رمت احدهما الاخرى فقتلها وما فى بطنها فاختصم ابناهما ع فى الجنين غرة وهى عبد او امة
وفى الام دية فقضى بكليتهما على عاقلة القاتلة فقال احدهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل

ان النفض بيديه

وهذا بيد

تحجزكم

ولا نطق ولا استهل مثل ذلك بالجر فقال ع انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل سجع الكهان قاله بضم الهاء المهملة وفتح الميم بينهما الكاف الثانية بالنون الجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول ع لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في تزويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى عنه قال سمع ابن ع اصوات رجلين في الاية تخرج والغضب يعرف في وجهه فقال ع انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب اعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة وكتموا بعضها بعضا فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بسبب نظم المفضي الى التناقض في كونه منزلا الاختلاف في وجوه المعاني وزينب بنت جحش قبل ما دعته ع اسمها برة فسماها زينب اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتفق على اصحهما بل ما اتفقا عليه ما روته زينب بنت ابي سلمة في الاكحال المرأة توفى باسه واليوم للاخر ان تحد على ميت فوق ثلثة ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رواية زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة تعجبا من المصائب اشتكيت عليه زينب بنا وذكر احديهما لكان لاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي ع امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ع لا مرتين او ثلثا كل ذلك يقول لا انما هي اربعة اشهر وعشر وفي رواية راجعته الى العدة الوفاة فقد كانت احدكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول فقيل لها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في ضبابة كبعلها فحق الزوج اعظم عليها فرمي بكل البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها فمنعه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكحال فيها لان عدة من توفي عنها في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في بكران النهي عن تلك المراجعة بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للعدة وان كان فيه ضرر فيكون حجة على من جوزه بعذر كالمرض والالم يمكن ان يقال صورة الضرورة مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه التعريض بالمداوى صفية بنت حيي ع تقدم ذكرها قالت عائشة ان بعض نساء النبي ع قلن له قولا اغضبنه فانتهرهن فقلت له ما ارادت من ابن صياد

اختلفاء

من ابن صياد اما علمت ان النبي ع قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يقتل بها سلاسل يغضبها ضمير يعود له وفيه استعارة لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على غضبة وسمى المرة من الغضب وكون ان يكون ممنوعا مطلقا على قول هم كونا ان يكون ضمن ابني الوجال وفيه دلالة على ان صياد سوا الوجال ام سلم روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر امراة راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال ع لا انما يكفيك ان تحثي سكون الياء اصله تحثين على ورقة ترمين سقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات ثم افيضي حتى الراء اذا اشاره والمراد بالحثيات الغرارات التي يأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يكون الا قدرها او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر وان وصل الى ظاهر وباطنه حتى يكون فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل الى الهاتم فيفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض النقوع للمراة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر عمرة رضي الله عنه روى عنه انما يكفيك اخر يريد به الاخلاق له اطلق ينبغي لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الكافر ظاهرا واما في حق المؤمن فلقدم جريانه على موجب اعتقاده ويكون ان يراد به من لا نصيب له في لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله الجنة لعموم قوله تع ولباسهم فيها حرير وبهذا في حق الكافر ظاهرا واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب الثالث في الوجوب وما اتفقا على الدوام عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تع ما يخالف رضاه وامره بسمعه صفة اذى الى الكلام الموزم انه وهو مستلق باصبر الصبر حبس النفس عما يشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن صحتها الى وقت ومعناه قرب ما جعله من صفة الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يلام العقوبة في صفة الصبور كما يلام في صفة الحليم انه يشكره هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم يبقيهم ويبارك فيهم يعني يوصل بعض عباد الله واما انه ان له شريكا في الملك وليس له ولد

الضفر

صوده وملك

اي على سائر الاعضاء

بلغ

يبقيهم

عن البلايا في الدنيا او الكفار

ثم الله يعطيهم من انواع النعم العافية والرزق وغير ما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه
فما ظنك بمعاملته مع من يحتمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا احد
غيرهما في خبر واحد فعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة
بمعنى المنع كما مر شركة الغيرة حصة وهي مستحيلة في شان الله تع والمراد بها هنا شدة
المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش كالزنا وغيره
الفاحشة ما تجاوز في رضا الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح
نفسه اعلم ان سبب الحث في الحديث لصلح عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فيستحقون به الا ان
يمدحه عابد اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله ع ابن عباس رض روى
البخاري عنه لا ما عن عليك ظاهرا يعني لا شيء علوك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لظهار تلك
من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال للاعرابي كما يقول
حمى تفور على شيخ كبير تميته التفور يعني يأس تثور لانه حمى تتغلى كغليان القدر
وتب ان تزيل التفور فقال نعم فتمنى اذن يعني هذا المرض ليس بظهر لك اذا لم تقبل ما قلته
الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية
خاصة وليس هو جمع عرب لان العربي من كان من نسل اسمعيل سواء كان ساكنا بالبادية
او غيرها وانما النسبة اليهم عربي جاء رض روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا ياكل بيمينه لانه
معكوس مكلوب الخلقة فنهى امتي ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان
مشئوم دليل ان النبي ص عين له الاستنجاء وان الكافر يعطى كتابه بالشمال يوم القيمة
فيكون يد الشيطان كلتا يديه شمالا لان نفسه مشئوم فكره النبي ص للمؤمن ان ياكل
بشماله لئلا يشبهه بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيها سهانة بنعمة
الله لان الشمال اقل حقا وتناولا لليد عادة ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا

الامام اذا كبر

الامام اذا كبر فكبروا هذا الحافظ الحديث بتفصيل لبعض اهله واذا قال ولا الضالين
فقولوا آمين يجبكم الله ويستجب لكم خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري مما استدل به مالك
على ان الامام لا يقول آمين لانه قسم والقسم ينافي الشركة فنقول قضية العصمة كانت كذلك لو لم
يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا كبر فكبروا واذا قال سمع الله
لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجابه بخير كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل كما يقال سمع
العاصي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحمد الرضا بفتح الكاف والهمزة لا الكناية كذا نقل
عن الثقات وفي المستضيء الرضا بالكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد اجمع به ابو حنيفة على ان الامام
لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي ص فرق بين الامام والمؤتم والشركة تنافيها بينا في العصمة كما في قوله
ع البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها ويستدلوا بما روي ابو هريرة رض
ان النبي ص كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة لا تنافي ابو هريرة رض لا تباشر المرأة
المرأة فتنعتها بمعنى النهي فيه لئلا تصف امرأة بنعت امرأة اخرى وهي ظاهر جلد الا ان فتعتها
بالنصب بمعنى ان تصف مباشرة هي شبيهة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فينطلق قلبه بما يقع بذلك
فتنة المنهي الظاهر وان كان المباشر لكنه في الحقيقة هو الموصوف المذكور قال صاحب
التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن آدم عن ابن ابي ذئب وهلم جرا
رواه صاحب شرح السنة والحميدي ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا
وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار
او دخل الجنة بعد ما عذب بقدر ذنوبه ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا
تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
ولا يحقره التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل
المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى
قلوبكم واعمالكم ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا
ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره
التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على
المسلم حرام دمه وماله وعرضه ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم
واعمالكم ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا
يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره
التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على
المسلم حرام دمه وماله وعرضه ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم
واعمالكم

مطلب السلام

بدء

ولو سلم على من لم يرده فظهر ذلك شيئا او مبتدءا بقوله استرجعت سلامي كعتبر له

واما اذا سلم على الجمع فقد جاء في حديث اسرائيل يزيدهم بقوله وعليكم ولا يرد عليه ولكن

الدعاء لهم بمثابة اجابتهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي فقال اللهم حلبك فبقي

اسود اشتر فمات في بيته سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني

لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا بأس

بمشيهم الا نصاري الانفاق على الدعاء منه قيل لم يوقف على اسمها ما رواه غير ابن ماجه اربعة احاديث

ولم يرو في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يتعين بيع العاصف لما يعارضه رقبة بعير فلادة

فوتر بفتحتين واحدا وثلاثا او خمسا او فلادة شك من الراوي ان النبي قال فلادة ام وتر

او قال فلادة ولم يقيده بالوتر الا فحكمت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شرع الركب

او عند شرب الوتر بالنجي وقيل انهم كانوا يقلدون بالاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن

ذلك اعلاما بان الاوتار لا يرد شيئا ثم فعل ذلك للزينة فلا بأس ابن عمر رضه لا تبيعوا التمر

حتى يبدو صلاحه ظهر معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ ببلاغا ثم لكنه مما اتفقا عليه نعم

روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بدرهمين معناه واضح ابو سعيد رضه

اتفقا على الدعاء منه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وسواء اي تماثلا وتساويا ولا تشفوا بعضها

الا فعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهو من الجملة تاكيد لما قبله الشف الاضافة ويستعمل

في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بوزنه على والذهب مؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق

الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير عائد الى الورق باعتبار النقد على بعض ولا تبيعوا

منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر وهو انجاز الوعد اي احضاره

ابن عباس رضه روي مسلم عنه لا تحذروا شيئا قبل الروح عرضا وسواء الهدف للرمي

بالسهام وكونها كالرمح لما روى الناس يرمون دحاة محبوسة للرمي قال النووي

هذا نهي تحريم لانه ذم قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وبمنع

لما ليته

هذا اذا قال السلام عليكم ليس له ان يقول عليكم السلام وان قال عليكم السلام يقول وعليكم السلام

اخاتمهم

فقال عليه السلام

فليبيتن

لحجة تمر حرة

فالابل

صلاحه صح

لا تزيدوا

بلغ

لما ليته غير فايدة وابن عمر به انتفاعا على الدعاء منه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم

الكلام في الفصل ان حديث ان هذه النار عدو لكم خرجه مسلم ورواه البخاري لا تتمنوا لقاء

العدو واذا لقيتموهم اي العدو وتستوي فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن

تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وبحقارتهم

ومنافاة الخوف للاحتياط ابو مرثد رضه روى مسلم عنه لا تجلسوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر خلوا

عن الذكر والطاعة بل اجعلوا البيوت من القرآن نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن

ولو هم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا تناسب هذا المعنى ولان النبي

دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت

وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال

السورة التي فيها البقرة ابو مرثد بفتح الميم وكون الراء وفتح الثاء المثلثة المنوني بفتح النون

وفتح الون قيل سوء في كبار الصحابة ما رواه غير البخاري عن ابن عمر رضه حديثان النوم بعد الحديث

لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها كان يضطجع عليها وعملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا

اليها لان فيه مشابهة الكفار ابو مرثد رضه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال النعمة

الحق والى الحاسد وهو معلوم ويروى لا حد الا في اثنتين اي عقوبة خصلتين اثنين رجل اي خصلة

رجل الا لهم وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل فرائض ويروى في اثنين اي في شأن اثنين

فعلى هذا اللام للتعدية خصلة في بعل اتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعاته

واناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لعملت كما يعمل وبعل اتاه الله

مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله فيه لان كل انفاق ليس جائزا بل الانفاق في سبيل الله

فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي الجواد لعملت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا

الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان يتمنى لك مثل ما لاخيك فرق بين تمني زواله عنه وهذا رضي اذا كان التمني

في الثواب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد فرضه وان الحسد فيها

ان التنفير انما كان لكونه الجلوس على القبور لما فيه من التشبه بالكفار فلا يكره الجلوس على القبور لغير ذلك

غير تقصود بل نفهم بدلالة نفسها ان كلا منها هو في معنى هما من الترب والعبادات فالحد فيه
مستحب يعني لا تدر ولا غرة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما
وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة
ولا رغبة لك في شرائها وقيل سوء طلب رفيعه على احد وقيل هو تحريض انسان على الشراء ولا تباغضوا
ولا تدابروا اي لا تعاطوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلابادي يعني لا تباغضوا لا تحاسدوا
في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلالة عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا
تدابروا اي لا تقاتلوا وصفها لاخوة المتقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين ام الفضل
وهي امراة العباس اختمونة زوجة النبي تعالى انا اول امراة اسلمت بعد خديجة بكرها رواه عن النبي
ثلثون حديثا اخرجها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري وسلم بعد الحديث
لا يحل الا طلاقه ولا الا ملاحتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها من واحد ثم عاشرهم
روى عنها لا يحرم المصة ولا المصتان قال داود ولا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات
اخذ بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم والمصة والمصتان استدلالا
بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سمي تبيانا الحرمة وسموا طلاقة بيانا ولان القليل والكثير
من الواحد لا يصح ان تقيد اطلاق الكتاب ابو هريرة بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد
الياء التحتية بضم الياء الثانية وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان
لصحيتا في صحيحهما والحديث المشهور اليه في المتن ما اخرجه ابو داود في سننه وانت تعلم ان الملم
نسبة الى علم قال اتيت النبي صلعم فقلت اعهد الي قال لا تسبن ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف
اسم لما عرف في شريعة الله تعالى والشرع اليه ويطلق على الاداء الى الناس ايضا وان ابدوه الى آخره
معناه كمل وصين اصوما لا تحقرن صوما فعل بكسر الميم تمتنع عن الاقدام للكافات
تبيض في وجه اخيك ببشاشة واستقبال والثاني لا تحقرن معروفا وان يزيد ان تفعله انت غير تمتنع عن ذلك
تنقي خيلا ناعتبارك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر بمعنى فتخلفه قيل انواعد تعلق الخير

والا بعاد

والا بعاد في الشر عبد الرحمن بن سمرة قيل انه كان فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة
ومات بها ما رواه عن النبي صلعم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد
باحدها البخاري وسلم بعد الحديث لا تحلفوا بالطواغي هي ظاهرة وهي ما يعبدون من صنم وغيره
لانها يطغى بها وكونوا ذي ارباد بها طغى وعاد الحد في الشر وسم غطاء الكفر ولا بابائكم
قال قلت اقسم النبي على الابوين قال في حق وقد افلح وابيه ان صدق قلنا لكنا الكلمة جرت على
لسانه على السلام على عادتهم لا على قصد القسم عبد المطلب بن ربيعة ذو سلم عنه قيل مات
عن النبي صلعم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيح سوى هذا لكل الصدقة لال محمد انما هي
اوساخ الناس اي بسبب لذهاب ثوابها بريا دبها جعل الصدقة وسخا تجوز
قيد بالصدقة لان الهدية جايزة للنبي صلعم واهله لانها يراد بها الالفة عدم الكلام
على تفضيل الصدقة في الايثار الثاني في حديث اني لا تقلب الى اهلي ابو هريرة رضه روى
عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام
قال النووي تحصوا باثبات الالف في الاول بين الحاء والصاد وحذفها في الثاني هكذا
وقع في اصول صحيح مسلم ليلة الجمعة بمنصوبة وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم
ذكر في شرح المشكوة تعدي الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم يصومه احدكم وذلك
بان كان نذر ان يصوم يوما فلقي جميعه فوافق يوم الجمعة اول على هذا يلزم ان يكون
يوم الجمعة مظروفا واليوم الصوم وسوغ مستقيم الوجه ان يقال الظرف يكون عاملا
في المصدر لا تخصوا قال الحافظ الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة بعبادة
فلم يرد ان يخصه العبد بشيء من اعمال سوى ما خصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة
يوم عبادة وتكبير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون
اعون على ذلك الوظائف واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت
لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان خصل

وان حصل تفويت وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي
قبله او بعده ما ينجبر به ذلك به وقال شارح احكام الاحكام بسبب ان هذا اليوم كان له
فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فهي النبي صلعم حذرا ان يظن العوام
بالواجبات بتابعتهم على صومه الى هنا كلام لكن يرد عليه التقاء يوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا لاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال
بيان لوجه النهي عن تخصيص يوم جمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن
تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد
بالصيام وليلتيهما بالقيام زاعمين انهما اعني ايام السبوع فالتجأ ان نخالفهم في طريق
تعظيم ما عدا الايام وسو يوم جمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلوة اجيب به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله
واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
ان مسعودة روى عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه
كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان بالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا
الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسب اختيار الصحابة على مصحف حاضر وهو الذي الفوضام رسول
عليه وامر بتخريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان في كان قبلكم اختلفوا
فهلكوا او مرتبة اعما على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي لا تفضلوا
بعضهم على بعض في عندانفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول به
ولا يلائم آخره وسوكوا او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
بالكمالات حقيقة وفضائل الامور كما قال الله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية
الوسيط اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم
تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث من يدفع رايته فان الناس يصيغون في الدين

يتمال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا
لكن هذه الصعقة صعقة تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة
انما تستعمل في الغشي والبعث بعد الموت فان قيل قد جاء استعمال البعث ههنا
في رواية موسى فلا ادري اصعق بصعقة الطور او بعث قبلي قلنا لفظ البعث مجاز
عن الافاقة توفيقا بين الآيتين وايضا يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى يلتبس
بروته موسى اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي هو موسى اخذ والجملة الاسمية حال من موسى
من قوائم العرش ولا ادري افاق موسى بخوف الاستهام قبلي ام جزى على بناء المجهول بمعنى
فزع اي كفى بصعقة الطور ابو طلحة قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي
انه يوم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل يا رواه عن النبي صلعم عشرون حديثا لم
في الصحيحين اربعة احاديث انوعها منها حديث انجاري بعدا لا يدخل الملائكة اي ملائكة
الرحمة ولا استغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناء هما
غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب
الماشية وكذا ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذ غايره
البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت
الذي فيه الصور ان عمر وه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم
يعني اهلكوا بخسفه وعذاب ان يصيبكم بنحو الهمة الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال الخاطبين يعني لا تدخلوا في حالة من الاحوال الا في حال البكاء
وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب
والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن
ام سلمة روي صلعم عنها ما من امرئ تحضره امة من امة عند موته وهو عوا على انفسهم فعاكم
لا تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ان دعاكم خير اكان شرا

م جاء مم لو صح عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل السنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الائمة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله ولن تجزئ الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنياء لاشتبه على الناظر فرعيد ابو عمير بن رم روى صلعم عنه لا يذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاءين وفي بعض نسخ صلعم جهاه بهما فقط وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ابو بكر وجرير رضي الله عنهما اتفقا على الرواية

ثم لا ترجعوا بعدي اي بعد رأيي في موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او مضاة بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا اولى لان السلم لا يكفر بالكبيرة وقيل السلم للزاني وقيل المراد به كفران نعم الاسلام فان من شكر الاسلام محبته اهله وخير هذا قال النبي صلعم والله لا تؤمنوا حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي مكتفين بالقتال او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استينا فجواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من لا ترجعوا او جواب لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما قال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي قاله القاضي لاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض رقبة وسمي مؤخر اصل العنق فان استناد على الرواية عنه لا تزال جهنم يقول هل من مزيد قيل الكلام في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله تعالى قاله ابن الجنة والنار لكل واحدة منهما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عنى يعني عنا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدم وفي نهاية رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم فهو كلام

ومن الدم

ومن الدم تأويله ان الخلق يعقل وضعها كناية عن رفعها وتسكين سوداتها كما يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم سمي بهذا الاسم والمراد بهم قدماء الله واعدهم للنار الكفار فتمتلئ منهم جهنم يراد بالقبض بتثليث الباء المقبوض منه وله ع وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد من الربط جماعة من الناس ويقوي ان كان موضوعا بجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارة بجماعة من الناس غير بعيد ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال ناقة الله وسقياها في روضا وكان الباغ جبريل ومنهم من يقول القدم اسم لمقدم مخلوق الله لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات لقوله ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في جهنم ان الله يخلق فيها خلقا فيسكنهم في شاء كما ورث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يخلق برحمته من شاء وهذا من نتائج قوله سبقت رحمتي على غضبي فخلق الله خلقا على قدر ما لو دخلوا الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا ابلاهم فراجعهم النار فاني يصدق التعذيب على الموعود ملؤها بالتعذيب كل من فيها فيقول قط قط بسكون الطاء وكسرها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بغير حشو والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك لواو قسم ويروى بحذفها الى بعض وهو بالنزار المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع فرعاية الاسلام جابر روى صلعم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الحاء والجر وخبر لا تزال ان يكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق يقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون معناهم منوية قال النووي كيف ما كان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين يسخطهم يقاتلون فمنهم في ومنهم فقهاء مسلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف

بحمد الله قال في ذرية النبي ﷺ الى الآن ولا زال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو
حين يأتي الريح فاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى عيسى ابن مريم فيعرف اميرهم ي طايفة
قال صاحب الحجة هو المهدي من ذرية النبي ﷺ تعالى باللام خطاب لعيسى عم صلبنا
فيقول لا اي لست انا اميرا عليكم ان بعضكم على بعض امراء قيوم بعضكم بعضا بكرمة الله هذه الامة
وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام
من بين الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها
خبر المبتدا محذوف اي هذا الفعلة تكرمة وانزله قال ابن حجاء اي اتى فنزل قال المسيح فقال
الصحابة له ﷺ لا تنزعوه بضم الناء واسكان الزاء وبعد الناء مهملة اي لا تطعوه
وعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن قوله قال صاحب الحجة رحمه الله شيخ هذا الحديث بالعراق وهو من
افراد مسلم يعني الا عن ابي الزبير قال الداودي فلما فرغ الاعرابي من قوله دعاه فعلم
ان الحاضرين لا تصلح لهم التذرو انما هي للعباد ثم امر النبي ﷺ فاتي بدلو فصب على بوله انما
نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان النجس قد كان حصل في جوف من المسجد وفوقه فاذا قام من
اثناء بوله لينجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استجلاب الرفق بالجاهل
وتعليمه من غير تعنيف عليه لقول الشافعي على ان الارض التي تطهر بصب الماء عليها بحيث
يغمرها قلتا يكون اذا صب الماء لتكسير رائحته فلو كانت الارض طهرت لان النطهير يحصل
بالبين لقوله ﷺ ذكوة الارض يبسها او قال الداودي اذا ذلك المكان كانه منخفض فكان الماء
جار يا عليه زينب بنت ابي سلمة رضي الله عنه ربيبة النبي ﷺ اي بنت زوجته ام سلمة رضي الله
عنها قيل انها كانت اقدم من نساء زمانها ماتت عن النبي ﷺ سبعة احاديث لها في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري ولمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله ﷺ زينب وقال
لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل فيثنى عليها الله اعلم بأهل البر منكم وسواسم لكل فعل مرضي
وفيه دلالة على استحباب تغيير الكلام الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المؤنة لما روي لزاينة لعمرة

ب ان يقال لها

كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله ﷺ ان عمر رضي الله عنه لا تسافروا بالقرآن فاني
لا امن اي لا اكون امينا في مخافة ان يناله العدو فيمسك وفيه تنبيه من هذا التعليل انه ان
لم يخف عدوا لذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتابا
فيه اية او ايات لان النبي ﷺ كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون وعبد الرحمن بن مهدي
اتفقا على الرواية لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة اي سوال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وخفف عنك الاثم فيها لان ملاك
يكون الطاعة الامام وان اعطيتها عن غير مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وكنت الكافي اي خليت
بينه وبين ما اختاره لا يعينك الله عليها لانك قد رضيت على المنصب مستقلا على نفسك فيكون انتصوفيقا الى
تلك الامارة ابو مريم رضي الله عنه دوى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي لكونها
من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة ونحوه ليتحمل تلك المرأة وقصده
اختها فالية عما في اناها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل
لصواحباتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني ليتكح طالبة الطلاق زوج
تلك المطلقة وان كانت طالبة والمطلوبة كمثل ان يسود وجهها الى المطلوبة
يعني لتنكح ضرتها دونها فان فلانة كذا فيه ودوى على صيغة المجهول يعني ليجعل
ناكحة له دون ولتنكح بصيغة الامر المعلوم والجزم عطفا على قوله لا تسأل يعني
ليثبت تلك المرأة الناكحة على نكاحها الكائن بالفرع فانها تأخذ ما يحصل لها في او معناه لتنكح
تلك المرأة الغير الناكحة زوجا غير زوج اختها فانها تأخذ ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة
ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت مشروعة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الثانية
صلتها وكملا تكون مال اسم جنس مضافة الى الهاء وفي بعض النسخ فانما ما بدال ما فان
وعلى هذا يكون ما كافة عائشة رضي الله عنها لا تسأل اي امرأة من اخواتها
سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني ما جيئا عائشة اياه بهذا التعبير

ف قالت انت يا رسول الله

ف قالت انت يا رسول الله

الدوسي رضي عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولفاية
قبح سبهم قال الجمهور بين سب واحد منهم ومن قال بعض المالكية يقتل قوله الذي نفسي
بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم ويروى بعينها اربع
الصاع ولا نصيفه وسوغ في النصف كالحبش للحبشي وقيل النصيف مكيال ايضا
دون المد قال شارح بضم نصيف للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى
النصيف لانه ان اخذ بكيلا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد
والمعنى لو انفق مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثواب نوع انفاق احد في اصحابي
مدا من الطعام ولا نصفه ولعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية وتمهيد الاخلاص
مع ما كانوا فيه من وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر
طاعاتهم فان جلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين
قلت يجوز ان يكون الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي ﷺ ويفهم منه فضلهم بعدهم
بدلالة النص عائذ روى البخاري عنهما لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا
اي وصلوا الى عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما هو في امور المسلمين
اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب عوام
المسلمين سلوك طريقتهم وكسبي رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا
سب اموات الكفار عموما جائز واطلب المعين منهم غير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا
ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل واضرابهما سمرة بن جندب
روى عنه لا تسبن غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية
بها فان قلت كيف يجوز ان يراد بالغلام الصبي حر كان او عبدا كما قال الله في حكاية عن زكريا رب
اني يكون لي غلام اجيب بان قيس بالدقيق مروي عن الراوي بياء وهو من البر ضد
الحر ولا رباح وسوغ الذبح ولا يجيء وهو غلط ولا افلح من الغلاء فانك تقول

اتم هو الذي منه

اتم هو الذي منه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا تكونا قيل لا يوجد ذلك
المنهي عنه في ذلك فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء
وقلت له هل هو كذا فلان فلم يكن هو ثم يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف
السؤال انما هي اربع فلا تريدون علي بفهم العالي هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما
سمعته من رسول الله انما هو اربع كما فلا تريدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير اربع ولفظه
منع التعليق على الاربع وان يلتحق بها ما في معناها وان قلت روى جابر انه قال اراد النبي
ان ينهى عن ان يسمى بمعبد وبركة ويافع ويسار ونافع ونحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم وقفت
ولم يتهيأ لي التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي الحديث
فلتنزيه عودهم اقتفاء على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاك بدرهم
هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة وكون ان يتعلق
باعطاكه لو صادفت في اليعيبين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه بابقال الضمير
الى الكاف وفي نسخة والذي تفوح برضوانه الصحيح على نسخة وان اعطاك سوما تفضل الضمير
على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى وله معنى لطيف وراية وهو ان فيه منه
ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان الوكيل لا يسامح
المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه وآله حين حمل على فرس في سبيل الله
عليه رجلا عاريا الى ان اراد به حمل تمليك لتوبته وقوله ولا تعد في صدقتك في سبيل الله
والحمل المذكور ان كان في وقت الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فمعناه باعتبار
ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه عاريا ان يستعمله فيما سوعاونه فاضاعه الذي كان
عنده اي جعله كالشيء الهالك لعقوبة في رعاية عليه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر
فعال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام للطاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة
تنزيه لكون البيع فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم

ن الكاف
ن عقبه
ن او يجوز رده ويرد سعد الله عليه
ن يشوح
اي موهوب له
ن بانفصال الضمير
اي وهب
ان يشتريه صح
ن واما ع

اصابته فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سوغ به ذكره شرح السنة انما منع عمر عن ذلك لانه اخرج عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان استراه بثمنه اشفق عليه

اذ قد ينبسط ويحبط اجر كما منع عمر المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم وابو هريرة رضه لا يشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي او الرحل بفتح الراء وبالجاء المهملة وسور حل البعير على قدر سنامه بعد تعب لا يشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصى وضعفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الثلثة مساجد المراد نفي الفضيلة التامة وفيه ندب هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عم ومساجدهم ولهذا قال النووي لو نذر ان يصلي في احد منها الثلثة تعين كلا من سائر المساجد فان نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخرها قال صاحب التحفة رحم الله هذا حديث بالعا في وهو مما انفرد به مسلم م ابو بكرة رض روى له مسلم عنه قيل انه نزل البصرة بعد ما بنى عم خراسان ومات بالمفاوز بين هوازن وسجستان مارواه عن النبي عم ستة واربعون حديثا لم في الصحيحين سبعة احاديث انفرد بها البخاري كدبيثن ومسلم باربعة وقال لعنت امراة ناقتها فعاك عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة فراد ان الذود والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة صاحبها اياها قال ضعوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك لعلمه انه قد اجيب ليها الدعاء بالعن ولذا وجه ما قاله النووي انما قال عم زجرا لها وقد سبق عن ابن الدبيثي وغيرها ليلا يعقا ولسانها به ويسلمها في ان فلما رأى انها لم تمتثل عليه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبة عم فجايز لان

الذي وقع عن

عن المصاحبة بالنبي فبقي الباقي على اكانه م ابو مريرة رض روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وفي الجامع الدافقة في الحوض بها كلب تعذم بسبب تزوجهم في الكلب حديث في افتنى كلبا والارش بسكون الراء ولا كرون على انه بنتي ها قيل سبب تزوجهم عنه انه بشيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يوبخ انه عم قال الحرس خواجر الشيطان قال العلماء حرس الدار منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس خ ابو هريرة روى البخاري عنه قال سمع النبي عم اذا اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كلامهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بالحق وصح ابو مريرة رض روى البخاري عنه لا تضروا الابل والغنم المضرية بفتح المعجمة وتشديد الراء اي لا تمنعوا الماء عنها فانه يكفيها النظرين بعد ان كلبها ان شاء امسك وان شاء ورد ها وصيامها تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام في الباب الاول ثم اشترى شاة محفلة م ابو مريرة رض روى عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين واما نهاها عن صوم رمضان مثلا فلحق الزوج في الاستمتاع وان قيل كان ينبغي ان يكون لها الصوم بغير اذنه وان اراد الاستمتاع بعد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انهماكها في الصوم بالافساد الا باذنه ولا باذن في بيته وهو شاهد الا باذنه نص لا يحل لامراة ان تاذن لاحد في الدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الكراهة برضاء الزوج به فان علمت جاز لها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذن الزوج فان نصف اجره لها حمل هذا ايضا على جواز انفاقها من ماله بغير اذنه وقد جاء في حديث اخر لا كل لها ان تصدق في مال زوجها الا باذنه فما السر في ذلك قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون من دلالة حاله الذي كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت المراة رضى الزوج به وان نفسه كنفوس عامة الناس في العادة ذلك يكون المراة مأذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد في الحديث واما اذا شكت

في رضاه اوكان شحيحا فلم تحب للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه بذا سوا المراد في الحديث
للمالك فالنصف لها ان يكون لها والضمير في اجرها لمصدر انفقت قال النووي المراد من الشركة
في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت كالعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه
مائة درهم ليوصل الى مستحق فباشر الخازن المالك يكون اكثر واذا اعطى غيرهما لتتصدق الى
محتاج في مسافة بعيدة تكون ثواب العامل اكثر واذا استويا في المال والعمل استويا في مقدار الثواب
واما قوله ثم فيضاعفه له فمعناه ثم ان كان اجرهما اكثر كما قال الناجي
اذا مات كان الناس يضعفون في وصفي وقال القاضي ان ثوابها سواء كما هو المفهوم من ظاهر
الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بعمل ولا عمل لا تظروني اي لا تجاوزوا عني
الحد في مدحي كما اطرى عيسى ابن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله
تعالى عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله نفى قولوا في حق انه عبد الله ورسوله قال صاحب اللمعة
ثم انتفى هنا علامة حاف وسوما انوه به البخاري في عامة انفقا على الرواية عنها لا يحل
فان ابا بكر اعلم وريس بانبائها واني فيهم نباحي كلف لك نسبي اي تميز غرائبهم
حتى لا تدخل في يحوم قاله لحسان بن ثابت حين قصد بهجوهم وقال لا فرقنهم فرق مالك الادم
فان عباس رضي الله عنهما لا تفدوا بعد ابا لهب نبي بالنار قاله بعد ما امر باطلاق رجلين
ثم اسلم عوف بن مالك دم دوسي صلعم على قتل مارواه غير النسائي بسبعة وسبعون حديثا في الصحيح
ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لم لا تقطه يا خالد لا تقطه يا خالد لكن الذي
لتاكيد مهما اسم ما يكون الى مرة في خطاب الراوي وهو هو مثله قال النووي في مظم نسخ
سلم ما كنوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا كما في قوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى كانوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم
كمثل رجل استرعى على بناء المجلي ابلا وغنما اي طلب رجل رعيها فرعاها ثم كثر فعل ماض
في باب التفعيل غيرها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاورد فيها هو ضاحا

فشربت فيه فشربت

فشربت فيه صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو وصفوكم وكدره عليهم يعني
ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة
يبتلون بمماسة الناس وضبطهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها وفي
رواية في بعض ذلك تعصير يوبخ اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا اركم اهواؤكم
بوقوف حقوقهم فلكم وان اجرهم بمنكم فوزه عليهم لكن المنة لله اولى بعد المقام يوقفا بالمهمل
قال لما اضبح عوف بن مالك بفتح راء وكسر الجاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
وبحاء اسم ابي قبيلة وانما سميت القبيلة باسم اصلها وهو غير مصروف في نحو مضر بكسر الميم وسكون
الجيم وفتح التاء المثناة فوق من قرية بالشام كانت ملك الروم في السنة الثامنة من الهجرة
فقتل فيها ذو مخبر الحارث وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ
الراية خالد بن الوليد ففتح الله عليه يديه واندفع في يديه يومئذ تسعة اسياف وكان المسلمون
ثلثمائة الاثنى والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن لرسول الله صلعم في تلك الغزوة فاوحى الله
عليه امرهم فاضى اصحابه بحالهم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة
فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل هم يقول وعيناه تذرفان رجلام الغدر
ومنع بالبناء للمفعول عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي العامل عوفا لما استكثره
بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان تعطيه سلب المقتول يجوز تخفيف الميم وكسر اللام
على ان تكون ما مصدرية بعد قوله فخالد اي فقه اليه يعني قال النبي صلعم هذا الحديث بعد امره
لخالد ابن الوليد برد ما اخذ من السلب للعامل فلما مر خالد بعوف فاعضه اي اغضب عوف خالدا
بتوبيخه وجر ردائه وعلمته عليه وحذكان قال عوف لخالد لا بد لك ان تشتكي منك الى
رسول الله صلعم في منعك السلب وسمعه رسول الله صلعم اي سمع عليه السلام قول عوف لخالد
قال الحديث قال عامل ع لما اعلم انا السلب ليس حقا للعامل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل
الامام فاما النبي صلعم امر خالدا ولا باعطائه فوجه عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه لئلا يجتري
الناس

على الامة وحوله عندان في قتل كل عليهم الحديث فوجهوا منها لبني م البلدة لوجهين
احدهما انه ص لعله اعطى البيان قائل وانما امر تقريرا لاطلاق لسانه في خالد وحكمه
مرته الولى وثانيهما انه ص استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختيار وجعل للملك من
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد لسدد تبعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك
قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لحكم مخافة تخرج عن الشرع واذا كان ما فعله شرعا لم يكن حكمه
في الغضب مطلقا ابو هريرة روى البخاري عنه لا تغضب فيعد لا تفعل ما يحملك عليه الغضب
من القول والفعل حاله لرجل قال له اوصني فلما رأى النبي ص طالبا الوصية مملوءا بالقوة
الغضبية اوصاه بالكف عنه عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري
عنه لا تغلبنكم الاعراب ص حكاما للبوادي خاصة والبوادي اهل الامصار والنجم الى الاول
اعرابي والى الثاني عرفي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب والمنصب
بتقدير اعني وبالي صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه
التسمية ولا تكونوا على ما هي الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلبكم اصطلاحهم
على اصطلاحكم ولا ينظر انسان انه لا يكون صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال ابن الهمام
او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يسمونه
في وصفه وامر ص عمر بن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا وفيه تنبيه الضعيف انها
للصلوة ومن باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة
وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل فيه وهو الثلث الاول من الليالي بعد غيبوبة
الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون
صلوة العشاء الى شروع الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي
عن اتباع تسميتهم تنبيها لتسمية الله عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما قال في هذا الحديث
ومن بعد صلوة العشاء واذ قد ران الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله قوله في كتاب الله
الله في حكمه الذي

الذي اوحاه الى نبيه ص وانها نعتم بحلاب الابل روي صلوا وهو لا فصلى الاول الفجر ان
للاداء وعلى الثاني للصلوة ابو عبيد وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل
حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله ص اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ
الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال ص لا تفعل بع الجمع بسلعة ثم ابتع بالسلعة من الجمع وسكون الميم ثم تخلط
من انواع متفرقة وسوغ مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بكسر الميم مشددة ثم
نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر معنى لا تفعل لا تشتري
الجنيب بتمر اقل الا مثلا بمثل لان بجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع
متفاضلا فاجعله دعه ابيع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث
على جواز الحيلة ثم نحن نقول بانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب
او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا
للخراج وغيره ابو محمد رواه عنه لا تفعل صلوة بفتح الطاء وضم الهاء سهو النظر ولا صلوة
فرعلوة يعني لا تفعل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لا يقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه
لا يتم ورثتي دينارا ولا درهما في رواية البخاري ولا درهما لا يوهم احتقارهما بل لكم
بالنبي ص لما روي انه ص قال نحن معاشر الانبياء لا يورث ما تركناه فهو صدقة والواو الحكم
فيه ان للانبياء ص لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لوارثهم وينفر الناس
عنهم ولا حتمال ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله في حكاية عن ذكريا ص
واني خفت الموالي من ورائي يوهم منه ان خوفه منهم كان في مالة النبوة بعده لا يخاف عليها
انها من فضل الله فيعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه مورثا قلنا يجوز ان يكون
خوفه من موالي ص بنو اخوته وبنوعم من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا
فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل عن نفقة

موصول اجرة اي خادم

للخلاص صح

غ عليهم

ق
ق

مولاه فخيبر اموال بني النضير فهو صلة كان النبي يأخذ منها نفقة نفسه واهله
وكان ابو بكر يرى ان تلك الخصة مما الغنيم باقية على ملك رسول الله وكان ينفق منها
ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفة لكونه خادمه وقائما باموره لم تكن ملكا
للنبي ولهذا منع ابو بكر فاطمة الميراث حيث طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف
يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة عامل اشارة اليه وكان ابو بكر يصرف ما
في تلك الخصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بما له فاعطاها لمروان
واقاربه ثم المقداد بن الاسود قتل المقداد بن عمرو بن ثعلبة الاسود وتبنّاه واشتهر به المقداد
بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي من ماتة
واربعون حديثا في الصحاح اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال
قلت يا رسول الله ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار فضربني بسيفه فقطع يدي ثم لاذ
مني بشجرة فقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها قال لا تقتله قلت يا رسول الله فانه
قطع يدي ثم قال ذلك بعد ان قطعها افاقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله
وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم
الدم ولا يحرم القتل كما كان يحل قتله قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عني ان في توجيه
هذا الحديث ولا وجه من ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي حرم الدم على المقداد
العصاة وان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى
عن قتله لانه بعد ما اتى بأجلى الشهادتين كان قريبا في اتيانه بالشهادة الاخرى فيتبين
ان الاستيقاء قتله قاله حين سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف
ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول
بعد قطع يد اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يذكر

فرد وهما

لم يكن عن وقوعهما بل سأل النبي على وجه الاستفتاء وقد عاتبه الله على الدوام عنهما
لا يقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا اجمع به الشافعي على مذهبهم ان نصاب السرقة
ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه
قال لا قطع فيما يقطع فيه السارق مما جن الجن احسن الصحاح في قيمته ولما كثرون على انها كانت عشرة دراهم
او دينارا فالاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع في باب حدوده والدرء فيها واجب بقدر الامكان
اما الحنفيون في الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار
لان قيمة المجن كانت عندها كذا وقد ابو هريرة رضي الله عنه لا تقطعوا هكذا لا تعينوا
عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال رجل اراك الله تسكران ضرب الحد ما نصب مفعوله مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع
الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصر على فعله
ذلك الدعاء مفعول على الشيطان في انحائه وقد لبيبة بنت معوذ بن عفراء روى البخاري عنها
قالت كانت نبأ الانصار يضربن بالدف يمدحن آباءهن في قاء النبي فقلن فيما قالت احدهن وفينا
نبي يعلم ما في غد وقال لا تقولي هذا اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم
الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اطلعه الله عليه كما قال
الله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او لانه لم يكن ذكر وصف في اثناء ضرب
الدف وفي اثناء مرتبة العمل لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تعلمين من مدة المعنيين
قيل لكلمة ما تم كن بالفاعل المشوح وكاد فيه غير مصحوب باللام الا في روي عنه لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس مسناه ظ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يأخذ امتي يأخذ بعد المهملة ثم هملة ثم ذال معجمة اي الوقوف فهو قرن وهو ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة
القرن من الناس اهل زمان واحد قال انا عز اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت قرن
فانت غريب قاله الجوهري يعني مسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر

ف
ف
ف

لا في سبيل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة
وضمن كتابهم من التغيير وقال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون تتبا لتبس
حال يعني حال كون شيء من طرق امتي مقتديا بشيء من طرق الروم وهذا تمثيل لغاية
مخالفتهم تلك الروم في خصالهم السيئة وروى عن ابي هريرة قيل يا رسول الله كفارس
والروم يعني هل تلك الروم كفارس قيل فمن قوم عروف تنبوا الى فارس بن هرم
بن نوح قال فمن الناس الا اولئك من فيه استعانة بحذف المضاف اي ما الكفرة المرادة من الروم
الا اولئك قيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك او المراد ان الاغلب على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من قعر عدن تسوق الناس وهو يقدي ولا يقدي وههنا معقد
اعنان لا بل يبصرك قال النووي بصري بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق
كو ثلث مراحل كقصدها الذكور وغيرهم البلاد من اسرة البنوخ قال النووي قد خرجت
من هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة التي وراء الحرة وقريب المدينة وكانت نارا عظيمة
لبثت كذا من ثمين يوما وكانت تدمي الجبال التي تحت النار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر
العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان واخبروا ممن حضرها من اهل المدينة كانت مدة اربعة وثمانية
وروى ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يضطرب اي يتحرك الليات بضم اللام
جمع الية وهي لحم المعقد بين الاست وفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة
من اليمن على ذي الخلصة بالخاء المعجمة جمع خالصة ذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل سواع
صنم سمي به زعما منهم انه من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل بيت صنم سمي بالخلصة وكذا
بعد لان ذو لا يضاف الا الى الاسماء الاجناس المعنى اذ ينبي دوس حتى تدوس وتدوس وتدوس
الى عبادة الاصنام فعبدت بعد موته بالطواف في الخلصة فيحتمل ان الكفار المراد بقوله ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب
يكون بقية ايام الدنيا بعد ما لم يكن كذلك للايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل

وقيل ثبت في الصحيح ان الشمس التي تطلع الشمس بعد صيرورتها من المغرب يكون اطول قدرا من طولها
المعهود وعلموا انه سيحدث ثم انه سبحانه فيتوبوا ويتقربوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح
من المغرب ثم يطلع الشمس من ولا تزال ما دار ايا الناس امن من عليها الى ان في الطلوع تلك
العلامة تذكر حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا الناس من قوله يوم
يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف فهم لم تكن امنت صلة
لم تكن لنا ولي ان نحمل على ما ذكرتم لان الفصل بين الصفة والموصوف اقبح الوجوه
في ايمانها عطف على امنت قال فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الا ايمان بدون العمل الصالح وهذا
اهل السنة انه نافع قاتوبة بها قلت كون ان يراد من الخير التوبة او ايمان فيكون من تتمة
التعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في وقته توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان
والتوبة في تلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعد ولم يشاهد لم يقبل
كلا سماعه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر بكن الاصح انه غير مخصوص
بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس
من نحوها اغلق واغلم بعمل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو
ايمان الخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما راوا بأسنا قالوا امنا وعاية اتفقا على الرواية عنها
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وسماهما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما ابو هريرة
رضي الله عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب حمرا وبا اي رياضا وزروعا قيل كانت
كثيرا من اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه فالكفار خربتها تكون مرعى بالاشتغال الناس
في ارض الرمان بالعمارة تدرك عليه حتى يعود وقال بعض المراد سوا الموضع الذي يرعى فيها
الدواب ومعنى الحديث ان اراضي العرب يبقى معطلة في آخر الزمان لا يزرع ولا ينتفع بها لقلة
الرجال وتراكم الفتن لكن هذا معنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار لا تعارض الى
لانها فيها للكثير الا بالكبري والقماح وقيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في المحكمة

لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا لهم ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الكفر ابدا ويقتل الشهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال

وبفتح الثلث لا يفتنون بضم الجهول اي لا يتبع بهم فتنة الخلق وغيرها ابدا بينما هو بالقسطنطينية قيل وقع النبي فينتجون بناء واحدة وسره الاصح لان الافتتاح اكثر ما يستعمل في الافتتاح فلا يقع موقع النبي فبينما هم كذلك معوضة عما يجعة المضاف اليه وقد يترك اليه فبينما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني شجره اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم في اهليكم باطل فاذا جاؤا الى الشام فهو الدجال فبينما هم يعدون للاعداد يعني الهيئة للقتال ما ينبغي بين احوال يهيئون فيها الا لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا قيمت الصلوة فنزل عيسى ابن مريم فاتهم بنبي فتقدم المهدي فاخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى امهم ويعتدون به كذا قاله الطيبي وقيل المهدي فيأتي الى اصل الدجال وهنا بعيسى بنبي فتصدم بابهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو تدرك عيسى الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى ثم يريهم اي عيسى المسلمين والكافرين دمه في حربته فان قلت قد مر ان النبي ﷺ قال في صفة عيسى ﷺ لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى ﷺ حتى يقتله قلت يجوز ان الدجال مستثنى من الحكم المذكور تكرمة وتحكما ارادة ان في الحربة ليزداد كونه سما في قلوب المؤمنين او يقال يحمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى ﷺ اوله نزوله ثم يكون زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكذا يحمل والذي نفسي بيده بفتح ان يقول وهبا اخر وسوان نفس عيسى ﷺ الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون سوى النفس المعهود بها هلاك كافر والنفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس العنصري ويمكن ان يقال المفهوم مما نقلنا من الحديث انه وجد نفس عيسى ﷺ من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصوله ثم يجوز ان يحصل لهم ذلك بعد اذ يرهم عيسى ﷺ

اي المسلمون

٢ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر او الشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين ربيعة من اليهود ٢ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا اي المسلمون خوزا بضم خاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف بلدتان حوفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم محمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة ضيق الانف وصغره والذي يختص قبيحة انفه لان وجوههم كالاترس صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة بتشديد الواو فتح الجيم وبهمزة مكسورة بعدها ياء ساكنة ثم همزة مفتوحة ثم دال مهملة اي جلدا بعضها على بعض وهو بالترس لبسطتها وبدورتها وبالمطرق لتطرقها وكثرتها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به انه تعالى يكون جلدها مشوها غير مدبوغة قال الطيبي وجه قال هؤلاء الذين الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها نعوت لقوم الذين لا ينطق الهوى ٢ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ٢ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا ومعناه لا يقاتلهم المسلمون ثم ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق مسلمون وبالعين المهملة اسم موضع قرب انطاكية او بدابق ابق بفتح الباء الموحدة موضع بقرب سوق المدينة وسوقه كرمي الراوي وفي صحاح الجوهري لا تعمل عليه التذكير والتانيث فتوجه اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب الاعماق ودابق موضعا بقربه وقيل المراد منها دمشق فخيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم نفوذا بلادهم اي الكفار وسبوا ذراريهم ورووي سبوا على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم سبوا الصواب وقال الجوهري كلاهما صواب لان عاصم الاسلام في بلاد الشام وهم كانوا مسبيين اولا ثم محمد اسبيوا الكفار ثم تالوا لزم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا بعد توبتهم فتجيب

اي المذكور بالذين سبوا منا

لا يقبل الله

دم الدجاج مرتبة تنفيرا لهم على اعتقادهم كونه الهام ان روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال
في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير وبالدفع وقد يغلط فيه من لا يدري معناه
لا تغلط بهذه الكلمة قيل تكرار عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول ابتداء والثاني خبر ومعناه الله
معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض من يذكر
الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد
يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لان حيث ان للاسم يدل على مسماه بل في حيث ان المسمى بهذا الكلام
من يستحق الوجود التام فيكون اندثار هذا الذكر كناية ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقوله ما فيه
من التكلف نعم يحتمل ان لزوم هذا الذكر للخواص غير متأتي ولا عادي فاني ينتقل الذهن اليه بل
الوهم ان يقال انه كناية عن ان لا تقع انكار وتكبير على منكر اصلا لانه ان رأى شيئا وانكره يتوجه القائم
بتجلي من تحقيقه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى فيه منكر يخالف الشرع م ابو هريرة
روي مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عنه بنا يعني على يقتتل الناس عليه فيقتل على بنائه
كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجي هذا فمن قبل انا الذي
سمعتني اقول حديثا فظن الراوي المبتدأ وحمل الكلام عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غاية المعنى
فيما تترك كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيما فضلا عن الوهم ربه روي البخاري
لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال ويفيض فما ادري اما اذا اضيف عندما سئل عنه متى يتم باب
الافعال اي يجزن رب المال بالنصب مفعوله من قبيل من صدقته الموصوله وجملة فاعله يعني يكثر
المال في اخر الزمان حتى جعل بمعنى ما صار المال فوق ان يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام
رغبة الناس في المواساة لتفاقد اشراط الساعة وظهور للاهوال ق ابو مريرة اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمرغ به ويقول يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا حتى انجو
من كثرة الكربات ولا اري ما ارى من غلبة البلايا ابو سعيد روي عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني

غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاط بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره
بقوله ولم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف ق علي اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي زاد به
الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا ولا يدخل في هذا الوعيد الناسي فان من يكذب على
بلى النار جاز فيه كسر الجيم على انه يكون فعل شرط وضمها على ان يكون فعل موصولة معناه ليحق ان يدخل
النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد فمن النار لا صحاب الكبائر جوزوا الكرامية
وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية
من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية
ضعيف صحيحه وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فالذم في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة
يعني ان عاقبته كذب على النبي صائرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه ال فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه
في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه
لا تلبسوا الحرير ولا الديباج يعني الرداء وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب ولا تشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها صحفة وهي دون القصعة وال
الكائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي الكفار في الدنيا ولكم في الاخرة
معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تحفون في المسئلة الا فاهو اللحاح والمسئلة مصدر
بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره الواو في
المال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول حواب النفي والنفي وارد عليه
في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير اللحاح في المسئلة كما يقال ما اتانا فحدثنا
معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان قال الشارح المكروه المنفي هنا وقع سببا اي بعدم السؤال
الملح الخ سبب للبركة يفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يحتج
الى هذا التكليف وصلح سببا بل يكون دفعا على الكشاكي كقولهم دعه ولا يؤذهم فيتذرون

الريح وكذا اتفقا على الرواية عنه لا تقوا بفتح القاف المشددة وضم واو ولي للتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام سم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى واشترى الفعلان كلاهما على بناء المجرد منه فان اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق تنوبل الخيار اعلم ان تلقي الجلب واشراءهم بارخص حرام عندنا في ومالك وكرهه عندنا في واصحابه ذا كان ضرر لاهل البلد اوليس فيما لسوق على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل منهم شيء علم أو يباع بيعه لكن الشافعي اثبت لهم الخيار بالبيع بعد قدومهم وصورة تلبيس المشتري عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا الخيار له لان الخلق الغرر كان لتقصير في جهة حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان يجب عليه تتقيص الثمن واما الحديث فتركوه الظاهر لان الشري اذا كان بسوق البلد او كثر لا يثبت الخيار للمبايع في اصح قولي الشافعي ولا يعرض لحكم

م ما روى لا تصروا عنه لا تخرج فعل واحد اما نهي عنه لانه مخالف للخلق قال لانه تدلس مشيه بها وربما كون نسيا للعشار ولا تحلب اذا واحد الاحتباء بسوان يقعد الانسان على البتة وينصب ساقه ويحتوي عليها بثوب او بيده ولا ناكل شمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان تشتمل بالثوب حتى يجلل جسدك لا يدفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا ولت اشتمل فلان الصماء تفسيره لاشتمال المتصفة بهذا الصنف الا ان النهي على هذا التفسير يكون لاهل الشقة لانهم ربما يعرض لهم حاجة فرفع الهوام وغيره فيرى عليه فيلحقه الضرر ولا يقدر على التخلص على الاوري اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان تشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم ترفع احد جانبيه فيقعد على احد منكبيه ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما روي ان نبيا استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فحمله على انه للضرورة او لبيان الجواز والا في الناس في الجامع كانت على خلاف هذا وان عمر رض انفقا على الرواية عنه لا تمتنعوا اماء الله بكسر الميم وفتح والمد فيجمع امة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى ان علة النهي المنع عن خروجهن للعبادة

يوف بالذوق

علم يقل احدهم

الاشتمال بباء

يوف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن مرادهن خصوص بان يكون في البيل لقوله م لا تمنعوا النساء خروجهن الى المساجد بالليل وبان لا يكون للجارة متطيبة لقوله م ايما امرأة تطيبت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية رواه النسائي وابو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال على شرط الشيخين وغيرهم بسند حسن لا يعرف له علة قادحة وصححه ايضا ابن السكن وعبد الحق وقال ابن القطان اسناده صحيح وقال الشافعي صح ان عائشة رض كانت تنهى النساء عن المساجد اليوم قيل فلم صح ان النبي ص قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله فقال لو علم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل رواه الشيخان وغيرهما وفي رواية لابن خزيمة بيوتهن خير لهن وفي اخرى لابي داود صلاتهن في مخدعها خير من صلاتهن في بيتها وصلاتهن في بيتها خير من صلاتهن في حجرتها وصلاتهن في حجرتها خير من صلاتهن في دارها وصلاتهن في دارها خير من صلاتهن في مسجد قومها وصلاتهن في مسجد قومها خير من صلاتهن معي وقد اجمع العلماء على ان صلاتهن في بيوتهن افضل من صلاتهن في المساجد وان كان في المسجد الحرام فلا تعارض بما ذكر ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء وهو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون بها كلا، ليس عنده ماء غيرها فاذا ضع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون ما نعا رب الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فيجوز له منع غيره م ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تنبذوا التنبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او زبيب ليحلو او لانتباذ سواه فان الزهو ابتداء الرطب المتلون بالحمرة وضمها لغتان وهو البسر الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية واحد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل صنعة الشراب وهو اشتداده فرضه واضح واذا شرب بعد فاتم بحرمتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخليط قبل ان يسرع الى غيره فيظن انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب النعمة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه وان لا تنبذوا في الدباء ولا في المزفت ولا في الحنتم ولا في النقير والمذفت هو الاناء الذي طلي بالزفت ولا خلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رض روي مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا لتعليل يدل على ان النذر المنهي عنه ما قصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا

جميعا ولا تنبذوا الرطب

اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وتواطئوا على لزوم اذا يمكن المنذور معصية وفي قوله وانما يتجه به هو النخيل اشارة الى ان لزوم لانذر غير النخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والنخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب عليه قال الماوردي النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما التزم عليه ق جابر رضي الله عنه التقاعا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فانه قد رأيت بر

فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي
الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو ح العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد
عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا
قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخر واذا لم يكن بذلك فالعقد
ق جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع
فلما بلغ ذلك رسول الله عم قال لا صاعين تمر بصاع اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين
تمر بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة
لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة
ولهذا من خلف لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل
وفريضة في ركعتين عند ابي ح وصحابه لان الصلوة مذكورة صريحا فينصرف الى الكامل وهي
ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على
هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني
في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح به فيجب فوجب القراءة فيه
كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين
م قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة رض روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل
الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد
المصلي اكله لما فيه من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة
للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي
للاداء الواو فيه للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت
على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي

هو المقصود

هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض
اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة
في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده انه عم قال لا تجوز صلوة لا يقرأ
فيها فاتحة الكتاب وقال ابو ح فريضة القراءة انما ثبت بقوله تع فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد
لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة
فان قلت الاية مطلقة فهو لا ينافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان
ق فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي اتفقا على الرواية
عنه قال بعث رسول الله صلعم جيشا فجعل امرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه
في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال
فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انا فررنا من النار الى سوال الله افندخل النار فكانوا
اي فلا تدخلوا
كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد
للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير
كما يقال تخير خيرة ولم يجر المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة
واتى من جانب الايسر طير او غيره يتشاءم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عم بهذا الحديث وخيرها
اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يحققها الناس فسرها النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة
اي صاغ جانبدن كلمك
على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم
لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم والمراد به اثبات الفضل له مطلقا
لا تفضيله على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها
كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تع ورجاء الخير منه والطيرة
ليس كذلك فالطيرة لهذا كان النبي عم يتفال ولا يتطير وكان يحب اذا خرج ان يسمع يا راشد ق جاء اتفقا

على الرواية عنه لاعدوى وهو اسم من الاعداء وسمي ما توهم العلة من صاحبها الى غيره اختلف
في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله ﷺ
لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل يقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انا قدر بنا يضاك فارجع ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وهو واصل الغيلان وهي نوع
من الجن كان العرب تعتقد ون انه في الفلاة يتراءى في نفوسهم ويتراءى لهم بالوان
مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال ﷺ انا
تغولت الغيلان فغيلهم بالاذان ان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم رفع اما عن عباد او عن
المعنى لي وجود الفعل بل ما نزعم العرب في نفوسهم فانتفى ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج بلدة الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه
لالهتهم رجاء البركة في امرها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناه فوق وبعد ها ياء
ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول في رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون يذبحون في صدر
الاسلام يذبحون النوع ويتركون ويعقلون العتيرة فنهاهم ﷺ عن ذلك لان المقصود ان يكون
الذبح لله اي يذبح كان في اول ليلة شهر كان ظلاما عمة في اليتيمين وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه لا قال لك ان كنت صدقت عليها اي صدعت في ايمانك فهو عما استحللت
من فرجها بغير ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت
عليها فهو لي لحصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا دفع اليك مصدقا
عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لما عن امرأته فقال يا رسول الله
مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهبت مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة
لا يرجع عليها بالمهر اذا حصل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان
لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ابو بكر وعمر
وعلي وعائشة اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الله وولد له
ولد ولد صحبة مع رسول الله ﷺ ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة فاتفقا عن النبي ﷺ
مائة واثنان واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء
المجهول لقوله ﷺ ورثت ابي وورثني ابي وورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا الشيء حبس عن بيعه لم يا بورث
الانبياء ﷺ تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا نقتسم ورثتي ح عبد الله بن هشام رضي الله عنه البخاري عنه
وكنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال لا والذي
نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا تكون ايمانك كاملا حتى توثر رضاي على رضاء نفسك
وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه
اشد من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه اي فانك الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر
يعني الآن صارت ايمانك كاملا خ انفرد البخاري عنه وكان العباس عم النبي ﷺ مع المشركين يوم
بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار اراد وا
ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه لحين اراد ان يفدي نفسه وجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء
رسول الله ﷺ فلم يستاذنوا في ذلك فمن النبي ﷺ قال لا والله لا تذرن بضم الذال لانه امر جمع يعني لا تتركوا
منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي ﷺ من ذلك اكراما بالعم تأديبا للعباس ولئلا تسنة
على الانصار امرا لهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب
عن مظان التهمة وموافقة المتهم بريدة بن الحصيب رضي الله عنه لما وجدت انا دعى عليه النبي ﷺ
زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له لما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالوصول
تنظيفا لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال لم دعي الى الجدال لا لكم نفى من وجد
ضالته وسمي الجدال الامر وذعا اليها ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة
المنفي فرضيته الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لوجود علة الاذن بها اذ بفتح البلد ايذانا بقطع الهجرة ابو معبد
رضي الله عنه لا تهلك بضم اللام وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلبوا الى عمرو بن العاص بفتح العين
والغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهير لبيك السوبق حين اشتد الحر والناس يقولون

والناس عطشانا هلكنا وليلة العريس كانت رجمة فرعزوع خيبر وقيل فرحنين والصحيح
سولدا وله كذا قال القاضي وآل الراوي كان في غنم بقيت ماء من وضوئه وقد اوصاني بحفظ فحفل
يصب منه وانا لا اعلم حتى بقي عندي وغير رسول الله صلعم ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى
تشرب لرسول الله فقال ان ساقي القوم اخرهم شربا ابن عمر رضي الله عنه لا اكل ابدا ضحية
وسي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء موقوفة وهي اضحى فوق ثلثة ايام قال القاضي اسدا وما
يجوز ان يكون فمن يوم ذبحها وان يكون فمن يوم النحر وان تاخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل
للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ فنسخ الحديث الذي رواه ابو سعيد كذري رده وسوقها
في قولهم الاضاحي كلوا واطعموا واحتبسوا وقد ذكرناه في باب الهدي وانما قال المصنف ذكرناه للتفاعل
اولها الينا الباء الى فيل سوالبا والاسر دها اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان وباني احب الاختياري مثلا لو امر رسول
الله مؤمنا بان يهلك الكافر حتى يكون سهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافر لاحب ان يكتب
ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره وهم وان الانكره لا يطيعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن الدواء
ولكن يميل اليه بالبته وينفعل لظنه ان صلاحه فيه كيف وبنبينا وهم اعطف علينا منا وعن ابائنا
واولادنا لانه يسعى لنا الارض قال القاضي وعن محبة بضم سنته والذب عن شريعته واما ذكر
الوالد والولد مع ايذ راجهما في الناس بفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل
بينا بمعنى المفعول وكان حقه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احبت
ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء واذا صار محبوبا فزعت انه محبوه وليس كذلك لان اصله حبب كمكرم
فصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبلها فاذهم كذا في شرح المصابيح لدين المربي انتهى
اتفقا على الرواية تمنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ابي من الطاعات والاشياء المباحة
لما جاء في رواية النسائي حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قاله في هذا الحديث
وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان لا غنياء والاجانب يشق عليهم ان يحبوا الاخوانهم الفقراء

فزعت بيان

ما يحبون

ما يحبون لانفسهم فوكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه من الخير والاما يحب النبي لهم
تسيوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاصدق ابو هريرة رضي الله عنه رواية عنه
لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك
مثله باقل من ثمنه او اجود من ثمنه قال الشارح صورته اذا اشترى رجل شيئا فان لم يخبر معين وتراضيا
المتعاقدان على ذلك فيا في ارض عوض سلعة مثله بثمنها بقدره او اجود بمثل ثمنها اول هذا
صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن
فاحش فاذا كان فلمن اراد عود الى الفسخ ليبيع منه بارخص منه دفعا للضرر عنه جاء رده رضي الله عنه
لا يبيع حاضر لباد اراد به فركان من اهل البلد لبادي اراد به فركان من اهل البادية يقال بدا فلان
اذا بدا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يوم ويدع فضايته
البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد على السعر الذي يبيع به البلدي وهو حرام عند الشافعي ومكروه
عند الحنفية قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا ويشبه ان يكون
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا تتركوا لنا ان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضعين النهي يعم البيع من الجانبين
راوي الحديث على مخرج البخاري ابو سعيد وعلى مخرج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن فاعل لا يبغض
بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم والا فقد يصدر من المؤمن امور من حدث او اعتداء عن بعضهم
وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم غايرة رد البخاري عنهما قالت لدد نا رسول
الله صلعم في فرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فظننا ان المريض يكره الدواء فلما
افاق قال لم ار يبقى احد في البيت الذي هنا بغير الا لد على نباء الجمهور اللدود بفتح اللام
وهو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لوددته اذا اسقيته ذلك وانا اطلق الواو
فيه للحكاية الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي ان يلد كل من
في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بحدثنيه عن ذلك لاشارته وفيه دلالة على اشارة العاقل حال

كتصريحه وعلى ان المعتدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في
الرتبة ومعناه بتبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون
مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع
بيانه شبعا الفقه و ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني
لا يقصد احدكم الوقت الذي يطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو
في المعنى النهي ايضا اي فلا يصل ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه
في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي ح واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي
لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها و ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم
صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد صومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي ح
لقوله عم لا صيام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان
قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق
صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل
فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه
باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان
ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه و انس اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به
انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني
غير مفتون و عثمان اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يعمله برعاية فرائضه وسننه
فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغائر

ونرجوا من الله

ونرجوا من الله ان يغفر الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك
ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال فان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس
في موضع اخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله بالزاي المعجمة اي لا يكافي
ولد باحسان على والده وقضاء ما عليه في حقه الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل
الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعدي الشراء الى انشاء
العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب
شرائه يؤيده قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنا لطيفا
وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد مح وهذا كقوله تعالى
ولا تنكح ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف مح فيفسد نكاح المنكوحات الاباء
ويجوز ان يكون الفاء فيعقبه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة
نفس القتل و ابو بردة بن نيار اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء
الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وفتح الياء المثناة تحت وبعد الالف راء المهملة
قيل ما رواه عن النبي عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد
في حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى
ثلثين عند الشعبي والى ما دون الاربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي ح والشافعي رحمه
ليكون التعزير زاجرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط
ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة
وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه في تباح ح ابو بكر روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق
هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولاخر كذلك فيجب فيها

اي بان يجده صح

قضاء حق الوالد

وتخفيف

بيان حد التعزير

قاصر

بلغ

شاتان فاذا جمعت فيها شاة ولا يؤخذ بين مجتمع مذاهبي للساعي عن التفريق صورة ان يكون
لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرقوا يكون فيها ثلث شياة
خشية الصدقة بالنقص على المفصلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الناكوة واما خشية الساعي
فمن ان يقل وفي حديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيه كلام وقد
اختلف فيه بين الفقهاء والعلماء يأتي عن ذكرنا م عائشة رضي الله عنها لا يجوع اهل بيت
عندهم تمر هذا محمول على بلاد يؤمن التمر وليس عن عادتهم ان يشبعوا غنيهم وفي الحديث حث
على التعفف وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واصون عن المذلة
والبراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم
احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله يحبهم
لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم فمن اجله فانما يحبهم لمحبته وهم
وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله وكان لضد ذلك يكون لغاية سريرته
فيبغضهم الله وابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي حج
فيه ابو بكر وكان ابو بكر امره بذلك حج فنبذ رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث
وهذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال
النووي المراد بالمسجد الحرام هو الحرم كله حتى يمنع مشرك من ان يدخل فيه وان كان لا يمر بهم
ولا يطوف بالبيت عريانا هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة
ويقولوا لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها وابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين
وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب فانه يغلط لان الحاكم انما يخرج عن سداد
النظر ويلحق بها ما في معناها كالجوع المقلق وغيرها خص الغضب بالذكر
لشدة استيلائه على النفس وصيرورته معاومتم ابو عمر رضي الله عنه لا يحكمن احد بين اثنين
الا بادنى ايجب احدكم ان يؤتى مغربة وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الفرقة تجزن فيها الطعام
اي يأخذ الفرقة الثنى وفيه الاستفهام

وغيره لاستفهام في معنى ايجب للانكار اعلم ان في تشبيه المفرع بالفرقة اشارة الى الفرع المستوثق
في الشرع جدا لانه يشبه بالفرقة التي تصعب صعودها وتكون معلقة بحيث لا يظفر بما فيها الا بكد فيلقى
ان لا يكلف المالك بلا اذن صاحبها النظر الى حسن نظر البيوع وكمال بلاغته لا يزال يحضا سامع
بمزيد عناية فتكسر وانية فتشتل طعامه هذا بضبط المجد ل وبالنون والتاء المثلثة من باب
الانتقال اي تشوش وسخة فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمهم فلا يحلبن احد كلهم احد الا
باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد ما شيء الى نظيره الحكم
فيستدل به على من حلب لبنا من كالية محرزة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الفرقة الى
هذا كلام لكن فيه تامل لان القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا كل ذي ناب من السباع فاكله حرام يستشهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله هذا تنبيه وتعليم على قوله ثم جعل مراد فاعلموا ثم الا باحدى ثلث اي على احد ثلث الثيب الزاني
بالجر بدل ثم مرفوع على ثلث معتبرة بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو
الحلم الحكم الحد الذي اصابه في نكاح صحيح ثم زنى والنفي بالنفي والتارك لدينه لا بد في هذه
الثلثة من تقدير المضاف ليصح ان يكون على تقدير زنا الثيب الزاني واقتصاص النفي بالنفي
وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة المسلمين ومن
وافقهم فارقهم بالردة عن الدين وسمي سبب لانه دم وفي حديث دلالة على ان تارك الصلوة
لا يقتل لانه ليس في الامور المذكورة وعلى ان المرتد لا يقتل لافتقاره على ذكر المرتد فان قلت
فعلى هذا ينبغي ان لا يلزم الحصة قلنا التخصيص على الحصر تنصيص على الحصة لا سواهما في الزاني
الذي هو على العقل ولا كذلك المرتد لان العقل في المرتد لكونه محل الحادثة والمرتد ليس كذلك
م جابره روى مسلم عن لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بحمله المراد ما يكن للقتال ق ابو مريرة اتفقا
على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها
حرمة وهو خ لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد فوطؤه كالحرمتها اصدار عن الملاعنة فان تحريمها

الصفات

ليس كرهتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن عدة الرجعية ويروي الماء
ذي رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في روايات اخر
فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية
مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحاح لكن لم يرد
النبي بها تحديد المدة بل المراد مسيرة السفر للمرأة غير محرم والاحتياط تقليل الاحتمالين
وتأييد اطلاق رواية عباس لاستثناء امرأة الماء ذي رحم محرم الى هنا كلام فعلى هذا
يكون تحديد المدة بالثلث عند الحنفيين مشتبه الدليل اقول وفي الحديث حجة على الشافعي
ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت آمنة على نفسها او مع رفقة ثقات
قال سلم رد انفقا على الروايتين انها لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد فوق ثلثة ايام الا احدادا تركت الطيب والزينة والدهن في غير عذر فتحد
على نهاية المعلوم من احداد ويجوز ان يكون في الثالث الثلاثي المجرد تقال احدت
المرأة احدادا وحدت حدادا وعلى الاول معنى انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا
يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان قبل الدخول او بعده ويدل ايضا على ان الاحداد
على الابانة المتولدة على بولها وكذا تقييد المرأة بالمسلم يدل على ان الاحداد على الذمة وهو مذهب
ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي في القديم الاحداد لفوت نعمة النكاح عنها وجعل التقييد بالاسلام في الحديث
على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي فوق اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله
فوق ثلثة ايام يكون لاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل للمرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل
ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها
اربعة اشهر وعشرا وسعد بن ابي وقاص روى انفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة ان يبيت احاد
فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة المبيت في الثالث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة
واما نفي حرمتها في الثالث لان الحداد مجعول على سوء الخلق والغضب فيدل بدلالته اذا كان المبيت واما

في الثالث لا حرج ونباوه

واما اذا كانت لتتبيع المصيبة فالزيادة على الثلث منهي عنها كما هو سنة رسول الله صلعم
عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس ان يهجروهم خمسين يوما وروي انه بعد
صفية لما اعتل وآلمه لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك
اليهودية فغضب منعها هذا الحجة وحرم وبغض صوم ابو هريرة رضي الله عنه
احكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج
قبل هذا اذا تراضيا على صداق ولم يبق بينهما الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها
لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني فقال لها انكحي
اسامة قيل هذا اذا كانت الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا
فلا يبعد ترك هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز خطبة على
خطبة الكافر لان اسم قطعا لا خوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد
باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم لما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع
بينهم سوى الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو
الاخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب
على خطبة اخيه بكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ابو مرثد رضي
روى البخاري عنه لا يدخل احدكم الجنة الا اري على بناء المجهول متعديا بالنصب مفعوله الثاني
من النار لو اساء اي لو اساء وكان ذلك معللا لترك الدخول متعلق بقوله اري والاظهر
النار اصلا الا اري معتدا من الجنة لو اضى فيكون متعلق بقوله اري حسرة عليه جابر رضي
روي عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة اي لا يجعله آمنا ولا انا الا ان
يتغمدني ولا انا ادخل الجنة جملة الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه
زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليست من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة
وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي لما غتراره وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون

ان يكون الاستثناء متصلا وتقدير المستثنى منه فعصاه لا يدخل اصاغركم عملة الجنة متعاونا بشئ الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث قالوا عتقدوا ان دخولها انما حصل بالعمل واما قوله ع ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الروايات تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك واخاف معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها ام الدرداء وعنه ع لا يدخل الجنة عبد لا ماش حائر بوابقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من غم عظيم نوايب الدهر والمراد منها الشرور وفي جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعني وتأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظايره فيما سبقها وحذيفة اتفقا على الرواية لا يدخل الجنة قتات بضم القاف وتشديد التاء والاولى المشاة من فوق هو النمام النهمة نقل الكلام على جهة الافساد وفي بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النهمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النهمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى انسانا يخفي ماله فاظهاه لغيره فهو نهمة ابن مسعود رض لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزن هذا الذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر منكبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال يعني فعل الافعال يحب الجمال منكم في قتله اظهار الحمام اي غير الله او معناه ما نزع جميل الفعل تجلة بقضاء حاجاتهم فيحب تلك الفعلة وهي حاجاتهم فيحب قضاء حوايج اخوانكم وبه الجمال الكمال كذا قاله النبي الكلاباذي لكن المتبع الاول انتهى عينا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تقبيحه من قولهم ذهب دمه فلان بطل اي هدر بفتح الكبر هو تقبيح الحق واد امره ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي احتقارهم وتقبيحهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان

والثاني انه ينتزع الكبر عنه بالتعذيب بالنار او بالعفو فلا يدخل الجنة هو ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما في قوله ع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لا يجازى به اهله اي لا يدخل كل موحد الجنة ابو بكر روى الحاكم عنه لا يدخل المدينة دجال ولا طاعون هو بضم الطاء المهملة وبعدها عين مهملة اي خوف الدجال لها يوم منكر سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال فانه لا يقدر على ما يريد بل ما يفعل انما يكون بمشيته الله وامداده ايانه عليهم ام مبشر روى عنها قبل ما بعثه على الناس عشر احاديث اتفق مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال اللهم انتم خير من اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ام مبشر روى عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك فاصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فماتت حفصة وهي بنت عمر روجة النبي ع بكى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي بدخولها اصحاب الشجرة فانهى بها بالباء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على دعوتها بدخول الدخول بقوله ع وان منكم الا واردها فقال النبي ع قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوي وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل التقى في الاية مضمر اي وان منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يعود اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يدفع به الكناية لها الاول فقيل الخطاب لمن لا ان فقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولما بعد الاية وهو قوله ثم ننجي الذين اتقوا الثاني ان يكون ضمنيا بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله ع لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمن برد وسلاما

كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث ينضمون عند المؤمنين وعن مجاهد الورود هو مس الحمى جعله في الدنيا لقوله ع الحمى حظ كل موحد من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب بمعنى الحديث وعن الحسن وعكرمة معنى الورود الدخول من جنهم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء ولا يدخله كقوله تع ولما ورد ماء مدين قال التقي الشنقيطي وهذا هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله ع لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ع يبقى استدلال حفصة رض بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل للاجانب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويرفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي الخلود بناء على ان دخول النار صار لهم عادة وكيفما ما يطلق ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله لاستدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعهم كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تع ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما في حفصة وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا الرد مقالة ام عبد الله زوجة عمر رض روى الحكم عنه قال اخبر ابو بكر رسول الله صلعم انه دخل بيته فراى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره قال ع لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبته بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شكه الراوي وفي قوله واثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين

ام سلمة رض

اي نهي عن الدخول مفردا

اي خطاب الالقاء

ف ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قالته حين راى مخنثا فاعدا ام سلمة رض وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته فان كون هذا شبيها بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قالوا ع في حق لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء فيخرج الرجال فيقتضي ذلك الى الفتنة بهن او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالمخنوثة وله عليكم في باب التغليب المذكور على الاناث والا لكان حقه ان يقوله عليكن ابو امامة روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت بعدي الا اذنت له ما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يرغب في العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه وكره ان يقال الزرع لانه من ان يكون مطلوبا بالقصد او الجزاء وهذا نوع من السلطنة عليه لا يليق من هذا مذمة الذراع لانها محمودة كيف وقد روي انه ع امر الملوا الدرق في خبايا الدرض ف اسامة بن زيد انفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو ح وصاحباه يرثه ورثة المسلمين لكن عند ح ما كتبه ملا الاسلام وعندهما ما كتبه الى الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه ج بريدة روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مرتا وقيل نفرها عن لا يرحم الناس في الباب لراويه في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع به الى اهله الا الصلوة فقط لا يمنعه بدله فقط تحبسه لانه او في تادية المقصود كما في قوله تع احدكم بما يعملون احدكم بانعام وبين حاصل معنى الحديث من كان ينتظر الصلوة هو في الحكم كان في الصلوة فيثاب ثوابها

ف عند ح

ج ١١٢ ي

اكن الملك

مدة انتظار لها ابن عمر وي البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه مالم يصب دما حراما
ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني الموفق لا يزال في وسعة ودين وكونه موفقا للخيرات
مالم تقبل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالة الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث
تشديد في امر الدماء ع سهل بن سعد رمز وي البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لانه تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من مشي المرسلين
لتحصيل الحضور في الصلوة فهي حافظة لهم ان يكونوا مخلقا باخلاقهم ولان فيهم مخالفة اهل
الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رمز وي مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم
اهل الشدة والملاحم قال الخطابي غرب الفرس صرتها وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة
والمراد بها الغرب لانهم محققون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يغرب قيامها
ق المغيرة بن شعبة رمز على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق
حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله سوا لعيتهم كقوله تع اتى امر الله الى هنا كلام لكن
لراوجه منه ان يقال المراد به سوا لريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان
اثامة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه
يأتيهم ابو هريرة رمز وي مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس فقراء الغار فقالوا
يا اباهريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم حصى بكفه فرماهم فقال لا يزال الوت
شيا لونك يا اباهريرة هذا الله اعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى
من وفي بعض الروايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد م ابو هريرة رمز وي مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان
يعني امر الخلافة مختصة بقريش ولا يكون عند الاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا
ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رمز وي مسلم عنه لا يستعبد الله

عبدا في الدنيا

ف من

الا سخم الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك السائر فمن اشاعها في اهل الموقف وقيل
اي يترك الله تعالى عليه المغفرة للاولاه اظهر الستر في الدنيا ام فمن ان يكون واقعا على عيب
العبد او بدنه وآله الرموي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد
واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع الامر الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان
الستر عليه يكون تعويدا على قلة م سلمان رمز وي مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة
احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من ثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث
وقاله ابو حنيفة المعدد غير لازم لقوله ع ثم استنجى فليوتر ومن لا فلا وج واما الحديث
فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة اوجه جاز بالاجماع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لا يقسم الحكم على سوم احد الحكم بقوله سام السلعة اذا طلبها المشتري صورة السوم
على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لا بيع فكل او يقول
للبايع استرده لا شتري منك باكثر فقيل فحرم سكوت احدهما لا بد له على رضاه بل لا بد من تصريحه
فان وجد ما يدل على الرضا فيه وجهان كذا قاله الرموي ع ابو عبيدة رمز وي البخاري عنه
لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شئ الا سمد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد
الذكر الجن والانس دليل على انه يسمد له دون ما عدا هم وغيرهم في ذكر مدى الصوت اشارة الى ان
البعيد من المؤذن كالمسمد له بسماع صوته فالترتيب غير اولي وفي الحديث حث على رفع المؤذن
صوته ليكثر سمداؤه وما قيل من انه يسمد له المؤمنون في الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له ضعيف
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه العلم وليحوبه الدرفي وآله الرموي
لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالملاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا
روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالعين المعجمة
فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله ع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول لا يدري ويجوز
ان يكون لا يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استأنف بقوله لعل من يده فعلى هذا

خيرا منه ص

يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد اخيه ويجوز ان يكون خبرا بعد خبر على قول فيكون بدل
مفعول ينزع فيقع اي الحديد في حفرة النار م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تشربن احدكم قائما فمن نسي
وشرب قائما فليستق ح وفي اشارة الى ان الناسي اذا كان مأمورا بطلب الماء شربه فالشارب عامدا
يكون مأمورا به بطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلعم شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه
للدليل المرخص للشرب وشربه صلعم قائما لبيان الجواز او يقال انه محقق بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه
قائما فمن زعم نسخ احد الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا يصبر على لاء ح بفتح بعد اللام وبالمد ضيق العيشة المدينة وشدتها الا كنت
امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا وهنا ليس للشك لان رواته كثيرة رووها هكذا او بعد
ان سبق كلام على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بجدي وشهيدا لمن مات بها في
زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للطيعين ان شفاعتهم عامة لهم فيكون هذه
الشفاعة لزيادة الدرجات وانجبلت وبعض الاولى ولهذا في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه
فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رؤس امتهم وحسن ايمانهم والشفاعة
ليحيا وزعم عصيانهم م الوحيد روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر
من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عندنا في
وينعقد عند ابي ح واصحابه ويلزم قضاؤه في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب
الواحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذه بالجملة المنفية حال يعني في صلوة ثوب واسع فينبغي ان يلقي طرفيه
على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته وليلا يفوت عنه الخضوع في الصلوة لاشتغال
قلبه بحفظ ذكره فمن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظهر الحديث ويحمل على صحتها لان النهي
للتنزيه في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احدكم الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين
بان الحديث ورد بعد خروج وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر
فمن لم يصلها ورواية العصر فمن صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء

البقية

يغلبه قوم من اليهود يوم المدينة كانوا معاهدين مع النبي صلعم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب
قال المنذري اي وقت الضحى فهزم الاحزاب اي من غاشيتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنفس الله تعالى فرج رسوله الله صلعم خلفهم لغارتهم ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما الى الجواز ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه حيث لا يخفى
ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام في
حيث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يتركن موقد نار في بيت حين يذهب
بغضا يوحى الى تركها انكره خلقا بضم الخاء اي خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر
على سوء خلقها ح ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي صلعم ان اهل فارس قد ملكت عليهم
بنت كسرى فقال لم يفلح قوم ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى انتفاء وجوه النظر عليهم وان
المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام
والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود قيل روى عن ابيه عم حديثا واحدا انزه
سلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لمضمون مثل لك بذلك قاتل فلان
متتابعة صبرا ح اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم
حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم
بعد هذا اليوم قالم يوم فتح مكة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى الا حفتهم
اصحوا الله سواء كان بالذكر والدعاء او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطتهم الملائكة
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة الوقار والخشية والذكر سبحانه وتعالى الا يذكر
الله تعالى من الملوك وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية
الرتبة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة
امر اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا خطاب للمملوك والخطاب السابق
فاحدكم للملاك ولسيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم رب الدار في عرف الناس

احزاب بيان

مخلوق

احاطتهم

خطاب الى العبد

السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود ولان الناس يربون مستبدهم فكره ذلك كلهم لئلا يدرأ عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يعبد له تعالى رب الدار ورب المال ولم يمنع العبد عن ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام ان للدابة ربها وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي للتنزيه المستفاد من اكثار هذا الاستعمال وهذا مختار القاضي هو

خ ابو هريرة رضي الله عنه نهاني رسول الله عن ان يقول احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة انه وقت مسئلته بناء فيه الفعلان والعزم في السؤال سوء ان يجهد في الطلب ولا يعلق بالمشية وقيل هو حسن الظن في الله في الاجابة بسبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء سوء ان يرى من صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه واستلزم نفي ذلك وهذا معنى قولهم فانه لا يكره له خ ابن مسعود رضي الله عنه نهاني رسول الله عن ان يقول احدكم

بلغ

انى خير من يونس بن متى بتشديد الياء المفتوحة وفي رواية ما ينبغي لاحدكم ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث انا خير ولد آدم على ان التفضيل على الاطلاق لا يليق بهما لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي بتاء الخبث بضم الباء ولغة بفتح العين بمعنى غثت قلبي واما كره النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الخبث لكونه مستقبلا في خلاف الطيب فان قيل قد قال الله في الذي ينام على الصلوة فاصبح خبث النفس كسلان اجيب عنه بان المراد استعمال خبث بمعنى غثت مع وجود لفظ لقست نفسي

لقست نفسه

لم يفيد معناه لاستعمال لفظ الخبيث في ضد الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان مجانبة طبيعة لان فعل يفعل بالضم انما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي صلى الله عليه وسلم ذكر وقوله فاصبح خبيثة النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا خ ابو هريرة رضي الله عنه نهاكم عن ان تقولوا احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره لهم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد الحقيقة انما هو لله تعالى وانما كره ان يقال ذلك على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والله اعلم

القرآن

القرآن يقال الله والصالحين من عبادكم وامائكم خ ابو هريرة رضي الله عنه نهاكم عن ان تقولوا احدكم يا خيبة الدهر بفتح باء يا قوم اطلبوا اخيبة الدهر اي صروفه نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا القول

ح

وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الدهر كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون تحليله فان الله هو الدهر اي يقلبه والتصرف فيه على صرف الحقائق او على ان تكوين الدهر مصدر بمعنى الدهر يقال ادهرت الشيء اذا جمعته ثم خففته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم فاسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز الطلاوة على الدهر تعالى ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا امكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرين فلا يكفي ما فيه من الضعف والتكلف خ جابر رضي الله عنه نهاكم عن ان يقول احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يكون له ان يقيمه ثم يجالف الى صدره اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا ليقل تفسحي اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به فاذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة احد من مكانه فما الوجه بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق احق بذلك الموضع فلا يكون للمتأخر ان يقيمه وقال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فجاء غيره فاذا اقعد فيه غير فله ان يقيمه وجوابه ان الاقامة في حق من جلس موضع موضع سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بادر فاقعد لسوق اقتضى شغلا سيرا سواء كان تركه في ذلك الموضع وكونها اولا فهو احق به فاذا وجد فيه فاعد فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ابو هريرة رضي الله عنه نهاكم عن ان يقيم احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا حكم المسجد وغيرها خ ابو هريرة رضي الله عنه نهاكم عن ان تقولوا احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بكسر الراء وفتحها بمعنى كريم ويستوي فيه الواحد والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب والخمر كرما لان الحامل عليه المحمود غالبا فكره النبي صلى الله عليه وسلم هذه التسمية

ح

ح

ح

ليلا تذكر وابه للخمر ويدعوهم حتى الاسم الى شربها وجعل الموكل وقلبه احق ان يتصف به لطيبه
وزكائه والنوض منه كرتض المؤمن على الدعوى وكونه اهل البيع البيعين سعد بن اجي وقاص
انعما على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح
في الماء تقدم الكلام على حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه
لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص
لا يمنع والعمامة والخف بضم الباء وسكون الراء وضم النون وفتح طويلة يلبسها الزهاد
في الزمان الاول وفي ذكر بعد ذكر العمامة اشارة الى ان يكون للمحرم تغطية الرأس لا عتياد
اللباس ولا بنادة او الى انه لا كور تغطية الرأس بغير المخيط كالعمامة ولا بالمخيط كالبرنس
ولا السراويل ولا الثوب ما مسه ورس وسوبت طيبا لرائحة بالزعفران يصبغ به ولا زعفران قيل
الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه الرائحة يحل لبسه لان المنع للطيب
لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين
فليلبسهما موضع نعلين عمار بن رويبة عمار بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم
الراء المهملة وفتح الموحدة على وزن دويبة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث اخرج له
مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر
لكونهما شائعين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما او عمر اتفقا على الرواية عنه قال كان
شاب يقال له ابو غرزة اسمه يوم بدر فمن النبي صلى الله عليه وسلم وعاهد على ان لا يحول الموطنين فاطلق ثم
رجع الى المدينة والناس على اسوء حال فاراد عمر ان لا يدخل المؤمن بالدال المهملة
والنون للجنة روي بضيعة النفي على نفي لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما يضيره وقيل
بضم الجيم قبل الخاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الدنيا يعني المؤمن اذا
ادب ينبغي ان يتيقظ قلبه كالديغ يضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف بن يحيى وكان لا يتكلم
امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تقرر

في الدنيا

في الدنيا والرافعي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يمكن احدكم ذكر يمينه وهو يبول انما كره
للكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك وطفا لانه اذا كان نهيا عند احتياج المرء اليه
كفظ شيئا به في غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه ينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه
والذكر بيساره ويحركه الساري ليتسبب لفعل الماء في تحريك يمينه ولا يستنجي بالماء وهي عنه
لمخافة ان يعرضه شيء من وطوبه فيكرهه قيل لان برودة الماء الكاسر للعطش يثير حرارة
نفسه واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستنجي بالماء ثلثا فلبيان الجواز او لانه صلى الله عليه وسلم كان يستثني
براءة فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي الله عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها
في جداره الضمير فيه عايد الى الواحد قال احمد النهي للتحريم والبه ذهب الشافعي في القديم وذهب
الاكثرون الى انه للندب اعلم ان الحصر علم حديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري
في عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم في يحيى عن كلاهما روياه حديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
في ابي هريرة رضي الله عنه ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يمنع احدكم اذان بلال من سحوره بفتح
الياء ما يتسحر به وبضمها مصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي
ينادي بليل ليرجع اي للاذان قائم الرجوع بحذف لازما ومتعديا ومنه متعد يعني ليعود القائم
الى صلاته متهجدا على عمله يوجب الصبح كالاذان ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر
ليصبح نشيطان ولبي خطابا يعم والنبي ان يقول هكذا او القول قد يستعمل في غير نطق مما بنا
المقام ومنها نقول يعني نظهر او يفهم وجمع بعض الرواة كينه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين
اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس النبي ان يقول هكذا وصوب يديه ورفعهما حتى يقول هكذا
ففرق بين اصبعين قوله صوب يديه ورفعهما وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي
ذكره حكاية بان النبي صلى الله عليه وسلم حين قال ليس النبي ان يقوله هكذا اشار بيديه الى السماء والى الارض
ايضا حايان البياض المستطيل ليس من النبي وحين قال هكذا حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه
ايضا حايان البياض المنتشر هو النبي الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصنف

لا يمتنع بيان

اختلطا واختلفا وادهوبه انتفعا على الرواية عن لا يموت لواحد من المسلمين ثلثة من الولد فيمسه النار
قال شارح الهاء فيه بمعنى ابواو ونفي لا يجتمع لم يمت ثلثة اولاده وفي النار اياه وانما
قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها ومعنا
ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمسهم النار الى هنا كلام لكنه ممنوع لان نفي ما ثبتنا فحدثنا
ما نصب له متعينا احدهما ان يكون السبب الاول والثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما مع غير اعتبار
السببية يعني لم يكن منكما ثبات ولا صيت كذا في سيبويه وانت اذا كانت لم يتغير المعنى الا
وهو النصب على ما مر تاوله الا كلة القسم هو الاستثناء من قوله فيمسه النار تحلة بكسر الحاء مصدر
حللت اليمين ابر بها تحلة القسم ما يفعله الحالف حتى يحلها مقدارا يكون بازاء قسمه المراد
منها بيان قلة المدة في زمانهم حاي رمز عنه لا يموت احد الا وسوء الظن بالله قال الطيبي
سمعت بعض الحكماء قبل موته وهم قبل موته بثلثة ايام المرجح الظاهر ان وقع على الموت لكنه ليس هو
المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن سوء الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك
لا تقتل الا وانت خاشع لله تريد النهي عن ترك الخشوع قال الخطابي سوء في الحقيقة
حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون في حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم
تحسن بالله ظنكم الرمز رمز عنه لا ينبغي للصديق يشير الى ان الهم الذي في الصدق
والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين
لا يكونون شهداء وعتبة بن عامر اسقط على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قال عند ذكر فروج
حرير لبس اي لبوس الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه
كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما لم يذمهم ولم ينزع كارها له لما فيه من
الرعونة وكونه ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه اهدى له صلى فروج ديباج
ثم نزعه فقال انما نهى عنه صبيان كما قاله بعض انه لهم كان بعد التحريم لكنهم اشتملوا لغلب
واهيته فيرد ولان مثل هذا مستبعد من متورع فضلا لحكيم فمن هو اتقى الناس مع انه قول

لم يعرفه

قال

لم يعرفه نقل ض ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس ينصرفون من عرفات الى وطائهم
بلا طواف الوداع فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال لا ينفر احد حتى يطوف بالبيت فان
آخر النسك الطواف بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث دليل
على ان طواف الوداع واجب وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه لا
يجب عليها انه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض عائشة رضي الله عنها لا ينفرن احدكم
حتى يطوف بالبيت ولا صدر يا غوثي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مؤمنا يوم الفتح لان المؤمن
طالب المغفرة خطيئته فيه فلا تنفعه عمله قال لهما حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم
الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زماننا وسمي ما كان قبل بعثته
ثم قريبا منها سمي به لكثرة الجاهلية فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان
كان من رؤساء قريش وآل العاصي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب اعمالهم
وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار نطيلان
حزن الكفار انهم لا يخلصون بما من النار ولكن تخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات
اكتسبوها سوى الكفر وافقه المازني قال وقلت على هذا قاله العاصي كيف الوفق بين هذا الحديث
وحديث اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان اباطالب كان يحفظك وينصرك فهل ينفعه
ذلك قال نعم اوجدته في ضحضاح من نار ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار
وتلك الشفاعة كانت محققة لهم ان عمر روى مسلم عنه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا صفة الخاتم التي منع ان ينقش
احد مثل نقش خاتمي انما نهاه عن ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم
وغيرهم فلو نقش غيره مثله لوضعت الخدعة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح

ثلثت ثلاثة

كان ح

م عثمان رضي عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة
فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي والمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها بل سواء
كان بولاية أو وكالة ولا يطلب امرأة للتزوج وذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح
نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه تزوج ميمونة وهو محرم
فحملوا حديث عثمان على الوطء ليكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر
المروي وان لم يثبت يتعارضان فصار الى العباس وليس فيه ما ينفعهم كذا قاله الشراح والكون فيه
تأمل لان قوله ﷺ وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى
الى الغير والفعل قد يكون مخصوصا عليه وابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا بورد بكسر الراء
بفتح الهاء مرض يكسر الراء صاحب الابل المراض ومعقول لا يورد ممرض على مصح اي بل على مصح وهو
بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره
الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر فاشار الى نفي ما يخطر ببال صاحبها ان المرض يعدي
بطبعه فيكفي كذا قاله النووي

الباب الرابع

فلا يتبع حتى تستوفي بعد تمام بيانه في الباب الاول فحديث من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه
هذا الحديث ما انفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت تدري ان للصحيح وسلم علامة
مسلم عنه اذا اتى بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى الفلك
المشحون العبد لم يقبل له صلوة وآل الامام المارزي والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول
لانفي اصله فلا يحتاج الى تأويل سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث سالم عن ابيه
لم يقبل له صلوة اربعين ورد نهى عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي
ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام بتشديدها المصدقة هذا معنى الحديث مراده
هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضائه تسليم الواجب اليه بلطف

واما امرأة

وانما امروهم لانه في محتاج الزكوة وابو سعيد اداله بتعم الجناية فلا يحبس احتياطا بوضع اليد في الارض
كذا نقله سفيان عن سهيل وهو واحد روايته ونقل عنه ابو معاوية انه في الدين والاول ادق
لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع
او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد
به مسلم واعلم ان ترك انه مروي لعلامة ق ابو عوانة متفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم
الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد روى عنه اذا اتى احدكم الامام
يعني جاء امرأة او امة ثم اراد ان يعود الى بيته فليتوضأ اي ليغسل ذكره
تتمة الحديث فانه انشط للعود بينهم منه ان المستحب للمرأة ان تغتسل قبل الغسل ايضا ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه
معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم
الهمزة ما يؤكل فانه ولي بكسر اللام ورفع علاجه الصمد ان الجو وان للطعام نفع فان الخادم قد
من الطعام ويكره دخانه واهله فاهل فاتيح فيه سهونة لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد
لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق وابو داود اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم العاطس
يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بول ولا غائط اراد بنفي الحديث
قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رآه قال انما نهي المذكور انما هو في الفضاء
وعلة ان الصحراء لا يخلو من مصلي ملك او جني الى هنا كلامهم لانه مدفوع لان عموم الحديث
لا كيف بالاثر وقال المروزي انه عام علة امام جهة القبلة فمقابلة فروج الفذ او الكشف
الفرج لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه رأى رسول الله ﷺ قبل ان يقبض بعام استقبل
القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا لان هذا الفعل نادر فرأيه لم يكمل
ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا ينهض مع احتمال ما على ان فعله لم يعم وقوعه
اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق

اما المغرب هذا محمول على موضع لا يكون العتمة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله

ح ابو هريرة روى البخاري عنه اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه فينادي جبريل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض فيحبه الله عبد من عباده يعلمها او لا يجز بذلك فيأتي محبته فيجيء جبريل فينادي في اهل السماء ان الله يكره فلانا فاكرهوه فيكرهه اهل السماء ثم يوضع له البغضاء في الارض فاتبعوا عند البصريين وعند الكوفيين على اذ في النداء معنى القول يقال فلانا فاحبوه فيجيء اهله ثم يوضع له القبول في الارض فاتبعوا هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده فمن عنان يرضى عنه وعفى فالكناية قال لا احب في بغض الله عبده الآ عدم رضاه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعلة وقع بها وهم الناسخ م جابر لو يوصي عنه اذا احدكم المجبة المراة تقديره اذا اجبت احدكم المراة والفعل المذكور يوضع موضعه في كلام فليخطبها بكسر اليم فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من الهوى والحرج بالياء الموحدة على صيغة الماضي من وجدت من الحزن وجدا في نفسه يعني يسكن ما فيه من الحزن والحرج وكجعله باردا والمشهور في الرواية لداوى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم العلة فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب المحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى علة المحبة والعلة زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على وطئها فذلك يخاف عليه ان يزيد فذلك قد يفضي حينئذ الهوى موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي صلعم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ابو هريرة اتقتا على الراوية عنه اذا اصبح احدكم اسلام فكل حسنة يعملها يكتب بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف بالاضافة الضعف بمعنى المثل كذا قاله الجوهري يحكى الماضي الماوردي عن بعض العلماء ان الضعف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها يكتب بمثلها ما حتى يلقى الله اي ان يموت العلم

قال الشراح

قال الشراح صفة اسلام المراد استقامته في الطريق كيفما يعبر به اقول لا يشترط كون ذلك حسنا لكون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه المراد باصل الاسلام سواء اخلص فيه م ابو هريرة اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع فهو ذراع قال الطيبي سمي المرفق الى طرف الاصابع ثم سمي به الخشبة التي يذرع بها مجازا وسمي بذكر وتوثيقها انثى افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين الراضي لعموم واردوا احياء فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدر جعل بينهم اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وسع اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يتصرف على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك لاحد في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المر وكحسنه للمارين سبعة اذرع لم يمنعوا فما يعتدون فيه وان كان اقل منعوا ليرتفق المارون بالاجمال

ق ابو هريرة اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان يطلع الفجر فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المضي بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري كما تدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت الشمس عليه وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع وفي النحر صحيح ووجب الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسدة تجاز اداؤها بالقضاء قال القاضي الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعد يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر اعلم قضاء او اداء في وقت كامل قال التعاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل شدة الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان له اجساد وابدان وقيل محمول على التخييل للاذان عليه كما يفر الحمار من صوت الحمار وقيل محمول على التخفيف للعين بذكر الله من توهم اضراطه فلان اذا استحفه انهار الشيطان

من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لمن لا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة
كما قالوا هم لا يسمع هدير صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يتم
اذا علم الشيطان ان كل من يسمع الموذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله هم اذا انذ اذا
قعد الاذان اي ابو موسى رضي الله عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله
لها فرطا وهو بمنزلة الرائد من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما
بين يديها واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر الى الحال
انا لنجوم ينظر الى اهلاكهم فاقر عينه اي طوبى له امنيتهم بهلكتها حيين كذبوه وعصوا امره اما كان
مر بني قبل امته رحمة لان تكون مصيبته عظيمة لهم ثم يمكثون بعده بشوكة قضاء لحقوقهم واما
هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه عليهم باسم الله على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح
والمراد بالامة الاولى الماضية وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامة وهم حيث كان قبض نبيهم
كانها بعثته كذلك عدي بن حاتم رضي الله عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه
فكل مما امسك عليك بيان ان الارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو رجع الكلب المعلم منه
من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات
وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد
الموصوفة قال وان قتلن مالم يشركهن كلب ليس منها الجملة صفة كلب مني ليس موصوفا بالصفات
المذكورة فيفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم عليه او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده وقوله
وان قتلن يدل على جواز اكله ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية
ليتحقق الزكوة الاضطرارية في وقته وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح
قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه فاصيب اي اقتلم افاكل
منه قال اذا رميت بالمعراض فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان
اصابه بعرضه فلا تاكله ابو موسى متفق على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له

اي في الدخول

اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلها
ثلثا اختلفوا في ان السنة تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي
هو ان يصح ان وقع على انشاء قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه
بعد كم استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم يعيد
فلا يعيد لهذا الحديث وقال الجمهور قد بعيد وحملوا الحديث على من علم او ظن انه سمع
ابن عمر روى البخاري عنه اذا استأذن امرأة احدكم اي في الميل الى المسجد فلا يمنعها
ابن عمر اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان عليه الباب
الثالث في حديث لا يتفوا اما اي الله مساجدنا ابن ماجه عن ابي هريرة
اي لينحي فليوتر اي ليجعله وترا وقيل لا يحمل الشيطان في منامه فليستنثر اي ليستنشق ثلث مرات
على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الماء فربما نام بعد الاستنشاق
ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيم جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوته الشيطان
هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيه الاخلاط ويتسلط مخاط عليه حتى يصيد مجاري الانفاس وتتغير
الطبيعة ويستولي الكسل عليه بمنع ذلك الوضوء من تأديته للوضوء فاموه بالاستنثار
لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال
ابن الكلباوي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض
والاذن باب السمع والفم باب الذكر ولا ذن باب سماع العلم والذكر فلما كان الخيشوم شيئا من هذه
المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان ووضعه مدخله منه من طريق الاولوية هو هذا
الباب ابو هريرة رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها
ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده يحتمل ان يطوف يده اثناء على موضع الكنى لان اكثرهم
كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق
الصلاة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله بات يده

لان البيوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا لم يفطر في يوم مطلقا ويحمل على ان النهي للتنزيه لانه يوم علل بامر يعتضي الشكر وطهارة اليد كانت نابتة نهينا فلا يزول بالشكوك ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف معمول صائما تقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل فعلا الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لشتمه او قاتله اداه ان دنا قاتله فليقل اي بلسانه اني صايم ليسمعه شاتمه فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث ما به لنفسه من مجانبة الشاتم وليجمع بين الامرين لكان ضما اني صايم انما كرره للتاكيد جابر انفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يأتي اهله ليلا بل ينبغي ان يأتي منزله نهارا ليتمشط ويتهيأ لها وفي وقوله اطال دلالة على انه ان كان سفره قريبا او تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل حتى قدومه قبل ليكره ولما رواه جابر ره ان احق ما يدخل الرجل اهله اذا قدم فرسخا اول الليل فمعناه اذا قدم شيئا في النهار فاصبح لا وقت لقضاء حاجة اول الليل لان الغالب ظهور اشتهاء غالبا فاذا قضى تهمته فينبغي ان يكون اجل للنوم وادعى للاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين ابو سعيد رض عنه قال ارسل رسول الله ع الى عتبان ندعوه فجاء ورأسه يقطر ماء فقال رسول الله ع لعلنا اعجلناك قال نعم فقال ع اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر غير الذي كان فلم ينزل او اقحطت على بناء المعلوم وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وسواء فيه شرط الغسل وهو الجماع فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعد الباء الموحدة بن مالك وهو حديث صحيح بذكر النقاء الثنتين عمر انفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي ع عمر على الصدقة وامره بعد ما اخرج منها امر فقال عمر انما عملت به فقال ع اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة

ادطلب

الى كون ذلك

وفيه اشارة الى كون ذلك طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب فقيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب على ظنه حرام فهو في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح عمر انفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصايم اي دخل في وقت الافطار صار معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول والى الثاني ذهب الحاكي في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كما لا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في وادٍ كبير لا تشاهد فيه غروب الشمس فيحتاج الى ان ينزل بها او يتوتر به انفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه النهي عن النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها والى هذا ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله ع صلوا مما وليتم وانظركم الخيط فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم تخش فوت الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضلين

بلغ

وبتذكيرها ضمن خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها اشد ح ابو داود على وذلك بصفير
اسامة بن زيد الحباب عنه بكسر ثلثين يوما وقال صف المسلمون لقتال وتيش يوم
يدفعا يوم اذا اكبتوكم اي صرعكم العدو فارموهم واستبقوا منبلكم النبل سهام
لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم بعض النبل
دون الكل ابن عمر رضي الله عنهما علامكم وانا حديث متفق عليه كذا في اللمعة اذا كفر الرجل
اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما
لان من الكفر غير ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن
كفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل
لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا انما يعتقد بطلان دين الاسلام
يكون كاذبا في حقه بالكبيرة لا يكفي الا علم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال
الشارح المحقق بهذا عما يدل المعصية المذكورة حكما فيرجع بمعصيته الكفار
اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما لان مراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا
على منوال قوله ع وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف
ضمير بلفظ المتكلم وحده قوله حسان في حق مرثيا النبي ع اتجوه ولسته بكفوء فشر
كما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح
حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ عن الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها
ولا يسيحها او يلعقها بضم الياء مفعوله الثلثي مجردا ومزيدا بالتضعيف قبل اللعق
عادة للجبابرة فامر ابنيهم بالعق كسر النفس م ابو محمد رضي الله عنه اذا اكل احدكم فليلعق
بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه
في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه
اشار بلفظ الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه ع قال الاكل باصبع
الكا الشيطان

قبل انتهى بكفيته
فان رواه عن النبي ع
فانه في عشر في حديثا
لم في الصحيحين اربعة
احاديث التوفيق بينهما
عنه ع

ولا اكل باصبعين اكل الحبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء
من الطعام البركة اني الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانا اورد
في الماء في اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق الناس كل اصابعه
فان في فعل ذلك فقد يدرك من البركة وآل النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي بعض اصولها
لا يدري ايتهن البركة فمعناه ما يتهن صاحب البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير يعم المادي والمعنوي
منها ما يحصل به العافية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلام ويحتمل ان يراد بالبركة صلاح
الطعام بطهارته لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم جعله مكرما
ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يكرم كل جزء
من الطعام بأكله بالاصابع ولعل امر النبي ع بلعق الاصابع يكون لهذا او يكرم اتفقا على الرواية
اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار يقتتلان قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال
المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان للرضا على الفعل الحرام حكم ما يؤاخذ به وعلى
قصد ان كلا منهما كان قتل لا فرق لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه لا يقتل
لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متأولا في فعله لئلا
يرد لو اشتكى القتال لعصبية كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب
وان كلا منهم لغاية دينهم وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك
فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه قيل اول من اسلم من ثقيف وعد من اهل الطائف
مات بالبصرة احاديثه اثنا عشر حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد مسلم بحديث وانفرد البخاري
بثلثة احاديث اصدرها اذا امت بها قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان اراد
كلهم تطويلها فلا باس به م ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا امن القارئ فامنوا
الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله ع في حديث
اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين يجبكم الله فعلى هذا لا يكون معنى اذا امن اذا اراد ان يؤمن
فانه ع واقى تامينه تامين الملائكة تعليل لما قبله مع اضمار الاضمار غير ضمن الملائكة بعدين

وامنوا كما امنوا الملائكة نؤمنون بقوله ما تعدم من ذنبه كلي اتقاضى ان موافقة التامين في الخشوع
والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انهما في اوقات اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل
غيرهم وعضده ما روى ابو داود قوله قول اهل السماء وعكن ان يرجع بين القولين بان
يقولها الحفظة واهل السماء ايضا ابو موسى رضي الله عنه اذا اتفعل اي ليس افعل احدكم فليبدأ
باليمين واذا قلع فليبدأ بالشمال او ليخلعهما ثم ابداء قال الخومي يقال انعلت وتنعلت ولا يقال
نعلت جيدا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء
المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احق ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه اذا
انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم ثم صاروا الى عذابه او مغفرته ثم يبعثون على اعمالهم الخير
والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه وغاية انفاقا على الرواية عنه اذا انفقت
المرأة من طعام بيتها غير مفسدة بضم على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقه باذن زوجها
فلها اجر بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي للزوج اجر بسبب كسبه وللخازن مثل
ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك للاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض وغاية انفاقا
على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه حديث
لا تنكح المرأة وبعلها شاهد ابو موسى رضي الله عنه اذا انقطع بكسر الشين وسكون السين المهملة
امر سور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل
المسدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد به الشسع امركم فلا تمش في الاخرى اي في النعل
الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانه يخطر فيمشي رجله فيكون امر رجليه متفاوتا
والاخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عنه اذا اوكى احدكم اي شد سقاءه فليذكر اسم الله اي ليتبرك فراشه بالتاء اذا وسى اي
ما يلي الجلد ليكون بطرفا ذا ليلة لئلا يصيبه نتن مكروه وان كان هناك فراش آخر ثم ينام على
عليه بعني ما حد على كرائه بعد الموذن ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي

اي خذ بيده دار

اي انقطع الوتد

فارحمها

اي ان نقص الموت الى اجل مسمى

فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت
في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى
ان المعصوم من الخير هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه قوله ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنها اذا باتت المرأة هاجرة وانثر روحها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها
في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر لها في امتناع بما فوق الازار وفيه
دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف كان في امر الدين
وانما نهي عن الصوم للاصباح لان الزوج يستغني عما عدى كره والمانع من الاستمتاع في غالبا ابن عمر انفقا
على الرواية عنه قال كان رجل في الانصار يقال له حبتان بن منقذ وكان متعنفا بالعقل تشتج داره
في الواة وكان يخدع كثيرا في البيوع فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء
المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة في هذا البيع لو قال المصنف قال لحبان بن منقذ لكان اولى لان
الخطاب له قال احمد فكان اذا بايع يقول لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن وحبان والجمهور على انه لا رد له لانهم
لم يثبتوا له الخيار والنهي لا خلابة لا يدل عليه ويكون انما يذكر في الوقائع ويكون
هذا خصوصا به ولو كان يثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه اذا
براح بالحاء المهملة اي فضاء ناديها وهو مجلسهم صاحب البهم فارحوا الصلوة حتى تبترى اي تظهر وتبرز
الشمس واذا غاب حاجب الشمس فارحوا الصلوة حتى تغيب بعدم الكلام عليه الثالث شعث حديث
ابو هريرة رضي الله عنه اذا بويع خليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا والا فلا خير بعد فاقتلوا
الاخر منهما لانه كالباغي فهذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الاتفاق به وعداد التعلبي
كما يقال صلتا السيف اذا اخرجه وكشى سورته ابو سعيد رضي الله عنه اذا تثاءب احدكم بالمد فحققا
هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب وقال الخومي يقال تاءب بالمد فحققا علة ولا يقال تثاوب
بل يقال تثاءب بتشديد الميم كذا قاله الاصمعي التثاءب بفتح الحروف فعال مصدر تثاءب من ثقل وامتلاء طعام
وغيره ويكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال تثاوم الشيطان

اي ان بالخيار الى ثلثة ايام

خليفتين سيان

اي بادر شاه ايكما وافق

احدكم فليمسك يده على فيه فانه يضع يده على فيه مستدا على فعله الخبيث فان الشيطان يدخل فيغلب عليه
انما يدخل الثناء بغم ومن غلبته ان يجعل عشاءه ادا اعتاد به واذا اعتاد به ولم يكرهه تعيادا بالعود
بما يحصل منه هذا الشيء من التخم والتفلة وكثرة الاكل والنوم منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب
الشاب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا
انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو موسى رويتم عنه اذا تثاءب احدكم اي قدام
اللحاسة والصلوح الى فمه يا سميت بهما لاشتمالها على الشمائل ليستعذ فانه يضع ثعوذ اللهم انى
اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات وسمي بلية نوضحا للطبع والممات فتنة المحيا
بلية تعرض بعد الموت وقيل سمي شدة سكراته وقيل سوء الخاتمة اضيف الى الموت لوقوعه بعده لان
الاحياء يقوله يوم لابن سعوده حين علم التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد قضيت صلوتك ولو كان
الاستفتاح واجبة لما تمت صلوته بدونها وشر فتنة المسيح الدجال وروي اذا فرغ احدكم من التشهد
الاخير فليتعوذ باربع بعد آخرهم ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ق ابو موسى وكوعيد رضا تفقا على الروايتين منهما فالاداء رسول الله صلعم نخامة في جدار المسجد
فتناول حصاة فحكه بها وقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه ولا عن شماله
اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فليتنخم تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة او قال فتفل
فلا يتفل قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوح
فانما يناجي ربه م ابو موسى رضي روي عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه
خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي فغسل يديه
خرجت من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء
فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب فيه نوع
التوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبتها تقدم الكلام عليه في الباب الاول

2 حديث من توضأ

في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رضه اتفقا على الرواية عن اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد فرغ الامام
فليركع ركعتين استدل به الشافعي والجمهور على ان التحية مسنونة وان كان الامام في الخطبة وكرهها
ابو حنيفة ومالك لانها كلام يا استماع الخطبة ونعوا جاء عند عمر ورد وروي انه عم فاذا خرج الامام
فلا صلوح ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية
اذا جاء مرضانا فعي روي بالتشديد ولذلك علقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في الحض
ابواب الجنة وعلقنا ابوابهم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابها مجازا مركبا الطاعات
ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها
حتى ان فرمانات في رمضان من الموحدين يكونوا من اهل الجنة فيأتيه من ربوعها فوق ما تأتي في عرس او هو
كناية عن نزول الرحمة والعفو لان الباب اذا فتح يجري ما فيها من الماء وسلسلت الشياطين اي قيدت اي بغلظ
والمراد منه قهرها بكسر الشهوات النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة
مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع المعاصي والشرور في بعض اجيب عنه بان
الشياطين انما صفدت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه وروعيت حقوقه والا
ليس لواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن الشر بسبب آخر كالنفوس الخبيثة والشياطين
الانسية او هما ان المعيدة هم المردة من شياطين الجن كما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين
فيكون الشر واقعا في بعض الاوقات م ابو موسى رضي روي عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة
ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا بلتم الغائط م عايشة رضي روي عنها اذا جلس بين شعبها اي الزوجة
للاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اوفق
لان الجلوس فيها يكون فحسنة او اوفق بالباقي وفي القول الثالث لا يكون كذلك وهو الختان الخفاض
وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل
م ابن عمر رضي روي عنه اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل الاولين والاخرين يوم القيامة بدر في كل غادر العذر بترك الوفاء لواء
الا يعلم يقدر بقدره تخصيص الغدر بقيل هذا اشارة الى اللواء وسوقه تأنيثه باعتبار كونه علامة

بيوك سنجاق اي علامت

اي ارسيلق

غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيامة لكل غادر لواء
الحديث ظ قيل ما رواه عن ابن عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا احدثكم عن الله بشيء فخذوا به واورد بالياء ليتضمن القول فيه
فاني لن اكذب على الله فخذ مفعول للتسليم بعد حذف يذكره في الكتاب في حديث انما انا بشر مثلكم قد
الحديث بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن ابن عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخاري باحدها قال دخلت انا وابن عم لي فاهدى عند ابن عم عشرين لبلة وكان يوم رجيمار فوق
العقبة فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها
فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلامنهما لا يكفي بالكبر كما
اختص الامام به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلم بتأديبهما في العلم والورع قاله وصاحبه
م اسلم روى عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا فان الدعاء للميت بالخير ولصاحب المصيبة
ياعتاز هو خير منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة تؤمن
على ما يقولون عمر وابن العاص اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد الخ كان لاجتهاد متعلقا
على الحكم احتجنا الى ما قبل فتتبع اذا الزائدة الحكم فاجتهد او هو فيها بالقلب اي اذا اجتهد
الحاكم فحكم كما في قوله تع وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقة لما هو
عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر لاصابة واجر الاجتهاد وان فاتت الاصابة معاتبة بالحكم
فامضى ثم فقهه ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتي
منصوصا بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة فقيل
انما كمل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان مخبرا الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب
ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في الغالب عالما بلغات العرب
كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فله اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد
مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ التابع بان التقييد شرطية وهي لا يقتضي صدق
طرفها فلا يكون

طرفها حتى لا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ او يصيب فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيما ان يستقل
فيما سوى مقطوع الوقوع فيقيد دليلا على تحقق الخطاء منه في حكم على اذ ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يكمل
كفقه بعيد فان اتى قلا محل لعليه م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اكل احدكم طعاما وسوف بضم اللام ما يراه انام
في نومه والمعنى عنه حلم بالتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث
احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الطان يقول فلا تخبره احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر
اشارة الى ان رؤيا تخبر بها لتقلها بديه لان التحزين مما يسوء ظنه بالرب تع وقيل لكم فيتبين
ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسر عبر عما عرف على ظاهر صورته
فوقع على ما فسر تقديرا لله تع ابو هريرة رضي الله عنه اذا نزع روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها
المراد بالروح نفسها ما يذهب به اهل السنة والجماعة من انه جسم لطيف الساري في البدن سريان ماء
الورد في الورد قال حماد تشديد الميم بمعنى يقول سلم وهذا احد الرواة عن ابي هريرة وذكر الي من
طيب كريها القبر ضم الراء وسوء تمامه ذكر وتؤنث فوكر الميت ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل
الارض قيل يعني ايتها الروح انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من يحيي الجثة الى اجل
لها اجل يوم القيامة قال اي ابن هريرة فان الكافر اذا خرج روحه اعلم بتلقي روح الكافر يلقيانها
بكذا مع ان قابضه سوء الملك استعانة له قال حماد وذكر ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا
ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال النبي فان الكافر اذا خرجت فيقال له
انطلقوا به الى موضع اسفل حتى تصل اليه من سجوم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة قرأ رسول الله ص
برفع تبتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو
اشارة الى فعل ابي هريرة رضي الله عنه من رد شيء الى انفه واشارة بما وهم على انفه سبب ما ذكر من رجوع الكافر انتانا
الى انه كالمحسوس ابن عباس رضي الله عنه اذا دبغ لباب صوابه جلد الميتة الجلد بوزن فقد طهر بفتح الهاء وضمها
لغتان والفتح افصح جلد لحاد مي والكذيب مخالف من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عندنا في الاصح
ان النبي نهى عن جلد السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالذباغ لما روي انه ص لا تنتفعوا

حدثتكم ظ

اذا اخبرتم

بابه ولا عصيت قلت الذي محمول على ما قبل الدباغ ح ابو هريرة رض اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة النجاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم ارجحه
وان النجاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه جابر والاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد
بركعتين واجبة بظاهر الحديث والجمهور على انها سنة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان
وعند ابي حنيفة يوم في غير اوقات التي قال النووي لا يشرط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من
فرض او نفل راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير رضي مسلم عنهم اشكر وقع
في كفيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك
من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كالمريد للاشتغال بما يوجبها من الطاعات
التي هي كالابواب لها وبسؤال الفضل عند الخروج لان سؤال المناسب بحاله قال
الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضي مسلم عنه اذا دخل
الرجل بيته وذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وسوء وضع البيتوتة
قال القاضي هو خطاب الى اعوان البشر وآل المطهر كيمكن ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم خطاب الى اعوان الشيطان
يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محرومة لكنه بعيد لان المخاطبين هم قول الشيطان
بعد ادركتم المبيت اعوانه فالخطاب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكر لكان المناسب
ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار سببا لهم على الاهل عموما ولاعشاء وفتح العين والمد الطعام
الذي يؤكل في العشية ومن صلوة المغرب الى العتمة وقيل من زوال الشمس الى طلوع الفجر
كذا قاله الهروي واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر
الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ح حبيب بن سنان قتل ما ادعاه على ابنيهم ثلثة حدثنا
القعنبي منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دائم وتثبت وتعالى
تريدون شيئا كذا وصرف للاستفهام فيه للتوبيخ بمعنى ظهرت انانيتكم وحرصكم في وجوهنا فاي شيء
تريدون الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي ابنيهم فيكشف الحجاب الحائل عن رؤية الله تعالى فينظرون اليه

تنجنا

فما اعطوا

شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله تع للمؤمنين
الا انها يكون متفاوتة بينهم فمنهم من يراه كل يوم مرتين ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية كما مر انا الله
في العشي لعبادة لعلها كما ذكرنا في الدنيا بزيادة عطائه و ان يتفقا على الرواية عنه اذا دعي
احدكم فليجب قصة العرس ولا تعول على هذا بيان لعذر في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له
ولا ناقة صورة لاستغناء عن المطلوب و ابو هريرة ان يتفقا على الرواية عنه اذا دعي احدكم الوليمة
الى كراعة فاجب ان كنى في اجابة عنها الملائكة حتى يصح سوق بيانه في حديث اذا بات المرأة ق
ابو هريرة رض اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في لفظ اخرجاه عن عبد الله
بن عمر وابي شيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل للاطلاق فيه للوجوب شيئا قوله ثم
دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان
معذورا او كان الطريق بعيدا للتحفة المشقة فلا بأس بالحلف عن الاجابة وقيل لا يجب لقوله
بعني الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا
بان قوله ثم يتلى الطعام يقتضي عدم الوجوب لاعدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان ادعي الى
غير الوليمة فالجمهور على انه لا اجابة مستحبة ابو هريرة روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو
صايم فليقل اني صايم اما امر الصوم المدعو حتى لا يكلف الداعي ان يعتذر فيه بقوله اني صايم
وانكان مستحبا اخفاء والافضل اظهاره لذلك الى عدوة ويفرح الداعي بقدوم الكلام عليه
في حديث اذا اصبح احدكم ابو هريرة رض مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب لما مر فيه الوجوب عند قوم
فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه سمي طعاما ولا يسمى عند الجمهور كلاما انما يكون
اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من ينازعه يخصوص ولا
من الملك او شيء وغير ذلك مما في معناها هكذا قال النووي فان كان صايما هذا تردد كما له بعد
الاجابة فليصل اي فليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه صوموا فالافضل الفطر وان
كان متطوعا فليطعم ابو هريرة رض مسلم عنه اذا راى احدكم الدنيا بكرها فليستعذ بالله من الشيطان ثلثا

ان كان صوم نفل وشق عليه صاحب الطعام مع

وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بذلك لان ذلك شيء تحبه الشيطان واشارة الى رهبة ان مارآه
رؤيا كون منه حق اما رؤيا بالبصر لانه محل الاوراق والمكروه او امر مرادره انتفاعا على الدوام منه
اذا رأى احدكم اذى في منامه فليمطه فليمط ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث انا
علم احدكم علما وعائشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع
عليك الكتاب منه اي محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله قال فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه اي يحومون حوله يعني يحومون في آيات المتشابهات لطلب ان يفتنوا
الناس عن دينهم ويضلوهم لخطأ العامة ولم يصلح لزيغ من يزيغ من المسلمين بتوبيخ قوله ع في آخر الحديث
فاحذروهم ما شاء منه فاولئك الذين سمى الله كلا عفو لنبيه محمد وفان اي سماهم الله اهل
الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة
فالحكم ما امر به اهتمال التاويل والتنبيه والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته
والمتشابه بالغ في اخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصل
الزيغ وميل الى الباطل وعامر بن ربيعة بن ثمانة اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء
المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى
تخلفكم ثم تقعد عليكم وبتعون خلفها هذا حديث مشهور تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث
ان الاشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف
بنصبها ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اتى بما يحقرهم وربما من
ادى الى الغيبة بنصبها قال ذلك كفرنا المايري في نفسه وفي الناس فما انتقص احدا الا نقص من دينه فلا بأس
به روي برفع الكاف على انه فعل ماض بمعنى فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه
فهو اهلكهم لانه اقنطهم عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة ولزوم المعاصي في المعاصي
ام ابو مرين رضي الله عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين
المعجمة فان خفي عليكم بسبب السحاب او غيره فصوموا ثلاثين يوما ام سلمة رضي الله عنها اذا رأيتم الهلال

ذي الحجة

ذلك
ما لك

ذي الحجة قال الجوهري الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وارادا حكم ان
يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليتحقق المضحي عن ازالة شعوره واظفاره بوجود الوجوه
كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي محرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر وانا في
الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء
ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام العشر فيبعث ثم يقيم حلالا
لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يوضع الناس وآل الطحاوي حديث عائشة فرجاء متواترا واما
حديث ام سلمة بعد قبل ان يوقف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب الكفاية وشارحه
المشكوك في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية
لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فوقع لان الغنا في للوجوب انما هو بتعليق المضحية
بالارادة وهنا المعلق هو لا مسك ومثله لا دليل على التحتم كما قيل في قوله تع
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام ام ابو تغلب الحشني بفتح
الباء المثلثة والعين المهملة والحشني بضم الحاء المهملة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن
النمر قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا له في الصحاح من اربعة احاديث اتفقهم على احد
وثلثة منها متفق عليها اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي
رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون
محمولا على الندب لان تغير رائحة لا يحدم الاكل لما روي انه ع اكل اهالة متغير الريح الا اني
ضعيف ضرير فيحمل اكله قبل الحديث محمولا على ما لم كد الصائد يئس عن ان سهمه فان وجده لا يأكل
لقوله ع في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه بشرط
في ان لا يقول عن طلبه فان قعد عن اصابة ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون حدثه بشيء آخر
الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصائد في طلبه حرجا ان لم اصطياد لعري عنه عادة

فلو اعتنى به لاشتد باب لما صطياد قوله وهو يوجب اتفاقا على الرواية اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها الحديث ذكر لفظ على الاطلاق اشعارا بان حدها
مثلوة كانت او غيرها الجلد لا انه نصف جلد الحر لعموله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية سوء الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد
لا الرجم لان الرجم لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرفا وبدلالة النص وقال صاحب الغاية
كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا العكس لكمال الوجه فيه
ان السيد الداعية الى الزنا غالبة فهي والحكم يدار على العلة معتضدة بالحديث ان فيه على ان للمولى
اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لعموله وم اربع لا الولاة وذكر منها
الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى الوالي ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها
محمول على التسبب لكن سببا بجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفاية
لذنبها وانما قيد بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد امر بجلدها لان عقوبة الزنا
قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا
اقيم ثم ان زنت يكتفى الحد بنفسه منعا انها اذا زنت مرات ولم يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى ان كان ثمنها قليلا وهذا زاجر للكسجار وصوبي ثم
في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكره تضييع المال وقتلها يبوعا على قصد ان
ان يسرق عند المشتري بهيئة او بالاحرى اليها بعيد ذلك م ابو هريرة رويتم عنه اذا سافرتم
في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض اي خصيب
من الارض اي ذات نبات يرعى عنه واذا سافرتم في السنة اي في الجدب وانعدام نبات الارض فبادروا بها
اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ ومعناه اسرعوا في السير
بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية مخها اذ لم تبلغ الارض ما يقيمها على السير واذا عرستم
تنشيط الداء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب فيقل المرور بها لان

الطارق بشر

الهوام

الان الطارق بشر كما قطع الطريق ونحوه وما وقى الهوام يعني الهوام يمشي في الليل على الطريق
لسهولتها ولانها يجد فيها من الدبة وتأوي اليها فينبغي اذ يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها
م العباس قبل يوم البيعة كان اسني منه بسنتين ما رواه في البخاري ومسلم في حديث له
في الصحيحين فاته انهم البخاري عنها ولم يذكر مسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة
اراب على وزن افعال الجمع اراب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل اراب اوراب
قلبت الواو الفا وهمزه وكتناه وركبتاه وقدماه وهم بالرفع وما عطف عليه بدل منه بعد
الكل او البعض وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب ضمها كلها او
بعضها وفيه اصلا سند كر في الباب التالي في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراجم عاد
روحيم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر قوله اسن اتفقا على الرواية عنه اذا
سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي م جوابهم
بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي قال الراوي الاولى هي الراوي لان الواو
تنفي الشركة معهم وقال النووي كلاهما صحيح ورواية الواو اكثر ولان لهذا لان الواو
يجمع للاستيناف قوله ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة
وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يتعمد الى الصلوة فهو
في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد فجمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما
فرقا السكينة التأني في الحركات واجتناب التعبث وكذلك الوقار الثاني في الهيئة
وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله
فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان لزوم اتمام يقع على ما بقي من شيء
متقدم اوله وذهب احمد ومالك انه اخر فيحتمل ما روي انه م وما فاتكم فاقضوا والجواب
ان القضاء يستعمل في الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما قوله اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها م رفع الطاعون

خلوها

في الناس الاول وصدق من قتل في سبيل الله هو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على
الناس بان يظنوا ان ملاك العمل انما حصل بمجموعه وسلامة الفار انما كانت بفوات الاخافة
ان يصيبه غير المعذور قال النووي المخوف سوا الجريح للفرار واما الجريح لشغل فلا بأس به
لما جاء في رواية لا تكرهوا اماءكم عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم اذا سمعتم المؤذن اي اذانه
فقولوا مثل ما قال المراد بالمماثلة هنا المتابعة في جميع القول لا في صفة كرفع الصوت والمراد
بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث اخر الساعي يقول ان مع
في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما الان متابعة فيما يشبه الاستهزاء ثم صلوا
علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة اخرجه مسلم
الا لعبد من عباد الله الخ قيل كيف يمكن ان يكون انا مبتدأ وهو خبره وجملة خبر اكون وانما قال
ارجو ان اكون انا لان نبينا وهم اذا كان افضل الانام فلن يكون ذلك المقام غيره ذلك الهمام قال
النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في حمام او في الجماع
وان كان في الصلوة قال بعض السلف في صحيح هذا الحديث وقال بعضهم كبر في الصلوة دون
الاقامة وقال ابو بكر لا كبر لان الصلوة لا تشغلها وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلف
في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن او لاول مؤذن فقط ولمؤذن مسجد ثم سأل الله الوسيلة
حلت له الشفاعة تقدم الكلام عليه مرتبا وقال حين يسمع المؤذن الخ قوله اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر قوله اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم
نهاق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا وقوله اذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة
على فضل الدعاء عند حضور اهل الصلاح فيستجاب الدعاء في تلك الوقت وعلى نزول الرحمة عند اهل
المعصية فيستجاب التعوذ واما اضافة الديك الى صفة الملك والحمار الى صفة الشيطان فما يوقف

حكمة

حكمة الهية ورسوله قوله ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم فلا يسعى
في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه تقدم شرحه في اواب الثالث
في حديث لا يمس احدكم ذكره قوله ابو هريرة رضي الله عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله
سبع مرات وبالمديث يحمل ان في رواية مسلم يكفي غسله ثلث مرات لقوله ثم ليغسل الاناء
ثم ولوغ الكلب ثلثا وحمل حديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايلافهم
بما حتى كانوا يطوفون معها للمرأة في الطوفين وعند مالك الغسل للتعبد لا لعموم طهارة الكلب
قوله ابو سعيد رضي الله عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تقدم الخ في ابهام العدد في كم اربعا
فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على اليقين وهو ثلث ركعات ثم يسجد
بالرفع عطف على محذوف اي فليطرح الشك ويبن على اليقين ويسجد سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو
قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعد لقوله ثم ليسجد سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا فان كان
ما صلاه في الرابعة اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان ثلث سوا الاقل وصار شفعا فيستحب له
صلوة تسديد الشيطان فيرغم الموتث راجع الى السجدتين لان المشي اليهما عند بعض سبب لكبت
الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وسوا السجدة وان كان صلى اتماما
لاربع صار نفلا له او حال بينه ان كان ما صلاه في الرابعة ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال
كونه متمما كانت اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما لا منفعة للمصلي فيه قوله
اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر الصواب اي ليطلب الصواب وطلب الجري لما مر
واولى فليبن عليه اي على ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل عند الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة
وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله ثم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى الخ والمراد بالشك في
الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي الحكم
فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشك في الصلوة يعمل بغلبة الظن مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل
بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما تقوي الى اهمال الاخر فما الوجه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على ان

عجزوه فرمق

لم يكن له ظن انها لا تدخل الجنة م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود قال
صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية كما رواه عن البخاري م ثمانية
احاديث لها في الصحيحين حديثان واحد هما متفق عليه الثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احدكن صلوة
العشاء اي اذا ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا الخ ثم قال ثم ذكر حديثا م فان كان منكم مصليا بعد الجمعة ح ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فلينخف لان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء ومعناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا صليتم النحر
فانه اي النحر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناصيتها الاول وهو صفة الوقت وفي قوله
الى ان يطلع حجة لنا على ان فيما في ان اخر وقته عند ولا عذر له ثم اذا صليتم واذا
صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وبهذا الحديث اه بيان للاوقات الاوقات اولها كما تعلموه
لهم بنية قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء
اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وسواد الافق وابيضاض بعدها
على الملاء المرتفع الفجر فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها الكامل
ابو هريرة روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة الرجل قال كيف اضاعتها قال الرجل بعدما
اجابه السؤم كيف اضاعتها اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسدا بتشديد على بناء المجهول
اي فوض وسند الوسادة بفتح وضم وسادة للنائم لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد
متضمنا بمعنى عهد والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش والى ابي بكرة مطلقا فان قلت لم لم يصح
في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتضى لتوهم انه وقت قيام الساعة فاراد قوله فانتظر
لتنبيه على انه من امارات قيامها على هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في الحال الثاني بمتى
ليتطابق الجواب قلنا انه مراعاة تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب بقوله اذا
وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال في ايضا فانتظر الساعة تنبيها على ان الساعة

اذ ذاك لا تتغير

اذ ذاك لا تغيير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وغير هذا قيل الناس على دين ملوكهم ابو موسى
روي عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه احمادا عوله لانه شكر الله على نعمة وهي العطاس فان لم
يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء الخ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك
الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتأكيد له
م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقل منكم قلبا
انتم يعني هل انتم مشاكرون على تلك النعمة العظيمة او غيرهم وفي هذا الحديث اشارة لاستيلائهم تلويح الى
الوعيد على وقوع المهيبات منهم وآل عبد الله بن عمر بن عوف نقول كما امرنا الله اي يقول في انفسنا
نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي م او غير ذلك روى منصوبا
على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان
كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تنافسون اي تتنافسون
الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او لستيناف في جواب سؤال عبد الرحمن
وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تحاسدون الى بعد اخذها ثم تدابرون اي تتقاطعون
صوابا كل منكم دبر عن الآخر ثم تباغضون او تخونون بالنصب بعيني او تفعلون غير ما ذكر
من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعني
لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتكونون به فتجعلون
انتم صعاليكهم على رقاب اقويائهم حين ازدحامهم وروح ذلك كله في فتنة عثمان ح ابن عمر رضي الله عنهما
اذا اكل احدكم فليجتنب ابوهم لان في جرح الابوين والمثلة قبل الرمي لنهب لانظام حال العدو
انكون قتاله مع الكفار والبغي في وجوههم الخ المنصوص ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قال احدكم
امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه
في حديث اذا امن الامام فامنوا ابو هريرة روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها
اي يلزم الكفر

فارس اي العجم والعرب
روم اي مملكة الروم
خطاب الى الامة من المسلمين

احدهما تقدم كلامه في حديث اذا كفر الرجل اخاه م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع
الله لمن حمده قولوا اللهم ربنا لك الحمد فان الملائكة تقول ذلك فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له
ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والضمير في انه للشان م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قال الامام ولا
الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضي الله عنه
اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله
الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي
احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال احدكم لا حول ولا قوة الا بالله
معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الامتناع على تحصيل شيء والقوة القدرة
عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من
قلبه دخل الجنة بلا حجاب او بمزيد الدرجات م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من الليل فاستفتح القرآن اي استغلق
والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع اي نائما في تلك الحالة لا يكون مستقبرا القرآن لغلبة النعاس
عليه او لخوف قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر النوم والحقيقة ان يدخلها
التخفيف لكونها اولاهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما بنوم كما قال ثم
ثم توضأ كذا وضوئي ثم لا يحدث فيهما نفسه عوله ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام في ان الثلاث شيء ثم لا يتمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضي
الله عنه اذا قام احدكم يصلي فانما يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة فان لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل
تحليل المقدر وهو فليجعل امامه شيئا اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل قوي بالمد وكسر الخاء
هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار الذراع وكيفيتها نصبها مبينة في علم الفقه قال
النووي يحصل السترة اي شيء اقام بين يديه مما يدوي انه مما كان يوضع راحلته فصلى اليها قيل
السترة مستحبة

قيل الستر

قيل الستر مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث
فاذا لم يكن بين يديه مثل اخر الرحل فانه يقطع صلوة الحمار والمرأة والكلب الاسود وذهب بعض الى
انه مع هذه الاشياء المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع
بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قرأ ابن ادم السجدة اي اية
السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار في
رواية يا ويلي امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة
للسجدة م جابر رضي الله عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي ادائها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة
فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا هذا في الفرائض يعني اجعلوا بعض
فرائضكم في بيوتكم لتعتادوا بكم من الخروج الى المسجد من تسوق ورضي فالجمهور على ان المراد بهم النوافل
لقوله ع افضل الصلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووي ابن
مسعود رضي الله عنه انتقاء على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبريل
السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي ع قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الاحرف التحيات لله
جمع كثرة وسمي بمعظمة الخير بمعنى الاحياء او بمعنى الملك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك الله
او بمعنى السلامة من الحدوث ونقائصه لغة لما ارادة استغراق انواع والصلوات اي الصلوة
الموظفة او انواع الرحمة او لذات عمية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء
او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على الثناء والتقديس روي ان النبي ع لما عرج الى السماء
اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله ع السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال ع السلام
وعلى عباد الله الصالحين فقال جبريل ع اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله السلام ع
ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فاض منه على الرسول وانما خصه البركة دون السلام

بلغ صلوة ع

والرحمة لانهما مصدران اللام علينا وعلى عباد الله الصالحين نشهد بالصلاح ولان
التسليم لا يليق بالغير استدان لا اله الا الله واستدان محمدا عبده ورسوله والحاصل
ان النبي صلى الله عليه وسلم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام
على اصنام يستحيل ممن يتصور ان يصل اليه عايد عن عنى فاسد تم منزه عن ذلك ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو يخطب فقد لغوت
اي تكلمت لا بينبغي وفي رواية فقد اخبت فزلغي بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابو هريرة وانما
الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلام بان القرآن جاء على الثنائية قال الله تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم وهذا من الغى يلغى ولو كان من
لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم العين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لا قوله
انصت اذا كان لغوا هو انما امر بلغو وفعل من الكلام اولى واغا طريق النهي هنا الانكار
بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب
الشافعي وقال ابو حنيفة ينصت بمجرد خروج الامام لعموم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام
والتحقيق للحرم ابن عمر انفقا على الرواية عنه اذا كان اصدكم على الطعام وهذا يدل على ان
الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون في حكمه من الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي
الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتضى بعض العلماء
في تقديم على صلاة مالكي سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية
اخرى لا يعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي لا يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان
اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب في رمضان ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت
الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها صلوة العشاء لان الحضور
فايت في جميعها ولان قوله ثم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر
المغرب لان توقان الطعام لوجد فيه كثيرا او بيان الحكم فيه لانه على بعض فيقاس عليه هذا اذا كان في النفس

في النفس توقان الى الطعام او تخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا بدأ بالصلوة لما
روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتغدى كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ابن عمر رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه قال راي النبي صلى الله عليه وسلم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي
فلا يبصق قبل وجهه لكنه يبصق تحت قدمه او في ثوبه فان الله قبل وجهه اي قبلة الله مقابل
وجهه فلا تقابل هذه الجهة بالبزاق لان في الغالب استخفافا الها عادة ولا يتوهم منه جواز ان
يبصق عن يمينه او بساره او كتفه وقيل لان الذي عن يمينه وردفي حديث اخر وانما يبصق عن يساره
تقدم البيان عليه في حديث ان الملك اذا كان في الصلوة وابن مسعود انفقا على الرواية عنه
اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي هو الكلام بالسر دون واحد لانهما
اذا تناجيا يقع في قلب الثالث خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه
على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم سار فاطم عند راوه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة
فتناجى اثنان فلا بأس به وابو عبيد رضي الله عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم اصدهم واصرهم بالامامة
اقول هم هذا يدل على قوله الى يوسف من تقديم الاقراء على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن
في حديث يؤم القوم اقدمهم وبأبي انفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا يخالف بين
طرفيه بان يلقي كل طرف منه على عاتق الاخر ليكون كالازار والرداء فلا يصلي مكشوف
المنكبين فانه ليس من الادب ويكون للامر للندب وان كان ضيقا فاشتد على عورته فتح
الازار المهملة معقد الازار والخاصرة قال الصنعاني فصلى شملا على هذا واحد وابو هريرة رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول
اي الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول من يأتي بعده في الوقت الثاني
سمارا ولانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس
الامام اي صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى بجلوس هو ضد القيام ترفع طوت
الصحف وبقي الصحيفة الذكر اي لخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه

ى صدقة ثم اعتل عذل الهنائم ابو موسى رضي الله عنه اذا كان يوم دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه
يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الدهر بكسر الفاء ما يفتك به ان كل شيء
كان لك منزلا في النار لو كنت استحق ان دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لان الله
يجوز عنه ويعفو الكافر ليفاديه في النار فداك ولم يريدوا تعذيب الكافي بما اصرح الحلم والذل
لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهودي والنصراني
لاشتهارهم لمضارة المسلمين ع ابو داود رضي الله عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه اى الكفن
جعلم ابيض ونظيف وقيل لا تبذر فيه ولا تغالي ع ابو هريرة رضي الله عنه اذا مات ابن ادم انقطع عنه
عمله اى ثوابه الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر الحديث يدل من ثلثة
بدل الكل او علم ينتفع به صلة هو لاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام شامل
ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليها في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان
ما لا ينتفع به لا يلزم او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الولد لا يحصل من غيره واما الوالد
فلا يلحق بالابن سيئة والد اذا كان يعينه في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء تحريضا للولد على الدعاء
لابيه لانا نم قيد لان الاجر يحصل للوالد من والد الصالح كما عمل عملا صالحا سواء دعى لابيه
او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعى له من اكلها ولم يدع وكذلك الام فان
ذلك ما توفيق بين هذا الحديث وبين قوله ع من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها
الى يوم القيمة وقوله ع من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له الى يوم القيمة
قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حياته
ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فانها اعمال حدثت بعده فانها لا تنقطع عنه لانه كان سببا لها
فليحمد فيها الوارث ع ابن عمر رضي الله عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي اى اغتنام
ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار فالنار ثم يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه
المعروض في نزاهته وان كان من اهل النار فالنار والمعروض مقعده في الجنة لعل المعروض هو هذا ان يزيد فرحه بطيب
في النار تزيد حسرته واما تكرار العرض

العرض ثم يجدد

فليتدارك الفرح او المدح في محكمة وجه تخصيصهم بالغداة والعشي علم مفوض الى الشارع ثم قال
هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال الوطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى
مقعده في الجنة واما المؤمن المؤاخذ لذنوبه فله مقعدان مقعده في النار ومقعده في الجنة بعد اخراجه
فهذا يقتضي ان يعوض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعوض للمؤمن مقعده من النار لكونه
ليس من موضع العذاب ع ابو موسى متفق على الرواية عنه اذا نام احدكم في مسجدنا او سوقنا وبيده نبل وهو
السهام العربية الواحد نبلة فليمسك على نصالها فلا يقال نبل وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
ليأخذ بنصالها اى يجرها بكفه لئلا يجرح احدا من الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاحتياط
عما يخاف ضرره مما ينفع في انكم ع ابو سعيد رضي الله عنه اذا مر احدكم بالبطحة تنشان وابوعوانة بعث
الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها
وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء الحاطب كان حاضرا عند رسول الله
او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجل يعني ما مقدار عمرها فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك
فيقول يا رب رزقها يعني ما مقدار رزقها في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
بالصحيفة في يده فلا يزيد على امره ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن
الغالب انه استعارة شبه الملك حين يكتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي كما
على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في
بطن امه ع ابو موسى رضي الله عنه اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا الغبوق شرب عشي غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد
يجازى على نيته ع ابو موسى رضي الله عنه اذا مضى ثلث الليل او ثلثا ينزل الله الى سماء الدنيا
هذا متشابه يجب علينا ان نؤمن به ونكل علمه الى الله او على ان نزوله ملك او على استعارة فمعناه الاقبال على الداعين بالمغفرة والاجابة
ولهذا قال الى سماء الدنيا اى التي فيقول هل من سائل فيعطى سؤله على بناء المجهول وفي هذا الكلام
توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى يطلع الصبح

وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى فرغوض غير معجم اى غير فعيل اداء ذات يد ولا
ظلوم ويروى بمعجم المراد بالقرض منا الطامة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن
لراوي التيمم لغير فصل حقير اكد غراءه كاملا عند بكر يعرض غنيا لا يظلم بقضاء ما اخذه والله
شبه اعطاءه الثواب تفضلا على عمل عبد برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفع المستقرض لفظ
ابو بكرة عنه اذا زلت اى الفتنة او وقعت شكه الراوي فان كانت له ابل فليلحق بابله
وان كانت له غنم فليلحق بغنمه وان كانت له ارض فليلحق بارضه فقال يا رسول الله ارايت ان
كنت فعل ان لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال ابنى بهم يعمد على سيفه فيدق على حده بحجر
هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة لشد عليه بابا القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه
قال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حملوا طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث
وقال منظم التابعين كبعض الخوارج الامر لقوله ع فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله
وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم ليتخ بفهم الحكم ان استطاع انتهاء نصب على المصدر اللهم هل
بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات لتاكيد الاستفهام فيه للتوبيخ يعني انت تعلم
باني قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي بعد العمل ما قبله على بناء
المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي ابيء
بوزر باثم واثمك اي يرجع باثم انطلاقك ويكون من اصحاب النار وابوء بمعنى اعترف على
الرواية عنه اذا انصح العبد لسيده اي اقام المصالي على وجه الخضوع واحسن عبادة ربه كان له اجر
مرتين ابو هريرة روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه شكر على ما انعم الله عليه وبتاء حرصه واذا نظر
الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرصه على ازدياده ح ابو روى البخاري عنه اذا نعس
احدكم في الصلوة فليتم حتى يعلم ما يواه معناه ظاهر عامة ائمتنا الفقها على اداره حتى اذا
نعس احدهم وهو يصلي فلير قد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس

انما سواه النوم لانه لعله يذهب فيستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم
اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفني والعفو سوالتراب فيكون دعاء عليه بالذل ابو بكرة
روى عنه قال سئل ابني عن بعض المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال اذا وجد احدكم في بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
هذا استفهام حمله في حكم المصدر كما في قوله ع سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك
وعدم انذارك سواء فلا يخرج من المسجد يعني لا يقطع من مر صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة
الى لان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد وخروجه عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة
حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث
باطلاقه حجة على ابي ح فان الريح من الفتل لا يوجب الوضوء عندهم ويمكن ان يوجه بان البطن
لا تطلق على مخرج الريح من الفتل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزوله بالشك لان وقع
بين ان يكون ذلك الشك في الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان
الشك خارجها طلق روى عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخر فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك تعظيم بيانه في حديث اذا
قام احدكم يصلي ابو سعيد تقدم عنه اذا وضعت جنازة وسوتح للجم الميت ويكسر الميم اي تنشر
واصل بها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلتا اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان فلو سمعه صعق اي غشي عليه من
وقبل اي مات وهذا ابلغ في حكم منع سماع ذلك الصوت لافضاءه الى فساد العالم لو كان لكونه

اى زال عقله

اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنهم الى يوم القيمة وفيه مخرج لهم حيث كان لدار كما اخبر

ف عائشة انتفعا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الدوال واقيمت

ء والعشاء الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني حرف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن

رسوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيا اكرر سؤله بالمهمز او بالواو بمعنى المسؤل كالجنوز

بمعنى المجنون وفي قوله ارايت سؤلك يا موسى وفي بالمهمز وهو نبز بالكنية اعني مرة ان اراي

النبي صلعم في المنام وكلتاهما عن صحيح حديث فايهما نبزني به لاكون راويا فخرم بالعلى سند

اي انا

ممكن لان الرواية عن النبي صلعم بعد حمانة انا تمكن في المنام وبعض ذلك سنون فتح اذا كانت

ث على ح

ليلة السبت الثامنة عشرة في ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند التي رايت كاني على سطح

الحجر

وقد شرعت في الصلوة المغرب والنبي صلعم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني

الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه

النبي صلعم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا

دعاكم فذهبت اليه وقلت عندي فلك يا رسول الله اصيح اذا وضعها كفتاء واقيمت الصلوة

فابدؤا بالعشاء قال نعم او مرن اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ

رقم هذا الحديث ببلاغة لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما انتفعا عليه اذا وقع الذباب

في شراب احدكم فليغمسه كله ثم لينزعه والباقي كما ذكره المصنف وفيه دليل على ان الذباب طاهر

وكذا ما لا نفس سائلة فان احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء

على الحقيقة قال الله بعده كلمة الله انه يحمل داء في جزء من جناح واحد كالعرب يتقي قرابة تما

التم وتداوي من ذلك بجنبها ويكون ان يكونا مجازين لان الذباب ينفي احدى جناحيه

حينئذ وقد لا ينفي النفس سريعة فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفوس وهو

كالشفاء جابر رضي الله عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة للازالة فاكان

بها من اذى المراد به ما يستقذر كدم ذباب ونحوه وان وقع على خبز فليعلمها ان امكن

والا

ولا الطير ها حيوانا وليأكلها ولا يتركها للشيطان لان فيها صلاح نفوسهم وسلامة ابدانهم

ولان الامر عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلها منهيا ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه

فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التعدية والدوام على طاعة الله عبد الله بن بحينة رضي الله عنه

اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء اعاما فاغسلوا الاناء لان شربه اسرع شيء

انما يكون على جهة الطرف ليتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوا سبع مرات وعفروه بالغين المهملة

وتشديد الفاء الثامنة في التراب ضعناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مهملا سماها ثامنة

لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية اخرى سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل

جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل

المراد احديهن وليغسل الكلب او كلب احد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع مرات كذا قاله النووي هذا

مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا عدد كسائر النجاسات لما روى انه صلعم قال اذا ولغ الكلب

في اناء غسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب

ف ابو هريرة وجابر انتفعا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده فتح الكاف

وكسرها ملك الكفار بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم ولا قيصر بعده قال النووي معناه

لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي صلعم ولكن كسرى ذاك ملكه بالكلية لقوله

فيقسم مال الله ملكه كما في كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة

منه صلعم لانه كان كما قال والذي نفسي بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوز هما

في سبيل الله جابر رضي الله عنه اخاهم اصلكم اي قصدا بالدم فليركع ركعتين من غير الفريضة

بفتح الفاء ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الخ استعانة بمعنى اطلب مني الخير مستعينا

بعلمك او استعطفك بمعنى يجيء علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم

فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي انه كان ثابتا في علمك

مطلب استخاره

ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله بدل الشك
من الراوي لينعم في دنياه وآخرته واقدر بضم الدال وكسرها اي تدرم لي وتسير لي ثم بارك لي فيه
اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله
فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي
كانا ينعم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن قال بعض الحكماء من استخار لم يندم
الخير وشاور اهل المشورة لم يعدم الصواب ومن اعطى الشكر لم يعدم المزيد ومن اعطى التوبة لم يعدم القبول
فصل عبد الغفار نعمة بالذال المعجمة وبالنون المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى
عن النبي صلعم هذا الحديث وعد اذ انبعثت شقيها اي ذهب وهي الفيضة اشقاها للام
انبعث اشقاها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالغين والراء المهملتين اي شديد منيع في
رهطه اي يمتنع على عزيز مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع الباء للتعدية الى اتفقا على الرواية
قصر على البعير الانثى والذكر فحل وابو الهيثم رهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بفتح العين اسم
قبيلة فان قلت الحاء طرفي على اذكر في المتن رهط فمن عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق
قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم من عكل وبعضهم من عرينة لكن
الراوي كان اكثر التعبير عنهم برهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى
وهو المرض قالوا يا رسول الله ابغنا ابوصل الراء اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل
يطلق على الماء ثم ابغنك اي جئتك طالبا لما يصلحنا يعني اعنا بالرسل والمعنى اراد او اوب اوريد
ثم اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذن نبي وهو بالجر تمييز اذن ثم باب علم
بمعنى اسمع لنبي اي يصغي نبي والمراد بذلك استماع اجلال ثوابه والاعتداد به كما يقال الرجل
يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله تعالى يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او
المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالقراءة وقيل اعلانه وقوله يجهر به

تتمة

تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على حقيقة من الله وصفة من قوله وقيل معناه كشف الغموم
وذلك لان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة ما هو فيه والصديق تعلوهم
هموم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم
والى هذا اشار النبي صلعم من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي فليس ينبغي لهم بل بقراءة القرآن والتدبر فيه
فليس منا حقا وسرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء
عن الشيء لا يكون بالكلام بل بالعمل بما فيه وقوت التبليغ وعنى بها على ان مجيء تفعل
بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل اخر صحيح واقول الظاهر ان استغناء يكون وقت
قراءة اذ لا دليل في اللفظ على استمرار استغنائه صلعم او وقت فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستماع
لا تنفي اصل الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه
ابو حنيفة رح السلف لان ذلك سبب لرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من
الخشوع والتدبر واثبت في كرهه في موضع ولم يكرهه في اخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام
بتمطيط او زيادة والثاني على عدم كذا في شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة وفي البخاري عنه ما اعطيتكم
ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول اي امرني الله تعالى فيما اعطيته
ومنعته قاله لما قسم لرعاة الابل لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة ح المقدام بن معدي كرب
قيل ما رواه عن نيف وهم سبعة واربعون حديثا اتفق البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما
قط خيرا من ان ياكل من عمل يده يحرض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل
من عمل يده وكان يعمل بيده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للحرض وحث لها
مستورد الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء وقيل بالنون المفتوحة والباء قيل ما رواه عن نيف سبعة احاديث
انفرد صلعم بهذا الحديث ما في الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه هذه في اليم اي البحر
فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق مضمومة هو رواية الاصيلي ويروى بالياء المثناة
تحت مضمومة راجع الى الاصبع يعني فهم الدنيا بالنسبة الى فهم الاخرة كمثل المقدار ح ابن عباس رض

روى البخاري عنه ما العمل في هذه الايام افضل اي من العمل في سائر الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج بخاطر نفسه وماله اي بقي في الخطر والهلاك وما رجع من سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله فضل ايام العشر بتنكير لفظه هذه الايام اراد منها غير ذي الحجة وفي عائشة اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح سلم ما في ما انا قائمة معناه لا اضحى القراءة واختار النحاة الشارح والاول ليست على لم اجعل المنفي اصل القراءة لانفسها مع ان النبي ﷺ كان امينا وما قاله بعضهم ان الهمزة ساقطة فضعيف لان الباء لا تدخل في حيزها قاله الملك الذي جاءه بغار حراء اي هي بكسر الجاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي ﷺ يتعبد فيه في رمضان في بعثته وتعبده فيه وكان يخلو الخلوة والانقطاع عن الناس فقال له الملك اقرأ اي انا يعني ما قلت ما انا بقارئ فاخذني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليتهيأ قبله ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقوى على قراءته ام لا فلم يطق قراءته ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ ثلث مرات لان ذلك من الاعضاء الرئيسة فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اي من دم جامد او من نطفة مختلطة خلق الانسان اكرم الحيوانات او من جنس العلق لكونه مبدأ خلق الانسان بالذكر لشرفه ومن علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه دليل على ان هذه السورة اول ما نزل اولا وعليه الجمهور والاستدلال لابي ﷺ على ان البسملة ليست من اوائل السورة وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على نبيها انبيه لكم شيئا الا هذه الآية العادة اي متفرقة وضمها بما لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات وافرادها وان افرادها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والجنين بكسر الجيم وفتح النون ولام صغير الجار اي بخروج الذكور في ام

ما انزل الله

قلت ما انا بقارئ

ذرة منها

بلغ

ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين في الشرح قال المراد بهم كفران النعمة لا اقتصار على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر بشرط اصل الايمان بان يريد عليهم بها كاذبين اي سالكي الطريق والبركة ثمة لكن فيه تأمل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شائع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا وسوء ادب وهم وقال المراد به انه لا من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر وقد استدل فيكون الباء في بها للسببية بنزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يعتقدون باصرار والكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك وفي رواية ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء في لفظ ما انزل داء الا انزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله الا السام والسام الموت والداء المرض تحصل بتلتم بعض الاطباء على بعض الشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الدواء وقد تحصل بعون الله تعالى وقوله الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وقيل ان الطاعم دواء فتعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضي البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا استخلف خليفة كلم او قالوا يا رسول الله على عباد الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد هنا الداعي بطانة بالحرف وتكتم عليه وبطانة بالضم بالشر وتخصه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه وهم بين ضدين ان كلا واحد وكل به قرينة من الجن وقرينة من الملائكة الا ان الله اعانني عليه فاسلم اي صار مسلما او اسلم قرينتي من الجن ولم يبق له داع الى الشر ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي ويهل رعيت انت قالوا نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمرانة الضعفاء ورقتهم فلو بهم بالحلوب كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القراط نصف عشر دينار في كذا البلاد وفي اهل الشام هو من اربعة وعشرين جزء منه انما لم يبين لهم مقدار القراريط في كل اشهرتها بالحظوظ العاجلة اولانه نهى عن كثرتها وفيه جواز استيجار الاجراء وقال القراريط موضع بمكة وعلى هذا فيه لاستظهار ان يأخذ النبي اجرة على عمله فقد تسف لان للانبياء اعمالا ينتفعون فيها اضعاف اضعاف اجرة فيما يعملونه لهم تتم لا لانفسهم

بلغ

كودك كودك كودك

على ان الحديث مذكور في الصحيح في باب الخوارج فعلى هذا الوجه لا يحتج الى ما ذكره في ذلك الباب م تمام بن
عامر الانصاري رض قيل ما رواه عن النبي ستة احاديث انفرد بها هذا الحديث ما بين خلق ادم الى قيام
الساعة ما فيه الا لابد في هذه المدة المديدة خلق اكبر من مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال و اسامة بن زيد
رض انفقا على الرواية عنه ما تركت فتنة بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وما قال بعدي لان
كثيرا فتنة صار اظهر بعده و ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ما تزال المسلم اي السوال عن الناس مطلب السوال بغير ضرورة
بغير ضرورة بالبداءة ملتبسا بالذم وعارا له حتى يلقى الله يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم يعني يأتي يوم
القيمة وما في وجهه الواو للحال وما مافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة وقطعة لحم يعني
يكون ذليلا لا وجه له يتحاشى وما مافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة وقطعة لحم يعني
يكون ذليلا لا وجه له يتحاشى وما مافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة وقطعة لحم يعني
فاحم ارغم عليه ثلث ليال ما معنى ليس ويحرم ذي وجهه عظم للحم لم و ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه مطلب الوصية
اي مر عليه ثلث ليال ما في ليال ما معنى ليس ويحرم ذي وجهه عظم للحم لم و ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه
فاحم ارغم عليه ثلث ليال ما معنى ليس ويحرم ذي وجهه عظم للحم لم و ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه
على الاحتياط ولا نشاء للموت
اي مر عليه ثلث ليال ما في ليال ما معنى ليس ويحرم ذي وجهه عظم للحم لم و ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه
عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل
وفيه بعض اي وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه لم يجعلها حقا للمسلم لا عليه لو وجب لكانت
عليه لانه وسوط لا فما يدل وسوط لا فما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية للتبرع بها واما
الوصية بادا الدين ورد المظالم فواجب عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان حجة الكتابة بلا اشهاد عليه
كاف وليس كذلك بل لا بد من اشهاد بن عدل عامة العلماء لان حق العبد يتعلق به فلا يبد لان الحجة
شرعية ولا تكفي ان يشهد هما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رض انفقا على الرواية عنهما ما طلاءت النفوس قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط
منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا طلاءت القصوى الحلاءت القصوى خلاءت قصوى خلا بل كالحران تحرن
النفوس وتبع القرآن قطع ربع اذنها فاذا رادفها مخضبا فاذا قطع كلها فهي صلما قال صاحب الصحاح
كان للسيوم ناقة تسمى قصوا ولم تكن مقطوعة الاذن وهذا كما يقال بخلو بضم الخاء واللام ولكن حبسها
ما بين الميل اي منعها من السير في تلك الناحية الفيل من مكة وسواد لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم

قبل اوانه

اوانه والذي نفسي بيده لا تسألني خطة وفي نفظ الخاء المعجمة لا امر اعظم اريد به ههنا المصالحة يعظمون
بها حرمات الله وسوء حرمة كخطتي اراد بها حرمة الحرم والاصلاح والنهي بالكف عنها عن القتال
الا اعطيتهم اياها اي لكل خطة المسؤل بها عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وبخ النبي صلعم الرسل الى اهل
مكة فضالها وانفروا وانبهم انفقا على الرواية عنه فاكان وقع بالمدينة ليلا فاستعار النبي صلعم فرسا
لابي طلحة فركبه مرويا في نفي ليكشف سببه فلما رجع عليه سأله الناس عما راه من هيبته وفقال لم ما رايتا
من شيء اي من البطو الذي تباك حتى ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها
محذوف وسوغ اتيانها بغير فاصل في بيت ابي طلحة هذا تنبيه على المصم لغيره وجدناه الذي كان يقال لم مندوب
وفيه معجزة للنبي صلعم حيث كان البطي سريعا بالنسبة وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رض روى صلعم
ما ترق العبد رقبة اوسع عليه من الصبي وفيه حث على النبي على مكارم الدنيا و ابن عمر رض انفقا
رض انفقا على الرواية عنه قال كان ابنبي صلعم يخرج حرجة فيقضي حاجته فجاء دجال فضلوا حمه
وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كانت ليلة حرا لنبي لم يخرج اليهم رسول الله صلعم فتنحنحوا
ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم
صنيعكم الذي رأيتم الى قائم الليلة حتى ظننت انه سيكتب عليكم اي يكون ما فعلتم
خلا قائمة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لانه رظن
وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم اي اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة
في بيوتكم على هذا للاعذار لا لاي كان وفيه بيان رأفته عليه لامته فان خروجه الى في
بيته يعني للصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن لا النوافل التي شعائرها علامت
للاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل و عائشة رض
انفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي يحكم جبريل بميراث
احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار صالحا ذا رحم فله ثلث صوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان
روي انه عم قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رض روي عنه ما طلعت شمس

ورويهم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بضم الجيم وسكون النون بمعنى الجانب والمكان يعني ان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق حتى يحلف اعم من ان يكون انفاقه في الواجبات وغيرها واما الممسك اذا كان ممسكا بالمندوبات فالا ان يقيد كالبخيل بكسر الباء والظاهر ان المراد به هنا ايضا الذي يمسك انفاقا على الرواية عنه قال سئل ابن هرم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا نسمة ما هي نسمة كائنة الا يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا ان يفسر بالمصه لمفعول ان لا تفعلوا الا تعزلوا العزل هرف الماء عن المرأة حذر الحمل ذهب طائفة لاعدم جوازه لما روي ان ابن هرم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي يعني الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا وروي بكسر الهمزة والمد اي ولادة وروي بفتحها فعلى هذا لا نهي بل اية فيكون عليكم ان لا تفعلوا كالمستأنف تأكيدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا ليكون تعليلا لما قبله او فهي اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الخ تعليم لهم لانها وقت وقوع العلم بما قدر في كل نفس قدر الله خلقها لكون خلقة البتة لا يمنع شيء خلقها شيء فلا فائدة في العزل وفي ذهب طائفة جواز العزل عملا بما روي في رواية جابر لما سأل رسول الله عن العزل فقال ما شئتم فمعناه عندهم ما عليكم ضباح ان تفعلوا اجابة للاولون عنه بان قوله انى لمحمول على الغضب بعد نزول قوله تعالى فاكنى شيئا منها ما قدر لها ابن هرم وروي عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه ولا كان الخرق في شيء قط الا شانه الخرق بضم الخاء المعجمة سوء الخلق والعنف في شيء الا شانه اي سوء العيب ابن هرم انتقاعا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال ارفعوا ايديكم فانها اخبرني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجي بها الى رسول الله فدعا لها فاعترف بذلك فقال اردت ان اقتلك قال لصاحبة الشاة المسمومة وفي بيان عصمتهم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي عياض في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية صلتها وجمع بانه لم يقتلها اولا فلما مات بشر بسببها وصفها الى الولي به فقتلوها وكسب بفتح الراء بضم الموحدة وسكون المهملة وبالباء المهملة انتقاعا على الرواية عنه قيل ما رواه عن السبعة وارتفع صدقاته في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها في الحلم والحران

متفق عليهما

فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك او ما كان الله ليسلطك على قتلي قال او ظننت يا عمر ان اقتل

ان

بلغ

متفق عليهما وآله رأى في اليتيم وانا حرم والحمل بتثليث الحاء وهي فقال لم ما كنت اري نفسك لهذا وفتح الراء بمعنى ظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها هو الطاقة المعنى لو اردت هذا بلغت هذا الجهد وعروي بك ما رأى بفتح الميم بمعنى اشاهد من رواة العين اما تجد شاة قلنا لا قال ثم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو هريرة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فلعل الشعير ايضا نصف صاع بظاهر الحديث واحلق راسك قاله لكعب بن عجرة كما مر جواز حلق راس المحرم لاذى كالقمل وآسو اعليه ما في معناه من الضرر والمرض 2 سهل بن سعد روى النخاري عني ما لي اليوم في انساء من جابر قاله لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل جويرة بنت حكيم وان هو انتقاعا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيده به لان الصدق قد لا يكون من قلب اي اعتقاد اختر به عن المنافق الا حرمه الله على النار قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الاحاديث الدالة على ان عصاة الموحدين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادق في الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي من الحديث لقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابد وان هو ابن هرم انتقاعا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الاٰيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثل ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثل بمعنى صفة وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة لا محل لها من الاعراب صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او الحذر وفاعل آمن البشر وانتقاعا على الرواية عنه ما كان الذي اوتيه اراد به معظم الذي اعطي النبيون والا فمعجزاته كثير غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضر والغائب عند الوحي والغائبون عنه ولذا رجب النبيون قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة وان هو انتقاعا على الرواية عنه ما من الناس

مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو البلوغ الا ادخله الله
بجنة بفضل رحمة اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمة عايد الى مسلم اي برياده شفقته او عايد
الى الله فان اطفال الوالد الجنة بفضل رحمة على اولاده قال الشيخ الشارح لابد هنا من تقدير
وهو بعد مسه النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لن يلج النار احد ممن شهد بدرا
من الولد فمسه النار الا تحلة القسم قول الثلثة هنا معتد بكونهم معصومين فيحمل ان ندخل
والدهم الجنة بلا مس نار وفي قوله بفضل رحمة اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المشي وما نقله
من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل مقتضاه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم
معقل بن سنان رضي الله عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة مات واقعة
البصرة اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد احدى الروايتين بواحد وسلم كذا بشر
ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم ولا ينصح
لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله قد مر في نحو اربع اوراق ان عمار بن ياسر رضي الله عنه
ما من رجل يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل
شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عايشة مائة وفي حديث لقرثلث صفوف فما التوفيق قلنا
كل من الرجحان تبعي على وفق سوال سايل او نقول اقل الاعداد متاضلان مزعادة الله تع ان يزيد
على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا انما يرجى لعدد لا يحجر به
ولا يمنع المائة ما دونها ضعيف لان ذكر العدد لا ينفي عما جاوزه رضي الله عنه ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والاضحية وحمل المضغ عليها الآجاء يوم القيمة اكثر
ما كانت اراد بالكثرة كونها كاملة في اللحم فيكون اثقل وجعد لها بفاع اي مكان هستو في قي
بفتح القافين وسكون الواو المهملة اي ملس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد
به موضعا لا يكون في شيء يمنع الرابض عن صاحبها تستن عليه بتشديد النون يعدو بعضها
واضافها الى ضمير الغنم اي تدفع بيديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل

فيها حقها الاجاء

فيها حقها الاجاء يوم القيمة اكثر ما كانت وعد لها بقاع قرقر فتطحن بقرونها وتطاوعها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاء يوم القيمة اكثر ما كانت وعد لها بقاع قرقر تنطح بقرونها
وتطاوه باظلافها هو بطاء مفتوحة فطاء مكسورة فواو ساكنة فعين مهملة اي تعلوه والبقر جمع بقرة
جمع وبالجيم وتشديد الميم والذي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز هو كل مال مخزون
مدفونا كان في ليل ارض او لا لكن المراد به هنا ما له وجب به الزكوة لا يفعل فيه حقه الاجاء
كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادي اي
الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك الذي اردت بقتلك لاجله فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون بحرزا فانه كالمانع
في كونه كنزا جدد عن نفسه كنز الفضة فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها
ثم يارم يعلم تضم الخيل الدوهو رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها
حقها كذا ينبغي ان نقوله منهما حقهما لكن اراد بهما كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب
مذكر وارجاع الضمير الثاني اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجعان الى الفضة
لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفح له على بناء
المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفايح محماة من صفحته وهي العرضة خ صفيحة وفي
رواية منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كاصناف الالواح من نار للاحراق
الغاية فيكون باعتبار ما تؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ما خوذة
من نار ولا يبعد ان يكون من بعضي في وهو الموافق لقوله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صحائف
صفايح مجموعا على انه قام مقام الفاعل ومن بين الجر لكن النصب اولى لانه على تقدير
الرفع يكون قوله يوم فاحمي عليها في نار جهنم زايدا الجار والمجرور هو عليها قام مقام الفاعل
والضمير المجرور للصفايح الثانية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فتكوى بها جنبيه
يعني تلك الصفايح ع

وجبينه الخ

وظهر انما تكوى بها هو الداء عضاء دون غيرها لان الغني اذا اراد الفقير الطالب للزكوة يعبس
وجهه فاذا بلغ في السوال اعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من عرضه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا
غالبا كما يدل له اي لكيلا يراجعهم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين
العباد حتى يستريح هذا النوع من العذاب الى ان كلم الله بين عباده فيري مسلم ضبطوه بظم الياء
المشاة كتبوه وفتحها وبرفع مسلم ونصبه اما الى الجنة بعد ان لم يكن له ذنب سواه لو كان
ولكن اسرف على نفسه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما من عبد مسلم
يدعو لاخيه بظهر الغيب الا ظهر متحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قاله الملك ولك بمثل
بكسر الميم وروي بفتحتين ولاولاك اشهى تونيه حفاظ عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا
في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اي يثوابه
فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم
بتلك الدعوة ليدعو الملك بمثلها فيكونا عوضا لكل اجابة ام حبيبة رض روى مسلم عنها ما من
عبد يصلي كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بنى له بطوعا بدل الكلمة الكل واو في
لفظ اربع المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانها في باب الاولى ممن صلى
في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع تعم في النوافل التي تحيوا المصلي بين
فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادلة على المقصود الا اني ابتدا له بيتا في الجنة او الا
بنى له بيت في الجنة هذا تشكر الراوي معقل بن يسار رض اتفقا على الرواية عنه ما من عبد
يسترعيه الله رعية يقتني بموض اليه رعايته رعيته وهي بمعنى المرعية يموت حين يموت يوم يموت وهو ظالم لنفسه
على عامله وسوغاشا اي خائنا لرعيته المراد يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله
فحاله لا يملك سبيل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد اللاحق
الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة
غازية او سرية وسمار جماعة رجل انما ذكرها تنبيها على ابلغ الكلم في القليل والكثير من الغزاة

وكمل ان يكون

ويحتمل ان يكون شكاه الراوي تغنموا وتغنم وسلم الكانوا قد تجاوزا ثلثي اجورهم اصلف في معناه
فهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينتقصوا بهم بالغنيمة الا يري ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين
مع كونهم غلفين حتى قال النبي ص فعلهم قال اهل بدر ما شاء الله ان يعملوا ما شاءوا فقد اوجبت لهم الجنة
مجهول وورد بانه ثقة مشهور اخرج له مسلم في صحيحه ومنهم من قال انها ذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب ثلثي
من هو اتبا الغزاة وبقوله دخول الجنة نفي انه قد تحمل ثلثي الاثم لعل هذا يكون سلامة النفس وحصول الغنيمة
من اجر او اجر الفوز وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب تقدر في الاخرة فرسلم وغنم استوفى ثلثي ذلك
في الدنيا تنقص هذا المقدار منه في الاخرة والله اعلم بقوله تجاوزا اي سلم ولم يغنم ثلثي اجوره وبقوله
ثلثان وفي رجع محمود ما يتسم على هذا التقدير بحيث اجر انا سالا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله بعد فلا ينتفي
فيه لان لا يدل على انهم لو غنموا لكان اجورهم على قدر اجورهم غانمين غاية ما في انهم انهم قالوا اجرا عظيما
ولا ينهم من اجر تمام ومن غازية او سرية تحقق الاضافة انفوز ولا ينتم كذا قاله الجوهري فيصاب اي اصابهم
مصيبة الا تم اجورهم عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عين النجاة والعين الحارسة ما منكم رجل يتوب
تستريد الراوي وضوءه يعني الماء الذي يتوضا به فيمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا وجهه
وفيه وضيائهم اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء
اعلم ان الشراح اتفقوا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لتحليل تركيبه الى اقول
وبالله التوفيق الفم والمنخر ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا يقع بهما ومن الوجه فرضه لان
المواجهة يقع بهما اذا رفع رأسه وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في الوضوء وخصا للحي فنصا سنيته
وفي الكلام لدا ولى اشارة الى دعاية تنقي الفعل الوجه وانما سبب لمحو الخطايا وفيه حذف وتقديره
ينتشر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني في بيانه لدعاية الوضوء بشيوعه كما امر الله وجواب اذا محذوف
والجملة الشرطية معطوفة على تتوب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه فيغسل كما امر الله
الا خرت ولما قيد عم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعد من الفرائض اكتفاء بذكره مرة
وفي قوله مع الماء وبيان ان الخطايا محو بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه

فرشق

لذكر ضرا كان اوشيا ولا يمكن ان يكون التفصيل على ظاهر الاجمال فمعنى قوله اعملوا انكم فكل عمل منجي لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في هو فيه من الوقف فمن عمل عنه واما قوله فيه افضل دواته لان القدرية تضرب دونه السلم ليكشف لاصدر الانبياء ولياء وانما ينكشف انا دخل الجنة ثم رآى فاما من اعطى اي حق الله قوله واتقى اي خاف الله وصدق بالحسنى اي كلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بالذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اي النار وهذا توضيح قوله الا في قوله للعسرى ابن مسعود رضي الله عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه او صاحبه من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة في الغالب بالخير والشر سلط عليه من كلتيه وبين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللائق بهذين الصهرين ان يكونا من المؤمنين فيقال وانت فيقول رضي الله عنهم وانا لكن كلمة اصدق صمتي الموقوع والمنصوب يقام مقام الاخبار وهذا شايع اتوقى ان يعلم انه رضي الله عنهم لما قال لهم ما منكم من احد الا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة ومن كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال الشيخ حسبه لان الانتفاء لذاتها سعادة او شقاوة وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل

اعملوا يعني اعملوا

ما اي مع وصول اثر الماء وهو البلل واصابعه وانما ذكرهم للافاضل واطراف اللحية والشعر تشريفا للخطايا بالاضافة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا ترى خطايا رجليه فانه اذا توضأ فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو اهله اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته خرج من ذنوبه فان قام فصلى فمن الكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتنقية ابلغ من الصفاية لانها في الكبائر عدي بن حاتم روى البخاري عنه ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وبين ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسانه بلسان والمراد ههنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه في الحقيقة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي لجانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعمال الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعمال السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان للاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة ان فلم يتق منها بقول لين يطيب به قلب المؤمن عدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي بشقاوته المحيط او معناه قدر له ذلك ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا مرضيه وشره وندع العمل لعدم فائدته فقال لا طلب ما امرتم به وكونوا على مواقع ما خلق له فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ويطرح الرزق المقسوم مع الرازق بالكلية ثم فصل ذلك بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة الذي هو للجنة كما في قوله تعالى وسنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال الشيخ حسبه لان الانتفاء لذاتها سعادة او شقاوة وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل

اعملوا يعني اعملوا

التمانية يدخل فيها ما شاء ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عن ماشكن امراة تقدم ثلثة من ولدها كان الضمير فيه راجع الى انثى باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر يفهم مما مر اي الثار احتسبت فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال واثنان وفي رواية بكثرة لم يبلغ الحنث انما احتسبهما بالتصغير لان قلب الواو الذي هو مصيبة اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغيرة هذا فيكون في الكبيرة اعظم انتهى رواه مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا فيه لقوله ما امرني الله فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف يثبت قلنا هذا القول مندوب لانه يتضمن المدح للفاعل فيكون مأمورا به ضمنا او نقول المراد من امر الله مطلق قول من قبيل ذكر الخاص بارادة العام اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بضم الهمزة وكسر اللام نعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت مشاهد من قول هذا الكلام ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم فيهم قلت الحنفية لا سيما ان يكون في الدنيا فقد لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا عثمان رضي الله عنه رواه مسلم عنه ما من امرئ تحضره صلوة مكتوبة فيتم وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك على الدهر كله رواه مسلم عن عثمان رضي الله عنه ما من امرئ مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وصلاتها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك على الدهر كله رواه مسلم عن عثمان رضي الله عنه ما من امرئ مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوع

بالاستثناء لان المخلصين كلام كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا حرم وابنها ومن في معناهما
واليه اشار العلقمي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يقال بكونه عدم من الشيطان من الفضائل
فاذا كان بنيانهم افضل واعلى كان لان تضاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما فلا يلزم
ان يوجد في بنيانهم اذ كم من موصوف بخاصة لا توجد في افاضل غيره فان قلت لو لم يثبت
حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل الجيب بان استهلاله كتخيله وتصويره للشيطان
الشيطان كانه عيسى ونحوه هذا ممن اعوذه ونحو قوله تعالى ان الذين لا يؤمنون
من حيث انها تكون بكاء الطفل ساعة يولد عائشة رضي الله عنها ما من مولود يولد
الا مسه الشيطان فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة
الا ان مريم تقول اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم قال الطيبي
الاستثناء اي قبلت شفاعتهم لعدم الكلام عليه وقيل في حديث ما من رجل مسلم يموت
ان يراد التقاعل على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب الا هو
الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة ترك على كذب الدجال
لما لوهيته المراد من قوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب
بين عينيه كافر قرئ في رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تجاوزها قيل هذه الكتابة
مجازية سمات صورية وشقاوته لما جاء في رواية اخرى لقراءها كل مؤمن ولو كانت
حقيقة لقراءها الكافر ايضا وعليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة للكذب يجوز ان
يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن اراد شقاوته ابن ماجه عن
روى عنهم ما من نبي بعثه الله قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون
مخلصون وهو منسوب الى الحور وهو البياض قيل لاصحاب عيسى هم حواريون لانهم كانوا
قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها وقيل الخبز الحواري الذي يخلص بعد اخراج
فلما كانوا انصارا غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل نبي من نبيه حواري تشبيها
بالولد والاصحاب بالاخذ والسنة والتعدون بالجمع يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء

في حديث اخر

بنيامه

في حديث اخر ان نبي الله يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها تخلف من بعدهم اي
كثرت بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر سمي بالمقال السوء
وان كان مفتوح اللام فهو الخالف لخير هذا هو المشهور وقال الجماعة من اهل اللغة
يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن
جاهدهم بيده يعني في جهادهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي رد قولهم
بمثله ونهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان انكرهم وغضب عليهم ويقول
لو قدرت لجاهدتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان
حبة خردل يعني جزء لا انكار اذ في المراتب ولم يجد في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه
من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان
لانه رضي بالكفر والعصيان اول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فكون هذا التعليل
عليلا لعدم الكلام عليه صدق فمن رأى منكم منكرا فليغيره بيده عائشة رضي الله عنها
الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير بين الدنيا والاخرة الى الخ تقدم
الكلام عليه ومنهم من يخيرهم في حديث ان الله خير عبدا الحديث رواه البخاري عنه
ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله ما عليكم ان لا تفعلوا الخ
بيانه وتبين ان يراد التقاعل على الرواية عنه ما من نفس منفوسة لها عند الله خير الجملة
الواسمية صفة ثابتة لنفس بسرها انما تتوجه الى الدنيا وهو بفتح الكاف وكسر الراء فاعل ستر
وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لملك النفس الجنة تمثل
الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة
تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر عائشة رضي الله عنها
ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايد تان
ومن يوم عرفة متعلق باكثر لانه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة

ومفعولي

وفيه

في امته

ويفعلون

سولوا الله تعالى لي ولكم ان والله تعالى منزه عنهم فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد
بها هانتهم ودنوهم منهم رضائي عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشار الى الواقفين بعرفات
وفي الحديث دلالة على تفضيل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل
الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لعموم خبر ما طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
ولو صح انها تطلق يوم عرفة فتحمل صدر يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن
منها عرفة لو فقا بينهما ام سلم رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص هنا لازم والمراد بالصدقة الموقعة يعني ان اصل على ما في يدهم حتى يكون لهم دراهم
حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص مالهم الذي نضيبه من الماشية وكوز ان يراد بها
اعم ويخلف الله عليه ما انفق منه كما قال الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في اثباته
فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد
وما عند الله باق والباقي ما ينمو ويغني لا ما يضمحل ويبقى ولا غنى لرجل عن مظلمة الا اراده
الله يوم يغرغر بنفسه الى تحللهم الانسان ان يترك لاستقام فمن اساء اليه ذل وعن فبين النبي صلى الله
ليس كذلك بل يزيد لذلك عزا بان لا ينتقم لمن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر
مما اعتزازه بالاستقام بنفسه وان اخره الى الاخرة يعطي فرحانه او يطرح على الجاني من
سيئاته فيذل الظالم ويزيد في عز المظلوم وقيل الاستثناء معروف الى الجليسين وهذا
الوجه وكوز ان يراد بالدنيوي لان من عرف بالسخاوة والعفو ساد عند الناس
وزاد كراستهم المعداد رضي الله عنه وقال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نوفض
افننا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز
فقال صلى الله عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ
نصيب النبي صلى الله عليه وسلم وكان نحي من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع
اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال

ان محمدا يأتي

ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاشربتها فتدثني الشيطان
فقال وكل شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يكتفي اليوم فجاء ابنيهم فعقل كما كان
يعقل ثم يأتي شرابه فلم يجد فرفع رأسه الى السماء فقلت لان يدعو علي فاهلك فقال اللهم
اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت من الشفرة فاضطجعت الى الارض فذبح اسمها
لبنيهم فاذا كل واحد منها حافل فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم
الليلة قلت اشرب فشرب فقال لي فما عسى ان يبنيهم فلن يروى واصبت دعوته
ضحكت حتى القيت الى الارض فقال وما اجدى سوأتك يا معاذ فقلت يا رسول الله
وما كان من امري كذا وكذا فقال وما هذه الى الحلبة الثابتة في غنمنا الا
رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بعد المنع اي اعلمتني بما فعلت في حلبك اولا
وشربك نصيبي فتوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قاله للمعداد
عند حلبه بقية اللام الا عن ثلثة ثانية عاتم رضي الله عنها روى عنها ما خلق الله
وعد ولان سد بالنصب عطف على الله قاله بعد ما وعد جبريل ان يأتيه البارحة
فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة
اعلم ان تلك القصة كانت في بيتها ثم ان كانت الواقعة الحادثة واضحة جوز ان يكون
عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا او ان يكون عائشة حاضرة في بيت
ميمونة في تلك القصة وان كانت الحادثة معدة وهو الظاهر فلا اشتباه ابو سعيد
رضي الله عنه ما نصيب الموجوء وصب وهو الوجع اللازم منه وهو تعب ولهم عذاب
واصب فلا نصباي تعب لاسيغ بضم السين واسكان الغين وبفتحهما هو المرض
ولا ادى والحزن بضم الهاء وسكون الزاي المعجمة وفتحها لغتان حتى الهم بالرفع
عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن للماضي وقيل الهم ما ينصب الانسان
من الغم

واخرى خشونة البقر منه بهيم قال العاقي بهو بضم الباء وفتح الهاء الغير المسكن فيه للمفرين اي ليس
بهموما والبارز فيه للهم على قول من خص ذا اسمان للمعقول المطلق وضبطه غيره بفتح الباء وضم
الهاء اي بهو والبارز فيه للموطوء والمسكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان
الا كفيتك من ضحاياه اي بجعفها وعارضهم اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي صلوة
العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي فقال ما ينتظرها من اهل الارض
اصغركم يعني صلوة العشاء وهذا نص للضمير في ينتظرها كيف ان لا يصلي في ذلك الوقت الا
بالمدينة وان يكون في غير المدينة صلى لكنه عن فاتني هم بنو ابنوا ان لا ينتظر غيرهم ابو هريرة هم
اتفقا على الرواية عنه قال رسنا بني هم عن الصدقة فقيل منع خيل وخالد بن الوليد وابن
العباس الصدقة فقال هم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله
يعني ما عاب ابن جميل على طالب الصدقة الا كون ان هذه النقمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله
وهذه ليست مما تعاب على الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن
فلول من قراع الكتائب وانما عطف النبي هم نفسه على الله لكونه سببا على اسلام وصيرورته غنيا
بالله ورسوله من الغنائم قبل تلك الصدقة تطوعا فلا يظن بالصحابة تركه الواجب عليهم والجمهور
على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة ومنه قوله هم في آخر الحديث
فهي على بدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن لفظ اقيم مقام
المضمر كما في قوله ان نساءكم الى قوله حتى سائلهم فراجعتهن الرباعم واعبد بالباء الموحدة
جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراس لا عبيد من قولهم فرس عبد اذا كان
سريعا كالعبد وبه جزم بعضهم هذا بان العادة جارية بحمل الاقوياء دون العبيد وروي بالتاء
المثناة فوق جمع العتاد وسماه متاعا به لانه يحارب به في سبيل الله هذا الكلام اعتذار للنبي هم
لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانما وقفه في سبيل الله

فلا زكوة عليه

فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقفها وحبسها فهو غير واجب عليه فكيف تطلبون انه منع الواجب لكن
المعنى لم يمنع واجبا ولي واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري
هي علي ومثلها معها ولي قال ابو عبيد هذا قضاء في التمام الزكوة عن عباس بان يكون لبني هم اخذ
صدقة العام المتقدم عنهم الى وقت يسار لحاجتهم اليه فالتزم اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه
والعام الذي قبله وقال النووي الصواب انه اخبار عما مضى وهو ان رسول الله هم
فبين ذلك العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث انا تعجلنا منه صدقة عامين
الى هنا كلامه واقول يرد على هم في هذا الحديث ان النبي هم قال بعد قوله فهو علي يا عم اما شعرت
ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وضع موضع التعليل لقوله فهي علي
والتقدير انما حصل اذا التزم هم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فمعلوم صحته

نوع لطيف اتفقا على رواية عنه ما بال اقوام اي ما حالهم في استفهام فيه للتوبيخ يتزهون
عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم
والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله
فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت

نسخة صحيحة مقابلة على نسخة بخط المصنف

لم يقتلوا خاتمهم والموصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقولهم يوم حمي كالحي اي
اواشد حموة وفيه صيانة عن الغدر وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبيين وعدم التنزع عما يفعلون
وان العلم بامر يوجب اشتداد الخشية الوحيد ذهب عنه ما تربت الجنة وآله لابن صياد
وسوكان نعوذ بالله وكان يقال عن اسمه شيء كثير على وجه لا يفهمه ان والنبيين
كان يقال اصيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول لونها بيضاء مسك
يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية لاحمد ان ابن صياد قال
للنبي هو ما تربة الجنة فقال هو درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر هم الرواتين لكن بعض
العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب وهلك
بالمدينة وقيل لم يتب وهو في يوم الحرة وسهل بن سعد رهم اتفقا على الرواية عنه ما يصنع
باذكر ان لبستم لم يكن عليها منه شيء وان لبستم لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب
امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ فلم يرها النبي ﷺ اي لم يرغبها فان اراد ان يتزوجها
غيره فلما خطبها رجل سئال عن مكنته فقال ما الى الا هذا الان فقال ﷺ الحديث فتزوجها
اياه على ان تعلمها ما معه من القرآن ان سعد هذا رضي الله عنه ما تعدو ان تكون بقية الراء اي
ما تزيد في معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لم يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي ﷺ
لئن كان كذلك ما ترون هذا السلطان الا لشؤم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم تقدم فيه لله
شيئا وهذا بيان لمعناه الذي تحمل عليه فائدة وهي الموضع على ان اللام في الحديث قد تقدم
لاستغراق به في البراءة وفي لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قاله اي النبي ﷺ فما تفقدون
الصرمة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا لا يضيع الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي
ملكتم عند الغضب وفيه نوع على ان العرف المحمود قد يترك لمن قبح لعداوة ونحوها وهو النفس
حضوما عند الغضب كما ابن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قبل انه كان اصل شواء النبي ﷺ
ما رواه عن النبي ﷺ ثمانون حديثا لم في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها باحد وعشرين

قال كان غزوة تبوك

قال كان غزوة تبوك فحر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها
بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله ﷺ منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته
وصلى للناس وجاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل
سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي
ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر صدقت تكلمت عنك فقال
اما هذا فقد صدق قم حتى يقضي الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي
والله ما علمناك كنت اذنبت ذنبا قبل هذا لقد عجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله كما اعتذر
اليه المتخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ لك فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى
اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت لهم هل لقي هذا معي احد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت
فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن امية الواقفي
فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة فمضيت حين ذكروهما لي ونهى رسول الله
المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى
تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباي فاستكانا
واقعدا في بيوتهما يبكيان وكنت اشب القوم واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلاة واطوف في الاسواق ولا
يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباي فبقيا على ذلك فبينا
انا جالس في ضيعة تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ
يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني ركضت نحوي
وانطلقت نحو رسول الله ﷺ فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك
حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني
وهنأني والله ما قام رجل من المهاجرين غيره ولا انساها لطلحة فكان كعب لا ينساها لطلحة
قال كعب فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور
ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله امن عندك ام من عند الله فقال لا
بل من عند الله وكان رسول الله ﷺ اذا سر استنار وجهه حتى كأن وجهه قطعة قمر وكنا نعرف
ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي
الى الله والى رسوله صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر
فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ما بقيت
والله ما علمت احدا من المسلمين ابلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ
احسن مما ابلاني والله ما تعمدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ الى يومي هذا واني لارجو
ان يحفظني الله فيما بقي وانزل الله على نبيه ﷺ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين
والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين فوالله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد ان هداني للاسلام
اعظم في نفسي من صدقي لرسول الله ﷺ ان لا اكون كذبته فاهلك كما هلك الذين كذبوا
ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال لاحد فقال سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم
اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون
لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب كنا خلفنا
ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله
امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر مما خلفنا
عن الغزو انما هو ارجاؤه امره وقبوله منه واعتذاره اليه فقال الله وعلى الثلاثة الذين خلفوا
حتى بيان
بقيته
بلغ

يا امامة فعال مثل ما قال فعال وم اطلق اعامة فانطلق الى نخل فربغ المسجد فاغتسل
ثم اسلم فعال يا محمد والله ما كان وم ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوم القصاص عليه لقتله مسلما
قيل انه اسير وقيل معناه تقتل م لا يسقط دمه بل يطلب لكونه شريفا فيه لكن المعنى
لو اول انسب لحلمه وان تنع تنع على شاكر قاله لمامة بن اثال حضر المدينة وكفر
بعد المثلثة قبل اسلام م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما فعلت في الدين ارسلتك له فانه
لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاءه وهو يصلي
يصلي على بعير متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال لهم بيده هكذا اوما بمعنى اشار
بيده كوله رضي هذا عطف تفسير لقوله فقال لهم بيده وفيه جواز الاوماء في الصلوة
النافلة وجوازه على الراحلة حيث توجهت واستحبابه لا عند ارادة الركوع فيضع عليه احد
قيميه غ الرد مايع ق زيد بن خالد رضي الله عنه م اتفقا على الرواية عن مالك ولهاذ عنها قاله لرجل
سئال غ اخذ ضالة اللابل فاخذها بكسر الخاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير
فرضه اراد بكونه منها انها تقوى به على السير وورد الماء وسقاها وهو بكسر
السين اتاء الماء المراد بكونه منها انها اصبر البهايم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر
بعد اتاكيد المنع لما قبله حتى تجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان للامر بترك ضالة
البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المتبع عندنا اخذها لصيانتها وتوبيخ ضياعها
وعند النخعي ومالك المتبع تركها لان لها صبرا غ اخذ مالها لغير الحرة ولا باعة كانت تخوف
الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه مالك ايام شبابك وايام
المشيب فتكلم الراوي كرر قرينين بزايين معجمتين وقافين وتاء مضمومة هو المشهور
في الرواية انها منقوطة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه
بعضهم في مسلم بالواو والقاضي في جميع الروايات قرقورين قالت الحمى تنفح الحمى

بالزاي ع

قرقورين لا بارك

لا بارك الله فيها فعال لا تبي الحمى فانها تذهب بخم الدم خطايا بني ادم كما يذهب الكير او اورس
خبث الحديد م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء
فراى ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت النبي فيه للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة
بالذوق والعفو عمن عن الغيرة م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم في الصلوة
ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام
مشيرين الى الحابنين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وسوم الدوابي ما لا تستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم فرج علينا فراانا حلقا بفتحتين
جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف
الزاي وهي اطلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال م
الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة
عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى وتراصون في الصف اي تلاصقون فيه حتى
لا يبقى خرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه م اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال ابا بكر فقال اتصلي للناس فاقيم قال نعم فصلى ابو بكر فجاء
رسول الله والناس في الصلوة صف وقرع الصف فلما اكثر الناس التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه
فحمد الله على امره النبي صلى الله عليه وسلم فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى فلما
فرغ قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان
يصلي بين يدي رسول الله فقال م للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب
بظهر كل يد اصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء كتنبيه
فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء
وفي الحديث جواز الثناء وهو في من تامل فيه وابن عباس رضي الله عنهما م اتفقا على

في الصلوة

متقرقين في الصف

في الصلوة لان رفع الصوت في حقهن حرام

الرواية

عن ابن عباس والنووا البخاري بالرواية عن جابر ما منكم الخ وفي رواية ابن عباس منكم
ان تكون في حجي متعنا قالت ابو هلال نعم نزوجها حج على احدهما سنة الستينا فجواب
عمر سنا الى كيفية منع زوجها تعني ام سنان من ضم احدهما البعيرين ولعل
ان البعير لم يبق ارضا فلم يبق لحركته فعال اي البيوم فان عمرتي في رمضان
تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لانها تعدلها في كل شيء
فان فم عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجي معي نكن في الدنيا تحاله
لام سنان ابو عمار وسوما في اوله الموصول ويكون فم مبتداء محذوف ام ابو ذر رم
دوي عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتداء منها محذوف اي افضل الكلام
ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده بهذا بدل فم الجنس قاله فم ضرب لنا امثلة
كلام الناس فان قلت بهذا يعارض قوله فم افضل ما قلت انا والنبيين فم قبلي لا اله
الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مدفوع باختلاف المقام فعناه افضل ما قلت انا
يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله
الا الله ابو هريرة وسوما يكون في اوله ماء الشرطية ح او هو بزيادة روي البخاري عنه
ما فعل بالنصب ضرب لكان المقدرة في الكعبين فم لزوال راحة محل الاذان فقي الاذان بهذا
في عقبة الرجل اذا ركبه للتكبر وقيل معناه ان فضل فم لك في الدنيا ذكر الافضل واراد
لما علم فعل هذا الكون ما مصدرية ومن الاذان بيانا لمحذوف فم في الباقي فم الكعبين شيئا
من الاذان في الاذان لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا ادق ان الفاء
في فضرب ح وانه فم ضرب به اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الا نهار هو الحاله قال المراد به
هنا الذبائح اي تشبهها في ذبحه بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه
حذف اي ذكر اسم الله عليها وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه
الضمير فيه للحيوان المذكور ضمنا وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر

التشهد عند الشافعي

المشهور عند الشافعي مطلوبهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسمي احد شقي
عرد لك اي عن وجه استنانهما اما السن فعظم فيه لا تذكيه كما لا يتجه
بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى الحبشة
بضم الميم وسكون الدال وبسي لكن العظم الحبشة يعني انهم يحلون اطعامهم محل المدى
فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي المشهور غير المذبوح وهل
الحديث عليه لقوله فم انهر الدم بما شئت واما فم كن بالظفر المنتزل لانه يقتل بثقله
وضاربه في المخمصة والحبشة كانوا يفعلون كذلك فم عمر رم اتفقا على الرواية عنه
قال اعطاني النبي فم عطاء فقلت اعطه ممن هو افقر مني فقال فم خذه فتموله او تصدق
به ما جاءك في هذا المال اي من مال الصدقة الذي فيه عمر فم وانت غير مشرف اي غير
متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل تخبره ولا فلا تتبعه نفسك يعني مالم يوجد
فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك فيه ح يعلى بن امية رم قتل طاووس عن النبي فم ثمانية
وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ
بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ فنظر اليه النبي فم ساعة
ثم سكت فجاءه الوحي فم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما
الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا لتيسر في المخيط
لما كنت من احرام واجتناب الطيب صدر بحذان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق
لكن التغيير لوقوعه اولى ولان سوال المتأدب للمسئل عنه لان الاحرام كان فاتنا عنه بلبس
المخيط والوعيد رم اتفقا على الرواية عنه قال سئالت ناسا من الانصار سئلوا
الله فاعطاهم ثم سئالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي فم خبر فلن
ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة ويبالغ الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر
العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السوال يغنه الله اي يجعله

غنيا

ومن يتصور اي امرئ يالصبي وكفنا على يصبح الله اي سهل الله الصبر عليه وما اعطى احد عطاء
خير او اوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقد والطاعات وغيرها

نفخة الفزع ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين نفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق
اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وفي رواية
مسلم في رواية عمرو في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال اسرافيل ونفخ في الصور فصعق
من في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ويقضي بعد نفخة
الصعق تنزل الله من السماء ماء كمني الرجال فتنبت منه اجساد الناس ثم تعاد الارواح ثم تحلك نفخة
نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل ذلك في لحظة فقلت قوله ثم فاذا هم
قيام ينظرون وفي عبد الله بن زيد لنا نصاري اتفقا على الرواية عنه قبل مارواه عن النبي صلعم
ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري
الرابع بالبيت بيت سكناه وقيل بيتي الذي هو فيه ومنبري ولا منافاة
بينهما لان بيتي في بيته روضة من رياض الجنة اي ان العبادة فيه تؤدي الى دخول الجنة
فيكون روضة وقيل معناه لا ينال عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال اسرافيل في حق اهل
الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المحراب في الحديث وسيأتي ومنبري على حوضي اي على
حافته وقد روي انه يأتي ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم الماء المشاة فوق
وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون لهم في الارض منبر
ويجوز ان يراد بمنبره منبره في الدنيا وفيه تنبيه على اسمداده هم من الحوض الذي هو النبوي
وعلى ان منبره مورد الطيور الصادية في بيداء تلهاله كما ان حوضه مورد لركبان الظامئين
من اهل اليمن وقيل معناه لم امن يكون منبري وما يسع به هقاربه على حوضي ويشرب منه
وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المجرع
انما عظم جسم ليتعظم عذابه قال ابو طيبي مذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاء احاديث

كما قال رض الجنة كيت كيت الا الجوف وقيل يتقلص ذكر الجوف ليعينه الى الجنة

نفخ

نفخ

نفخ

منقبة عظيمة للاوس وابن الخديج في الجواب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام
اختلفوا في الغناء اباحه وسورواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الجمهور
بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشراء الذي كانتا تغنيان به كان
في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكر معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما
يهيج الناس على الشرور كاهل الغنا رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه
ان اظهار الفرح في العيد من شعار الدين وتسجيتهم بثوبه كان من حسن خلقه
لئلا تتحيا فتطلعوا على مرامهم عايد بن عمرو رضي عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم
لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رضي الله عنهم
هذا تنصر للفقراء اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وفيه
على اكرام الضعفاء الطالحين ولا تقاعد عن تكريمهم حين قالوا لا كي سفيان
لما اتاهم وسوكا في بعد صلح الحديبية وقبل كان هذا القول بعد اسلامه لاصالتهم
من اثار النفاق وكان ذلك قبل باكيد اسلام ما اخذت سيوف الله من عنق عدو
الله ما اخذ يا قضيطوط بوزن اصدما بالقاف وفتح الحاء والثاني بالمد وكسر الحاء وكلاهما
صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تمتعه فاتاهم ابو بكر فقال
يا اخوتاه اغضبتكم قال لا يغفر الله لك هكذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة
اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصلفة فقال قال لا يغفر الله لك
ابو بكر رضي الله عنه التقاعد على الدواب فقال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن
في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما نفي يا لنفي والمعونة وسوق معنى قول الله تعالى
اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان هون ابي بكر اشفاقا على رسول الله عليه
وكان يقول اذ اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت لامة روي انه لما انطلق

روي انه لما انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
ساعة فقال له رسول الله يا ابا بكر ما لك قال اذكر الطلب فامشي خلفك
ثم اذكر الرصد فاتقدمك فامشي بين يديك قال عمر رضي الله عنه فلا اعلم
خبر آل عمر وفيه علم لكل امرئ ورسمل بن سعد اتفقا على الرواية عن ابا بكر
ما سلكت ان تصلي بالناس حتى اشرت اليك بقدم ذكره وتبا في حديث مالي اراكم
اكثرتم التصفيق وابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول
الله صلى الله عليه وسلم غائبا الشمس فقال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس
فقلت الله ورسوله اعلم فقال انها تذهب تسجد تحت العرش بهذه الجملة حال فتستأذن
فيؤذن لها حتى كانها قد استأذنتها فطلعت فملكها على ما شرعت عليه في امور هذا العالم فتوشك
ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها الزام عدم قبول
سجودها وعدم الاذن لها على ما يأتي عليه وتغيير ما غير حالتها الاولى فيقال
لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها ذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها الام فيه
بمعنى الى والمستقر اسم زمان فهي تجري الشمس على ما قدر لها من الطلوع والغروب في وقتها
الى وقت قدر لها وتغيير لها بالطلوع من مغربها وما قاله المعتزلة من ان مستقرها يوم
القيمة لان جريانها ينقطع فيه والحد الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولعدم سلامته
قال بعضهم ما اخبره الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفية ذلك تعذيرا لعلوم العليم
ابو ذر رضي الله عنه روي انه قال يا ابا ذر اذا طفئت مرتين فاكثر ما تمشي وتعاهد جيرانك اي
احفظ حقوقهم بالاداء اليهم منها ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر واخف
الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل بقدم بيانه في حديث اني قد بعثت الى ارض ذات نخل قد
ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها

في الكاعد التي عددها ١٠٦

اشارة

قوله لا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار انه ثبت للجزاء امانة وانما يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا هو المستثنى منقطع نعني لا يكون الامارة خزيا يوم القيمة بل قد يكون اجرا فقوله ع ان المقسطين على منابر نور مع ذلك الجزء احد عشر الخ فانه لم لما قال يا رسول الله لا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي نحيفا لا مورد رعاية الخوف واني احب لك ما احب لنفسي هذا لطفه ع بنبيه ومحمل على قوله لا تأمرن بفتح الميم المشددة من الامارة على الشين ولا تتولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو الوالي على مال يتيم م ابو سعيد رضي الله عنه يا اباسعيد رضيت بالله ربا اي اكتفيت بالله يعبد ولم يطلب معه غيره بالاسلام دينا اي لم يبغ في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صلعم وجبته الجنة ثم قال لي اخرى اي وخصك اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها اعلى من بعض كدرج السماء والارض ويجوز ان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه بتقييم معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انه م اتفقا على الرواية عنه يا اباعمرو وما بال ثابت اشتكى بفتح الكاف اي المرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عن غائبهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالثين المعجمة وتشديد الميم وهو كان جارا لنبي ع وابو عمرو الذي سأله النبي ع وهو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري علي يا علمه شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي ع وتعقده قال انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون فانا من اهل النار فحصلت لي الخجلة فلما اخبر بعوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي ع زعم انه من اهل النار

قال بل هو من اهل الجنة وفي رواية اذا نطق النبي ع ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء محمد ع الذي شاء صوته بل احفظوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهار المرتبة وفي رواية للاذ ق انه م اتفقا على الرواية عنه قال كانا لنبي ع يأتي اما طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات فغير لابنه توجه من هنا فقالوا له عنه فاخبروه فقال لهم يا اباعمير ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وعن بعضهم حسن خلقه مع حيث خالط الولدان واباقر صيد المدينة لانه م لم يعنهم عنه واباقر اخذا لصبي طهرا اذا لم يعذبه واباه ان يكتفي احد ان لم يكونه واحد عملا على التفاؤل ق ابو موسى م اتفقا على الرواية عنه يا اباموسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود ع شبه النبي ع صوته في الحسن والحلاوة النغمة بالمزمار الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشبه احد من الحسن الصوت او المراد بالآل نفسه الذي بعث اليهم لان صوت داود م كان بحيث من سمعه مات واظهر معجزاته كان نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي رواية ان الله تع يعيد داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الذي فيقول كيف وقد سلبتنيه الدنيا فيقول اني اردده عليك فترفع داود صوته بالزبور فيستفز بنغم اهل الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه قال كان النبي ع قاعدا بين ظهراني اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ فخرجوا على فكنا اول من فزع فخرجت في حائط لبني النجار فدرت به هل اجد له بابا فاذا انا بربيع داخل من بئر خارج والربيع الجدول فانقبضت كما انقبض الثعلب فقال النبي ع ابو هريرة فقلت نعم يا رسول الله فقال ما شأنك قلت كنت بين ظهراني اصحابك فقمت فذهبت فابطأت علينا فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء الناس في اثري فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة فقلت هاتان نعلا رسول الله ع بعثني بهما من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشرته بالجنة فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله ع فاجهشت بكاء وركبني عمر فاذا هو على اثري فقال لي ما لك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي قال ارجع فقال لي رسول الله ع ما حملك على ما فعلت يا عمر قال يا رسول الله بابي انت وامي انك بعثت ابا هريرة بنعليك من لقي من وراء الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقي عمر ففضه بيده في صدره ففضه ففخرته لاستي فقال له رسول الله ع ارجع يا عمر فقال عمر بابي انت وامي يا رسول الله اتبعث ابا هريرة بنعليك من لقي من وراء الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله ع فخلهم فقال رسول الله ع لابي هريرة فخل الناس يعملون

فذكرت له الحديث فضرب عمر بن يدي حتى حرت على إستي فقال ارجع فرجعت الرسول عم
عن كلام عم برأي عن قلت يجوز ان يكون ليتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جاين في امور الدينية
مع عدم توقع عم على الخطاء فيه واما عند من لم كون اجتهاد عم فيجوز ان ينزل عند
مخاطبه عمر وحي الخ لوحي سبق بامر البشير ح الوهم رم روى البخاري عنه قال الحفظ
ابني لم شيئا من صدقة التي فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثوا من الطعام فاخذته وقلت
لارفعنك الي رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته
فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجعل يحثوا
كما في الرواية وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال
دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرا ايات
الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال
عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت
لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم تعلم بما يقول خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال قلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك
وكنت جائعا فهو البني فقال يا ابا هريرة هذا غلامك فدونك فقلت اشهد انك حر
وفي الحديث حجة منه حيث عرف غلام بلا صديق المعرفة وقول ابي هريرة اشهد انك حر
كان شكى التملك المعروف وسلم بن الاكوع رم اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي
ترعى بذي قرد فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن يغير لقاح رسول الله فقلت اخذها
قال غطفان فصرخت ثلث صرخات ياصباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت
على وجهي حتى ادركهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول اني انا ابن
الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء

لم يعمل باين

ان تكلم الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثتكم شيئا فقلت فقال من تكلم فعليه ما قلت فقال من تكلم فعليه ما قلت فقال من تكلم فعليه ما ق

اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحق الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا وفاتهم
لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون قبل ما رواه عن ابيه عم اربعون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث اتفقا منها على ثلاثة واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا
مع رسول الله صلعم في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله الستا على حق ونحن على باطل
قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعطي الدنية في
ديننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل عليه ع انا فتحنا
لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قبل كلام عمر له لم يكن شكاية منه نعم وانما كان
استكشافا عن حال الحديبية الناس يصلح ق عمر له ويحكم عمه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل
لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل البدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا هم اسامة رض روى عنه
قال بعثنا رسول الله صلعم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال
لا اله الا الله فطعنته فاقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي صلعم فقال يا اسامة
اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني ذلك الرجل بضم الحاء وفتحها اي مهملتين وبالقاف
بلدة جهينية اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل
لما شرع يحمل السين وضمها اي حين اصبحوا عليه يعني الحديث قال الراوي قلت يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما قالها خوفا من السلاح فقال صلعم افلا شققت عن قلبه
حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا فما زال النبي صلعم يكررها علي حتى لوددت اني كنت اسلمت
يومئذ فان قلت اذا كان اسامة قتل كافرا فلم يرد عليه وانما قتل
مؤمنا فلم يلزم عليه قود اولا دية لانه لم ينقل انه قتله لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه
بالاسلام قبل الا قول لم يعتبروه وانما شدد عليه لانه لم يوقف حتى يحرف حاله م انس رض
روى عنه عم يا انجشة بفتح ميم مضمومة وفتح سكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء

في سوق الابل

في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها
النساء اللواتي في الهودج على دوابهم لسقاء لانهن لضعف عقولهن وقلة
بثهن الرجال انما امرهم بالامهال لئلا يتقدم الحنة بحسن صوته كما قال الغناء
فيه الدبا اولان بنيهن ضعيفة لا تحتمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اتم وفيه
الشوبا لبناء واستماع الشوق ق انس رض ما ان كان احد اسرع بالعقاص وروى
كتاب الله العقاص قال لان بن النضر اولى ذكر بعلامة فكان ينبغي ان يذكر كما
لان ما ذكر روايته في واما مفاتيح يوم الاربعاء كتاب الله العقاص لان الخاتم على وابه
كانت ام الربيع يوم توفيت ع الثاني في باب حديث ان من عباد الله من لو اقسم
على الله لابره ف ابو هريرة رض انتفعا على الروايته عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته
عندك قال شارح افعل التفضيل منا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلام
الكرخي ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاءك بثوابه اكثر وانما اضيف
الى العمل لكونه سببا لرجائه منفقه فاني سمعت الليلة كخمل ان يكون هذا اسماع
لبلال المواه او في دوسه او في بوقطة خشمة بالجاء المعجمة وسكون الشين اي خرج صوت
نعليك وفي رواية دق بفتح الدال سواسيه اللين يعني صوت دق نعليك بين
يدي في الجنة وهذا لان كان للخدمة كما سبق العبد مولاه في المشي وانما افضح
هم بما راه ليطيب قلبه ويدوام على ذلك العمل ولا تزعجه عن فرع اليه وليصير ذلك
سنة وسمي ذلك نكتة الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجا عندي منفعة
من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى عنه عم قال
لما نزل قوله ع وانذر عشيرتك الاقربين على النبي صلعم على صخرة جبل قال يا بني
كعب بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا انفسكم من النار

يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بني كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا
انفسكم من النار يا بني لم تنقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار
يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا غير اني اعدد عنه دفع ملكوه
عليكم في الدار الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانا شفيع لمن اذن الله له في فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد
تعذيبه انما قال هم في صريح هكذا مبالغة في حثهم على الايمان حتى لا يتكلوا على قرابتهم
ومما ذكرنا يعلم ان لكم رجاء بيلالها بلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق
من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من المواصلة يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا
شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر
كالبلل وصلي هذا في قوله ببلالها مبالغة لقوله لو ان لهم ما في الارض لافتدوا بها يعني فدوا بها
الذي في خشية الله وهو الفزع الشديد والمعنى ابلها بما هو في معدن الله وعند الناس
ما هو فلا ادري من ذكر شيئا او اوهم اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلعم قدم
المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربعة عشر ليلة
وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه صلعم امر بالمسجد فارسل الى ملا من بني النجار اي
اشراف هم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحاطيطكم هذا اي بحائطه وهو
البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت
قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه لغير الله في شيء الا الى الله هذا الحديث
يدل على انهم لم يأخذوه وفي محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلعم اشتراه منهم
بعشرة دنانير ودفعها عثمان ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بهما واقعا والتزم
دفعها ابو بكر ولم يقبل من ابي بن كعب دفعي سهم منه قال كنت في المسجد فدخل يصلي
فقراء قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقراء سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا
على رسول الله جميعا فذكرت له قراءتهما فامرهما فقرآ فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب

اشد مما كنت

اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله صلعم ما قد غشيني فضرب في صدري
ففضت عرقا فكأنما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي
جبرئيل الي فاما رأى علم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب
المصحف لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر هذه مصدرية حوشيه
ان يكون يدخولها امرا او خبرا لقوله امرني المعدة القرآن على حرف اي قراءة واحدة
فرددت اليه اي الي الله دل عليه رسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني بتهوين امتي
الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم وكمال ان يكون مغفرة لما في ردت من معنى العدول
ليس المراد بالرد ههنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه
اذا رجع فهو الى الثانية اي رجاء الى ارساله الثانية سمى الجواب رجاء لان كلا منهما اقراء على حرفين
حرف فرددت اليه ان هون على امتي فهو الى الثالثة اي الى ارساله الثالثة اقراء على سبعة
احرف فان قلت ذكر في حديث صحيح في رواية ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله قال
في المرة الثالثة اقراء على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراء على سبعة احرف هذا مخالف لهذه الرواية
المتن قلت الوقوع بينهما قلت صرف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المراتب
فيكون المراد بالثالثة فيما يأتي وبالرابعة ما ذكر او لك بكل مرة يعني لك بما بلغ كل
مرة رجعت الي ردوا تكلما بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث اما وقعت القراءة على سبعة
احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعتك الي مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة لمرة
بحذف يعني مسئلة صحابة قطعا واما باقي دعواته ففرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر
لامتي واخرت الثالثة ليوم ترغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف
على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلعم المسائل الثلثة معقودة على مسئلة واحدة
لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتبة في الدنيا واخر الثالثة ليوم يعاين فيه تقدم
الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث اشارة

عدد الآي

على آله م سئال الله فلم يجبه فلما ان سئال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يحب
السايل اما في الدنيا وامّا في الاخرة م تميصة بن مخارق رضي الله عنه بتاء مثناة
فوق ثم ميم فصاد مهملة ثم موحدة ثم صاد مهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء وقيل
بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء وقيل ما رواه
عن النبي صلعم ستة احاديث انفرد صلعم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف انما نفتيكم
انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو فاراد ان يغير على قومه فاتاهم عدوهم
فانطلق يربا اي يحفظ ولدا سم الريبة وهو الطليعة اصله خشي ان يسبقوه فجعل يتلفت
اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا فانه شر توجه الينا صباحا هذه كلمة تقال
عند خوف الغارة م لوثبان رضي الله عنه ما ثبان اصله لحم هنه يعني اضحيته
قيل اصلاه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديره لان تمة الحديث قال الراوي
فلم ازل اطعمها اطعمني قدم المدينة وانا مطبوخ لا يدوم صح لوكلة حكمه الى المدينة
وفيه دليل على جواز الاكل من لحم اضحيته بعد الثلث ف ابو هريرة رضي الله عنه يا حبان اجب يعني اهجم المشركين دفعا لنجوهم عن رسول الله صلعم اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه في حديث اني روح القدس لن يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رضي الله عنه كان
نواشى قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي صلعم اربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما ترى البخاري وهو
سهو كذا في القسطلاني قال سئالت رسول الله صلعم فاعطاني ثم سئال فاعطاني فقال رضي الله عنه
يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى
المال كما يميل منه كما لا يميل العين من النظر الى الخضر والنعم من الاكل الحلو وفيه تشبيه بالخضر
اشارة الى ترغيبه رضي الله عنه في اضافة نفسه كيف ان يراد به نفس الدافع وسوان يعطى
بطيب نفس من غير استحياء وان يريد به نفس الاذن وهو ان يأخذ يعني سؤال بورك له
اي فيما اضاع وفي اخذ باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي يطمع نفس لم يبارك له فيه

وكان كالذي

وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبعه شيء والد السفلى وهو بد المعطي خير
من اليد العليا وهو بد الآخذ وقيل اليد العليا تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل وقيل هذا على ما
يكون معنويا ف الزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة ابن العوام رضي الله عنه بتشديد الواو وبالعين
المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي صلعم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث شبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال لخاصمني رجل من الانصار في سيل الماء
فقال لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال انه كان ابن عمك يعني حملك له
لكونه ابن عمك فتلون وجه النبي صلعم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح الجيم
وكسرها وكون الدال المهملة وسواجد الحائط بين المسنات قال النووي وشرح صحيح مسلم اهـ لعل م
اولا ان يسقي الزبير دون فرحمة كونه للانصاري بعلم بانه يؤثر الات الى الجار فالما قال
الجار ما قال امر ان يأخذ جميع حقه وانما لم يعتقله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على
اذى المنافقين وقال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح
ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي صلعم على الانصاري حال غضبه مع ان حكمه لا ينفذ
القاضي وهو غضبان قلت انه صلعم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في التحفظ
وفي حديث هذا دليل على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصمين ق علي وسعد بن ابي وقاص
رضي الله عنهما على الرواية منهما يا سعد اراه م فداك ابي وامي قاله يوم احد كرر بعض العلماء تعديته
الام بابويه الحاملين قالوا انما فداه م بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز
مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام محبته وفي الحديث فضيلة
الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ع ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما نزل بنو قريظة بعد نقضهم
العهد الذي كان بينهم وبينه صلعم فحاصرهم حتى قذفهم الرعب فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه
منهم انه كان حليفهم لان بني قريظة كانوا خلفاء الاوس فقال عم يا سعد انهؤلاء نزلوا على
حكمك فاحكم فيهم قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال صلعم حكمت

حكم الملك وهو اسوء وفيه دليل على جواز التحكم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قال العدوي
معاذ في بني مرة بظهر اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع وهو روى عنه يا سلمة اين مجفتك
او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب
ولا عصب يقال الجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الذي قبله انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه قال غزانا رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبينما نحن نتضحى مع رسول الله صلى
ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لله
احمشني ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله
ما كشفت لنا ثوبا فنمثل بها فبعث بها رسول الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا فاسلموا الذين كانوا اسروا
بمكة ثم ان ابوك هذه كلمة مدح يعتاد الوصف بالثناء بها ولقاوا جدي الولد يا بجمل عليه قيل لم ابوك
حث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز معاملة الاسير بالهبة ونحوها فيكون حجة على ابي
حنيفة في منعه يحتمل ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا كان فيئا فتجوز
الاسير في بيتهم بعد ثم هلكه بعتق وفداء فليس بمنزع او يقال ان ذلك انما كان لخوف ان يكون
للاسير مجاريا علينا وذلك لا يتقرر في النساء لضعفهن ع ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري
عنه قال كانت بريرة اتم مكاتبة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها
يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل على لحيته فقال م الا تعجبين من حب مغيث بفتح الميم وكسر الغين المعجمة
وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراء المهملتين بينهما ياء مثناة تحتية
باسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني
قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان لا امة اذا كانت تحت عبد اعتقت فلها
الخيار واما اذا كانت كتحت فاعتقت وذهب ابوه وصاحباه الى ان لا خيار لها وما لك ذهب
الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال م الا تعجبين لان المعنى انعجال الغين
عما في سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المكابدة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا

لوجوه

حيث فرقت بين امر الشفاعة وشفاعته وعلى انه للوجود وهنا ع ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه
يا عبد الله ارفع ازارك قال لما رأيتني في ازاره استرخاء قال الداودي فرفعته
ثم قال اي لبنيه ز فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال لعنهم السلام عليه
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول
ولا قوة الا بالله العظيم منه جملة يدل على شيء من ثواب المدخر في الجنة بالنفيس المدخر
في الارض لان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم في الليل فتركه قيام الليل قاله لنافع حث
على مداومة اعمال الخير ع عدي بن حاتم رضي الله عنه قال بينما انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل
فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال م يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء
وسكون الياء المثناة كنت مررت قريبا من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عنها قال ان طالت بك حيوة
لترين الظعينة وهي فتح الطاء المهملة وكسر العين المهملة
وبالنون بعد الياء المثناة كنت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة حتى لا تخاف
احدا الا الله تعالى سيتم بفتح الياء الاولى وكسر الثانية وفتح الميم ويأتي في الاقسام حتى يأتي المرأة على نفسها في النوع الذي
الى مكة اجتاز به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم فلا اعلم انا وشرط عدلة في جواز سفرها
ولئن الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت
كسرى بن هرمز قال اي لبنيه كسرى بن هرمز قال الداودي رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها
النبي صلى الله عليه وسلم وكان هذا الفتح في خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة
لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد
احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم
بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له

لتفتحن

اي قال العدوي

الحيرة بياة

اي اعلاه

لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

اي كنوز جنته

على ح

يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا
فليبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك
مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم
وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهر لانه ذكر في مقابلة
قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة
الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله صلعم علي ابن
ابي طالب رضه في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم
يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل اي منزلة هرون من موسى كانت في خمسة
اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي عم النبوة
بقي ما عداها على حالها تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا
بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء
اسحق من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان
ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عم زمان سفره
ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم تخلف هرون
لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا
لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف
كما كان بعد بعثة موسى بعدية رتبية م عمر رضه يا عمر الا يكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب
التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطاء من رواية
زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضه اية الصيف التي في اخر سورة النساء قاله حين اكثر
عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان في الكلالة انزل اية اتيان احديهما
في الشتاء وهي قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تع يستفتونك

قل الله يفتيكم

قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك
وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذلك احاله
عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمان لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير
من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة فقال
من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول
الوالد والاقرب منه ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة
لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس
اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا
مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا
وانما احال النبي عم عمر على اية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا له على النظر فيها وان
لا يرجع الى السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث
عليه م عمر رضه روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس
فعلي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ان
عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة
من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل واستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية
للادب وقع قوله يا عمر الخ كانه تعليل لالتزام عليه الزكوة عنه م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل
اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه تحذير
عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي
كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ف عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة

وسلم بوادر قال كنا في سفر مع رسول الله صلعم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح
بتشديد الدال والجاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك
نهارا قال انا قال سر فداية رأي انا بالضياء التي يكون بعد غروب الشمس فنظر ان الغطر
لا يحل الا بعد غروب الشمس وظن ايضا ان النبي صلعم لم يرها فاراد تذكيره بقوله قال انزل فاجدح
لنا قال اي الراوي فنزله فجدح اي فلان فاتاه اي بما جدح فشرب ثم قال اي النبي صلعم
متى رأيتم اذا غابت الشمس من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الغطر وقيل معناه
افطر في حكم الله وان لم يطعم شيئا لوجوب الوصال وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر
لانه صلعم عمله فان قيل كيف صام النبي صلعم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا
محمول على من شق عليه الصوم ويكون فعله صلعم لتعليم الجواز عبد الله مفسر حديثه وسوقه لفتح الراء
وسكون الواو وكسر الجيم ثم راء وهو ابن سبعة عشر حديثا اتفق مسلم منها بثلاثة احاديث
احدها يا فلان بأي صلوتيك اعددت اي عمرت اي صلوتك وحدك ام صلوتك معنا قاله
لرجل دخل المسجد والنبي صلعم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث
حث على الاقتداء بالامام قبل الشروع في الكلام عليه حديث اذا اقيمت الصلوة عمورهم
رواه مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله
لما انتهى الى حفاير ببدر ملتاة في بئر وهذا لاستفهام التحقيق فاني قد وجدت ما وعدني
الله حقا اي من نصرة ديني والغلبة عليكم فقال عمر كيف تكلم اجسادا لا روح فيها
فقال يا ابن الخطاب ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع
خاص لهؤلاء ولراوي ان يقال انه تمام لما صح ان النبي صلعم كان يعلمهم اذا زاروا القبور ان
يقولوا السلام عليكم دنيا ال الله لنا ولكم العافية قبيصة بن مخارق رفع رؤي صلعم عنه
قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلعم اسئاله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك
بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل يا لرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل

من ثلثة

في ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم اي الكفالة والمراد منها المال الذي يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم ودفع خاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى مؤونته
فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الفقير المنصوص فيه عما يد
الى ان حصل له قدر المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم عيسك اي يمسك من المسئلة
ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر
القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك الراوي السداد بكسر السين
ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصاب
فلانا فاقة فحذف بقومه من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش
او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحت وسوله ام الذي يحق اكله منه عار
ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه مسلم سحتا وهذا اوضح
ورواية قسم يحتاج الى اضمار اي اعتمد سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير يأكلها
او تمييز الحملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا
التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تع ويقتلون النبيين بغير حق تنبيه في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول كذا في سنن ابي داود بالام بجبا من المصنف
انه نادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ
مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة فالقوم الثلثة شرط في اثبات
الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الحاكم وشهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب
قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعسار الى حد الاشتهار الذي يعرفه منا الجماعة
او نفي العدد فان قلت ما معنى الخروج في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على
كسب يكونه زمنا او ذا عيلة اجيب بان له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى انه المسئلة
لا تحل لمن كان بهذه الصفة الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يملك ماله بافة

عالم بانه سماوية فيجوز المسئلة ثم يزينه لكونه امر اظاهرا او يدعي هذا كله سبب يخفى والمسئلة
يجوز له بعد ان يخبره بجامع فروعه فاما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم
حازله الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع ٢ جابر رضي
النجاري رضه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلعم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى
ليلة مع النبي صلعم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى
وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله صلعم فآتيه فاخبره بما جرى وذلك
انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال صلعم يا معاذ افتان انت الفاتن اقرأ
وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها فقال عمرو عنه يا بعضهم ان معاذا اشد في الانكار عليه
لاستفهامه فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة
ثلثا قال النووي هذا اللفظ مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي
يعني ناداه النبي صلعم بعدد الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك
الاعلى ونحوها قاله حين رأى البقرة في العشاء لما فرغ ذهب انسان في حاجة
اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث فانه منسوخ لما يلزم اتباع القوي
الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي صلعم نفلا الناضح الابل التي
ليستقى عليها يعني انما اصحابها لا يتطوع لانه يطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التنفل لمن ازتكب
مكروها كراهة تنزيه معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول
الله صلعم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول
الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ
الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري

ما حق

العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يحق بفعل الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وحق العباد
وسو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء
في رواية تحتي معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانما كنت الابل قلنا يحتمل هذه
المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعهم النبي صلعم على ما جاء في بعض
روايات مسلم فتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب بانه يحتمل ان
النهي كان لكونه في زمان الكل وعدم الاستيعاب امر شرعي فلما راى معاذ تمرن الناس على الطاعات
رواه في ذلك روى ان معاذا رواه في اواخر عمره فعمل بالنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال
افلا ابشر به الناس لعل وجه المنع منه لانه من اسرار الالهية لا يكون كشفها عند العامة ثناء
رسول الله صلعم معاذا ثلث مرات كان لسوقه في اثناء هذا المتن وسمعت ابي يقول سمعه قال
حفظت من رسول الله صلعم اما احدهما فانتشته فيكم واما الثاني فلو انتشته لقطع هذا البلعوم رواه
البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح اذا كان حق الله على العباد لهم الحقوق الواجبة
عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب
عن المنهيات اقول هذا التوصيه مبهما فيه تكلف غير مناسب لمعنى التبشير به وقوله فيتكلوا وان
ناسب الاطلاق قوله ان لا يعذبهم في المغني بن شعبة رضه اتفقا على الرواية قال كنت معه ﷺ يسمى
فقال يا مغيرة خذ الاداوة فكنت اناء صغير يحذر من جلد الماء قال فاخذتها فانطلق
معه ﷺ حتى توارى عني الخلق فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يديه من كمها فضاقت
فاخرج يديه من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل
فيه دلالة على استعانة في الوضوء عند الحاجة وللاولى انما جاز مطلقا وما روي
من النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي بغسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سؤرا فهلموا الى
الثالث في حديث لا تنزلن بدمكم سؤرا يكون الذي كطعام يدعى اليه الناس وكذا في النهاية

اطعاما

فحيهلا بكم كلمة تحمل كلمة واحدة بمعنى اسرعوا ولا تفترقوا بنيا الحركة كالمباءة في قوله تعالى
كتابة وكونوا فحيهلا بالتنوين ع الوحيد رضي الله عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم اضحيتكم
الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال العاصي ابداء الثلث كمل ان يكون في يوم
وبعدها وان يكون في يوم النحر الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله
انا لهم عيالا كثيرا بالتشديد كجياد جمع جيد في حاله اذا مانه وحشما وخدما قيل
خدما تبعا لهم حشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب لغضبه ويحزن
ويفرح لفرحه فيكون في باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا وادخروا واشكروا
في الراوي ايضا انه قال لهم احبسوا او قال كما نه ادخروا او عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انما ذكر صدا الراوي ليميز ما عن بعض الرواة وسو عبد الله بن زيد
عبد ربه قال قسم النبي ﷺ غنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط
الانصار شيئا فكانهم غضبوا اذ لم فعال لهم يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي
بالنصب اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي في الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه في غمرة ما اصابهم في تلك
الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
يا معشر الانصار قلتم اما الرجل فاراد ان يواسي قومه فاذا ركبته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول
لما فتح النبي ﷺ مكة وقصدها انا ما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله
ورسوله قال النووي كلا له معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يأتيني الوحي
ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى اني لست بمعنى لا تفتنون باخباري لكم بالمغيبات
كما فتن قوم عيسى ﷺ في عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاولى ان يقال كلا رد لما ذكر ليس
الامر كما توهمتم من ان مراده بمكة تمني قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي انا لا ارجع
الى بلدة ما خرجت الا لله والكم فيعتقد صدقت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع فراق الهجرة الواقعة لله

اي قصدت

المحيا محياكم

الحياة حياتكم يعني وعندي ان اضحى في بلدكم وامتي فيها ولا افارقكم فان معود رضي الله عنه
على الرواية عنه يا معشر الشباب من الثاء وسو عند اصحابنا انه بلغ ولم يجاوز الثلثين كذا قاله النووي
فمن استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباء بالمد والهاء والثانية
بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباه بهاءين بلا مد معناه الجماع كذا قاله جمهور
فقدر المضاف في فمن استطاع مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج
اي اكف للنظر فيغض طرفه اذا خفقه بمعنى ان التزوج يحفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج
ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على
الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بكسر الواو والمد وخصيتين لتضعف الشهوة بنفي ان الصوم
يعطل شهوة ويرفع شرة المني كالوجاء الامر الخصي للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة
قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ع عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت كان رسول الله ﷺ اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع
بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودجي
فنمر فيه مركبه من مراكب النساء حتى فرغ النبي ﷺ من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ليلة
بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع
ظفار قد انقطع فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي
فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم
انما تاكل العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن
فبعثوا الجمل فساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وما بها منهم داع ولا مجيب
فتيممت منزلي الذي كنت فيه فظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الي فبينما انا جالسة في مكاني غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان
بن المعطل من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني فعرفني
حين رآني وكان رآني قبل ان يضرب علينا الحجاب فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته
فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتى الجيش بعدما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة

انا لله وانا اليه راجعون

مطلب التزوج

جوكرك

فاناخ فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من
شانى من هلك فدخلنا المدينة فوضعت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي
كنت ارى منه حين اشتكى فلما تنهت اضبتني امرأة من أهل الافك فانذدت وجعا
على وجعي فقلت لها ما انذدت من رسول الله ان اتى ما يسيئني الا خير فانبيت امي فقلت لامي
يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما امراة ذات منزلة عند زوجها وله
ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك
الليلة حتى اصبحي فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين
استلبث الوحي عليه في حرها شهر فقال اسامة لرسول الله ص ما نعلم في اهلك الا
خيرا وقال علي يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ارسل الى الجارية تخدمك
فدعا رسول الله ص بريرة فقال لها هل رايت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق نبيا عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله ص على المنبر فقال يا
معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في نسبه فيمن انا في اهل بيتي
فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل
على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال انا اعذرك فيه يا رسول الله
ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام
سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال
لسعد كذبت والله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من الخزرج ما احببت ان تقتله
حتى تعلم ان يقتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال كذبت والله لنقتلنه
فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله
قالت فبينا انا ابكي دخل رسول الله ص فسلم وجلس عندي فتشهد ثم قال اما بعد يا
عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب
فاستغفري الله وتوبي اليه فانك ان اعترفت بذنب ثم تبت تاب الله عليك فلما قضى
مقالته رسول الله ص قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي يا ابة اجب
عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت لابي

يا ابة اجب

يا ابت اجب عني رسول الله ص فقال لا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت
والله لقد علمت انه هذا لوارد قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم
اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني
والله لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف ص فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله ص مجلسه حتى انزل الله على نبيه فاسري عليه
بالافك عصبة منكم لبراءتي فلما سري عن رسول الله ص كان اول شيء تكلم به وهو يضحك
ان قال لي يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم
ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي فانكر سيدهم اتفقا على الرواية عنها بفتح الناء
تصدقنه فاني لم تكن اكذب اهل الناد قاله لما خرج الى المصلى يوم عيد فحي
على النساء فانو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بما فتح الهمزة واسكن الميم
قاله لهم مدينة وفي الحديث دليل على ان الوا ايمان والاسلام وامدح عائشة رضي
روى البخاري عنها ما فقدن ايها وويلكم اتقوا الله فوالله لقد علما الله الا الله انكم
لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد
اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يروي البخاري هذا الحديث الا عن انس
لعله نسبته الى عائشة بكون سمعه من الكبار نوع لو من اخبارها وهو ما في اوله حرف من حروف
النداء على اصلاني انواعها والمنادى فيها محذوف وفي صحاح الفرا المغيرة بن شعبة رده
روى هم عن ابي بني ما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر لف ابوت منه انه لا يفرك اي لا
يضرك يعني الرجال قاله لما اكثر سواله عنها لذا قال ابو عمر البخاري يعني رواه عن الراوي
المذكور الا لفظة ابي بني اسامة تردد هم اتفقا على الرواية عنه قال ركب ابي ع هم
على حمار وارد فني وروا لعباد بن سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي
وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ص ثم وقف ناعاهم الى الله وقراء عليهم

الدوان وقال له عبد الله ايها المرء لا احث مما تقول حقا فلا تودنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك العرض قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق وقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فاني ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون
فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع
الى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال له سعد بن
عبادة يا رسول الله فاعف عنه واصفح عنه فوالذي اعطاك الذي اعطاك لقد اصطلح اهل هذه البحيرة
وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وهو حوار اسكانه من ابن ادم الى ابن ادم
العباس بن المطلب رضي الله عنه قال الحافظ المؤرخ بن في غزوة حنين طفق رسول
الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال لي يا عباس نادِ اصحاب
السمرة
السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت بأعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا نحن
لبيك لبيك فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء الى مقال لها
ذلك كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه
الكفار فقال انهزموا ورب الكعبة محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه محمي اشتداد الحرب
في ركوبهم على البغلة ومقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة
ان رسول الله قبض قبضة من تراب قدامي ورمى بها قلنا كمل انه رماهم اخذ قبضة رمى حصى وقبضة
تراب فرمى بهما معا بيده وانه رماهم بقبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة
ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات قال الميت بن الحزن بالياء المهملة وفتح
الباء المثناة تحت وتشديد الياء المهملة وبكون الذال المعجمة قتيل هو ممن بايع تحت الشجرة رواه
في الصحيحين بستة احاديث له في الصحيحين ثلثة الفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما
اي عم قل لا اله الا الله ولم يقله وفي محمد رسول الله لاشتهاران التوحيد لا يعتبر في الايمان
بدون التصديق بمحمد عم كلمة اجاء لكن بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي

لاستغفرن لك

لاستغفرن لكما لم انه عنك فانزل الله تع وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب عند وفاته الموادبه عند
قرب وفاته قيل النفع لانه لو كان فيه لما امر النبي صلعم بالايمان لان لا يمان الباعث غير نافع
وحمله بعضهم على النفع لانهم رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم اجاء
بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا لا يصوب لانه ينافي قوله تع وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ اثابه
اقول انهم ما ادعوا قبل الموت منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجاء البنبي صلعم ان ينال الرحمة
وان امن من خاتمة الشر وهذا لا ينافي الآية اي انه استغفر له بعد اباءه عن التوحيد
لغلبته همة على معنوية وان تاخر الحديث عن الآية غير معلوم قال ابو موسى رضي الله تعالى عنه
الرواية عنه ايها الناس ارتعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون
اصم ولا غايبا انكم تدعون وترون تدعون سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة
قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء وفي كذا لله لكن ذكر
شارح الكشف ان هذا يجب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لينقطع
عن قلبه الخواطر الرديئة فهم اومى بن رقيش رضي الله عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا
طيبا يعني ان الله منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر
المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون
عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يخص الله بني الرسل
ويعمم في وجوب الحلال ولم يجتنا عن الحرام ثم ذكر هنا جملة من كلام الراوي وضمن
فيه للسيد الرجل بالياء فيه مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله وكون اذن نصب
على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي في مكان بعيد سمي الجملة على وجه الثاني صفة له
لانه في المعنى كالنكرة كما مر وجه كذا قوله يعني كمثل الحمار يحمل اسفارا قال الشارح المراد بالرجل

٧ المرسلين بيان

الى اخر لكونه اولى لم يجعل عاما للتناول السنى وضع الطعام كلها اشعث اغبر اى حال كونه
ذا وشعث وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يارب يارب يارب
دكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالة مما له السنى وتحمل الدعاء فمن اين اجابة الدعوات
الواو للحال فى قوله تعالى ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها
بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صنوف وبالقولين الاولين الى حال كنوع اعاد كلا منهما
تنبيها على تعدد حالته الى هنا كلامهم لكن الاكل والملابس قولهم وغذى حاله فلا يرد من تعدد قد
قد تقرب قوله يارب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا الاستبعاد لاستجابة الدعاء لا ببيان لاستحالتها
لذلك اى لذلك الرجل وقيل سواء اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فكيف يكون عمله لو استعاد لكن
الوجه الاول والحاصل انه كان على سنن الطاعة اذا لم يستجب دعائى لذلك فما ظنك بمن انهمك
فى المحرمات ثم عما يوهم روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة
وقيل ان الصحابة يعنى لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة فى زماننا فى ولا فيما بعدى الا القسم الرؤيا يراها
المسلم اى ينعم الله تعالى له او تترى له على بناء المجهول اى يراها مسلم لاجل مسلم اخر ولا ينافى ان كون الرؤيا الصالحة
مبشرة للمؤمن عليه ان يكون بنبوة فيكون نوعا من صلاح وتنبيه غفلة وقرة وغيرها
الا واني نهيت الا بالتخفيف وتشديد وهذا النهى تنزيه اعلم انه طالبتم ذكر هذا النهى لما قبله
غير معلوم عندى لعل ذكره ما عبتا انه كان فى رؤياه المبشرة للرؤيا انه نام حكم مستورا فى بدء
نبوته بما سيجىء فى رؤياه ان اقراء القرآن راكعا او ساجدا انما نهى لان المصلى فيما يكون ذا اقرب
فلا يمكن من ترتيب المعانى او لتعظيم كلام الله لانها هيئات للتذلل واما الركوع فعظموا فيه الرب
اى قولوا سبحان الله ذى العظمة واما السجود فاجتهدوا فى الدعاء وفمن بعد قوله سبحان ربى العلى
لكن لينتج هذا الحديث ما يدل على ان فى السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء فتمسك الشافعى به
على ان لا تسبيح فى السجود فمن اى جدير ان يجاب قال الشارح هذا فاعل فقن قاله على تقدير ان
يكون قن خبر مبتداء محذوف اى فالدعاء قن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل هو خبر عن قوله فيجاب

وانما كان حقيقا

بلغ

نهى ح

ن لكم ح

لعله ح

فقن اى فينبغى

وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود احرى ما يكون العبد فيه قريبا من ربه فيكثر من
ايها الناس انه الضر ما اشان ليس بحرام ما احل الله لى ولكنها شجة اى كرح يدميها يعنى اليوم او صار مصاق
هذا تفى الضر لكنا تقدم الكلام عليه حديث ثم اكل بعض الشجر والحمض قال الناس حرمت
حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث ثم انه روى عنه ايها الناس انى ما امركم فلا تقربوا
باكل كوع ولا بالسجود هو لا بالقيام ولا بالانصراف ايها تسلم ويكون ان يراد به نحو خروج المسجد
بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى فى الصلوة فيسجد لسهوه فانى اراكم امامى ومن خلفى
ثم قال والذى نفس محمد بيده ولو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت
يا رسول الله قال رايت الجنة والنار اما ذكره ثم الامام مع الخلف اشارة الى رويته ثم من خلفه كورويته
من قدام لعل هذه الحالة يكون حاصلة له فى بعض الاوقات حين عرض عليه جهة ملكيته دون بشريته
لانه ثم قال انما انا بشر انسى كما تنسون ان عما يعده روى البخارى عنه ايها الناس عليكم
بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وسوهل الركاب على العدو والسير يعنى لا سراع ليس من البر
لان اكثر الناس فى الطريق قيئا دون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه
رضا شديدا لرابل ثم على رسلكم ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك
انتهى بعد الحديث سلم لكن المذكور فى صحيح عن ابى عبد الله قال خطبنا على فقال ايها الناس
عجلوا اقيموا ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس
فخشيت ان اقتلها ان اجلدتها فذكرت ذلك للنبى ثم فقال احسنت وهكذا رواه ابو مدى
وانت ترى ان المصدر رفع الى النبى ثم ورواه كما رايت ورقم بعلامة سلم الحديث يدل
على جواز اقامة المولى الحد وتقدم الكلام عليه الباب الرابع فى حديث اذا زنت امة احدكم
فليجلدها ثم اكوعيد روى عنه ايها الناس ان الله يوفض اى يوقع الموت فى ضلاء الضرع
بالحمى اى بحرة الحمى ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شىء فليبعه قبل ان ينزل ويقعها
وليتنفع بها اى بثمنها ثم شيبة بن معبد ثم الهنى روى عنه ايها الناس انى قد اذنت لكم فى الاستماع

كنت ح

من النساء اى فى نكاح المتعة وان اسم حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيموهن اى اعطيتموهن من مهر المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة فى الباب الاول فى حديث كان عندى شيء من هذه النساء م جابر رضى الله عنه ايها الناس خذوا منهن وهى مستعبرة ان لحاجتى لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى هذا اشارة الى قرب يوم وحث على الاعتناء بتعليم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلم بعلامة تسلم لكن المذكور فى صحاح عن ابن فروخ اضبط فى ابى الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبى صلعم يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لياخذ وا منى مناسككم فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد حجتى هذه وهكذا فى كتب الحديث م المصابيح وفيه لعل المصنف اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضى الله عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه م ابو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلعم ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه حتى اعاد مرتين او ثلاثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه م ابو هريرة رضى الله عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل ارادة ما فضل عن قوتك خير لك وهذا جزء من قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لا تلام على كفاف يعنى ان لم يفضل عنك ما يغنى عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رضى الله عنه قال بنو سلمة اردنا ان نبيعوا منازلهم وننتقل قرب المسجد فقال لهم يا بنى سلمة بكسر اللام دياركم تكتب اثاركم بفتح الهمزة والمثلثة جمع اثر اى الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرر البنى للتاكيد نوع آخر وسوى اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او منوه مؤنث ولم ير تقاعلى الرواية بهما قالت سالت ابنى عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابى امية سالتنى عن الركعتين بعد العصر وانه اتانى ناس من عبد القيس فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر هما هاتان تمسك به الشافعى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة

واصحابه الى ان السنن

واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدا ابنى م بالحديث عن ترك سنة الظهر فخافت وقتها م انه روى البخارى عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابنى فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت فى البكاء وقالت يا ام حارثة انها ليست بجنة واحدة بل جنان كثيرة وانه اصاب الفردوس الاعلى وهو وسطها واعظمها واوسعها وافضلها وان ابنك لفى جنة الخلد وفى رواية اخرى انك لمصابة ابنك اصاب الفردوس الاعلى وهو وسط الجنة

يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يعد لهن شيئا فسلمتها
فقالت ما قال لك شيئا فقلن لها كلميه فكلمته على الوفاء بسلم فعالهم يا ام سلمة لا تؤذيني
في عائشة اي بالكلام في صحبتها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف واحد سواكم لما يقتضيه امرأة
فتكف عنها اي عن عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله منك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل ببعض نسائه
انه رضي الله عنه قالت كانت عند ام سلمة يتيمة فزارها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
انها تهيأ لعذكرة لا لكي سنك فرجعت العتمة الى ام سلمة تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا تبكي
سني فجاء ام سلمة مستعجلا حتى لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال
وما ذاك يا ام سلمة قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا تبكي سنا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ام
سلمة اما تعلمين ان شرطي على ربي ان اشترطت على ربي هذا ابدل ما قلته فاوحى في الدلالة
على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه
بذلك الدعوة فاجعلها له طهورا وزكوة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة فرجع ام سلمة فرحة
ان الله ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيامة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون
لها طهورا فان قلت كيف يصدر هذا من نبينا صلى الله عليه وسلم من ليس اهلا لذلك قلنا صدور هذا اما بان
يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وسبق لسانه صلى الله عليه وسلم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى
او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت
سنك ونحو ذلك فخاف ام سلمة ان يصاب في شيء من ذلك اجابها فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة
انه رضي الله عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم معه خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت
اتخذته لان ادنو به من المشركين ان دنى مني فوثب بطنه فجعل رسول الله يضحك فقول يا ام سليم
ان الله قد كفى وافضى يعني كفانا شر العدو وافضى السنا انه رضي الله عنه انتقا على الرواية عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام
على فراشها فعرق وكان عليه كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عليه السلام يا ام

سليم ما هذا الذي

ما هذا الذي تصنعين قالت خير ارجا نجمع عرقك فنجعله في طيبنا وهو الطيب
منه وترجوا بركته لصبياننا قال اصبت سمي الذي تجمع الطيب كانت صفته وان اعيس
طيبا وهذا كان يستعمل الطيب كثيرا من الاوقات مبالغة في طيبه تركه الملائكة
انه رضي الله عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم فلانا ينظر الى اي السكك شئت جمع السكة وهي الطريق المصطفة
من النخل وبه سميت السكة سكة لاصطفاف الدور شئت صفة اي والام في السكك للعهد
الذهني فيكون في معنى بكر او زايدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها وعفى
انظري قابلي نفسك فعال داري ينظر الى داري فلان اي يقابلها لعني اسلك اي سكك
تريدها حاجتي اقضي لك حاجتك قالت لامراة كان في عقلها شيء اي اضلال فقالت يا رسول
الله ان لي اليك حاجة عائشة رضي الله عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك
في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة هذا تصغير لضمير ما قاله خير قالت فيها اهل الافك
ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتياه الموصول للتفخيم كقوله تعالى ففشيهم من اليم ما
غشيهم يقوم قصتهم قريبا عائشة رضي الله عنها يا بنية الا تحبين ما احب
قالت لفاطمة حين بعثها ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه تشكو له عائشة رضي الله عنها اي تحبها اي يطلبني الى
ان يسوي بين عائشة في المحبة لان المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة عائشة رضي الله عنها انتقا على
الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حتى صار يرى ذلك وكان
يوما عندي دعا الله ثم دعاني فقال يا عائشة استفتيت الله فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استفتاني في بيان لا فتاه الله فقعد
احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي ما وجع الرجل اراد به النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب يا بطاء والمهملة والباء الموحدة اي مسحور
قال الرجل الاخر ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة وهو ما يسقط
من الشعر عند تسريحه

الياء للتأنيث
اي تتوب
اي علامت
اي درق
استفتيته بيان
اي ما طلب بيانه

ومناطة بضم الميم وبما يجره مر الثوب اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد
بالذكر فحل النخل والخف بضم الميم والتشديد الذي على الطلع يعني ان سيحرم كان في خلاف
طلع ذكر للطلع انثى قال فان سوقك يؤذي يا روان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رضي الله عنها
انفعا على الدواية عنها قال سمعت رسول الله صلعم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول
الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعني يوم القيمة بهذا تتميم للام او لزمان يقع فيه النظر ق عائشة رضي الله عنها
يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبق ذكره ومعنى الحديث ان الله لا يحب الفحش ق عائشة رضي
الله عنها روى البخاري عنها يا عائشة ما زال اصرام الطعام الذي اكلت بخيبر اداد بها شاة المسمومة
انه كان اكل منها وقاله في مرض الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجداني انقطاع
ابهري وهو عرق مستبطن العنق فاذا انقطع مات صاحبه فذلك السم خ عائشة رضي
الله عنها روى البخاري عنها يا عائشة ما اظنك يا فلانة وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه
مولدا خلاص فيه ولا استقامة يعني يعلمون المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه
النصيحة ان اذا لم تبتغ علمه مصلحة خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها يا عائشة ما كان ابوك يعلم لهو بحذف حرف
الاستفهام قالت لما زفت امراة الى الانصاري المراد بالله هو ما يكون مع اللهو من ضرب الدف
ونحوه لو كان دفهم كالدف فان الانصار تحب اللهو خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت جاء
النبي صلعم ذات ليلة فحلو ردائه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع
فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق والنعل بالرفق وفتح الباب فخرج
ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في رأسي واشتملت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع
فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول
فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال مالك يا عائشة حشيا على ودعطش
حال الحشي ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابته وهي التي اخذ الدبو وهو بفتح الدال فقلت

الى شيء قال النووي

لا شيء قال النووي هذا اصوب الروايات وفي بعضها لا يشيء بكلمة اي لا يمنعهم مانع متعلق
بحذف اي الى اي شيء اضرك وبعض المتنع لا بي بالباء الجارة الداخلة على الباء نفال التجرؤ
بفتح اللام وتشديد الواو او لتجرئني للطف الخبر قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي
يعني انت مفدى بما تعال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي صلعم بما فعلت من خروجي
عن بيتي واختفائي عنه قال فاتبت السواد الذي رايته امامي قلت ثم فلهدني اي دفعني
في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى غيرك قلت مهما لام ما استفهامية حذفت الفها على غير قياس
ظلم قالت قلت بهذا في قوله الخ وكذا قلت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت
عائشة كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان خفيت منك يعلم الله وخبرك به فمكثت في البيت
وقالت فيهما يكتم مكان مهما يكتمت وقال نعم قال فان جبريل ينادي في بيان
سبب قوله فمكثت محلها اتاني حين رابته بكسر الباء الى حين رابته خرج فنادى اني
فاخفاه منك اي اخفا جبريل دام ذاته عنك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن ان يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت انك قد رقدت اي غبت فكرهت ان اوقظك
وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبريل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي
مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رضي الله عنها انفعا على الدواية عنها يا عائشة ماذا اقول
يكون فيه عذاب وقد عذب قوم بالريح هذه الحالة خرجت حملا لما قبلها وقد
راى قوم العذاب فعالوا هذا عارض ممطرنا وسواد السحاب المعترض في الرافق ممطرنا قالت لما
قالت له يا رسول الله صلعم اري الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر
واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته وشفقته على امته
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب هينا تقدم الكلام عليه او ابل بعد
الثاني في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يا عائشة ما ولتني

الثوب وروي الحرة وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق
عائشة رض انفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان يتشرد الدون ماءها نفاعة الحناء
وهي بضم الدون الماء الذي ينبع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان تخلها اراد به طلعة تونية
بيان وهم فهو بحق اي اسمر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البرء لان كان مدفونا فيها
روى انها طيبة يعني الجنان الخبيثة لوحشة وقبح منظر يعني برؤه ي اروان تنمى للضمائر
المؤنثة ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها يا عائشة بضم الشين وفتحها ارتضم يا عائشة هذا
جبريل يقرئك السلام تحفة وعليه السلام ورحمة الله وفيه تفضيل لعائشة وجواز
تعب للاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يكن على بريبة مفسدة عليه عائشة رض روي عنها
يا عائشة هلي اي ناولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت فاله حين اراد ان يذبح
كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد وغرامة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب
اضجاع الذبايح وقول المضحي اللهم تقبل مني عائشة رض روي عنها
قالت طاف له قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين قام وم على الصفاء فقال يا فاطمة بنت
محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا الا ان لكم رحما
من الله ببلها فاجتدوا في العمل الصالح سيلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق اي فورتوق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات بفتح المؤمنات فلا على لفظ المنادى
وكون كسرها على انها منصوبة فلا على محل وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف
المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرء تراق روضها ولو كراع شاة محرق
صفة كراع ومصدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويكون نصب
كراع على ان يكون المحرق كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق الخطاب
للهدية اي لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموهوب عندها بل تكوه بما تيسر
وكون لم يكن الخطاب لمن اهدى اليهن معنى لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة

وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية بارفاء المهملة لا تكونن جارة لجارتها
ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية
وتحلة القلوب الباب السادس ع عائشة رض ليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك
قالت فقلت يا رسول الله اليس يقول الله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض
ولكن من نوقش الحساب يهلك تقدم الكلام عليه في الباب الرابع حديث من
نوقش اعلم ان الحصة رقم الحديث البخاري وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة
وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثرة الصرع وهو لا سقاط وهي على وزن الضحكة
للمبالغة ليس القوي فيكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب
حول النبي صلعم منع هذه الكلم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء بتناول
ضنوف للاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل
الجوهري وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله
وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غناء
النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دايما وقال الطيبي
يمكن ان يراد بغنى النفس حصوله الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محفوظة الا بهم
ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده
التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المحقق في الباب يكون قادرا
على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره
اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين
عن السؤال بحيث يحسب اي يظن من لا يعرف حالهم اغنياء اهل العفة قال الله تع في حقهم
اي ترك السؤال

تفرقهم بسماع لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وسوغ نصبه على الحال اي ملحفين
او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي لا يلحفون الحافا المعنى لا يعتد بهم
سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفته بسماع خ عبد الله
ابن عمرو روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس بمعنى ليس صفته الواصل ومن كوصله
بالمكافي اي المدني اذا انعم عليه صاحبه مجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وانجاز
التحفة الواصل الذي يبتدئ وصل سواء وصلها بمن يصل قريبه الذي يقطع
ق عنه اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت جاءت حاضنة النبي ﷺ من الحبشة بالسفينة وكنت مع
زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وكانوا يسهم للغائبين عن الفتح غيرهم
فدخل عمر على حفصة زوجة النبي ﷺ وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة
فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا والله كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم
وكنا في دار البعضاء بغين في دار الكفار فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال ليس بأحق منكم الحكم للاسماء
واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة له اي لعمر وله ولصاحبيه بهجرة واحدة ولكم ايتم هذا
ضمير رفع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى الابتداء
سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر بجران احدهما مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة
الى رسول الله يعني تقدمن المصر ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت الحبشة
سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت وقالت له كذبت يعني ليس بآثم من كذبه فهو قيد
ذكر الملزوم واراده اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب ثم اصلح بين اثنين نمى خير كذب
للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا والبادي اشار بقوله
ثم فقال خيرا او نمى خير الناوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه بقال نما الحديث
اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعمال
الرجل لانه اذا جاز الاصلاح بين الناس فالاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة

هذا الحديث متفق عليه لكن لامر حديث عثمان بن مدين حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة
وبايعت كما شيه مالك عن ابي سلمة عن ام كلثوم بنت عقبة انها اخبرته ان رسول الله ﷺ لم يرخص في شيء
مما يقول الناس كذب الا في ثلاث الرجل يقول القول يريد به الاصلاح والرجل يقول في الحرب والرجل
يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها قال ابو عمر هذا حديث صحيح من جهة الاسناد ومعناه عند العلماء
الذي فيه مصلحة شرعية مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل
منهما للاخر لا احداني اجب منك فانهما جائزان متصور عليهما بالحديث الصحاح وفي خلاص المظلوم
ومنه قول ابراهيم ﷺ اني سقيم ومنادي يوسف انكم لسارقون ولم يكن الا ان ولم يكذب الحديث ما يدل
على الخصوص على الصورة المذكورة وقال قوم لا كذب الا ما طريق النورية وهي ان يتوصل المتكلم بكلام
خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم
وينوي به احد المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس بمارد عليكم ولكنا
حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لا نرد عليكم او هو حرم روى مسلم عنه ليس
السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع واخذنا ال فرعون بالسنين
ولكن السنة ان تمطروا ان تمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط اشد بان
لا ينزل عليكم مطر ولا هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور
اسبابه اقطع مما كان حاصلا من الاول لا مر رواه مسلم ايضا عنه ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة وهذا بظاهره محمل لابي يوسف ومن قدم وجوب الزكاة في الفرس ولشافعي
في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها
في فرس لغوله عم في كل فرس سائمة دينار في العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه ﷺ
كان يامرنا بالزكوة من الرقيق التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس
على فرس الغازي توفيقا فان قيل كيف يصح ان لا تجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه
فلنا جاء فيه وايضا هو نفي والاصل فيه عدم الوجوب الا بدليل فنحمل هذا عليه حاء رمضان ليس بنماد وفتح
واو قال الواق بتشديد الواو وتخفيفها في اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع
اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من العدد بكسر الواو وهي الفضة مضروبة كانت او غير ها

احوال ام كلثوم بنت عقبة

اي رد لحم الصيد على الصائد

يجوز نجي كاغدده

اي اربعون درهما من الفضة

لفظ اواق

صدقة وليس فيما دونه فلس ذهب بالاضافة وروي بتنوين فلس فيكون ذهب بدلا عنه لكن
الرواية المشهورة هي الاولى والمراد عنه فلس ابلغ الوقوف لان اذواد الذود من الثلثة الى العشرة
لا واحد له من لفظه كالقوم من الرجال صدقة وليس فيما دون خمس اوسق منها كوسق وسوسق صاع
بصاع النبي صلعم وسوا بعته امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عندابي حنيفة رح وانا في يوسف
والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رح كل مد رطلان فما فيهما صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي
حنيفة رح في ايجاب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا او لكن تاويله بان المراد منه زكوة التجارة لان
الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما فتحمل بعوله صلعم فيما سقت السماء
والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا
صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة ثمان وفي الحديث جابر وعاد رده انفقا
على الرواية عنها قلت ما قال لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه و
قلت كنا نكره الموت يا رسول الله فقالكم ليس ذلك كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه
وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه
للتهم وسنحقق ذكر لقاء الله قالت لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث
فراحب لقاء الله قاطمة بنت قيس رض روي مسلم عنها قال ارسل وكيل زوجها الي شعيرا في عدتي فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله صلعم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة
قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي المطلقات الثلث وروي انما اخر تطليقة
من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم
وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة عليه وقال ابو
حنيفة رح لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الي قوله فانفقوا
عليهن وتاويل الحديث عندهم ان المراد من النفقة النفقة التي ارادت وهي ما يكون لجوعة او الشبع

وروي الجعفي

وروي الجعفي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة
لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رض انفقا على الرواية عنه قال اتى النبي صلعم رجل فقال يا رسول الله
فرظل علية وانا سقاه حوله فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر
استدل من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وقالوا الحديث على من شق الصوم
بدليل صيام النبي صلعم في اسفاره وبتوبيخه الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص
السبب قلنا فرق بين السياق والسباق والقرائن يدل على مراد المتكلم وكقضيص لعام
في كلام ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر العبد للاولى ق ابو موسى رض انفقا على الرواية عنه
ليس منا من اهل ملتنا فلطوس شوه اي شوه صنعة او طعم ولا حرق اي بوبه ولا سليق
اي رفيع صوته بالبكاء وكان هذا قبل النهي عن النوح على الميت ق انس رض انفقا على الرواية عنه ليس من
بلد الا سيطوه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل السبخة فترجف
ثم ترجف اي تزلزل المدينة باصلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق هذا الحديث على فضل مكة
والمدينة شرفهما الله ابو درداء رض انفقا على الرواية عنه ليس رجل ادعى لغير ابيه ق
وهو يعلم اي حال كونه عالما لمن ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا لذلك الفعل المحرم
او المراد منه كفران النعم ومرادي بالنعي هذا الوجه بيننا وقد ادعاوى الباطلة كلها قالية
كانت او فعلية قلت فلسنا اي من اهل ملتنا فليتبوء مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه
خبري ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله فليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك الفعل على القائل
وهو بالحاء والواو المهملتين ثم في رجع الضمير البيان عليه الصلاة والسلام حديث قال الماضي
بالكاف وكذا قال حلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي
بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية نعي وصف الميت او صفاته ليس بشيء كما كان عادتهم

ثم لم نر راوي هذا

كلنا نكره

وكره الله لقاءه صح

ق

ق

ق

قبل الاسلام وفی روایة او ونحن قال الشیخ الجیوبی ادعاء بدعوی الجاهلیة ع ابو هریرة
رض روی البخاری عنه لیس منا من لم یتغن بالقرآن اراد به الحث علی التغنی بالقرآن لا النهی
تقدم الکلام علی معنی التغنی فی الباب الخامس حدیث ما اذن الله لشیء کاذنه لشیء یتغنی
بالقرآن ابن مسعود رض اتفقا علی الروایة عنه لیس من نفس تقتل علی بناء المجهول ظلما الا کان
علی ابن آدم الاول وهو قابیل اخاه هابیل ظلما کفل بکسر الکاف ای نصیب من دمها فان قلت هذا
شر وان یکون اثم ذلک القتل معدودا بین القاتل وقابیل وقد صح ان ابتدع من ابتدع قال فی سن
فی الاسلام سنة سیئة کان علیه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غیر ان ینقص من اوزارهم شیء
اول من فی الحدیث شیء کامل لیکون عفی للاصل ولا یلزم منه القسم ولم یکون بکفل لما بدا او
فیهم منه قسم اثم الدم ویکون قابیل مستثنی من قولهم من سن فی الاسلام سنة سیئة او یکون
قوله من سن فی الاسلام بیانا للسنة الواقعة بعد بعثته ع لانه سن القتل ویروی لانه کان
اول من سن القتل ابن مسعود رض اتفقا علی الروایة عنه لیس منا من لطم الخدود وشق
الجیوب ودعا بدعوی الجاهلیة ع ابو هریرة رض روی البخاری عنه لیس منا من لم یتغن بالقرآن اراد به الحث علی التغنی بالقرآن لا النهی
تقدم الکلام علی معنی التغنی فی الباب الخامس حدیث ما اذن الله لشیء کاذنه لشیء یتغنی
بالقرآن ابن مسعود رض اتفقا علی الروایة عنه لیس من نفس تقتل علی بناء المجهول ظلما الا کان
علی ابن آدم الاول وهو قابیل اخاه هابیل ظلما کفل بکسر الکاف ای نصیب من دمها فان قلت هذا
شر وان یکون اثم ذلک القتل معدودا بین القاتل وقابیل وقد صح ان ابتدع من ابتدع قال فی سن
فی الاسلام سنة سیئة کان علیه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غیر ان ینقص من اوزارهم شیء
اول من فی الحدیث شیء کامل لیکون عفی للاصل ولا یلزم منه القسم ولم یکون بکفل لما بدا او
فیهم منه قسم اثم الدم ویکون قابیل مستثنی من قولهم من سن فی الاسلام سنة سیئة او یکون
قوله من سن فی الاسلام بیانا للسنة الواقعة بعد بعثته ع لانه سن القتل ویروی لانه کان
اول من سن القتل ابن مسعود رض اتفقا علی الروایة عنه لیس منا من لطم الخدود وشق الجیوب
قال نحوا لابنه بانی لا اشرک بالله ان الشرک لظلم عظیم قاله لما نزلت الذین امنوا ولم یلبسوا
ایمانهم بظلم الیس الخلط والظلم وضعها حیث فی غیر محله فیدخل فیه الکفر والمعاصی وقالوا
ایتنا لم نظلم نفسه فبین النبی ع بالحدیث ان المراد بالظلم الکفر بعضهم لیس نظلم کما ظننتم
فان المراد به المعاصی کلها بدلیل قوله ان الشرک لظلم عظیم وانما المراد الشرک فضل ع نعم
وبئس جاء رجل الله عنه سأل النبی ع عما هلک الادم فقالوا ما عندنا الا الماء
فقال ع نعم الادم الخل اللام فیه للجنس فیکون للحدیث حجة لابی حنیفة فی ان ما خلل الخمر
حلال روی ان عامة ادام ازواج النبی ع کان الخل حفصة رض اتفقا علی الروایة عنها حالت
فقد عبد الله علی قال رایت رایت فی منامی کان ملکین اخذانی فذهبا بی الی النار فلقیت
احدهما ساعة الا زار فلقیهما ملک فقال لم لا ما روع علیک فقصصتها علی النبی ع فقال ع
نعم الرجل عبد الله ان اراد به عبد الله بن عمر لو کان یصلی من اللیل من فیه للبقیة فکان سالم کان

عبد الله بعد ذلک

عبد الله بعد ذلک لا ینام الا قلیلا ع ابو هریرة رض روی البخاری عنه ثم الصدقة اللقمة بکسر اللام
وفتحها اسم لما یؤکل المحلوبة الصفی ای التی اصطفاها صاحبها لنفسه لکثرة لبنها سدا فقول ذکر معه
المرضع کالمستوی فیه المذکر والمؤنث فتحة بکسر المیم وسکون الواو نصب علی التمیز او حال ای عطیة
وهی تناول الهبة والعاریة لکن الاول یستعمل لفظ المنحة کثیرا فی الهبة وانشاء الصفی منحة
یعود واصفه عادة لمنحة او استشهاد بما سئل عن سبب کونها ممدوحة بانا ء حال ای حلبته
علی بناء لبنها ویروی باثر ای بانا واثم ابو هریرة رض روی عنه نعما بکسر العین وتشدید المیم
وما فیه معنی شیء ممیز لما عمل نعم استثنی فیه لاصرهم ای لا صر اغنامهم لبکر ویروی نعما للملوکان یتبوء
ای یعود وهو حضور من المدینة یجری عبادة الله الجملة حال وصیام سید بفتح الصاد مصدر
بمعنی ضرب مولاه نعالم عدی بن حاتم رض روی عنه بئس الخطیب انت قل ومن یعص الله ورسوله
قاله لرجل خطب عنده فقاله یطع الله ورسوله فقد رشد بکسر الشین وکسرها وفی بعضها فقد
غوی بفتح الواو وقال القاضی سبب انکاره عم تشریکه فی الضمیر المقتضی للسویة ولذا امره
بتقدیم اسمه والعطف علیه قال النووی هذا ضعیف لانه جاء التشریک فی حدیث ابی داود
عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال فی خطبته من یطع الله ورسوله فقد رشد
وفی بعضها فلا یقل الا من رشد ولنا ولی ان خطبة ذلک الرجل کان خطبة وعظ وکان فی شانها
الاطناب فانکر النبی ع ثم کل ذلک وخطبته ع فی روایة ابن مسعود رض کانت خطبة تعلیم
ولا یجاب المبنی به لان اللفظ کلما قل کان اقرب الی الحفظ ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه
بئس الطعام طعام الولیمة یدعی الیه الاغنیاء ویترک الفقراء ومن ترک الدعوة فقد عصی الله ورسوله تقدم بیانه فی الباب
الرابع فی حدیث اذا دعی احدکم الی ولیمة فلیأتها وابن مسعود رض اتفقا علی الروایة عنه بئس
ما لاحدهم ان یقول نسیت آیة کیت وکیت بل هو نسی بناء علی المجهول بالتشدید قال الخطابی معناه انساه الله تلک الایة ونسخ تلاوتها فیکون

هذا النهي خاصا في زمن النبي ﷺ وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضعفاء على القرآن
واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما راى في بعضها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها
نات بخير منها وقال الزمخشري ان عاما وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته
عليه وكره لهم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لما مر سماوي وقيد بقوله واستذكروا القرآن اي اطلبوا
من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بلغوا عني ﷺ
لا تقعدوا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا
من صدور الرجال من النعم بفتح الكون النعم واحد الانعام وهي المال الراعية وانثى شمولها
في الابل بعني اشد من بعض النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين ضد النقل
بالفم وهي الحبال التي تشد بها ذراع البعير وقاربوه اتقاعلى الرواية عن بنيا وسوطرف
زمان الهم مشبعة بمعنى المفاجاة مضافا الى الجملة الاسمية والعطف ما بعد فجاء الجواب ثم بالفعل
انا امشي بعني فجاءت بين وقامشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي
جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الهملة ثم جعل علم جبل بين على ثلثة اميال من مكة
يصرف ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرف حالبا على كرسي بين السماء والارض فجئت منه رعبا
المصدوة وفي رواية منه لم تشلني بعد يا عني خفت منه فرقا بتحتين اي خوفا فذهبت
على المصدر وقيل معنى جئت قلت في مكان فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت
زملوني زملوني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر
المدثر اي المتدثر بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتحذير عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتركك لهن عن الضعفاء المستخف
والرجز بكسر الراء وضمها العذاب لكثرة العمل به كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر
الرجز في الاية العذاب والمراد به هنا الشرك قال الطيبي من قال اول ما انزل يا ايها المدثر
فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها

ما اول ما نزل

ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه ﷺ كان يقصد رؤس شواهق الجبل
يأتيها المدثر ثم تتابع الوحي وتواتر قال في المفهم اول ما نزل الفاتحة فتطل الى هنا كلا لكن
يمكن ان يقال لعل ادم انما اول سورة نزلت بكاملها فلا ينافي ان اول ما نزل من القرآن هو كذا روي
ثم اتيت على بناء المجهول خزائن الارض بضم الخاء اي اتى الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل الى الخزائن حقيقة
اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي صلوا وضمها للاتي ومجهولا في الكل
سوارا ان بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا ثم ذهب فكبر على اي ثقلا لكراهتهن تنتي
اياهما وانضما اي صيران ذا لهم وحزنا اي اني ان انهزم للوحي فتنهما ان فرهبا وقيه
دلالة على ان زينا الكذابين الذين اول البنين هم سوارين بهما يضحل امرهما بادني سعي فاولتها
الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة وآل العاص وحمل اولهما بالكذابين
ان السوارين كالقيد للبدين عنهما على البطش فكذا الكذابان لهما من المعارضة شريعته ونبيذان
عن تناذاموها فان قلت تولى هم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تتمة البغوي
من قوله ﷺ ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال فيما اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة
الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم قاولتهما الكذابين الذين بين يدي اصدهما الاسود العنسي
صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه نظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد
بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي ﷺ قتله فيروز الديلمي فلما بلغ
خبر قتله النبي ﷺ قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما
قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ان عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم اتيت بمفاتيح الارض فوضعت في يدي وفي رواية فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت
فضل عمر بن الخطاب فالوا فما اولته قال العلم قال العلما بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم
آخر يقال له عالم المثال وهو عالم النفوس التي تشبه بالاجسام في انها تتحيز في الجهات وهو سبب لتمثل الروح المنفوخ عالم المثال

صحابه

ورؤيته ما فيه من الصور الغير الجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن فملك العالم لما علم
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب اصلاحه والعلم اوله غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل
النبي صلى العلم الا بشيء الاتي ابيض صور الماء والبن والخمر والعسل بتناولها الرائي التي فيها
تذكر ايها رأيته شرب الماء يعطي العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطي العلم بأسرار
الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطي العلم بطريق الوحي واما
الدين في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال يوصف ان لكل استعدادا متفاوتا ولا مزيد على ما يحصل
فيحصل الذي فوق الحد الذي هو منهم ومنهم من قال يدوم تعلمه ويقرب رد في علما فالامر
بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا نهاية وقد ما نقل عن سيد العارفين ابي
يزيد البسطامي رضي الله عنه انه شربت الحكمة كأسا بعد كأس ثم فقد الشراب ولا روية ويمكن الجواب
عن ذلك الاول بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم
اخر فيحصل له عطش اخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد
عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الرايات ابو هريرة رضي البخاري
عنه بينا انا نايم اذ رأيتني اي اذ رأيتني في المنام اي اذ رأيتني واقفا حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني
وبينهم فقال لهم خطاب الى الرجل او فنظر الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله
قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان
احدا من اصحابه لم يرتد بعده وهم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف
بلا اعادة وجه اي حالة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم فقلت
الى اين قال الى النار قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى فلا اراه يخلص منهم الا مثل
المنفوش فيه لشان وفي رواية النبي يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك ضال سائل
وسوابل الضال الذي لا يحصل منهم الا قليل مثل قلة النعم الضائع او سيرد انتقا
على الرواية عنه بينا انا نايم رأيت الناس يردون علي وعليهم قمص فمنهم من يبلغ ثديه ومنهم ما يبلغ

ما يبلغ الذي

ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر اللام وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنهم ما يبلغ
دون ذلك وعرض علي عمر وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين
جر عمر دم قميصه يدل على بقاء اثار الجلد من قوة الدين وكثرة فتح البلاد زمانه او هو رمز
اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رأيتني على قليب هي البئر التي لم تطو وانما ارى لما سيوم
القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم ارباب الدراية اقوف على المعاني المطوية دون
الغوائب المحمولة عليها ولو منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او هو بنتح
الذال المعجمة الدلو العظيمة الملاى ماء او ذنوبين شك الراوي والصحيح رواية ذنوب بين
هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وكونها ثنتان وثلثون وفي زعم ضعفا يدل بنية الضعف اليه
لتقصيره منه لانه تحمل خلافته ما تحمل الاعباء اي مشاقها وقاسيت ما توفي رسول الله
الله جفاة العرب وكثر المنافقون فتنزه بابي بكر الصديق الجبال الرواسي لعقمها اي كبر ما يبلو
اشارة الى ان استوه في ايامه يكون اقل لعقم خلافته وتقتير زمانه وقل اعوانه واسم يغني له هذا
لا يدل على تقصير بل سوء حال على عمر فهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا واسم يغني لكن ثم اي حالت
عما يكون الدلو العظيمة التي تتخذ من جلدين فاخذ ابن الخطاب في الكلام تقديم وتاخير
مبناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الضعف الى الكبر لان الراخذ مقدم على الاحالة
فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر صفة فري الناس يعطن وسومناه الابل
حول الماء ونفري اودي الناس ابلهم ثم اودوا الى عطنها اي تركها قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه
يكون في خلافة عمر خاصة وانه عم حرمتا لا ساعة الا في زمن عمر وما فتح عليهم من
الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر وقد كان
حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة قرن الحصن وقيل ان هذا في حق خلافته جميعا لان بتدبيرهما
وقيامهما في مصالح المسلمين تم هذا الامر وهرب الناس يعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة
وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وعمت عمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر وهما وعن سائر ما

ملت

والنووي رحمه الله تبعا على الرواية عنه ببينا انا ايقظ رأيتني في الجنة فاذا امراة تتوضأ الى
جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فال فبكى عمر وقال في المجلس
فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ اشار رحمه الله الى ان معنى ترضأ ويغسل يديها
ووجهها وان المراد بالوضوء الوضوء اللغوي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء
الشرعي الرافع للحدث وما رواه البيهقي رحمه الله في الخوخة كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي
تمثلها بتلك الهيئة فائدة وسبى الاشارة الى شرف الوضوء اللغوي فالحمل عليه اولى ابو يعلى
رحمه الله وروى البخاري عنه ببينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب فجعل ايوب
يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك
عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة
كثير من الحلال ابو يعلى رحمه الله عنه ببينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة
اسق حديقة فلان فمضى ذلك السحاب الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وسوداء فاذا
المسيل من تلك الشراة قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا
رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة معروفة ثم الحديقة ماخوذة من الحدق وهو
الكنس ولذا له فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمي في السحابة فقال له
يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق
حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق
ثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد في الثلث قال الكرخي صفصفة بفتح الصادين المهملتين وبالفاء
قيل هو واد عن النبي صلى الله عليه وسلم حمة حادية في الصحيح بهذا الحديث وصح بيتما ما فيه زايدة اتاني الحكيم
وسوطيحا الكهنة سمي سطيحا لانجدره متكسرة عن مساواة الكهنة وربما قال الحي بكسر الحاء
لكسر الجيم بمعنى الحطيم سمي الحجر لانه حوى عن الكعبة كحيطانه قال الجوهري كلما احدقت به حايط فهو حجر

وانما قال الراوي

وانما قال الراوي وربما قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قصة الجواء مرة فعبر بالحطيم تارة وبالحجر
تارة مضطجعا اتاني آت فشق ما بين هذه الى هذه قال الراوي وسمعته اي النبي صلى الله عليه وسلم
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث فقلت ما يعني فمضى بزكريا الى عانته فاستخرج قلبي
قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبريل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه وصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان
منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني
ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر
ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست من سمو من ذهب وقيل من ثلج فغسل قلبه في الذهب حشو ايمانا
قال القاضي لعله من باب التمثيل او عثل له الايمان بصورة الى كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور
التي كانوا عليها وقال النووي اي تطهيرا كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه
سببا له الى هنا كلام العلم اراد به ان يكون ذلك اشيء حسيا يقوي القلب بخاصية شديدة
فيتكمل به تصديقه كان شيخي والد الذي تغمده الله برحمته يقول لكن الطست محلوء بالايمان
يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه امرها فانها ملاى تقلب النبي صلى الله عليه وسلم الموصوف بكمال الايمان فتغسل
قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتاييده قابليته بمعرفة ما يجري العالم وغير ذلك ثم حشي
على بناء المجهول اي ملئ بالقبض فيه وهو الجلد الرقيق الذي كان العلقة فيه ثم اعيد اي وضع
العلقة مكانه او معناه البين وضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واخراج العلقة
ويا جري مجراه فان السبيل ذلك التسليم لما التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول
والمعقول وهي بما يتوهم انه مجح وقال الشيخ النووي شيخي نحن لا ننكر العدول عن الحقيقة الى المجاز
في بعض الصور فاذا لم يستحل هذا في حق مالك استحاله فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار
ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء
الدنيا فاستفتح قيل في هذا قال جبريل ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون

قيل

نقرة

مملوءة

دو لدرمق

قائل

مطلع الشمس والقمر

انسان معه ولو انهم لما طلب الفتح والي ان السماء حمى وحرسه لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا
باذن الحارس قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله محمدا للعروج ورسولا قيل نعم فناه هل
صار رسولا والا وله لظهور امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على احد قال نعم قيل
مرحبا به اي رحبا الى وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تعظيم وتاجيل والخصوص بالمدح وهو في محل رفع بنعم
جاء ففتح المجيء لحافظه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا
للمفاجاة وكذا في حواريتا فقال اي جبريل هذا ابوك آدم فقم فسلم عليه فقام السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النووي سمى ابنيه بما تسلم
على الانبياء ولئن كان افضل منهم لانه كان عابدا عليهم وكان فحكم القائم القعود
والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل
من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى هما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة لصاحبه
يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلما قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد الى السماء
الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم
عليه فسلمت عليه فقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته
هم في السماء لدار اولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم ودرجهم وعبوره عليه السلام
عن هبوطهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد حتى اتى السماء الرابعة قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح ولما
خلصت فاذا ادريس فسلم عليه فقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد فاستفتح السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا

قال سدا يا دعوة فسلم عليه فسلمت عليه فقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل
المرئي كان ارواح الانبياء متمثلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه
ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء فلما خلصت فاذا ابراهيم
قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فقال مرحبا بالابن الصالح
والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت ورئيت ومنه ولرفعه فيها سرور حرفوعة اي مزينة
لهم بسدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او يتباهى
اليها علم الملائكة او الرسل فما دانيها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال
هجر قلة وهي جرة عظيمة سمي وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب
فاذا ورقها مثل اذان الفيل بفتح الباء هو الفيل كعنق هو قرية وسط الطريق المعروف
قال اي جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان
فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة قال الحافظ ابو
والاخر نهى الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يعلم
العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصيبا في الجنة

واما الظاهر ان فالنيل والذي كمل ان يكون المراد منهما ماء فابين ليكن ويكون
مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة
فان الاسم بالمسمى بينهما بينهما الجنة في الهضم والعذوبة او من باب التوافق لان السماء بالكون
اسما لهذه الجنة موافقين لاسم تهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور فرح النبي ﷺ في حديث
اخر بانه يدخل كل يوم سبعون الفا ملكا فاخرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان داخلا في غذاء الولد ما حصل به تربية المولود صوره به في العالم
القدسي مثال الهداية والفطرة التي بها تربية النوع الروحاني وهي الاستعداد
للسعادة الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة الخمس صلوة كل يوم
قيل كانت كل صلوة نهار كصلوة الباري انه قال علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت
فمررت على موسى ﷺ فقال بم امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى
ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل
اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
ما قال اولا وسوغ الجمع بين اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فامرت بخمس صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك
لا يستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قلت سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تعدير الكلام هنا
حتى استحييت فلا ارجع فان رضيت كنت عني راض ولا اسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري

واما الظاهر ان فالنيل والذي كمل ان يكون المراد منهما ماء فابين ليكن ويكون
مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة
فان الاسم بالمسمى بينهما بينهما الجنة في الهضم والعذوبة او من باب التوافق لان السماء بالكون
اسما لهذه الجنة موافقين لاسم تهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور فرح النبي ﷺ في حديث
اخر بانه يدخل كل يوم سبعون الفا ملكا فاخرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان داخلا في غذاء الولد ما حصل به تربية المولود صوره به في العالم
القدسي مثال الهداية والفطرة التي بها تربية النوع الروحاني وهي الاستعداد
للسعادة الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة الخمس صلوة كل يوم
قيل كانت كل صلوة نهار كصلوة الباري انه قال علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت
فمررت على موسى ﷺ فقال بم امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى
ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل
اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
ما قال اولا وسوغ الجمع بين اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فامرت بخمس صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك
لا يستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قلت سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تعدير الكلام هنا
حتى استحييت فلا ارجع فان رضيت كنت عني راض ولا اسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري

وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزته نادي
منادٍ امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي ﷺ في باب الصلوة لو فاتت ان لزام
لاولو كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل رضيت فاولوه فمن ثم
نسي تحتي وخففت عن عبادي فهي من قرائن التخفيف والخلود فريضة في المصنف
لو لم يتوجاء بالجنة حديث الموطأ متفق عليه لكن تتبعت فيه سياق البخاري هذا الكلام
المعنى هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان ويمكن الاعتبار ردم اوله بعلامة ق
لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال الطائفة كان اسراء النبي ﷺ الى بيت المقدس بالجسد
والى السماء بالروح محتجا بان اسرى جعل في كتاب العظيم المجد لم يقع غاية للاسراء
ولو كان زايدا عليه لذكر فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف
واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ثم قال كلاهما كان في منامه
اقبح بما جاء في رواية ابن اسحاق عن مالك بن صعصعة انه قال رسول الله ﷺ بينا انا عند
البيت بين النوم واليقظان ويعول ﷺ في اول الحديث كاستيقظت وانا في المسجد
الحرام في بعض رواياته انس رضي الله عنه اجيب بانه تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه
وليس في الحديث ما يدل على ان كان قائما في القصة كلها وانا قوله فاستيقظت كيف
ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مراده كان بعض الليلة
او المراد منه افاقته من تلك الحالة ورجوعه الى حال البشرية وان عروجه اتفاقا على الرواية
عنه بعينا ثلثة فوقاله الجوهري ما ينقص بالتحريك عن ثلاثين رجلا عن ثلثة الى عشرة يحتوذ اخذهم
المطر فاوا وابقصى النهوض اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم من الجبل فاطبقت
عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران
وامراتي ولي صبية بكسر الصاد صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى شاتهم قال الجوهري

ردت

تعالى فلهف نربي على ابيه اسدي غنمه فاذا اراحت عليهم اي رجعت سوائمهم الى المراح لاجلهم
حلبت قبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي اثنا فابطأ اي بعد ذات يوم
الشجا اي المرعى فلم اتحتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب
بالكسر اي اللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية
قبلهما والصبية يتضاغون بالصاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتضاغون بخير بكاء
من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى يطلع الفجر الدأب سوالعادة يعني
انهم بكوا وصاحوا واني منعتهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك ففرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الفتحة المطبقة
فرجة فرأوا منها السماء وقال الباقي اللهم انه كان لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب
الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكني من نفسها موجرها اليها فابت
حتى اتيتها بمائة دينار فبغيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت عنها
فعلت تبكي من اجلها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة
ففرج الله تخليصهم الدعاء اي كشفهم وقال الثالث اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق
ارز الغرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه
حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها وهو يطلع
الدأي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر وراعيها فخذ ذلك
فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ تلك البقر وراعيها فاخذه
فذهب فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج ما بقي ففرج الله ما بقي فاطباق
الفتح وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما وابو هريرة رضي الله عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها

التفت اليه

التفت اليه النبي فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان الكون
والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم بكذا صدري لستا بذين فقال
رسول الله ص فاني اومن به انا اي اصدق بما اضيف الى ملكه تكلم البقرة وان كان خارجا عن
العادة وابو بكر وعمر ليسا ثمة اي ليسا حاضرين وبينما راع في غنمه عدا عليها الذئب فاخذ منها
شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له
من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلهيهم فيأكل
الذئب غنمهم بغفلة من الحافظ لها فيه فذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه الحشر اي من لها يوم
القيمة وهذا يوم بعيد لان قول الذئب ليس لها راع يخبر لا ينافيه لان الذئب لا يكون
راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء واللام وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها
عند الفتق اذا تركت الناس سوائمهم فيمكن منها الباع فالحكم فيها يوم ليس لها راع
يخبر اي به الناس فقال الناس سبحان ذئب يتكلم فقال رسول الله ص فاني اومن به انا
وابو بكر وعمر وما هما ثمة اي ليسا ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب
وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي ص هذا الكلام لكن
التعبير لراويه اولي ان الحموي قال ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفي حديث اخبار
برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي وابو هريرة رضي الله عنه انفعا على
الدوام عنه بينما رجل عيني بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد
ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فففر له
وابو هريرة رضي الله عنه انفعا على الدوام عنه بينما رجل عيني في حلة وهي ما يكون ثوبين صنو
واحد من برد اليمن تجر نفسها اي تتكبر مرجل بكسر الجيم المشدد وفتحها همة نضم الجيم وتشديد
الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجلها تسريحها وتحسينها اذ خسف الله به
فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويتخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبير لان التنظيف

اي الشعر
اي يرجله كيجعله
اي بالمشط

ممنوع كيف وقد ورد انه ملعون لبسها بامنيته وكان بكفه درهمين شرعا وترجيله
يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه او يكون من كلام
الماضية هذا هو الصحيح فصل جابر رض روي عنه لعن الله الذي وسمه وآله الدوري
الوسم بالعين المهملة والجمهور الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه والجمهور
في سائر الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا
الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة لما روي
ان النبي ﷺ وسم ظهر رجل في النعم ونحوها في آذانها توقع لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا
عن الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله
السارق يسرق بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل
كان في الابتداء ثم نسخ بقوله ﷺ القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسرقة
وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قيبة انكر هذا التأويل لان الحديث
ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع الفعل في شيء مما لا قدر له وهم كونه سببا
للقطع ان سارقا اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
لعن الله الواصلة والمستوصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر وزاد المستوصلة وهي التي تطلبه والرجل
والمرأة في ذلك سواء وهذا اذا كان المتصل شعر لادمي لكراهته واما غيره فلا بأس
بوصله نعم يجوز الحاق النساء القوامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج
فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة
وهي التي تخز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك
بصغيرة ولا اثم فاعلته ولا اثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحابنا الشافعي وجبت
ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجراح ان لم يخف فوت عضو ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه لعن من فعل ذلك منهم

لعن الله من

فصل رابع م

ع الخوذة بيضة

ق

ق

م

ق آخره

ق

لعن الله من رض لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء
المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي ونحوه

فصل ق

ق

ق

ق

ق

لعن الله من رض والدية قيل سوغها بالتسبب لان من يلعن ابوي احد فيلعن
ابويه ابوي اللاعن وكان الباري بنفسه يلعن ابويه هكذا قرره النووي في حديث
اي سب الرجل والديه اقول لعل وجهه في تصحيح وهم السبب بكذا وهو استعمال
اذ سب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سببا لوالدين يكون واما بالسببية
سبحان الله اذا انتهى من يكون بسبب السبب لعنة فكيف يكون حال المباشرة ولعن الله من ذبح
لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى وغيرهما
ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا
بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الوافي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا
بقدومه وسوكذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى
محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايوائه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح
الدال وهو الامر المبتدع ومنع الايواء على هذا لهم اقوى من الامر عليه والرضا به و
لعن الله من غير منار الارض حدودها ومنها وهي العلامات التي تجعل بين حدين للجارين

فصل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لو ان في عشر من اليهود يعني عشرة من احبارهم
الذين بعضهم لاسف بالبهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى
لو بايعني عشر من اليهود يدل على ظهور الفرض عايد الى العارض وانما لم تكن مذكورة
لدلالة السياق عليها يهودي الله ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لو ان
احدكم اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع نحضته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا للحال وقال يكون خبرا لان وان يكون
شرطية وجزاؤها محذوف وجملة ضر ان فانه ان يقدر بعد اجوبة لو الشرطية ويجوز ان يكون
لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي عند وجود
المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تع ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا

اي بعد

بينهما ولم في ذلك اي في ذلك لان تيان لم يفرح الشيطان ابدا قال الشارح لما قيل انه يرد لهذه
نفي للاضرار البدني بان لا يريد به الشيطان اذ لا دخل على نفي للاضرار الديني لزم ان يكون الولد
معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول لعل الراوي لما اراد من نفي الاضرار الديني بان يكون
الولد معصوما عن اغواء بالنسبة الى الولد الصالح بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس
بالاضرار البدني ف ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت في شعب
ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قاسم الانصار شيئا لم يرد
البتة بذلك العقل متابعتهم لانه لم يسو المتبوع لكل مرتبة وانما اراد به اختيار موافقتهم
على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة
الخذف بالخاء والذال المعجمتين رمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه فما كان عليك جناح
تقدم الكلام عليه الا الاول ح صدر ثم اطلع في ست قوم م ابو ابو هريرة رضي روى عنه لو انكم لم
تكن كم ذنوب تغفرونها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفر لهم ليس هذا حرتضيا لهم للذنب
على الذنب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة تشوع الخوف عن صدورهم لان
الخوف كان غالبا عليهم حتى خيف بعضهم الى حد الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم
النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق ان السابق في علم كائن لا محالة
لا يسبق في علمه انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن ابي عمر رضي
قال قال الله تع من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا
ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي ص
قلت يا رسول الله ص انكح اختي واخبر ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت
انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال ص لو انها لم تكن ربيبتي وهي شقيقة من الرضاعة وهو لبنا صلاح
وانما قال ربيبتي لانه ص كان ربيبها ويقوم بامورها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم بيتي في منزلي

فاحلت لي.

درة

فاحلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا ها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها
يعني ان درة حرام علي بسببين وحما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرض
بكون الضمير خطاب لازواجه ص على بنا تكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا
تغيير للضمير في انها قالته لما عرضت عليه اختها عزة بنت ابي سلمة الحديث كان صادرا في حق
درة وسلمة لكنه ص عم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمعنى
اية الحرم وهي ربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت
اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح الخ نكاحها
استدلت به على جواز نكاح الرابعة قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ص
ربيبته ظنت انه من الامور المحققة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح
اختي خصوص العلماء وحرم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث يعمهن والجمهور على تحريمها
مطلقا وحمل الحديث على انه خارج مخرج الغالب ابو برزة رضي الاسلمي روى عنه لو
اهل عمان اتيت امل منصبي بفعل معدد بغير ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي
عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي انهم ضبطوه
بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما بتبوك ولا في طريق من قاله لو حمل
بعيد حي ها احياء العرب فبتوع وضربوع وفيه فضل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي
اتفقا على الرواية عنه قال ابن عمر رضي التحل ابن صياد مضطجعا فيها على فراشه وكان
يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت يا فلان
هذا محمد فثار ابن صياد فقال لو تركته بين ابن صياد وبين ما تبغي ما خفي عليك امره
ام ابن صياد اي لو تركت ام ابن صياد هذا محمد

جعل فيها السمن التي كانت تمدني للنبي ﷺ سمنا وكلما يأتيها بنوها ويسألونه عنها
الادم تمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي ﷺ فما زالت كذلك حتى عصرتها
قال العلماء العكة زقه والله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله
ومستفن للتدبير والتصرف فلهذا عوقبت بزواله ابو موسى رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه لو تعلمون ما اعلم من ابطال الدواة وما اعددت في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا فان قيل الحكم للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها فان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب
الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن في هذا
هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء على رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لو دخلتموها
لم تزالوا فيها الى يوم القيمة فمن النار قال او قويا عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة
وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمي امي مزاحمة قيل انه كان يعثه رسول الله صلى الله
الكسري مات في خلافة عثمان يجيء تمام قصة الحديث في الباب الثالث في حديث انا خاتم
في معصية الله ابو موسى رضي الله عنه لو دعيت الى كراع وسو موضع قدام
الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع
الغميم وسو موضع بين مكة والمدينة لاجبتاني الداعي ولو اهدي الي ذراع او
كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا الى مسلم الهدية او كراعا وفي المثل اعطى العبد
كراعا وطلب ذراعا لان الذراع وسو افضل من الكراع في الرجل لفضيلته وفي
الحديث على حذف مضاف ولو اهدي فيه تحريض الناس عليه ابو موسى رضي الله عنه
قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى اذا رأيت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فراه
يوما يصلي فما كان يتصيد الا وسو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال ما لك لو دنا مني
لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر الوضوء لتاكيد الحلف سوا كيلا يلزمني الجلوس

قطعا فقيل له مالك

قطعا فقيل له ما لك تأخرت قال اذ بيني وبينه خندقا فاهولني يعني يا اهل الحديث ... لو رأيتني به
قوله رجلا واحدا يعصمك من الناس ابو موسى رضي الله عنه لو رأيتني وانا استمع الواو
فيه للحال لقوانك البارحة جواب لو محذوف اي لا عجبتك تتمته لعدا او بيتة عن فارس هذا مبين
آل داود والمزمار الصوت الحسن قال له لو في رواية قال ابو موسى لو علم انك تستمع لقراءتي
لحسنت لك تحبيرا ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس
في يده رسول الله قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال له لو سالتني هذه
القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانى لاراك الذي
فيما اريت فيك ما اريت ولقد اريت اني انزعت عن طويا حتى ليعقرنك الله المعز الجرح والمراد
به هنا الاهلاك وقد تكلم الله يوم القيامة وانى لاراك الذي يعم النبي اي لاظنك الشخص
الذي اريت فيك ما اريت وسمي فرقيل انا الذي سمتني امي حديدة وهذا اشارة الى رؤياه
السوار بن الدين قتلا عليه فنفخهما وهذا ثابت بجيمك هو قيل ثابت هذا كان يتولى خطبة رسول
الله ﷺ يجاوبه الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد
الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء البني ﷺ الى مسيلمة تأليفا له ولقومه رجاء اسلامهم ويبلغ ما
انزل الله اليه ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة تعني ابا جهل لما قال
اذ رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ما يرد انفقا على
الرواية عنه لو جاء مال البحرين وسو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا
وهكذا وهكذا قاله ثلاثا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي ﷺ فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رضي الله عنه
فنادى من كان له عند رسول الله ﷺ عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي ﷺ قال لي كذا
وهكذا وهكذا فحثى لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها الان الموعود
كان ثلث حثيات واعاد حثى له ابو بكر مرتين لانه خليفة رسول الله ﷺ فيه قائم مقام النبي ﷺ وفي الحديث

حتى وفاة العدة وأكثر العلماء على نسخ ما وجب الحبس وتعقب المالكية بأن مدة ما ذكر
لو قلت لم توجبه الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة أو حج أي لو وجبت كذلك وفي بعض
الروايات لو وجب بالباء وبسط وما استطعتم بلام الابتداء وما النافية أي لا تطيقون أداءه
لشقته قاله أي النبي ﷺ الحديث حين قيل أكل عام قال الراوي قائله الأقرع بن حابس حين قال
ﷺ أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقالها ثلثا أعلم أن سكوته ﷺ عن جوابه كان
رجاء أن غيره يسأله فلما رآه لم ينزجر قال أصحيح ﷺ حتى قال الحكم معوض إلى رأيه ﷺ ولا يشترط فيه
أن يكون وحيا لكنه ضعيف لأن قوله ﷺ يجوز أن يكون بوحي نازل لنبي وهو الحجة هذا إن لم
يرجع للمستدرك المذكور في قوله أكل عام أي في كل عام وهو الحج أم في هذا العام عمر رضي الله عنه
رضي الله تعالى عنه قال كانت تثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه وبين ثقيف عهد
أن لا يتعرضوا لأحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم وأسروا صحابيا لنبينا ﷺ وأخذوا سرحه فمر
ﷺ رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فأتى عليه رسول الله فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شأنك فقال إني
مسلم فقال ﷺ لو قلتها أي تلك الكلمة وأنت تملك أمرك أنج حال اختيارك وقبل كونك أسيرا
أفلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على أن النبي ﷺ لم يقبل منه ذلك العقد وعلى أن الكافر
إذا قال إني مسلم لا يحكم بإسلامه بمجرد ما روي أنه ﷺ فداه فرد إلى الكفار ولكن فيه نظر لأن المفهوم
منه أن لا يرد بتلك الكلمة لم ينج كل النجاة وهذه الفضية سالبة جزئية دالة على أن المنفي
بعض النجاة فيجوز أن يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت
من النار مع العقبى ومن ذل الأسر في الدنيا أيضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار
فقط وأما فداؤك وأخذ الرجلين بدله فلا ينافي إسلامه بجواز أن يكون الرد شرطا
في العهد الجاري بينه وبينهم واستدل الهم به على أن الكافر لا يحكم بإسلامه إذا قال إني مسلم صريح
لما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ نهى المقداد عن قتل كافر قال أسلمت لله عند هزيمته والنجاة

لا نجوة فاكه

ولما استطعتم بيان

نعم صح

ق

وعليه فمن

باسلامه صح

الى نجوة وأله لا يسر بني عقيل بضم العين صابوا مع القضباء بفتح القاف المملة وبالضاد
وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الأذن المملة صفة أسر بني أحد الصحابة
مع ناقته القضباء وسبي التي صارت للنبي ﷺ أما بحكم أنها كانت سهم الخامس من الغنم الذي
يسبي صغيرا وأما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال إني مسلم فان قلت كيف أضر الأسير
بجرم حلفائه وقد قال ﷺ لا يجني جان إلا على نفسه قلت يحمل هذا على ابتداء الإسلام
وكان من عادتهم أخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ أو يقال هو دوى البخاري عنه لو كان
الإيمان معلقا بالثريا وهو بضم مثلثة وفتح راء مقصورا لنالته رجال أو رجل من تكفه الرواي أراد به سلمان
الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم جبير بن مطعم رضي الله عنه
روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف أبو جد رسول
الله ﷺ حيا ثم كلمني في هؤلاء النتن بفتح النون بينهما تاء مثناة فوق ساكنة هو المنتن
بمعنى المنتن كالدنف للحي الدفن سماهم بذلك لكفرهم لقتلهم بني أسارى بدر رضي الله عنهم قاله بعض الشراح
فإن المراد من المنتن الذي العبت جيفهم في بئر بدر فبعيد لأن السابق إلى الفهم السليم من قولهم
لنتنهم ومن تعبير المصنف إياهم بالأسارى أنهم أحياء دون الموتى وإنما ذكر هذا الحديث لأن مطعما
كان يسعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على أن لا يناكحوا
بني البشر ولا يقاتلوا وقتل كان مطعم يحمي النبي ﷺ حرجة من الطائف وكان يدفع أذى قريش فأجبت
ﷺ أن لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النتن وقيل إنما قال ﷺ ذلك تأليفا لابنه على الإسلام
وفيه بيان فضل المكافأة وجواز فرض المحال إذا تعلق به نكتة وجواز إطلاق الأسير منة مرعي
فداء ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال جاء رجل فقال إني أعزل عن امرأتي فقال ﷺ
لم تفعل ذلك فقال أخاف على ولدها فقال ﷺ لو كان ضارا لضر فارس والروم لأنهم
لا ينزلونه عن المرأة أي تدرك العزل على حذف المضاف وأنزل إخراج الرجل ذكره من فرجها

عن صح

ذلك عزل

عن نسائهم فلا يضر جملهن
على أولادهن الرضيعة
يعني العزل صح

ق وقت لرأس المال ق انوبه اتفقا على الرواية عنهلو كان لابن ادم واد بان من مال
لا يبقى اليهما ثالثا لرابع هو الظاهر عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم
اليهما ثالثا وهم ح اولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال عرضا على الدنيا حتى يموت
ويملأ جوفه من تراب القبر وهذا كله على الغالب وتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل
التوبة فالتاب عن فرض المذموم وعن غيره من المذموم كذا قاله النووي رح ويمكن
ان يقال ان تاب بمعنى وفق قال الجوهري رح يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه
ان بني ادم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه
الجبلة عنه فوضع قوله وتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه
الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنوب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا
نكتة وهي ان في ذكر بني ادم دون الناس تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته البخل
ق والبخل والله ممكنة بان يعطي الله عليه فزعم لو تنيقه ق ابو هريرة رض تعني البخاري عنه
لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا واقيم للحال لبعض
لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون منها شيء من الذهب عندي وفي كتيفة
النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين
يغم احتظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء عن الشيء
لكون الثاني متيقنا خاصا واما رفعهم فلكون جواب لو في حكم النفي وعن جعل لو ههنا
بمعنى فقد جاوز عن المنهج جابر رض تعني لم يكملوا لا كلهم منه ولعلهم لكم حالة الرجل
ياكلها جاو يسيطم فاطم شطر اي نصف وسق شيم وسوسون صاعا فمازال الرجل
ياكلها وامرأته وضيفهما حتى كالوه وفيه دلالة على معجزة رض نبوية حكم تزوالها عند الكيل
مما ذكر وقليلا قريبا في عمر العكة ان عباد رض تعني سلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى اناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه موجبة

عليه في الدعوى

ق وادنيا ص

ق لو علم ص

م

في الدعوى اخر او الاصلي المدعي البينة اولا رفعا للفساد لما جاء في بعض روايات لكن البينة
على المدعي واليمين على من انكر وقال مالك اليمين انما توجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين
المدعي مخالطة او معاينة معتادة شاهدين او شاهدا واحدا لو لاه لتغلب السفهاء على
العقلاء وتعليلهم مما رأى في الدعاوي المختلفة وقضاء واحدا قلنا هذا بحديث يوجد فيه على
على ان هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم
الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى الرحمة لم ييأس من الجنة وفي ذكر المضارع
بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا ما لان لو للمضي
وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث
رض اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيح صحابيان فقط فما ذكر اسم الراوي وكنيته
لوقوع الملابسة فيها قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بعد الهاء لو يعلم المار بين يدي
المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاجل
الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري
اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب على الظن عام لما جاء في رواية ابي هريرة رض لكان
ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا امر وليس للمصلي سترة او بينه وبينها
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته
احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس
بعدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي
الاذان وكمل ان يراد منه الاقامة على خلاف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق
لقوله ثم والصف الاول اي في الوقوف فيه والنوبة مهما كان امام من الثواب ثم لم يجدوا الا ان يقترعوا
لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان اولا يؤذن في المسجد الا واحد وبان
يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يتيسر بعضهم به بعضا الا ان يستهموا عليه اي الا باقتراع

اي قرعة

فسيح ساحة

ق او عاما ص

ق لو علم ص

عفا الله عن الغراب من غير
ولو يعلم العاصي بكل الذي
عند الله من الغفران ما يئس

الوعيد لا ستحقوا بتخلفهم اثم اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير
الى الصلوة كانت بينهم المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان حبوا والمقدر ولو استمروها
حبوا اى حالة الحبو بكون الياء والركب على الاست وقيل المشى على اليدين
والرجلين فان قلت لم اطلق النبى ﷺ لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه عليه السلام
قلت يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون هذا
قبل نزوله تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة رض سمع بلفظ غبر عنه بالعتمة
لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليهم او نقول فى اطلاقه هنا فائدة وهى ان العرب كانوا
يستعملون لفظ العشاء فى المغرب فلو قال ﷺ لو يعلمون ما فى العشاء لحملوا على المغرب
وفات المطلوب فاستعمل العتمة التى لا توهم ابن عمر رض روى البخارى عنه لو يعلم الناس
ما فى الوحدة من الشر الدينية والدنيوية كما بانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم
التأخير عنها فى حوائجهم لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهى عن التعرب بالسفر راكبا
كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد اغاقيد بالراكب بالليل لان
الخطر فى الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنعور ركوبه باد فى شئ اعلم ان العلم
فى هذه الاحاديث يعنى الموعدة فصل ق ان عمار رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان
اشق على امتى لامرتهم ان يصلوا بذلك يعنى صلوة العشاء والناس حينئذ
رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رض فقال الصلوة وفيه
دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حد ذاته من الشقة فى تاخيرها وعلى جواز
اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى الكتاب وعلى ان امره ﷺ للوجوب ابو هريرة
رض روى عنه لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك تمتم عند كل صلوة السواك
بطلق على الفعل وعلى العود الذى يستاك به الزم وجمعه سوك كلبة وكتب انما استحب

الاستياك

استياكا كملا يتأذى الملك براحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب فم المصلى
حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله ﷺ لخلوف فم الصائم عند
الله اطيب من ريح المسك قال النووى رحمه الله يستحب السواك غير وقت الصلوة والوضوء
اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة بتأذى به الناس وان استاك بما يزيل
التغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك ق ابو هريرة رض روى عنه لولا ان
تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الذى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
ان بنى لحانة تثنى فى قبورهم ابن عباس رض روى عنه لولا انا نحمر وجوه لحبلناه منكم
قاله لصعب ابن جثامة رض لما اهدى اليه اى الى ابنى رض حمار وحشى تقدم الكلام عليه
فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم ق انس رض روى البخارى عنه لولا
الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيأ بان لا ارتة بعد الهجرة
اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لاسبيل
تركها لانتسبت الى المدينة والقضى للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى النسخ المصححة
فى هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب الخصم كان اولى هذا الفصل بلوغ الكلام فى
الغارات ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان معنى الهدى لاحللت تقدم بيانه
فى الباب الثانى فى حديث انى لبدت راسى ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا انى
اخاف ان يكون اى التمتع من الصفوة لاكلتها تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى حديث
انى لانقلب الى اهلى ق ابو مرثد رض لولا ان اشق على المسلمين ما تخلفت بعد سرية
عن سرية متوجهة الى الجهاد وهى طائفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة يعنى لولا ترك
تخلفى عن الجهاد كان شقة عليهم ولكن لا اجد محولة وهى الابل التى يحمل عليها ولا اجد
ما احملهم عليه وشق على تشديدا لياء واتى تخلفوا عنى وفى فضل الجهاد وانه يوم كان يتركه
احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو مرثد رض اتفقا على الرواية عنه لولا بنو

اسرائيل

شيأ المراد منه اكرام الانصار رضهم الخ

لم يحتن اللحم بالماء الحجة وفتح النون ايم يتغير ولم تبين بيانه ما روي ان المن والسلوى
كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفيه ذلك اليوم
الا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لانهم لم يكلفوا العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
اكثر من ذلك فادخروا ففسد واسم النتن من ذلك لو بقيت لان المبادي لشيء كالحامل
للغير على ان يأتيان به ولو لاخواء اي لولا اخبانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء
فكفتهما بيانه ما روي ان ابليس اغوا قابيل ادم حتى اكل من الشجرة ثم التي قربت له
ذلك حتى حلفه على ان اكل منها ان عمر رضي عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون
فيغفر لهم ويدخلهم الجنة بقدم البيان في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر في فضل التوبة وقبل حديث جابر لو لم تكلم لاكلتم نصام الحصين الاقمية
رض قيل ما رواه غ البيهقي ثمانية احاديث انفرد مسلم منها كحديثين ان امر عليكم على
صيغة المجهول ثم الكسير اي حصل امير اي قتل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام
لان لزايم ثم قرشي والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعة مجدع
بالتشديد اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او كونهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم
اقوده ايكم بكتاب الله اي ادريكم كلام الله لتتبادل السنة ايضا كما يدرس انفعا على روى
مسلم رض ان بعثة اخيكم فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي في الثمن
فيجب وضع ثمنه لعدم انهاء الكريم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الثاني رض اسم
فاعل من الندم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر حط وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة
رح لا يحط مطلقا محتجا بما روي ان النبي ص امر بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه
ليدفعوا الى غريمه ونحن كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم
تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البائع بالاتفاق ع ابو عمرو رض روى البخاري عنه قال
كان النبي ص امر زيدا فطعنوا في امارته ثم ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من

الصحابة

ثم الصحابة فطعن بعض في امارته فقال ص ان تطعنوا في امارته فقد كنتم ای قبل الاخبار بتذكيتم
تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت
العرب يستنكفون عن اتباعهم وامر النبي ص اشارة الى ان العادات الجاهلية قد تبطلت والى ان
ارتفاع قدر الناس بالعلم والدين والتقى والله ان هذا لخليقا اي لايقا بالامارة وان كان من اصاغر الناس ان في هذين الموضعين مخففة اسمها
ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وانه لمن احب الناس الى بعد ص فتى سامة
بن زيد اراد به بيان حبه لانه فضيلة ع الحب على غيره وكان النبي ص يتبنى زيدا حتى كانوا
يدعونه زيد ابن محمد دون زيد بن حارثة فلما انزل القرآن ادعوهم لابائهم تركوه ع ابن
عمر رض روى البخاري عنه ان دعيتم الى الكراع فاجيبوا تقدم بيانه في فضل ابن عباد
رض روى البخاري عنه ان رأيتموني تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا انهزام المسلمين
اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا وطئونا اي غلبناهم فلا تبرحوا
مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم امر عبد الله ابن جبير واصحابه وكانوا في نحر العدو ع ابو هريرة
رض وزيد بن خالد الجهني رض انفعا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها اذكر بكلمة ثم آت للتأكيد ثم بيعوها اي ان زنت مع
رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر ونحوه ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم تبين الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان
حكمها ما ذكر من الجلد والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات لان الرجم لا يتأتى في الكافر وانما هو في المحصنة كما ذكر ثم ابي
هريرة رض ان رسول الله ص سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال ص الحديث
ابن عمر رضه انفعا على الرواية عنه قال اتت النبي ص امراة فقالت اني اصرع و
انكشف فادع الله لي فقال ص ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة او فيه الجاه

ع الدال

ع متة ص

ع الى ص

ع قلت ص

ع آدم ص

ع فصل الثاني ص

وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال لا اذا كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله
لي ان لا اتعرى فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء
لنيل الدرجة العليا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ان شئت صبرت ولك
الجنة فاطرق ساعة ثم قالت اصبر ولا اتعرى وسكت عن الصيام في السفر ظاهر ان سوالها كان
عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان ثابتا وكان يسرد الصوم اي يداوم
ويواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتلا بدر فجعفر اي قال امر جعفر
وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قال حتى مر تشديد الميم في عرفوا مؤنة بهم
الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط قتلي
بما غير ما في المناصيح خ عاودهم روى البخاري عنه قال دخل النبي صلعم على رجل
من الانصار فقال النبي صلعم ان كان عندك ماء وبات في الشنة بتشديد النون
اي السكة قربة التي يوضع الخلقة وهي اشد بتردد اجوان شرط محذوف وهو فنهاهم قال الكرماني
الكوز تتناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاقة من الآلات
بادرة اتفقا على رواية محمد ان كان في شيء ثم أدويتكم حتى فتى شرطية حجم الآلة
الشرطة بفتح الشين المعجمة المشراط على موضع الحجامة يخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة
المجموع فيها الدم عند الحجم وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل
في ان الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لما على اليقين
كان محققا عندهم فكيف ورده بان قلت قد تستعمل ان لتاكيد تحقق الخبر او كما قال لم نعلم
انه صديقا ان كان لكصديق نور يدعلى معنى ان تصورت منه الصديق تبشوته لكن
حق التصور وحصلت معناه في نفسك وهو يدا وشربتم عسلا اي لذعة نبال بتال لذعته
النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد هنا الكي قال النووي هذا من بقية
البديع عند اهل الطب ان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية

او بلغمية

وان كانت دموية فشفاؤها باخراج الدم وان كانت غير تلك الباقية فشفاؤها
للاسهال مما يليق بكل خلط فكان يوم نبيه بشرب العسل على المعهود والكي محلل للبلغم
والريح وفي ناخير يوم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى ان لا يفعل الا عند الضرورة اليه
لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م عائشة رضه عنه
ان كنتم انفقا بعد الهمزة اي في هذه الكلمة تعلمون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام
في خبرها وسوكادها سم وضح فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها في فصل
الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يفعلون هذا الستيتا جوابا عمن قال ما يعطون يفعلون خ
على هلوكهم وهم قعود اي قاعدين قلا يقعدوا اليتموا بايمتكم ان صلى اي امامكم قايما فصلوا
قياما اي قايمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قال حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام
فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انما جعل
الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي سبعة احاديث له في الصحيح
حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انوضعه ضبط هذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة
كما تسلك السين عن مسك الخضخاض الحمى فقال لهم ان كنت لابد فاعلا بحملة الاسمية وهي لابد
حال اي لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك منه فعلم فواحدة اي افعل مرة واحدة
وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه
انه لم يجد بيني فاتى ابا بكر فقالت لامراة اجرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت ارايت
ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال كانها تعني الموت
الموت قيل في النسخة الموراة على الصحيف ولم اجد وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضه ق
عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا
يقرونا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم فقالت

اى للضيف وهو مكون واحدا وهما كذا قاله الجوهرى قال ولا يجوز للضيف ان
ياخذ حصة الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واولم الجمهور بانه
محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت المجاعة فان امتنعوا قلهم ان ياخذوا
منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف
غير المضطر ثم نسخ وهذا لوهم ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على
اذا اراد بهم اهل الذمة الذين شرط لهم ضيافة من يمر عليهم من المسلمين
قال النووى هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رض حين قوى
الاسلام دون زمن النبى ص وقيل حق الضيف في الحديث ان يشكو عنهم بالسان
ويلومهم لا ان ياخذ طعامهم ا ترمذى رض عن ابى شريح رض قال سئل رسول الله صلعم
متى الساعة وعند غلام من الانصار فقال ص ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا تدركه
الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضى المراد بما مرت ذلك القرن او المخاطبين لو بنية
ما جاء في رواية عائشة رض ان عشت هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال
النبى التالى المراد به المبالغة في قرب الساعة وفي بعد وقول جابر تصويرا خ
اكثر منه مبالغة في قربها وسوقوله ص بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة
والوسطى قال الشهادة يعنى كفضل احديهما على الاخرى وعمر بن الخطاب رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع رسول الله ص في زنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب
البلوغ فقال له رسول الله صلعم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت
اني رسول الله فغمزته يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال ص ان
يكن هو فلن تسلط عليه يعنى ان يكن ابن صياد وضمن هو في الموضعين وقع موقع
المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيد المستكن والخبر محذوف اى ان يكون هو الدجال فلا
كان فيه فواضح الدلالة على الاحتمال كونه دجالا لانكار النبى ص الحديث بصورة الشك

ابن عباس رض

ابن عباس رض عنه قال صام النبى ص يوم عاشوراء وامر بصيام قالوا يا رسول الله
انه يوم يعظمه اليهود فقال ص لئن بقيت الى قابل اى لئن عشت الى المحرم الاتى لاصومن التاسع
اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى رض فلم يات المحرم القابل حتى توفى
رسول الله ص وفى الثانى عشر من ربيع الاول قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى ص وقومه
عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تع ابن عباس رض عنه لئن صدق ليدخلن الجنة
قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبى ص عن الفرائض وكان وفد عليه فقال بعد بيانه ص عما سئاله والله
لا ازيد على هذا ولا انقص منه ابو هريرة رض عنه لئن كنت كما قلت ليمان كان يعقل
كما قلت فلما صار الضمير المجرور دعائما مما استفهم اى استفهم ابو الهيثم بالباء فقال له النبى ص الملك فتح
الميم هو الرماد الحار قال الطيبى رح فيما غابا بالغاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب
الحميدى رح جامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بالباء لان اللام في قوله لشئ كنت توطئة للقسم
وسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووى
رح كانما استفهم معناه كانما يعظمهم شبه النبى ص ما يلحقهم الاثم مما يلحق اكل الرماد فزاد اللام قيل
معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فضاروا كانهم يستحقون الذل وقيل معناه احانك
اليهم كالمال يحرق احشاءهم ولا يبقى معك فيه الله ظهر عليهم اى صيرهم دافع عنك اذاهم ما دمت
على ذلك فاذا لم تحسن اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اى ذوى قرابتى اصلهم
ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء
وسهو الاناءة فهم ويجهلون على اى يسيئون ويحملون هنا التنبيه من الفتح فصل حكيم ابن
حزام رض اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان على ظهر غنى يعنى افضل الصدقة ما ثبت
بعدها في نصابها ليستظهر به على نصائب الزمان ما لم يكن كذلك بندم غالبا ردى ان متصدقا
جاء رسول الله ص ببيضة من ذهب فحذفها النبى ص بقضيب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس في قوة الصبر
فانه قيل ثبت ان النبى ص ما سئل ايوم يرة رض عن افضل الصدقة قال في زمن عهد المقل عنه ما يتصدق

ق فصل الثامن

تسفهم الملك بيان

اى صلة رحم

ق فصل حكيم ابن

النفيس احتياط الله بحميد ومشتقه فكيف الجمع بينهما قلنا النفيس في الحديث اعم من ان يكون من النفس
او من المال وصدقة المقل انما يكون ضرا اذا كان من نفس النفس فيكون كلامها ضرا واجاب عمر الطبي
رح بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وفوق التوكل فلما كان ابو بكر رض متوكلا على الله
وكان حكيم ضرام وجبانا في الجاهلية وللاسلام اجابا بحسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى
القلب بقنع افضل الصدقة ما غنى به الفقير ز ابن فضوهدم انفقا على الرواية عنه خير الناس

قرن في القرن اهل كل زمان وسوا بعضهم سنة وقيل مائة سنة واما قوله ثم فالذين يلونهم عين
رأته ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات ثم رأى الذي ثم الذين يلونهم وهم الذين
فيهم عين رأت ثم رأى الذي وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه ثم اصحابه والقرن الثاني
تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم عينه وعينه
شهادته قال النووي معناه يجيء بعضهم فارة يبدو بشهادته باليمين قبلها وقبل تارة
بعدها وغو هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف بها ترد وقيل هو عبارة عن ابتداء لعلة
مبالغة بالذين ثم الذين رض رواه مسلم عنه ضرامتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم
قال ابو عمر بن رح والله اعلم اذكر الذي الثالث وسوقهم ثم الذين يلونهم المذكورين
ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح الين اي السمن المراد ما يكون معكتهم بالتوسع
في المأكل لا ما يكون طلقة وفي قوم يحبون السمانة اشارة الى وقيل المراد بها الغنى بالاموال
وقيل التكبر بها لبسق فيهم ثم الشرف فيشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل
يشهدون على انها مذمومة وقوله ثم خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلبها يدل
على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم
بها قبل الطلب المدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد
عند القاضي اصح الاحاديث ثم ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على ظاهر
انه رض انفقا على الرواية عنه ضرد ورد بان المراد بها القبائل التي يكثر

فيها شهادة الزور والمين الفاجرة وقيل هو وقيل هو وقيل في كثرة شهادة الزور والمين الفاجرة وقيل هو وقيل
سرعة الشهادة والمين حتى لا يدري ايتهما

فيها باب ذكر المحل واراة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج
ثم بنو ساعدة وفي كلها دور الانصار خير قال العلماء وتفضيلهم على قدر ما تقدم وسبقهم الى
الاسلام وفي جواز تفضيل بعضها دون بعض لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو سعيد رض رواه مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد
بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعة اكثر وثوابه
اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الذكور كان آخر الصفوف اليق بهن وقيل
قال النووي رح المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال واما فضل آخر الصف
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين منفردات فهن كالرجال
خير الصفوف اولها ما بردم رواه البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال ابو عبد الرحمن
لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ابو عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث
عن عثمان قد تعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني مقعد
المعلم ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل الارداف نساء العرب
نساء قريش احناه على ولد في ذات يده وارعاه على زوج في ماله المضافة اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي ملكه بعقد
بنت عمران قلت لا تفهم هذا الان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره سد الاستنباط
جواب عما يقول ما سبب كون خير نساء سوء من الحنو بضم الشين المعجمة قال النووي الحانية من تقوم
على ولدها بعد كونه يتيما فلا يتزوج وان تزوجت فليست بحانية وادعاه من الرعاية بضم
الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضافة اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي ملكه بعقد
من اشد حفظا في فرجها لزوجها على رض انفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة المراد به خير نساء الارض فتحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء زمانها
في حقها واما التفضيل بينهما فسكوت عنه م ابو سعيد رض رواه مسلم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة

قال القاضي عياض ره سبب القضايا بالبيان ما وقع فيه من امور النظام لانها فضائل الذين
خرج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر ره في شرح الترمذي الجمع فضايل لان خروج
ادم سبب للوزية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتحمل جزاء الصلحاء تقدم الكلام
في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس من حديث ما من يوم اكثر ان يعتق عرق بن مالك لا يجوز ره انه
رد بي عنه خياركم ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التجار من العربيين انما يكون ممدوحا
اذا كان الامر عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم
وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم فصل ان عباس رض روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة
ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام
في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على المبالغة بدليل اللام
للعهد والمراد منه عصاة بني ثقيف المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يرتكب فيه
وبفعل معصية فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام
سنة جاهلية يعني طالب فيه ان يجري سنة اهل الجاهلية كالتبرج اء شخص بجنابة من هوازن قبيلة
ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله تتطلب فقلبت التاء طاء وادغم في
الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دم بالهاء المفتوحة اصله بأريق ماضيه هراق اصله
اراقة والنهي في هذه الاشياء انما كان لمحذور فقد لا يتجه النهي تان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما
زال ذلك المحذور قيل النهي هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يكف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله
بأريق ماضيه هراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة
ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريق او مسلم روى انفقا
على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء
وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه

ويلعنونكم

فصل ان شاء

ملحد

اشارة الى انهما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم المشي
لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو
بالكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين او من برض رضه وعائشة رض عنها
اتفقا على الرواية عنها احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل واعمالها ان العمل
الذي يداوم عليه احبا ان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تع ولهذا ينكر
اهل التصوف تركه لما ورد كما ينكرون تركه الفرائض ابو موسى رض روى عنه صلى الله
احب البلاد الى الله مساجدها واحب البلاد الى الله اسواقها لان
الى الله مساجد لان المسجد موضع الصلوة والتذكر في بعض البلاد الى الله اسواقها لان
السوق موضع الغفلة والغبن المرابحة بالله المسجد ارادة الخير لاهله وبغض السوق
خلافا لاهله عبد الله ابن عمر رض روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود
وكان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف
مألوفها في يوم ويفارقه في يوم آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب
بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا سؤال اصل المتن اشرع
فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي ره لا صام من صام الابد قلنا
هذا نحمل على حقيقته بان يصوم في الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به لوكما
مار وي انه نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيتحمله ولم ينه عمر بن عمر ولعلمه
بقدرته او قوله لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او هضاه لم يجد غير
فم الجوع واحب الصلوة الى الله تع في النوافل صلوة داود ره كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين
من الليل يكون اخف وانشط في العبادة سمي بن جندب رض روى عنه احب الكلام الى الله
اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي

لما روي انه ﷺ قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذا الربع
احق لاستتمام بها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لانه يفرك بالثناء
بدأ لان المعنى المقصود لا يوقف بهذا النظم لاستقلال كلا واحد منهم الجملة قال اهل التحقيق
حتى ان من يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعاني ليعرفها اولا يلتزم ذلك عما يوجب نقصا
ثم بالصفات الثبوتية التي يحق بها الحمد ثم يعلم انه من هذا شانه لا يستحق الالوهية غيره فيكشف
لم ذلك انه اكبر واعظم عمته بن عامر رده انتفاعا على الرواية وفيه احق الشروط ان
توفوا بها اي بوفائكم بها يحل لكم به الفروج اي الشرط الذي يستحل بها الفروج مثل ان
يتزوج امرأة على ان اقام في بلدها وعلى الف ان اخرجها وما قاله بعض الناس من انه
يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجة مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى عليها فضعيف
لان ما يحرم به الزوج ويحل ببذله هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون الحق به الوفاء وفي
وفيه احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به وابو موسى روى
انتفاعا على الرواية عنه اخوف وروي ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال تسبب الى الارض
لان اكثر ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر شدد استفهام انكار اراد وابه
بانه ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي
الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير كرر ثلاث مرات لينتفع ما في خاطرهم من اشتباه يعني الخير
الحقيق لا يأتي الا بخير ولكن سنخ الدهن ليست بخير حقيق بل هو منقض الى شر لانها تشغل
عن كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب ﷺ لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من البقل
فعلله عما قتله لكونه استيفا فاجابا عن قال ان الخير الم يأت الا بخير فقال لكم الخوف
يقتل الحبوة الدنيا كلها او يلم اي يقارب من المهلك وتربيتل خبطا بالخاء المهملة وفتح الباء
مصدر وسوان نفوط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز

اويلم الاكل

اويلم الاكل الخضر بعد التوء اي الدابة التي يأكل الخضر هو بفتح الخاء وكسر الضاد معجمتين
نوع من البقول غير جيد فلا يأكله المواشي كثيرا هذا استثناء من المثبت فانه جائز
اذا صح العام للعموم كما في قراءة الاربعة مجمعة وههنا كذلك فانها يأكل اي الدابة تأكل
الخضرة اذا امتدت ظهرا بادي شبعت استقبلت الشمس ثم اخرت تشدد الراء
اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي
ثلطت وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيانا ضرب المثل نوان ما ينبته الربيع
يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها المرات بتا خضرا نيئة لها الشوك الرهيبة
انه جيرانها فوادت في اكلها من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع المال ويتلذذ بها ولا ينظر
الى اختلال اخرته فيهلك هذا الظاهر الموظ في جميع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر مثل
مثل للمقتصد لان المواشي لا تكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تبوي في اراحتها وفي
مفرة بالنقط والبول وغيرها فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يعبك ما اخذها واخرجه
الى من يحتاج بها وينجو منها وبالها ولكن ان تؤمن ان هنا صنفا اخر وسوان يأكل الدابة
ثم الخضر مقدار ما يريد جوعته ولا ينفع منه حتى يجتاح الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا
الراغب للراحة وانما لم يذكر النبي ﷺ لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف
ان سد المال خصة ثانية على تأويل ان العبرة بالمال خضرة ويروي خضر وبنو ظاهر حلوة
من اخذ بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة
سر بكسر الراء ومن اخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع وسد المرض عظم وصلبه جسيم
وفي هذا المثل قيل ببيان اذا كان قنعت نفسي يا سر بلوة فمن المال يكفيني الى يوم تكفيني
واذ مي لم تقنع فتلك مصيبة احب بها في المال والعقل والدين اعلم ان توهم ان
هذا المال الى زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح عائشة رضي عنها روي
مسلم عنها قالت لما قال لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اوله في موت فكن بعد توفي الله لكن يدا

اي لا يعلك للقضم

اي يأخذ اوتي

اخاصرتاها بيان

اجتزت صح

اي تسلك

اي تسلك صوق

اي واسعة

اصيبت صاح

كن تيطا ولن الرهن الطويل يدا وكان الطويلتان يدا زينب لانها كانت تعمل بيديها وتصدق
هذا هو المذكور في صحيح م قال الشراح ظنت ازواج النبي ﷺ ان المراد من طول اليد
معناه الظاهري فاجتمعن يقطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخاء من يقال فلان
طويل اليد اذا كان جوادا او لبيت سئوى من اين عرفوا ان المراد من الازواج ظن ذلك او المرفوع
من حديث عائشة رض الذي تقدم من النجاء وتطاولن ايديهن بجارحة عن مقاساة اعطيتهن
ولو كن ظنن من طوله الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيديها وتصدق
ومعلوم انه لم يكن لديهن يومئذ ما يتعلق الطول الوصفي بالجوارح فكيف عدلت عنه ازواج
النبي ﷺ مع قوة ذكائهن وفيهن فحول النبي ﷺ حيث عدلت زينب الى ما ظنت به ﷺ ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه استعمل كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها
شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية
والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان حد ذاته وهو الممكن وهذا قيد فوقه بوكل شيء
باكل الا وجهه واغا كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه يروي
ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال له صدقت فلما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال له كذبت
فان نعيم الجنة لا يزول ابو هريرة رض يروي عنه اصدق كلمة قالها شاعر كلمة بالرفع
الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي رح هذا على اطلاقه وعلى العرفي في بعض
العلماء ان هذا كان في اول الزمان عند قلة العلماء فيجعل اسم ذلك هو ضالتهم عما قالوا واراده
الخبر لان الكاذب في صدره يتطرق حاله الى رؤياه فتخبر عن خياله صورا غير مواقفة لما في
عالم الملكوت فيكذب في رؤياه ابو هريرة رض روى عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه
رجل كان تسمى بملك الاملاك لا مالك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام
وتسمى بملك الاملاك صفة تنزيه فيكون كناية عن شدة كراهية الاسم وعقوبة المسمى به اذا التقديم جابر رض
روى عنه افضل الصلوة طول القنوت في افضل الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة رح على ان طول

طول القيام افضل من كثرة السجود ولهذا كان اوقاتا وذهب بعضهم الى انهما افضل في اوقاتهما
كثرة السجود لانه وصف صلوة النبي ﷺ في الليل بوصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل
والمنطوق اولى ابو هريرة رض روى عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف وهنا يعني
افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فلم لم يصمه ولم يأمر به كان يصوم
في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله لم يعلم افضليته في اوانه او لعله كان يعرض اعذار فيه
من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود عليه السلام كان باعتبار الطريقة وهذا
التفضيل كان باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عليه السلام في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره
وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحابنا الشافعي في تفضيل صلوة
الليل على النوافل الرواتب ابو بكرة رض روى عنه افضل دينار ينفقه الرجل نفقة على
عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه وصحبة ودم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا
ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب
ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله ابو امية رض روى عنه
اوتي بأكول العبد من زيد وهو ساجد اوتي بمبذاء وخبي كذرحي وهو السيء الخلق مستة قيل
مثل قومهم اخطب ما يكون الامير قياما الا ان الحال ثم من وهنا فجلة موزونة بالواو انما كان
العبد اوتي رحمه الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بالعبودية وكانت
مظنة الاجابة ولهذا امر النبي ﷺ بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجود اختلفوا في ان كثرة السجود
افضل ام طول القيام استدل بعضهم بهذا الحديث على افضلية الاول واورد على افضليته
انه قد ثبت بما مر تقدم وتبادر رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود هو ذكر للمبدأ و
المعاد الذي يليق به انه منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود من فتحها
بدرج تم القول الذي به يشتمل على الواحة التي فرضت الصلوة ولاجلها ذكر السجود ام حرام بنت
ملحان رض اول حي من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فعلت انا فيهم قال انت

اي غزى

عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقته دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم
بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافاة
وهي من العفو مرفوع بتقدير اخبر كل بفتح كلام سالمون على الرواية عنه عن كسن كناتي وابيهم
الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او بحدثوا اما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيؤاخذون بها في الدنيا بإقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوصفهم
الدال معافا في في النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل
العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد
بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح ابو هريرة روى البخاري عن كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى الا اديل من الا امة الا اجابة وهم المؤمنون فالاستثنا منقطع
لان العصيان ممن اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم
فالاستثناء متصل قيل ومن يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى
المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان بمنهياته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه كل سلامى من كناتي عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة
على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب كما قال فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجملة
التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه ويعدين فيه ويكون استيناقا
جوابا عمن قال من تقدر على الصدقة عدوا سلامى تعدل باثنين وهو في تاويل المصدر
مبتدأ خبره صدقة وتعديل الرجل في دابته فيحمل عليها او ترفعه عليها متاعه وهذا الفعال
ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة بعينها اخبرها
كاخبر صدقة حذف المضاف ان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المشي في اخواته وهذا تشبيه
محسوس بمحسوس والجامع عيني وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء

متابع الاجنبي

قد يوسس سنة

فيهم قيل لام حرام اخت انس بن مالك دم ركب البحر مع زوجها في غزاة معاوية الى جزيرة فصرعت
عن دابتها فتوفيت هناك وقد فتت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه في افراد البخاري
ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري خ ام حرام بنت ملحان رض اول
جيش من امتي يغزون مركبين ثبج هذا البحر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فعلمنا انهم يركبون
البحر قال لا وهذا الحديث ايضا في افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من
غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر لمن جيء بانه ممن اراد الحج فيكون
خبر بالتغليب لكن هذا ان جواب على تقدير كون يزيد مستحلا اما فعله وهو غير معلوم فتوقف
اصحاب الكبائر فامره مفوض الى الله وما قاله الشيخ الشارح رح وفي الحديث دلالة على ان القتل
في سبيل الله والموت فيه سواء فضيلة لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان
يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة
في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية
ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لاتقال بعد ذا كيف قوله عم اول ما يحاسب
به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله
بين الناس خ ابو عباس رض روى البخاري عنه ايوفى الناس عذابا ابو طالب وهو ينتعل
نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم
مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفقه فصل ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كل ابن ادم تاكل النار جميع كل اجزاء ابن ادم تبتلى الا عجب الذنب وهو نخاع العنق
وكعب الحلم وهو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز وتقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب
المراد منه ان عجب الذنب يطوله بقاءه لانه لا يبتلى اصلا لما روي في حديث انه ان عجب الذنب
اول ما خلق واخر ما يبتلى قبل الحكمة في طوله بقاءه انه قاعدة بدن الانسان تعالى حي ان يكون اصله
ثم الجمع كقاعدة الجدار فقل ضعف في هذا الحديث الانبياء م لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم ابو هريرة

رواه مسلم عنه

عنه

فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك وهم ركب البحر مع زوجها في غزاة معاوية الى قبرس فصرعت
عن دابتها فتوفيت هناك وقد فتنت اعلم ان الشيخ رحمه هذا الحديث بطلامه ق لكنه في افراد البخاري
ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري خ ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها
حبيبة امتي غزوت مدينة قيصر معهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول
الله قال لا وهذا الحديث ايضا في افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بطلامه ق فان قيل كان في اول من
غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يخرج الجيش وبانه يراد الجنس فيكون
فرد المغلب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا اما فعله ونحو غيره فعلوم فهو من
اصحاب الكبائر فامره مفوض الى الله كما قاله الشيخ رحمه الله وفي الحديث دلالة على ان القتل
في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان
يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة
في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية
ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لاتفاق هذا على القول بعدم اولها بحاسب
به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله
بين الناس خ ابو عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايونى الناس عذابا ابو طالب وهو يتعل
نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم
مع اشتراكهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفقه فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه كل بني ادم ياكل الدرجة ينبغي كل اجزاء البدن تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين
وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا من خلق وفيه يركب
المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبتلى اصلا كما روي في حديث اخر ان عجب الذنب
اول ما خلق واخر ما يبلى فيه تركب الخلق فيطول بقاؤه انه قاعدة مذكورة للاشاعرة في افعال
غير الجنين كقاعدة الجدار فيه خفي في هذا الحديث الانبياء لان الله حرم على الارض اجسادهم ابو هريرة

رواه مسلم عنه

عنه

عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم
بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافاة
وهي من العفو مرفوع بتقدير اخر كل يعفى كلام سالمون على الرواية عنه عن كسن كناتق وانتهم
الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيؤاخذون بها في الدنيا بافاقة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوصفهم
الدال معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل
العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد
بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح ابو هريرة روى البخاري عنه كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى الا اديين لا فة امتي الاجابة وهم المؤمنون فالاستثنا منقطع
لان العصيان ممن اطاع غير متصور وان اريد امتي الدعوة وهم الذين بعث اليهم
فالاستثناء متصل قيل ومن ياتي قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى
المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان بمعصية ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه كل سلامى من كناتق عليه صدقة اوجب كصدقة على اللاتي مجازا وفي الحقيقة واجبة
على صاحبه كل يوم تطلع فيه كتمني بالنصب كما قال فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة
الى بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه ويعدين فيه ويكون استيناقا
جوابا عمن قال من تقدر على الصدقة عدوا سلامى تعدل باثنين وهو في تاويل المصدر
مبتدا خبره صدقة وتعدين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفعه عليها متاعه وهذا الفعال
ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة بعني اخرها
كاخبر صدقة حذف المضاف اقيم المضاف اليه مقامه وحرف التشبيه للمبالغة وكذا الممشى في اخواته وهذا تشبيه
محسوس بمحسوس والجامع عينا وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدا والباء

متاع الاجنبي

فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى
الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في الاجر وقيل
معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في
الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن
اعتبره بالفعل كابي ح وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر
فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات
على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر
عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات
بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس
للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليهما او الكيس والعجز شك من الراوي
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ
ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسؤول عن
رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا
لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله ما طينة الخبال قال عرق اهل
النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهي قيح اهل النار
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام
ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو للحال او مان الخمر مداومة شربها
وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها
في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رض اتفقا

على

على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه
اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة **فصل** ق ام هاني بنت
ابي طالب رض قيل كان اسمها فاختة ماروته عن النبي عم سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث
واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة
ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه قلت ام هاني فقال عم مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله
قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرفت قلت له يا رسول الله زعم ابن امي ان يقتل
رجلا قد اجرته يريد به ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت
اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى الامان قاله لها يوم
فتح مكة وفي الحديث على ان امان المرأة الحرة فاخذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او
اثنين واما ان امن ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره جاز ذريعة
الى ابطال الجهاد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فاعيا اي ضعف
بصري فلما اتى عم تخه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم
فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره
اي ركوب ظهره رعاية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها
للبايع ومنعه ابو ح عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث
ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيره فيكون بيعا
في عارية قاله له تتمته فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال
لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب
وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل
التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون

اعطيتنا

محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم
ورواية عشرين على ان يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ضمنا
م عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه قزعا بن اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمآل الهمزة اي اعطاه من الكفاف
يقين اتصف بالصفتين المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة ح ابن عمر رضي روى البخاري
عنه وقد يلفى انكم قلتم في اساءة اي كلاما من لطعن في امارته بضم السين وانه اصبحتان بالياء
تقدم بيانه في حديث ان تطعنوا في امارته ح ابي بن كعب رضي روى مسلم عنه فيرحمه الله لك
اي ما قصدته من ثواب لحظات كلها قاله لرجل من الانصار وقيل الجملة صفة رجل والعايد
اليه محذوف اي قيل له لو انتربت حمارا تركب في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي
الدهماء وهي شدة الحر فعل هذه للتمني او شرطية جوابها المحذوف اي لكان ايسر وكان
لا تخلف صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المجاز فقال ما يسرني ان منزلي
الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي بمعنى ذهابي ومجيئي
اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات رجوع من المسجد مكتوب كما في
الذهاب اليه م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مقدورة اي محدودة ومقدرة
وآثام معدودة وارزاق مقسومة لن يتعجل اي الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى
النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سألت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة
لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني ببزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وبابي معاوية
يعني اجلني متمتعا ومنتفعا بحياتهم كأنها سألته ان يجعل مدة حياتهم فان قيل الاجل
مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة
من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء جبرائيل

الى

الى النبي ع م فقال اني مجهول يعني فقير جايع فارسل ع م الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل
الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال ع م من يضيف هذه الليلة فقال ابو
طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
فعللي لهم ونومهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا نأكل فتعلت كذلك واكل
الضيف فلما غدا على رسول الله فقال ع م قد عجب الله من صنيعكما اي ارض وقيل معناه عظم ذلك
عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير من المتن لضمير التثنية قبل قوله
فعللي لهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على الصبيان من غير جوع اذ لو
كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب
مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي ع م فهي واجبة
ق ابو هريرة رضي روى البخاري عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول
اي يكلمهم الملائكة ويلقون الالهام الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن
في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب كذا في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم
محدثون ضلم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لقد احتظر بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة
وبالظاء المعجمة ما يجعل بين الشيئين يعني امتنع من كذا ربما ونيق قاله لامرأته قالت اعني
الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد ع رضي روى البخاري عنه لقد انزلت على الليلة
سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة
احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والامر آذنه فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله على
قال انس رضي تماقرأ على النبي ع م انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قال نبي الله لك فما فعل
فما يفعل بنا فانزل الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار
الآية ق ابو هريرة اتفقا على الرواية لكن روايته في الصحيحين عن ابي موسى دون ابي هريرة
فلقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير لرجل المطري على بناء المفعول اي الذي جوز عن

١ مد خنده مبالغه اولق

ا خطاب الى ابي طلحة وامراته

الحمد في هذه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن
حصين رض روى مسلم عنه قال اتت امراة من جهينة رسول الله ﷺ وهو حبلى من الزنا فقالت
يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا ﷺ وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر
بها النبي ﷺ فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله
وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل
وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهنية الحد ذلك
التي اقرت بالجبل من الزنا لو قال الشيخ قاله للعمر للجهنية لكان ابين م ابو هريرة رض روى
البخاري عنه لقد حفظت وعاءين فبثثت احدهما واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى مسلم عنه لقد رايت اثنى عشر ملكا
يبتدرونها اي يبادرون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة
الاستئنافية الاستئنافية وقعت حالا مقدرة متاول بمعنى يبتدرونها حال كون زمان ابتدائهم
مقدرا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان بعد ولا ادراك الصلوة مع
رسول الله ﷺ وقد حفزه النفس اي دفع تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا
كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى ﷺ صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا ولم يقل
الرجل هو فارعة بن رافع الانصاري رض قال صاحب التحفة مع تخفيض كعدد ان الكلمات
بعد كتكبيرة تسعة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلاه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع
وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته ﷺ عن المنع لكن المستحب هو التكينة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر
الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة
وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت
المقدس لم اثبتها اي لم اتمالها مدة على التعيين وكربت بضم الكاف اي غمت كربة بفتح الكاف

اي السير

ومنها

نفي

ومنها ومن الغم الذي يأخذ بالنفس ما كربني شيء فرفعه الله لي انظر اليه ما يأتي الا نبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد نبه
معناه احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر ومنها الاول اصح لما جاء
في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر اي ممسوط الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي
يحتمل ان يراد الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن بشديد الجعودة حرش اي خفيف اللحم
كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن
ونبلام شنائي قال ابن الكلبي ربما قالوا شنوءة بالتشديد غير مهموز ونسبهم شنوئي
واذا عيسى بن مريم قائم يصلي انبئه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ﷺ هذا تفسير من الراوي
فحانت الصلوة لكن قوله ﷺ فحانت الصلوة وقوله فامهم لا يناسب او نقول مثل له ﷺ فالهام
التي كانت في حيزهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع علم وهو
العمل لانقطاعه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت
اليه فبدأني بالسلام بدأت ما لك بالسلام لست بل ما استشعر من الخوف منه لكونه حاذق النار
ق المور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنها قالا لما صالح النبي ﷺ اهل مكة زمن
الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد ﷺ من جاءهم ايهم وان سلم ولما رجع الى
المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا
ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا اني انظر اليه
فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال ﷺ لقد راى
هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا فاني احد الرجلين الذين رجعا
بابي بصير من المدينة فلما اتى النبي ﷺ قال والله لقد قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير
فقال يا نبي الله لقد اوفى الله عهدك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم وقال ﷺ ويل امه مسعر حرب لو كان
له احد اي بعينه ويفره لانار كفتنة فلما عرف انه ﷺ سيرده اليهم خرج حتى اتى

اي وقوع يحق تعجبي

اوثر الناس به شنوءة بن سعد والشنئ واذا ابرا بهم قالوا شنوءة قالوا وهذه للمعاجاة وكذا قالوا ذا رايته فقد رايت عمرا

مطلب حكاية ابي بصير

ساحل البحر فحمل الايجز من قريش رجل قد اسلم الا الحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع
خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي ﷺ تناشده الله اي ان
يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن
الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سألته حتى اتاني الله به اي بايا
ملك الله جوابه قال حبر سأل حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل
الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال ﷺ زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه
الولد باحد ابويه فقال ﷺ اذا علا منيّ الرجل منيّ المرأة تكون انثى باذن
الله فقال السائل صدقت فامن ج ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من
اسعد بشفاعتك يوم القيمة فقال ﷺ لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد
اول منك لما رأيت بكسر الالام وما فيه مصدرية ومن خ قوله من حرصك للتبعيض او موصولة
ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعلمه ادراك السائل كان معروفا من هو اكثر حظا بشفاعته
من المؤمنين فبين ﷺ بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله
الا الله خالصا من قبل قلبه بكسر القاف وفتح الباء كوحدة اي من غير اكراه ولا اجبار فيمن
كان بقلب مخلصا في ايمانه فهو المخطوط بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة
فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه ﷺ يخرج من النار بشفاعته اكثر من
اعداد كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ذاك لك ولكن بعزتي
وجلالي لاخرجن منها قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من عموم
هذا الحديث وقال الاظهر المراد بالمخرجين انهم سائر الانبياء والمستعدين بشفاعته امته وقال
الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرة وهي ازيادة يقين
والعمل م عائشة رض روى البخاري عنها لقد عوذت بعظيم الحق بالهلك قالت لانت الجون لما
دنا منها اليك الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في النسخة قيل انما حملها على ذلك لقول بعض

ازواج

ازواج النبي ﷺ مجربة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا مكوحة
لما روي عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظيرها فاطلقنا مع رسول
الله اليها فلما انتهينا قال اجلسوا هنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها
لغير الملك فاهوى ﷺ ان يضع يده عليها ليكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال ﷺ الحديث ثم
خرج وقال يا ابا اسيد البسها ازقتين والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها دافقتين وهي
ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا استعبل بكسر الباء اي استعاذت لانها لم تتوقع فلما
اخبرت انه رسول الله تأسفت على قولها ذاك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها
واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحادث انما تعرض الحق لذلك اسمها للثبوت اختلاف
في المستعيذة قيل امية بنت سراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكرون على ما ذكر الحق
م جويرية بنت الحارث رض روى مسلم عنه من حديثها ام المؤمنين جويرية قيل بنت في غزوة بني
المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها ففدى النبي ﷺ كتابتها فتزوجها فكان يبلغ
اسمها برة فسماها ﷺ جويرية ما روي عن النبي ﷺ سبعة احاديث لهما في الصحيحين نذكر ثلاثة منها
البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي ﷺ من عندي اما في مسجده بيته ثم رجع بعد
ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال ﷺ
لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات وقلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب
على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي وبمقدار رضاء الله عن عباده
فانه لا ينقطع ولا ينفي وزنة عرشه اي بوزن عظيم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد
مصدر بمعنى الزيادة والكثرة تقال مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مدة بضم
الميم وهو مكيال يسع فيه طلاق هذا عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح
لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا القول

اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعد دخلقه ح خباب
بن الارت رضي خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى المعقدة والارت بتشديد التاء
المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول
الله قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط
الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق
رأسه فيشق رأسه باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب
من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله و
والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عائشة
رضي اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان
اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد اي المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى
يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوه
كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ
عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة نحن في اوله بن عبد كلال
بضم الكاف اراد دوم يعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو
سب لفها وقريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي
وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن
الثعالب بالثاء والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت
رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل فنادني فقال ان الله قد سمع قول
قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فيما

شئت

شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح
الشين معجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة محيطانها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني
ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيها لكونه تحته فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج
الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان
اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله
اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة
وقيل تقديره لقيت من قومك اخرى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضي
روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون
عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لك يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص
بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافقا ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا
على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم ح عائشة رضي روى البخاري عنها لقد هممت ان
ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان
يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى
اخذ ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا
على ان الله تع يأبى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون
اي اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر
واخبارهما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضي روى مسلم عنه قال نظر رسول
الله عم في بعض اسفاره الى امرأته مسيبة حبلى بباب فسطاط فسأل عنها فقالا امة فلان
فقال عم لعله يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه لعنا
اي صاحب الامة فلان فقال عم الحبلى اي يطأها يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه
كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى

كتعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول
فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد
من الاوطى فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها
حذرا عن هذين المحظورين م جدامة بنت وهب رض بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول
اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة
وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد
لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك
اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء ليس
بضرر بيقين وجواز اجتهاده عم كتاب الرابع ح سليمان بن صرد رض روى البخاري عنه الان
نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير
اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجيء لازما ومتعديا اي
انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي
كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها
بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تع
ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب
الآخر وان تباعد اجسادهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة
اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تع
لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى
وقيل معناه الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلف
واختلف بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار

الى

الى الاشرار م ابو موسى ابي بن كعب رض روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف
اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في كتاب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م
جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستجمار فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو
وهو سبع وكذا المراد من التو في الشقي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا
استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد
الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريف العبادات فيلزم
ان لا يكون مسلما فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها
لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله لجبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله
عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرئيل عم اشارة انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى
دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا
الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد
انهم عباد الله لا يفترون عن عبادة لحظة ومن نفاهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل
بل للترتيب الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله
قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون
على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم عليهم السلام والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله
وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه
لانه فرسة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت فاخبرني
عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده

مشاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده
في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا
او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل
يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن
اماراتها قال ان تلد الامة ربها يعني من علاماتها ان يكثر السيء ويكتفي بالشرى فتلد الامة
من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتانيثها باعتبار النسمة او لتجوز
اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار
هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر
غايته يوذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها
وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل و العراة جمع العاري جمع العالة
جمع العايل وهو الفقير المراد منهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في السير والعيش رعاء
جمع الراعي الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء
يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان
يفوض الامارة الى الاجلاف فح ينكعس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رض اتفقا على
الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا
ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي و
وفضيلتها على رأي ابي ح فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى
نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول
ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية
وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد منها
النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع لانه قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد

منها

منها ما يكون تكليفه فجنس العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه
حذرا عن الاملال ولكل امرء ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى
ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة
بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة
بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى
دار الاسلام لله ورسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله
فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا
ابو النجم وشعري شعري اي شعر كامل والمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يعني بغير
تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنى ككبرى وكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرها
مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر
ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته
فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رض روى مسلم عنه الانصار وقرينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو
عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله لاستهجانا لاضافته الى العزى موالي
بتشديد الياء اي احبابي دون الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا
شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضايل هذه القبايل
لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الايمان بضع وسبعون شعبة قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة
بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة
ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلايل عليه اطلق اسم الايمان
عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم سبعون او ستون

على انه ترك الحياء انقباض يحصل عن شيء وتركه رحذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو
الذي خلق الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو
ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتحاق به وهو المراد
من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه اعم الى سائر الشعب لان الحي يخاف فيضيع الدنيا
والآخرة فيتحرج عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا
الى سائرها قلنا ذلك المنع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما
الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان يمان اي يجيء الالف
فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول
من نبوة بمعنى تحقيق كبار وكذا الالف فيه عوض على الجر وغيره ان النسبة لغة كما
انثولامية بمعنى يظل يذكر او ينبح دائما لهب النواظ قال القاضي معنى نسبة الي
اليمن ان الايمان بدأ من بطن مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن قال ابو
عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره
قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملنا لما تركنا الظاهر بل المراد به اهل نسبة الايمان اليهم اشعار بكمال فهمهم
لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به بسبب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم
فلا منافاة بينه وبين قوله م للايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود دون منهم
في ذلك الزمان لان كل اهل اليمن في كل الاعصار ثم ابن عباس في الايم احق في نفسها من وليها
اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى الولي للعقد لقوله م لا نكاح الا بولي
وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد
الولي تزويجها كفوا او امتنعت لم يجبر ولو اراد ان تزوج كفوا وامتنع الولي اجبر
والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب كذا ثبت في حديث
لا ينكح الايم حتى تستأمر ق انس رضي انتفاعا الرواية عنه قال اعطيت رسول الله م

في

ذوادنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا
ابو بكر فاعطى م سورة الاعرابي فقال م الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون
ثلث مرات تأكيدا جزه محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن فان كان معطوفا فان
قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م
للغلام أتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فاعطاه الغلام فلم يستأذنهما
عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه م لو استأذنه ربما
سبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس
استأذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه م انه يؤثر هم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية
الايمن م النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وكون
الميم قيل هاروه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احدها هذا
قال سئل النبي م عن البر فقال البر حسن الخلق وهي الاتباع بين رسول الله م في الاعمال والاداء
ق انس رضي انتفاعا الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها يعني
قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما
جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما
الحديث الآخر وهو كوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضي
انتفاعا الرواية عنه ابراق في المجال خطته اي القاء بعنف في ارض المجال وجر آخر
ثم اصطاح اليه او لابل يبرق في ثوبه وكفادتها دفنها يعني اذا اذنب ذلك الخنثى فكفارتها
ان يدفن في قراب المجدان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن
حزام رضي روى مسلم عنه البيعان بالخيار بتشديد الياء اي المتبايعان ما لم يتفرقا او قال
حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المازني
م فاعل صفته في الحال فيكون معنى البيعان اجابا ان يفعلا البيع فلو ثبت

دفنها

على انه الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه رحذرا عن اللوم فيه وهو بغان نفساني وهو
الذي خلق الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس واياتي وهو
ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن وتتخلق به وهو المراد
من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه اعم الى سائر الشعب لان الحي يخاف فيضيع الدنيا
والآخرة فيتحرج عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا
الى سائرها قلنا ذلك المنع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما
الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف
فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول
من بوة يمانية بتخفيف كبار وكذا الالف فيه عوض عن احدى المشددة وعزه ان النسبة لغة كما
انها لامية يمانيا يظل يذكر او ينبح دائما لهب لانه قال القاضي منى نسبة الى
اليمن ان الايمان بداء من بطن مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن قال ابو
عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره
قال الشيخ ابو عمرو لو تاملها لم تر كما الظاهر ان المراد به اهل نسب الايمان اليهم اشعار بكمال فهمهم
لان من انتسب بشيء وقوي قلبه بسبب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي لغيرهم
فلا منافاة بينه وبين قوله م للايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود دون من يوجد
في ذلك الزمان لان كل اهل اليمن في كل اعصار م ابن عباس ثيب في الايم احق في نفسها من وليها
اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرتهم الى وليها العقد ولهذا قوله م لا نكاح الا بولي
وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحثها او كد من حقه حتى قالوا الوالد
الولي تزويجها كفوا او امتنعت لم يجبر ولو اراد ان تزوج كفوا وامتنع الولي اجبر
والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب كذا قالت في حديث
لا تنكح الايم حتى تستاذن ق انس رضي انتفاعا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله م

في

ذوادنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا
ابو بكر فاعطى م سورة الاعرابي فقال م الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون
ثلث مرات تاكيدا جزء محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن فان كان مفضولا فان
قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م
للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء قال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذنهما
عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان وثيب العهد بالجاهلية فانه م لو استاذنهما ربما
سبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم موفقته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس
استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه م انه لو ترصم في الاعطاء لم يمنع منه سنية
الايمن م النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وكون
الميم قيل عاد رواته عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احدها هذا
قال سئل النبي م عن البر فقال البر حسن الخلق وهي الاتباع بين رسول الله م في الاعمال والاداب
ق انس رضي انتفاعا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها
قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما
جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه فوز الدنيا وخير الآخرة واما
الحديث الآخر وهو كوثم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضي
انتفاعا على الرواية عنه ابرق في المجال خطة اي القاء كبرق في ارض المجدل وصار اي
ثم اضاح اليه اولا يبرق في ثوب وكفانيها فيه اذا القيت تلك الخيبة فكوارتها
ان يدفن في قراب المجدل ان كان والا فيخبر فيها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن
حزام رضي روى مسلم عنه البيعان بالخيار بتشديد الياء اي المتبايعان ما لم يتفرقا او قال
حتى يتفرقا هذا احد من الرواي الحديث حجة الشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المازني
اراد فاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان اجاز ان يعقدا البيع فلو ثبت

خيار قبل المراد تمام البيع للان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يضاف اليه
عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول ففي اذا اوجب احدهما البيع
فالآخر بالخيار ان شاء وان شاء يقبل ومن لم يتفرق تفرق بالقول بان قال احدهما بعت
وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا ما كان فيهما من عيب
يورد لهما اي اعطا الله الزيادة ففيها يأخذ كل منهما في بيعهما فان كتما وفي عيب المبيع والثمن
وكذبا بفي في صفاتها محقت اي ذهبت بركة بيعهما ع ابن عباس رض روى البخاري عنه
البينة او حلفه طهر كل روي رفعهما تقديره عليك البينة او الحلف ونصبهما اي الزم
البينة او احلف قال لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه التأوب بالهمزة اداب به سبه وهو ثقل البدن وكرة
الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليجبسه مهما امكن تا
لتعجب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كتصفيق النساء وكتبيح للرجال الغدام
يوضحه في الباب الحامس ق حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص
اتفقا على الرواية عنه الثلث بجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك
الثلث او مبتداء محذوف خبره الثلث كثير وفيه اشارة الى التنقيص عن الثلث او الى
قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله قلة استغنى فالثلث
او كثير شك من الراوي قاله لحين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا فالشطر اي نصف
قال لا قال فالثلث بجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على المجرور بالباء ونصبه عطفا
على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الى كان الثلث في الشطر على الوجوه المذكور قال اي النبي ص
الجوينبه روي النبي ص قال لسعد اولا اوصيت فقال بلى فقضه سعد ص فقال ص وكم هو
يا ثلث ع ابو رافع مولى رسول الله ص قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا ومولى العباس
للنبي ص فلما بشر رسول الله ص بالاسلام للعباس اعتقه مارواه النبي ص ثمانية وستون حديثا في

الصحيحين

محقت

٢٢٤

الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي
بالصاد وبالسين ايضا معناها واحد وهو كرب الجار احق ببيع قرب للشفعة من غير الجار وقيل
اداد به كشفعة لما روي انه ص قيل يا رسول الله ما سقبه وروي ايضا الجار احق بشفعة اخذ
ابو حنيفة رح بهذا على ثبوت كشفعة للجار واجيب كنافي على ان لا شفعة للجار بقوله ص اذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة يحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب
بان يجاب بان كشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم
الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث كنافي على ان لا شفعة من جهة كشركة جمعا بين الحديثين
م ابو هريرة روي مسلم عنه الجرس من امير كشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخر عن
المفرد بالجمع الاداة الجنس اضاف الى كشيطان لان بثوته شاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية
دخلت على اعاينة ع رجلها خلخال فقالت اخرجوا عني مع قوم الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه
ع ابن مسعود رض روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله النار كذلك اصله سبور كنعل
يكون على وجهها وكنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسر امن المعروف فلا يكون سببا لدخول
الجنة ويسر امن المنكر سببا لدخول كنار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب
كنار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه الحرب خداعة بفتح الخاء وسكون الالف للمرة يعني انها
خداع المقاتل مرة لا يعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الالف وهي الالم من الخداع وبضم
الخاء وفتح الالف يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه الضحكة اي كثيرة الضحك وفيه اباحة الخداع
والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه ص كان اذا اراد غزوة وري بغيرها ع ابو لبيد
بن المعلى رض روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي ص حديثان الحمد لله رب العالمين هي كسبع المثاني سميت

صورة الفاتحة تماما

بها لكونها سبع ايات والالف فيه للعهد والمعهود قوله تع ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون
قرأتها مثنى في كصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت
مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة وكقرآن كعظيم الذي اوتيته قبل عطف القرآن على كسبع المثاني

من باب ذكر الشيء بعلامتين مختلفين كما يقال هذا الحلو والحامض روي انه ﷺ قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رض انتفاعا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تشتمه فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بكسرة قطع وكسر الراء وهو لغة والفصيحة هي الاولى حمل رسول الله حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت كقدر تنبيه اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العقاب واذابة الجلد قال القاضي هذا رد قول الاطباء بان هذا فاسد يهيج المرام ويخنق البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن بيقين الله اعلم قال النووي الراجح ان اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع كضمير فابردوها للحمى المعهودة المذكورة تحت الجنس عز وتنزه بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بدليل ح ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروف للنبي ﷺ غير مفيد اذ لم يعرفها وكونها معروفة ليس بمنقول بل الوجه ان يقال الماء كما يدفع الحموم في الحياة الحادة شرعا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى ماكن العلة فيطفيء حرارتها والمنكر عند الاطباء غلبة الماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رض انتفاعا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى التقصير وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رض انتفاعا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رض انتفاعا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رض روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يحفظ ما اوصي اي اوجره صاحب المال بتصدق وطيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يحوز فيما انفذه ولا يؤدي كفقير فاعطاه اكثر المقدار الذي عينه ليكون له ثواب من ذلك الصدقة اما هل يكون ثواب مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في كتاب الزكاة في حديث لا تنفق المرأة شيئا من بيت زوجها الا باذنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وفي نسخة خمر مبتداء محذوف وروي الكرمة والنخلة وروي الكرم المراد من الخمر ما من شانه ان يخامر العقل ويزيله لانا الخمر اللغوي وهي النيء من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة ولكونه من تحريمه بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير منوط ببيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابو هريرة

لا يدل

لا يدل على نفي ما عداهما يعني يحرم الخمر من هاتين ق ابن عمر رض انتفاعا على الرواية عنه الخمر معجونة في نواحي الجبل تقدم بيانه وبابا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيامة الاجر الى توبته وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رض انتفاعا على الرواية عنه الخيل لثلاثة لرجل وهو بدنة في تلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل خير نعاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بكسر الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه نبات كثيرة او روضة تسكن الماء فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصلها الطوال وسو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة الخيل من المرج او الروضة من غير بيان لما كانت حسنات بغير كون لصاحب الخيل ثواب معد او ربوا فيها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انها قصرت به لشاة انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين كانت له آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها وامر الانهار فشربت منه المشي ولم يرد ان ترعى اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كانت ذلك اي ما شربت منه بمعنى مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حسنى لم يقصد سقيه فمن قصده يكون اولى فمن ربط ذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سوال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدله به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله التي في رقابها الاحاد اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك لكل ما هو كل الى مولاه فهي لذلك ستر وذو ربطها فخر او رياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان النبي لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا مكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للعذر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء

ق النبي

ق

ق

بقيحه

م

ممن كثر الشر وهم جنة وناره جنته وجنته ناره ممن ادخله الرحمن ناره
بتكذيبه اياه يكون ذلك النار سببا لدخوله الجنة في الخرج ومن ادخل جنته بتصديقه
اياه يكون ذلك الجنة سببا لدخوله النار في الخرج وقيل ورد في بعض الاحاديث الصحيح
انه اعور اليمين وفي بعضها انه ممسوح العين ليس في موضوعها اثر عين فما وجه الجمع
قلنا انه ممسوح العين ليس واعور العين اليمنى ويقوي لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور
اليسرى لورود ذلك في الصحيح وبطلان احدهما او نقول كوزان يكون كل منهما عوراء لان عور
العين ان لا يكون لها نور البصر تصديقا على المحققة ايضا قال شارحه رحمه يحتمل ان يكون
الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فسمعها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول
لو كان راويهما واحدا لما غير هذا القدر ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى
عبد الله بن عمر رضه وعلى ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيد ان عمر رضه رضي الله عنه
الدنيا سجن المؤمن بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر الى ما اعد له من العذاب
الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر على عكسه فهي له كالجنة
كما ان داود الطائي رحمه لما مات سمع من الهاتف اطلوا داود من السجن عبد الله بن عمر رضه
رضي الله عنه الدنيا متاع ومتاعها ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا
المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينته ومعينته على دينه وقد روي
التقاضي رحمه وخير متاعها رضي تميم الداري رضه قيل انه كان يختم القرآن في ركوة ما رواه في
البيوم ثمانية فقرر صديقا انزعلم منها هذا الحديث النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة
ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين
النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله رضه قال لله رضه منهم نصيحة تم الايمان
به واخلاص العمل فيما امر به وكونه نصيحة لصديقه لكل ما علم مجيئه به واجتناب طريقته ولكتابه
نصيحة الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه في الحقيقة بين النصائح راجعة الى

العبد ولايته

ولايته المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عن الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين
دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم يقدر الوسع الدهور ردي الله عنه الذهب
بالذهب اي بيع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين
في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار البيع الشرعي
او استزاد اي طلب زيادة واخذ فقد ربا اي اذا زاد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وقد اشارة
الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه سواء في الاثم سواء عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب ق
بالورق اي بيع الذهب بالورق وسوبكسر الراء الفضة ربوا الالهاء وهاء وسوا بالمد
وفتح الهمزة صوت يعني خذ وهات قوله الا هاء وهاء اقول اكتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف
يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والتشديد منه موتد
يعني بعد البيع بلا تأخير الى يجيء الرابعة الآتي رمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا ياء
وياء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء وفي رواية الورق
بالورق ربا الا هاء وياء والذهب بالذهب ربا الا ياء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان
بين حصة الربوا ومن زيادة احد البدلين على الاخر في العدد اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث
بين شمة الربوا وهي احدهما بالاخر بسبة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير
وفيه شمة الزيادة على البسبة ح انه رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي ح
ما يكون من الله تعالى لان الشيطان وكيف لان يراد به ضرطاهر بما كما قال رضه من رأى رؤيا
حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحب ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي
من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون فراغ معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة والملذات
الوهمية فرؤيا من ستة واربعين وفي رواية النبوة بقي من اجزاء النبوة مر صح ان فيها اخبار
عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله رضه ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم واما الحديد الاجزاء ستة واربعين مما سلق

يتبين حقيقته وسوق هذا استقام كيفيته اعلم ان رواة العدد مختلفة في صحيحهم والمشهور منها
ستة واربعين وفي رواية من ستين ولذا في غير مختلفة في رواية ابن عباس اربعين وفي رواية ابن
عمر ستة وعشرين قال القاضي الطيبي رحمه هذا الاختلاف راجع الى اختلاف احوال الرائي فرؤيا الكافر يكون
من ستين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا تيقاوت على مراتب الصلاح ف ابو سعيد رض روى
البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الجيدة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قيل هذا اخبار عن النبوة عن
رؤياه لانه رأى ابتداء بالرؤيا في بدء بنوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه
بالنسبة الى جميع زمانه وحيه جزء من ستة واربعين جزء وضعفه الامام النووي رح بانه يكون زمان رؤياه
ستة اشهر قد رد هذا القائل ولم يسامحه النقل ق ابو قتادة رض الحارث بن ربعي رض انتقاعا على الرواية عنه
الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعتريهما مما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم
في المكروهة ولهذا اضيف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله
ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا التي يراد الله ان ينام العبد ويصدر رؤيا وكل ما كان
يمثل له كرشياء على طريق الحلم هو من افناء الغيب ويما يلبس عليه الشيطان وعمل له ما كانت كدرته نفوذ عمناه
في اليقظة ج يكون مارآه حلما قال النووي رحمه الحلم بضم الحاء والكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق
عائشة رض انتقاعا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى بمعاني والبيت
بحيث يكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها بقوله من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
اي قطع عنه كمال عنايته وهذا كيمتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ف ابو هريرة رض روى البخاري عنه
الرهن ركبا بفتحتين ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يحل مرهونة ما عليها
تاويل الخبر ان معنى اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة يردون اذن الراهن فله ذلك
حتى لو هلك الرهن في يده لا يسقط شيء من دين الراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة فعلى من تنفقة تعتبر بركوبه
ويشربه من لبنها يكون عليه وهذا مر الحديث عمل احمد بن حنبل رح وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن
منافع كاللبن ونحوه تكون للراهن عند الشافعي رح ويكون كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه

ق ابو هريرة رض

ق ابو هريرة رض انتقاعا على الرواية عنه الساعي على الارملة ينتج الجيم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة
زوجت قبل ذلك او لا ويبنى التي فارقها زوجها والمسكين زاد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد
في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو عمر
رض واحسبه اي النبي صلعم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني مثل الراوي في انه علم شهد بالمجاهد
وهذا اي شبهه بالقيام والصيام معنى ق ابو هريرة رض انتقاعا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب
يمنع اي السفر هذا المسافر اي يمنعه اكل نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه عن الاشياء
مع كمال التذاذ النفس بها كونها مشتاقة بالمتعة فاذا قضى همته ينتج الحق وسكون الهاء اي يعجل
من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل ينتج الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض انتقا
على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الميم نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المرأة
والدار فشوم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع فحاصل الثلثة بالذكر
اولا يمن عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع فحاصل الثلثة بالذكر
لان فيها اصل الضرر الكثير الى صاحبها اولا منها اقرب الى الملائمة فيما يبتلى به الانسان من تشاؤم المذكورات
فلم يفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عن عمومه بالاحاديث
الثلثة يشير الى ما روى ابن عمرو رض ان رسول الله صلعم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المرأة والدار
والدابة ذكره مسلم في صحيحه ويكون ان يقال انه نظر الى الوضع والا منافاة ما روى مسلم عنه انتشر
في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج العدد لورود النهي عن التنفس الا لحاجة اي امر اي اكثر
ريا في المدة واستثنى اي من مرض يحصل بالبرء في نفر واحد واستثنى اي اكثر استثناء للتبرك وابراء
اي اكثر براءة ونجاة من الغطش ف ابن عباس رض روى البخاري عنه انتفاء في ثلثة في شرطة محجم اي شربة
عسل او كية نار بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء مراد وتيكم خير ففي شرطة محجم الى الفرج الواجبة ق ابن عمر رض انتفا
المبتداء المنون بالام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا واثبات في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر
ادعائي على حسب ان انتفاء في هذه الثلثة بلغ صلكانه العدم به في غيرها وان اسند الى امر اي اكثر اي انما نهى

نهاعن الكي بعد بيانه في حديث لان فيه ضرا لان فيه تعذيبا بالنار ولا يرتكب اليه بدون الاضطرار
كما كانوا يفعلونه قبل الداء اضطرارا في حديثه ان اسيد رضي الله عنه كوى ابيا بيده حين رماه يوم الخندق
خ جابر رضي الله عنه انتفعة فيما لم يتم وفيه بيان بشرط انتفعة فيما لم يتم اعم من ان كمل التتمم
اولا وعند ان نفي وهم انتفعة فيما لم كمل التتمم وهذا الحديث مما تعلم فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على سكان الجو اي بيت فلا انتفعة اصح به ان قوله على ان لا انتفعة الجار لان المبتدأ الموصوف بالام الجنس
يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى نفيه الجار لعموم حار الدار لحق بالدار فيعمل بالوهم فيحمل الحصر على الادعاء وقوله
م ولا انتفعة على من لا انتفعة مرجوحة لفظا ولم يعرف الطرق خ ابو هريرة رضي الله عنه انتفعة والتتمم
ملكوا ان يتم التتمم بمعنى يلتقيان او معناه يلتقي صنوهما ويتقابلان بوجههما او معناه يستطاران من فلكهما
مرتوبهم طعنة فكوكب اذا انقض او ايما فضل ذلك بهما لتوبيخ المنعبدهما وقيل انهما خلقان من النار فعاد
ق اليها خ ابو هريرة رضي الله عنه انتفعا على الرقاية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري هذا
محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار
بالخاصية او يكون الشونيز ناهضا في كل داء بالتركيب تارة وبمفرده اخرى ولهذا منافع كثيرة يكثر النفع ويقل
الضرر ان ويتنفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرته في الطب لا السام
اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضي الله عنه الشهداء ستة المطعون وهو من مات من الطاعون
والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم
بفتح الدال ما تهدم وصاحبه فمات تحته والشهيد في سبيل الله انما اخرج لانه من باب الترقي في التشديد
الكلي الى اكثري وان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على ستة وقد روي ان جابرا رضي الله عنه قال الشهداء
سبعة سوى القتل في سبيل الله وذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب الحرق والمرأة تموت بجمع وقال
النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلاغا فان لم يخرجه الشيخان فما فيهما يجمع اقوى على انه يكون
عند النداء وقت صدور الحديث محصورا على ستة ثم تفضل الله تعالى وجعل الشهادة لمزيد فضل الشهداء
كلما كان فضل عبادة تم زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه ثم وقال الشهداء سبعة

نعم ان يتم بمعنى يحب حاجلا
جاءها ولد بالسرخ

م سعد بن عبيدة وقاص

وهكذا وهكذا

م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انشهي هكذا وهكذا اشار بيده الى اصابع يديه مكشوفة م
ثم تقبض الثالثة اصبعا فيضم اصبعه الى الرابعة الثالثة اراد به ان الشهي قد يكون تسعا
وعشرين لان كل شهي يكون كذا وكذا وان التوقيف راجع الى الشهي الذي في قبضة النبي ع
م ابو هريرة رضي الله عنه رضي الله عنه الشيخ شاب في جنبتيه في جرطوله الجميع وكثرة المال
ق كما قال الله تعالى لا يقام لزانيان من دعاء الجنبي اي من طلب المال خ ابو هريرة انتفعا على الدوابهما
قال الى النبي ع على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما
تبالي على مصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله صلعم فاصابها مثل
موت صبيها فجاءت بابه تعتذر وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال ع الصبر
عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه على الصبي الماجور
عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة حدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر
ايسر لم ابو هريرة رضي الله عنه رضي الله عنه الصلوة الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات ما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت الكباير التي اذا اجتنبت المصلي والصايم عن الكباير رجي له
انا تعالى ان يغفر شيئا مما بينهن كذا قال النووي رحمه والحميدي رحمه وهو الموافق لقوله تعالى
ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي رحمه هذا المفهوم وان كان محتملا
لكنه ليس هو المراد لان سياق الاحاديث في اياب بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير
فانها يكونها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى سنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا
اجتنبت الكباير وقت اجتنبا الكباير وخروجها عما بينهن الى ما بعدهما انها لا تكفر قال شيخ الكلا
باذنه ع كون الزاد من الكباير في رواية الشرك بهم باعتبار انواعهم من اليهودية والنصرانية والمجوسية
او تيارهم لو لو الحجاج لان الحجاج ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا كبير كل واحد انفهم له كبير
صاحبه صارت كباير اساتذة يريدهم اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود
مرة فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني بهذا الصلوة مشروعة فيما بين يديك

وهي الرخصة وادعى ابن حزم الاتفاق على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم جنة النار بفتح جنته
من النار لمعظم اجر او من المعاصي بكسر السين ق او تشريح العدوي دم الضيافة ثلثة ايام وما
بعدها في زمان اكرام واتحاف بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعم ما حضر
ولا يكلف لهم اراد الضيف ان يقيم عندها حتى اي بعد ثلثة ايام حتى يثوبه ثم رتب
الافعال اي توقع المضيف الاثم بان ذوبتا بطوله مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه
من الحوائج وغيرها ان حبسه مطر او مرض قام بعد الثلث وانفق من ماله ينفعه بهذا كله اذا لم
يطلب الضيف اقامته اما اذا طلبها وظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها ان دعاه لم والوا يارسول
الله وكيف يؤثم قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به يطعمه من الباب الثاني اي يطعمه مالا حمد ق
الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله دم فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها
سنة وحمل الحديث المروي على ان المصدر به ايا ما واجبة عليه لمكارم الاخلاق او على
الضيف الحض اعلم ان شيخ دعم هذا الحديث بعلامة ق لكن رواية ما صادقة في صحيح
م ابو شريح الخزاعي رضه والمروي عن ابي شريح العدوي حديث ان خ انا سمعته اذنا ووعاه
انه ارى عنه الطاعون وجزاي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل ومما لذين امر لم الله
ان يدخلوا الباب سجدا فدخلوا امرانه فارسل عليهم الطاعون فمات منهم ثمانون الفا وسبعون
كذا قيل قرمنى الطاعون خ الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انبئ به انفقا على
الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا كامل م عمر بن عبد الله
رضي الله عنه الطعام بالطعام بمعنى بيع احدهما بالاخر فيكون مثلا بمثل اراد بالطعام
ما يكون من جنس واحد توبتة حديث اذا وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك
الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي ع سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين
الطهور قيل سوا بالضم وبالفتح مصدر وقيل بالاول اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون
انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له ومنهم من عكس المصدر مراد شطر الايمان اي ان الجاء فيه نصف

اي نصف

الى نصف اجر الايمان

اي الطاعون

اي ان ما ذكر

اي ان ما ذكر

اي الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر
عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال
العدوي رح المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم وانما كان
صحة الصلوة بايجاد شرايطها واركانها جعل الطهارة او في شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر
نصفا حسيا وهذا اقرب الاحوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه او يملأ ما بين السموات
والارض بعد ان شكك الراوي بملأ كل منهما ما بين السماء والارض لو وزن بهما وقيل معناه يملأ
ما بينهما لنفس التسبيح والتحميد كما قال الله تع وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور اي تكون نورا
لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال الله تع يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم
او معناه الصلوة نور بسببها يهتدي في ظلمات الدنيا كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس بذلك الدفع في سبيل الله
او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة له سديدا لسيرا على حاله ولا
يسئل عن عمره فيما له وابلاه فيما ذهب فيه الصبر الحبس في الشرع وهو على اقسام ثلثة فريضة ونافلة
البدني كصوم وصلوة فيكون ضياء ق ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال م في جميعه ضياء وفي حق الصلوة
نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية
فيكون الصبر الذي هو الجزء الطهر ركينة فكانه قال م عدد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة
والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على ايمانك ان عملت به او عليك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي يشتريها فالبيع هنا كذلك فمنهم من يسعى في فكاك نفسه بالاعتاق او الفداء فمعتقها او موبقها اي مهلكها
وموثقها اي يبدر في بيع نفسه كذلك اصر من الناس الحابس اذا عذبها او اسر يستحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه
فان عمل خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق النار فيكون موبقا او يقال المراد ببيع نفسه هنا اشراء
توبته وهي فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه فمشتري نفسه ليسعى في فكاك رقبته من النار
بالدنيا فيكون معتقها وتارك الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها وابن عمر ق

رد انتفاعا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد من الظلمات اشتدادها كما فسرت بها في قوله فلا يرى بعضهم بعضا ولا يهتدي الظلم بمعنى الظلم سبب لاشتداد صاحبه وكون ذلك يراد بها معنا يا الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم م ابن عباس العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه رقم المصدر بالعلامة ثم تكتب العبارة في صحيحهم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه لشبهه بشيء منفور عنه جدا وبه عمل الى ان قال ع الا الوالد فيما وهب لولده فلا رجوع له وهبت لبعض ولده وان جاز عند لما روي انه ع قال لبشير بن سعد خذ وهب لبعض اولاده فلا ارجع والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا توصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضي الله عنه العبادة في الهرج كهجرة الي واصلا طاهر النجس كهجرة الي اي زمن كثير الثواب وقيل الهجرة في الزمان كانت قليلا لعدم تمكن اكثر الناس فرد لكن كذا العابد في الهرج قليل ق ابو موسى رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه الجحاء وجبار بمعنى الكلاء الحمية سدرة

لا اضمن على صاحبها لكون هذا السبع على الاطلاق لا دائما لوجود ما يدل على تأديبه اذا وقع على صورة كقيد راكبا عليها او قائدا لها او سائقا فيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء ضمن لا ضمان على حافرها في ملكه او في فلاة فليست ملكا حدا ما اذا حفرها في الطريق او ملك الغير بغير اذنه فانه ضامن على عاقلته الحافي والمعدن جبار لكم وفي كاركم خمس البئر وفي الركاز الذي يوجد على المعدن والكنز والمنكب هنا الذي يحمل على المعدن لانه يوجد ما بين ان ما تيلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو موسى رضي الله عنه انتفاعا على الرواية العمرة الى الحج كفارة لما بينهما اي في الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالط شيئا من الاثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه الموءي جابر ق جابر رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه الموءي لم ر ذهبت له الموءية في هذا الحديث بمعنى المعقول اي ما يوءر وفيما قبله بمعنى المصدر يقدم بيانه الموءي والخلاف فيه في الباب الاول وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما ق ابو سعيد رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه نفل يوم محمد واجب والجمهور على انه

سنة لقوله يوم

سنة لقوله يوم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل وهو الحديث بان المراد ما الواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاتيان به وان قلت قوله يوم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كغسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ وان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان التقييد به عبثا قلنا اذكر لان الغسل في الجملة للاصرار غير معين وان تبين اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتداء وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا عطف على مقدر مشهور بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو موسى رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه النبي والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الغدادين بتخفيف الدال المهملة فدان بتشديد الدال وسوالق التي تجرث بها والمراد اصحاب الغدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البقار بقار ولصاحب الحمار حمار قال الوزير يشير به اي الى تشديد راصحاب الروايتين وقال اللاهمي الغداروني بالتشديد هم الذين يحلبون اصواتهم في زروعهم وموائهم من قولهم اذا اشتد صوت من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه النطفة في السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرايع وكانما امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف اي من سنن الفطرة ولواحقه وقال النووي في هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس مرادا لما روي ان النبي ع قال عشر من الفطرة وزاد على ما ذكر الى الحدود قال الوزير في المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير وافي لانه لا يتم وزن القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفين يفيد القصر فيحتمل ان يقال المراد من الفطرة في قوله يوم الفطرة هي التي المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل بالبدن الحيوان وهو قطع الخلقة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر مميز به من المسلم والحديث حجة عليه والله اعلم بمراد

قاص طراش اتملك

ق الفخر جوت سرمق

ق سنة القديمة

مطر الفطرة

اي حلق المعانة بالجديد وان ان يشوهها بعيبه لا يكون على وجه السنة وحقيقة قص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب
ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيداء بسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم الخنصر ثم يعود الى الابهام
فيداء كذلك هكذا ثم ينتقل الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيداء كذلك هكذا وختم كذلك
السيري قال النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس سنة لان الشرع لم يطلق بالحلق ويكون
اعوز للرواية الكريمة قال النووي ٩ النتف افضل لمن يقدر عليه لما حكى ان انسانا فيهم كان يحلق
ابطه فقال علمان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع رويتم عن انس مالك قال وقتت لنا في قص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك عن اكثر من اربعين ليلة وذلك
من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل فكان كالمرفوع ح عبد الله بن محمد رمز رواه البخاري عن الكبائر
الاشراك بالله اراد بهم الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في الذنب وعقوق الوالدين اي قطع
صلتهما ما خوذ من العق وهو الشق وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وسوء قطوعها
الطيبة بهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي بالحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا
لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس مراد
لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف اي من اكبر الكبائر وليس المراد بان الاربعة
المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو
اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس رض انه قال كل ما نهي الله عنه فهو كبيرة
وبه اخذ طائفة منهم الامام ابن الحق الاسفرائني وقالوا اتيان ما نهي الله عنه سواء نهيه للتحريم او التنزيه
يكون مخالفة للامر وبهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير
وجود والنبي ٩ اثبته فيكون ضعيفا وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقب الله بعضهم بالنار ولعنة
او غضبا او عذابا فهو كبيرة وبه اخذ الحبر وركذا قاله القاضي عياض رح وقال الامام الواحدي الذنب
لا يوصف انه صغير او كبير ما لم يضفه الشارع ٩ وانما لم يميز ٩ بينهما ببيان انه ايّ نوع من انواع الذنب

صغير اي نوع

اي حلق العانة بالجديد وان ان يشوهها بعيبه لا يكون على وجه السنة وحقيقة قص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب
ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيداء بسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم الخنصر ثم يعود الى اليسرى
فيداء كذلك هكذا ثم ينتقل الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيداء كذلك هكذا وختم كذلك
السيري قال النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس سنة لان الشرع لم يطلق بالحلق ويكون
اعوز للرواية الكريمة قال النووي ٩ النتف افضل لمن يقدر عليه لما حكى ان انسانا فيهم كان يحلق
ابطه فقال علمان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع رويتم عن انس مالك قال وقتت لنا في قص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك عن اكثر من اربعين ليلة وذلك
من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل فكان كالمرفوع ح عبد الله بن محمد رمز رواه البخاري عن الكبائر
الاشراك بالله اراد بهم الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في الذنب وعقوق الوالدين اي قطع
صلتهما ما خوذ من العق وهو الشق وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وسوء قطوعها
الطيبة بهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي بالحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا
لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس مراد
لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف اي من اكبر الكبائر وليس المراد بان الاربعة
المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو
اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس رض انه قال كل ما نهي الله عنه فهو كبيرة
وبه اخذ طائفة منهم الامام ابن الحق الاسفرائني وقالوا اتيان ما نهي الله عنه سواء نهيه للتحريم او التنزيه
يكون مخالفة للامر وبهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير
وجود والنبي ٩ اثبته فيكون ضعيفا وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقب الله بعضهم بالنار ولعنة
او غضبا او عذابا فهو كبيرة وبه اخذ الحبر وركذا قاله القاضي عياض رح وقال الامام الواحدي الذنب
لا يوصف انه صغير او كبير ما لم يضفه الشارع ٩ وانما لم يميز ٩ بينهما ببيان انه ايّ نوع من انواع الذنب

صغير اي نوع

صغير اي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال
الشيخ الشارح كشف النقاب لان الصغير والكبير انما يعرفان بالاضافة فصغير اذا اضيفت
الى ما هو منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة والى الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر
الكبائر واما اصل الصغائر فكالسبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذه الكشف اكثر
لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا
توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا بيان لم يروا الظمان لانه يثبت الصحيح
ان محمله الى الجملة فكذلك الصغائر دون الكبائر واذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة
بالاضافة يكون حكمها وغير مكتوب وهذا مما ورث التنفير فكيف يحصل به التبشير
ابو ذر رض روي عنه ٩ الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعم الكلاب واخبثها
واقلها نفعا واكثرها انعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل رح لا اكل الصيد به ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة سعد بن زيد رض
انفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي حمان الله
على عباده واعطاه ومعناه سبب بها المن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وما
شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الدهر حاد المجرد مادة شفاء وان
كان باردا في المخلوط والظاهر ان مجرده شفاء لانه ٩ اطلق ولم يذكر الخلط حلا روي عن ابي هريرة رض
انه قال عصرت ثلثة اكؤس وجعلت ماءها في قارورة فكحلت عمه جارية لي فبرات باذن الله تعالى
وقال النووي رح داينا في زماننا اعمى كحل عينيه بماء بجوز فشفي وعاد بصره ح ابو هريرة رض عنه روي
النجاري الذي يحيق بفم النون اي في الدنيا يحتها في الناس اي يعذب في الاخرة مثل ما فعله والذي يطيفها
بفم العين اي في الدنيا يطيفها في الاخرة ٩ انه ٩ روي عنه ٩ الموذن اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكون
سادات والعرب يصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير
اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء يقال جاء عنق من الناس اي جماعة وعن اجاب دعوة

الموذن

يكون معه وقيل معناه مع اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون
في الكرب يكون المؤمنون اكثر رجاء بان يكشف لهم في دعوته لاجابة وكان ذلك فراء مراعاتهم عند رفع
صوتهم وقيل طوله العنق كناية عن الفرح كما ان حضوره كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل الورق
الى افواه الناس يوم القيمة طال اعناق المؤمنين في الحقيقة لعلمنا بهم ذلك ودوي اعناقا بكسر الهمزة
بمعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير مستدركة ام ابو هريرة رضي الله عنه عن المؤمن احد المؤمنين
اخو الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان تعاشروا معاشرتهم في التحاب والتصافي والاجتناب
عن التجافي ام ابو هريرة رضي الله عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب
الاسباب وقال النووي رح معناه صدق رغبته في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات
وقيل المؤمن القوي صبر على مجالدة الناس وتحمل الاذى وعلمهم الخير وارشادهم واجب الى امر المؤمن
الضعيف في كل خير ينفع وكل امر القوي والضعيف خبر لان تعرفهما في الامثلة وهذا الخبر هو المقصد
وسوق الكلام احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة منه في افعالك الكاسفة لكربة الاخرة
عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل
فان لو اي استعمالك كلمة لو على وجه منا نهم الا قدر تفتح عمل الشيطان لانه من عمله امامك استعمالها على وجه
التاسف على ما فات وعلم ان لن يصيبه الا ما شاء الله ليس بكفره وقوله هم لو اني استقبلت من امري
ما استدبرت هذا القبيل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد
بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعض
وفيه حض على التعاضد غير لائم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبي صلعم ضيف
كافر فامر صلعم بشاه فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم
فامر له رسول الله صلعم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال صلعم المؤمن ياكل في معى
واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وقيل في عصره لانه كان
ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بعد الحاجة فكانه ياكل في معى واحد والكافر

لشدة حرصه

لشدة حرصهم ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا التحديد كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان
المراد المؤمن المرضي عن سجاياه اولان هذا ثابت بطريق الغالب كونهم اقل اكلا من الرجل القوي في المعاء
وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين حتى الكافر فلا فرق وقيل معناه
ان الدنيا سخي المؤمن فلا يهتم بما ياكله بخلاف الكافر وقيل معناه ان
المؤمن لا ياكل الا من حيث الحلال والكافر ما يبالي بما اكل لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم
من سبب ذكر م ابو هريرة رض رواه صلعم المؤمن بفتح الميم وكسر الهاء مشددة وفتح الفاء وكسر الياء
واهل اللغة الغين والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله
وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في ضبطه بمعنى الحسن حال كونه
حال الكون مع السفرة الكاتبين اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد وكتبوها لاعلام الكرام
البررة جمع البار وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واتقن كل حرف في مخرجه ومعنى كونهم اركبون
في مناديهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من حيث انه كامل الكتابة امين ومودية الى المؤمن
والذي يتوأم القرآن ويلتتع فيه اي يردد في تلاوته لصعوبة ضبطه وهو عليه اي القرآن على ذلك
العارض شاق يقال شق علي الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر اجران اجر
لقرأته واجر لتعبه فان قلت لم لم يذكر للماهر اجر فلعله اكثر فلم اقتضى المقام ذكر المتعتع
لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية
عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي
عالم يعطني فقال صلعم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك عالم يعط على بناء
المجهول كلابس ثوبي زور وقيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد
وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الظاهر وقيل هو كمن يصل بكسر الصاد اي يزين لزوجها انه
شبعان وقيل من يلبس ثوبين احدهما له وهم انهما له ق علي رض اتفقا على الرواية عنه المدينة
حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي

اي جبل

بوادي في البين حين هاجوا وقيل ظاهر ان ما بينهما لتحريم فتكون ذكر بعض غلطا من الراوي
وفي رواية ما بين عير وثور وهذا مستقيم لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان المدينة
ومكة ما بين عير وثور بمكة وكمل انه مراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الذي
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة فشبهها اصبي اللابتين لعير لسبق وسطها
قال الحموي يعال لما تأتى النصف وسط عير ولم يقع الهدم في ظاهرها عين واللابة الحرة
بتشديد الراء وتخفف لامتناعها على الصعود فيها حدثا اي ابتدع في المدينة امرا غير
مرضي في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي يصير فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا
مبتدعا فيها او آية الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابداعها
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لئن يكون حظها عند الله اعطاء مرتبة
الفاعلين بلا عدد او عند الملائكة والناس عزد تمامهم له واللعنة اذا وقعت على الحكم
يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وصيغ الجملة كيتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه
وكذا قوله لم يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا
عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد واسجح ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
قال الشيخ الكلاباذي يكون ان يكون معناه لا يقبل الله منه فريضة قبولا يكفيه بها من الخطيئة
وان كان يكفيه بها ما شاء من الخطايا كما قال في الصلوات الخمس يكفرن ما بينهن فيجوز ان
يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا تكفرها الصلوات ولا تمحوها من ديوانه الا التوبة
فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يغفرها الله بمشيته او استفاضة النبي ﷺ
او نظر النار فيطهر بها ذنوب المذنبين واصل ذمة امان واحد هم كان كامان كلهم يسعى
بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة لتعقبه الا اذا تضمن مفسدة وفيه
حجة لمن خفر ذمة وان امان العبد عند من اضفى مسلما اي بقضي عهده وامانه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا تقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما

بغير اذن مواليه

التوجه والنافلة

بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة نهى من عقد الموالاة وعقل عنه الا على بني المعتق اي جاني
ان ينتقل عنه الى غير الا باذنه لما فيه من تضييع حقه ولما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقل الولاء
بفتح لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقوله العتيق معتقة انت مولاي ولكه
ولاي لكن على هذا الوجه لا يبقى لحوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل
باذن مولاه الا ان يحمل هذا التقييد على الغالب لان العتيق اذا استاذن ممن معتقه في ان يرتحل
غير مواليه لا يأذن له عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا سعد بن ابي وقاص
روي عنه المدينة حين لهم اي لم يكن عن المدينة غير بها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
اي لما تركوها واما نفي العلم عنهم لان غير كل عنها انها خير له من غيرها ولم يجز على موجب
علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر وكون ان يكون لو للتمني لا يناسبه
اي لا يتركه المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعوله الا ابدل
الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته ﷺ وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها
بضم تين وسكون الهمزة الاولى اي شدايدها فرضة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقة ام مهة
خاصة هو ايها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيانه هذا الكلام في الباب الرابع
وحديث لا يصبر احد على لاوائها اي المدينة فيموت دونها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يدخلها بفتح الياء ومعناه واضحت اداء يكون لازما ومستولا
عن الدجال والطاعون اي يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا بركة دعاء النبي ﷺ
انا ان شاء الله هذا ذكر على وجه البركة كما آنفا وفي نسخة وافي نسخة اتفقا على الرواية عنه
فجاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل حاج قوما وهم لا يحجهم فقال ﷺ المرء مع من احب
فيه من حاصة قوما لا اخلاص يكون في قلوبهم وان لم يعملوا عملهم لشرف التقارب بين قلوبهم وربما
يؤدي ذلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار ورجاء الالحاق بهم والاخلاص

من النار وقال انهم ما فيه المسلمون بشيء مثل فهم بعد الحديث انتهى وابو بردة روى عنهما
المستبان اي اللذان يسب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا الا من البادي وهو مبتدأ
خبره قوله البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقد قابل
ان يقول لسبابه ظالم وناجاني ولا يكون اثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم
من سبيل لكن العفو افضل لقوله تع وان تصبروا وتغفروا ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن
المسبوب اثما وبرئ البادي من ظلمه لوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يعد فيه اثما قالا
قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا او هو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يحيد
المظلوم يعني اذا كان المسبوب في ارب عن حد لا يكون الزاجر على البادي فقط بل يكون الزاجر اثما
ايضا ابتداء قبل ان ينقص المسبوب ليرتفع عن البادي اثم الزاجر ابتداء كذا ذكره النووي وعلى
هذا تقدير فيما قالا مضافا اي لوم ما قالا او ان عمر اتفقا على الرواية عنه العلم لا يظلم اخ العلم
اي لا ينبغي له ان يظلم ولا يسلم هو من باب الافعال والمدح فيه للسبب اي لا ينبغي له ان يسلم قال الجوهري
ق الم بفتح الميم وكسرها الصالح يذكر ويؤنث ق ابن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
العلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلكم قوله اي مصداق
قولكم قوله تع يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه
للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا هو ان لا يرتدوا عنه اذا افتتنوا وفي
الاخرة ان لا يتلكؤا حتى سئلوا في القبر ويستقيموا بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا
على الرواية عنه العلم اي العلم التام من المسلمين في لسانه ويده بان لا يتوقع منهم بوادر
فرط منهم ولا يؤذيهم واعراضهم عدم الالتفات الى الذكر لان التوقع يسيء ويوقع الكدر وخص
اليد بالذكر لان حفظ اللسان قد يكون بالسكوت واليد لا تكاد تكون الا بالفعل ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر
ما نهى الله عنه في المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل
الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبر بما نيح عليه

وفي رواية

وفي رواية ما نيح عليه اي بسبب عدم بيانه في الحديث الثاني في حديث ان الميت ليعذب بما يردم
روي عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم
ففي قريش كانوا مطلوبين في كفرهم لكونهم الكعبة في ايديهم وكذا هم مطلوبون في اسلامهم
كذا قال المظهر وقال الطيبي معناه ان اساعيتهم في الايمان بالرسول هم كانوا من قريش
وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته هم وكفروه كانوا منهم وكانوا قدوة في الحالتين
لسائر الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم اخيارهم وان
كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن اي فيهم
متفاوتون في مقدار الشرف على حسب السعادة والكمال وتفاوتهم في معادن الذهب
منها فالذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر
مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج بالرياضة النفس كما يستخرج جواهر المعادن بالمعالجات
والثقب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اي كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه
في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بانضمام العلم الى المشهور وعلى كثير اي اذا
صاروا فقهاء عالمين كذا قيل وفي خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول فمجموعه
اشد الناس كراهية لهذا الشان اي حتى يقع في المراد من الاسلام يعني كبعض خيار الناس اشدهم
كراهية للاسلام كفرهم ونحوها مما كانوا يكرهون في الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه
اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قال القاضي وكون ان يراد منه الاعم بكراهية اياها
اعانة الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا ق ابن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل
مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة
والاستيناس قليل كقلة الراحلة في ابل وهو البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي
على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول
اذا قل سولاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوء بالفجرة

والاشارة وله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صادوا اقل
من القليل م ابو موسى رض روى عنه النجوم امنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما يوعد
بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل توكلهم رجل عدل
يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت الى السماء ما يوعد
من الانفطار والطي كالمحل تجوز ان يكون امنة جمع امن فعلى هذا الوجه
يكون قوله م وانا امنة لاصحابي فرقبل قوله ق ان ابراهيم كان امنة فانتا
فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاحداث بينها
واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور الفتنة
وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رض انتفعا على الرواية عنه الوتر ركعة فراجع
الليل وبه عمل الشافعي رض في احد اقواله في الوتر وقال اعتما الحديث منزع
ق عائشة رض انتفعا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال ع لي اشتريها واعتقها الولاء لمن
اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس
قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد لتوبيخ ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها
وان كان البيع بشرط كذلك لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض
انتفعا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد قادي
عتبة انه ابنه فقال ع الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر وقيل
معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يتم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه
وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش
لا فرق ان يقال للفلان مهر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رض انتفعا على الرواية عنه
لكن الذي سمعت رسول الله ع حكيم بن حزام وابو هريرة رض كذا قاله الشيخان والترمذي

وغيرهم اليمين

وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها
في ظن الحالف ومحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها
اما بتلف للحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود لنفعه اليه في العاجل او في ثوابه في الآجل
او بقي عند وهم نفعه او ورثة من لا يحمد وروي بضم الميم فيهما ق ابن عباس رض
روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة لتقدم بيانه في الباب
الساد س في حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى عنه اليمين على
نية المستحلف يعني من استحلف عني على شيء ونوى الحالف خلفه غير ذلك الشيء سواء
كان مبتدءا على يمينه او بقضاء ليعتبر فيه المستحلف فيه لا نية الحالف وتوريته وبه
عمل مالك ان في رد اليمين على نية الا اذا استحلف القاضي في دعوى توجهت عليه
اليمين فيعتبر فيه المستحلف وحمل الحديث على هذا اذا استحلف القاضي بالله واما اذا
استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق فصل ع
م ابو هريرة رض عنه روى عنه ايما امرأة اصابت بكرا وهو بالفتح ما يبتغى به
فلا يتعد معنا الفاء لان الفاء خص بالبغاء بالذكر لوقوعه انتشار الظلم وخلو الطرق
عن المرة بسبب التهي امر ال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكنون من قضاء الاوطار بخلاف
النهار وقيد البغاء بالمرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رض عنه انتفعا على الرواية عنه ايما
امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذه الله اي خلص كل عضو منه اي بمقابلة كل عضو
العتيق العلم عضوا منه في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة
رض روى عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الفاء اي فارقه ايما للشرط مبتدأ
وما زايدة للتاكيد وابق ضبط لاضفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله
فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهدة فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز
ان يراد بها الذمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فيكون

اصد بينهم وبكسرها في معجمته الخانية على اباحته ويروي ابو عبيد عن ابي عمرو كوفي كوان نغمة
الوتي صحة يوضح اليهم ابو عبيد عن ابي عمرو رضي الله عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فنبغي اذا اتيتم
قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليها بخيل ولا ركاب بل صالحتم اهلها على مال يأتيكم فهو لكم فيما
نبغي ما اخذتم منهم يكون فيئا معروفا لجميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم مالها
بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله وللرسول ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ
خمسها لله وللرسول وتقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال
ش انا في انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ش عمرو رضي البخاري عنه ايما مسلم
سمعتم اربعة نفر اي رجال يعود ضمير تخيروا على لفظ النفر قال اي الراوي فعلنا واثنان نفر لو شهد
لكم ليت اثنان كخيروا على لفظ النفر قال النبي ع واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن
الواحد اذا شهد لم هل يدخل الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث ش انتم عليه
خيرا علم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا واثنين والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا
عن الثنين فخمر سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل ش ابن سعود رضي البخاري
ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال
فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر وينتفع به وارثه ويجانب عليه
مورثه م جابر رضي عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتري به بدرهم يعني حقيرا اسكدا اي
صغير الاذن خلقة ويقال سكاء اي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا
فتناوله اي النبي ع ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا
ان ينتفع به قال اي النبي ع تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك لثقب الاذن اسم
كان اي لو انه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله الدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان
الجدي عليكم اي كانت الدنيا اهون لكونها ملعونة عند الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن هو لك فهو
دنياك م عقبة بن عامر رضي الله عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء

ار يصبح

المهملة اسم واد

اسم واد بالمدينة اي يتوجها اليه اولى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد ذي احفرها ما الذي لكون كل
منها او ذي المواضع التي تقام فيها السواقي الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف
الناقة العظيمة السنام حلبات بهن ثنى تثنيها واوافي غراما اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب
وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك قال افلا يغدو احدكم في المسجد فيعلم بضم الياء
وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخ شيخي بردالله مضجعه وقال هذا في المتن فيعلم بفتح الياء وكون
العين صحح كذا او يقرأ ويتعلم بتاء في العاملان ان من كتاب الله خير له من ثلاث خير مبتدا
محذوف اي هو خير له من ناقتين وثلاث آيات خير من ثلاث اي اربع اي اربع آيات قرأها يا خير له من اربع
اي اربع نوق ومن اعدادهن معطوف على محذوف اي هو خير له من اربع آيات قرأها خير له من اعداد النوق على
التفصيل المذكور في الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قال القاضي وقال بعض الشراح يحتمل
ان يراد ان الاثنتين خير من ناقتين ومن اعدادهن من الابل لانهم ينتفعون في الدنيا والآخرة نافقة في الدنيا
انما قال هم على وفق ما يفهمه ويتعقبه المخاطب الا فالآخرة خير من الدنيا وما فيها
م ابو هريرة رضي الله عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جمل الواو وفيه للحال والشق
بالكسر النصف والجمع بفتح الجيم موصوفة قاله اي النبي ع الحديث لما تذاكروا الهلة الهدر عند
يعني انها يكون في اوائل الشهر لان القمر انما يكون كذا في العشر الاول فصل ش ابن ذي البخاري عنه
اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لهم هود بعد السلام هذا الكلام مع التفسير
السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي ع
ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جواب محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني
كيف وقالوا اعاذه الله من ذلك اي من الاسلام فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال
الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال عبد الله سلام هذا وهو اشارة الى مصدر

الفصل الرابع

انتعصوا الذي كنت احاضر يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم
م انهما ردهم رضي الله عنه اي وادهدا قالوا واذا لا نراك وسوا ذرق بين الحجرين قالوا هم كانتي
انظر الى موسى هابطا من ثنية وهي الطريق العالي في الجبل ولها الجوار بضم الجيم وبالهمزة يقال جاء
الرجل اي تضرع في ما يدعا الى الله بالتلبية ثم اي النبي ص على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصورة للالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذا قالوا ثنية هرشى
قال كاني انظر الى يونس بن موسى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خدام ناقة
وسوبكسر الخاء المعجمة جبل يقاد به البعير جلبته بضم الجيم وبالباء الموحدة وبينهما لام ساكنة ثم
وهو يلبي فان قلت كيف راهما النبي ص يجان وهما في البحر قلت جواز عرف كما سبق في ابواب السلام
في حديث لعدد التي في البحر وفيه مالك ابن بحينة رض اتفقا على الرواية عنهم قال النووي اسم الراوي
عبد الله ابن مالك ابن قشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة
والنون على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح ارجاء الصبح ارجاء بفتح الهمزة والمد فيهما
استفهام على سبيل الانكار قال التاريخ المغني اصلية سنة الصبح اربعا قالم لرجل صلى ركعتين
في الصبح ثم لما اقيم فقام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى اصلي فرض الصبح
اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة
الا المكتوبة ابو هريرة رض روى عنهم اندرد وند بالغنية بالكسر نفد اندرون جواب هذا السوال
قالوا الله ورسوله اعلم ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة انت صفة اخاك حال كونه غايبا بوصف يكرهه
اكاجمهم قيل اقليت ان كان في اخر ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني ان قولك ان كان اخي موصوفا قايما
وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح
الباء وقال الخطابي يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير
قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يتاب المظلوم الظالم ممن قدر على انتصاح بان يقول ظلمني
كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يعمل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين

فر الرواة صونا

من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بيعه ونحو
اذا لم يوفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق كالخمر قد ومنها ان يكون مشتهرا
بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج ابو هريرة رض روى عنهم اندرون ما هذا قلنا
الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمى به من انا هنذ سبعين خريفا فهوى اي سقط عبر
عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البعيدة في الذهن الان وسوكم للوقت الذي
انت فيه وسوظرف غير متمكن وقع موقعا ولم يدخل عليه الا الف واللام للتعريف لانه لما
اشركه حين انتهى الى قعرها وتدلى فيها الان قال النبي ص الحديث حين سمع وجبة بفتح
الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات فلان في ذلك الوقت يهودي
عمر كان مئتين سنة هرقل بفتح الطاء وضمها لكن الاول هو الوجه حقيقة وسمع الله لهم
دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي ص عجزها وفي قوله اندرون ما هذا وقوله الله
ورسوله اعلم دلالة عليه ابو هريرة رض روى عنه ص على تعلل الشيخ اندرون فغر المغفل
قالوا المغفل فيما نرى لا يدري والمتباع اعلم ان المذكور في صحيح م وجامع الحميدي وكتاب
الحميدي وجامع الاصول اندرون ما المغفل وهذا سوال الان فمن يسال عن الشيء
عن الوصف وصفا بين النبي ص بوصف الذي لا يمكن ان الله ما لك قال ان المغفل من امتي
هذا بيان عمل امته في الحقيقة وليس ياصر ان عرسا ما لام من ياتي يوم القيمة بصلوة
وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته
واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل
ان تقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرح عليه وهذا
الاوزار كلها جزء لا وزر ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار
عن ابي هريرة روى البخاري عنه هذا من الحديث السابق في اوايل هذا الباب من ان جبريل عليه السلام جاء

السوم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها الذي في السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال انه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل بصورة البشر باذن الله انكم استيناف
اي اتى لمحل تعلمكم دينكم حاله يعني عانا تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين
بدينهم قبله اما قال عمر رد العلم الى الله ورسوله ح وفيه دلالة على ان السائل ملك
اشارة الى فطنة المتعلم عند شيخه ان يستنبط ولا يبادر بالجواب بما يصوب ق الذي يحمد
اتفقا على الرواية عنه الرضوان ان يكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح
كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن كرجل فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر
وعلم وعلم قلنا نعم قال الترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسنذكر الحكمة في تخصيصه
بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده
اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وان قلت لم لم يبين له اولا الامر كونهم
نصف اهل الجنة قلت لان الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف اكرم للبشيره
وحملا اياهم على كمال الشكر وتكثير ثم انه تم ترقى في حديث اخر من النصف الى
الثلثين فقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامم منها ثمانون وانما هذا
تفضل من الله لهذه الامم حيث زاد عددهم فاضعف به النسوع فكانهم استبعدوا كونهم
نصف اهل الجنة لسماعهم من النسوع وان من كل الف من اهل النار تسعمائة وتسعة وتسعون
فازالهم استبعادهم بقوله وذلك ان اهل الجنة سبعون كونكم نصف اهلها بيان ان الجنة
لا يدخلها الا نفس مسلمة نفي مؤكدة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وسبق الفحم
مرقوقة البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الابيض
الامر كالمستبعد دخول كلهم الجنة ق وعمرو اتفقا على الرواية عنه الرضوان هذه المراة
طارقة ولدها في النار فلما للعهد اللام في الولد ابتداء اراهم بعباده في هذه
المراة بولدها حين رأى اي امراة من السبي تسعى اذا وجد كذا وقع في بعض النسخ

المصححة

المصححة لكن صوابه اذا وجدت لان اذا للمفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة تدخل الاسم
والمذكور في صحاح فيهم اذا وجد صبيا في السبي اخذته فالرفقة بطنها اي الصفقة
فارضعته م ابو هريرة رضي الله عنه دوى عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم
سمعنا وعصينا واطعنا غفرانك ربنا والمك المصير قالوا لما انزلت لله ما في السموات وما
في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا لا كلفنا من الاعمال ما لا
نطيق الصلوة اي على الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه
الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق اليهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية
تعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المهتم
والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكون في محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا
باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او محكمة في ايمان اهل
وحديث ان الله يجاوز عن امتي م سلم رضي الله عنه روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي
الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكراما لابي سلمة بفتح اللام وضم الميم رضي الله عنه قاله للمراة جاءت
تستدعي دفعين ام سلم على البكاء على ابي سلمة لعل المراد في دخول الشيطان البيت معصيته
من فيه ذكر السبب وارادة المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى
غلبة البكاء وهي تؤدي الى الصدور كلمة غير مرضية ق وعائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت جاءت امراة رفاعة الى النبي ص فقالت كنت عند رفاعة فطلقني بتا فتزوجت
عبد الرحمن الزبير وجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال لعلك
تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا انت لا حتى يذوق العسيلة ويذوق
عسيلتك هي تصغير عليه اراد بها الجماع تشبيها لذة العسل او ردها بالماء
على ارادة قطعة وهي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كفيلة بهذه الحقة
فقط كافية في الحل وفي الهجرة ان لذاذ الشرط لان حقيقة العسيلة يحصل به

والجمهور على خلافه في الحديث اشارة اليه حيث ذكر الوقة والانزال لتبيق
بل شيء وفيه دلالة على ان وطئ الثيب لا كمال للمنام بحل المذة قال لامراة رفاعة الوطئ
رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والوطئ بهم الفاء وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد
ق طلقها الثلاث والبزار عاذ رهم اتفقا على الرواية عنه قال اهدى النبي هم جمة جرير
فجعلوا يلمسونها ويتجسون عن لينها فمالهم العجبون من لين هذه لمناديل كلا وربي مقاد
في الجنة خير منها والتيهور بالمثل بالمناديل لان المنديل اول ما التيا وهو قطعة كرباس
ق يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف علاها وفيه بيان تفضيله سعد ق
ابو بكر هم اتفقا على الرواية عنه اراد بمعناه اخبرني انما استعمل اداة في ذلك
المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين
المعجمة وقريبة وجهينة التي كانت ناقصة العدد عند الهجرة من بني كعب وبني عامر وبعد
بفتح الهمزة وبين وتنوين الدال وعطفان بضم العين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح
النون لانه غير منصرف خابوا وخسروا امر الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل
الثلاث بعدها فيه ان تلك الاربعة المعطوفة في زعم الوليد ان كانت خيرا من هذه الاربعة هي
الثلاث افاضلة او مساوية في زعمهم فابعد الاربعة وضرارك اي لراقوع بن حابس لهم
قال اي النبي هم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم
مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لما قفتليتهم في الجاهلية كما افضل
بلال وعمار وصهيب وسلمان على صنايديد قريش بالجلام اللام في لا خير للابتداء اتى
بضمير افضل مشتقا من خير مبالغة لان خير كان مصدرا صيد للتفضيل قاله للراقوع
بن حابس قاله اما ما بك يسر اقوع الحجيج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه
ق الاسماء وكلها لا يلتفت ق ان ربه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يخلق بوصول
آفة سماوية بم تستحل اصله بما فحذفت الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب

السادس

السادس في باب حديث ان بنت اخيك عمرا فاصابته جايحة ابو امامة رضي الله عنه
قال اتى النبي هم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي وهو سبب الحد فاقمه علي
فسكت النبي هم ثم عاد فكبر هم وقال يا الله فاقمه الصلوة فلما انصرف النبي هم تبعه الرجل فقال
يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له اما اتيت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت
الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي هم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على اتيت قبله
ستدبر هم لك استفهام تعجب لم تر احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله
قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قلت كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة
ردها وجوابه انا كنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسر النبي هم اياه لستر
فيكون المراد من قوله حدك بسبب حدك في زعمك وذلك لان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة
في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته يكون بحسب الدعاء عليه المعانة بتلك الصلوة
بشرط طلب الحد ومما يؤيد بين ان ما قاله السارح اولى كيف ان يكون سقوط الحد عن ذلك
الرجل مخصوصا له بخصوص الصلوة مع النبي هم يبقى بعيدا مثل ذلك الرجل عمر بن غزية وكان
يبيع اللبن فقال للمراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فضاربته ما فجاء
رسول الله ناكبا فرمت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيئات فقال الرجل الي هذا يا رسول الله قال لمن عمل بامتي والمراد بالصلوة الصلوة
المعهودة في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعاته المعهودة
والعشاء ق ان عمر رضي اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي هم ذات ليلة صلوة العشاء
وكان في بيان اخر عمر فلما سلم قال فقال اترايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى
والحرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض لا يعيش
بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة اجيب بعد ان
قال الخضري ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر

اهدى في تلك الليلة بدا نحو الارض
الاخبار بالغيب عن كل نفس
موجودة في تلك الليلة بكل
الارض صح

وضعف هذا التاويل بان لارض متناوله للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه
ق ان تقال الخبر مخصوص من هذا الحديث ق وابن عباس رض انفقا على الرواية عنه قال جاءت
امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت لو كان
على امك دين فقضيتيه اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك
ق وفيه دلالة على صيام ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا باب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخ من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه
شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق وايضا
انفقا على الرواية عنه اركعتا ركعتين قال لا قال ثم قاركعها ويروي فاركع ركعتين وكوز
نهايتشديد الواو اي خنفساء ها قال سليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم
الجمعة وسول قاعد على المنبر فقد سليك قبل ان تصلي قدم بيانه في الباب الرابع في صيغ
اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلعم
صلوة العصر فسلم ركعتين فقام فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان واتى القوم ابو بكر وعمر فهابا
ان يكلماه فقام رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال لم اكن
لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل صلعم على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم
فقام رسول الله صلعم فاتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن غير صادق لما محاله وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا
بل كان انشاء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسوال فايدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا
عن قوله لم اشر لان عدم كون الشيء مستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر اللازم وارادة الملازم
اقبح بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة عمدا لا نظن انه ليس فيها لا يبطلها
لان ظن المصلي انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف

لان قول ذو اليدين بعض ذلك قد كان في قولهم ثم انما كان ما بعد قوله ثم كل ذلك لم يكن
فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاء والحواب كان من النبي صلعم وذلك لا يبطل الصلوة
عندنا ولا يخفى ان هذا الضعف مما لحق والحنفيون اعذر في رد الحديث بوجهين احدهما
ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومو اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف
الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم اياه وبعضهم كلاما او وضع
الامران في بعضهم وثانيهما حمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين
الدلايل اذ لو كان بعد لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول
الغير غير جايز فكيف بفعلهم قلنا رجوعهم كان بتذكر صلعم لا بقولهم ق وكعب بن عجرة
رض انفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايوذيك هوام راسك قلت
ثم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين
اي اذبح ذبيحة لكن الصوم كون في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما
الاطعام فقد مختص بمكة عندنا خلافا لمالك في لا ادري باي ذلك بدا وهو من كلام
الراوي يعني ذكر النبي صلعم هذه الاخيرة ولا ادري بايها بدا في الذكر قالم ترفض
الحديبية حتى راه النبي صلعم محرما واقمل ينتاثر على وجهه قال الراوي في قرنت هذه
الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه اي قمل ففدية من صيام او صدقة او نسك م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء
جمع خلفة بضم الخاء وسكون اللام هي الحامل من الناقة عظام سمانا هي سمينة وكذا قوله
قال فثلث اياة الفاء جزاء شرط محذوف اي اذا تقرر ما ذكر فاعلم ان الحكم المحذوف فاعلم ان ثلث
اياة تؤتاها من احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن
وان طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايحب احدكم ان يؤتاه ثلث القرآن
في ليلة قال الراوي لما قال النبي صلعم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال لهم

قل هو الله احد الى اخر السورة لعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله
جزء القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم
الف الفا حسنة فكان سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي بني يسبح مائة
تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة صدقة تولكه يوم من خاء بالحسنة فله
عشر امثالها ويروى وكيف بالواو وفيكون المكسوب الفين صدقة تولكه والله يضاعف
لمن يشاء فصل ق اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال
اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الحلة صفة لحديثا وما فيها فتنة انه اعور وانه يجيء
بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي بسبب العذاب بها وانى انذركم
كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضي الله عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب
الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله لعدم بيانه في الباب الخامس صديت ما اصطفى
الله لملائكته ق على رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمحت فاطمة حصول اماء وعبيد
لدى النبي صلى الله عليه وسلم اتت اليه فشكت له خدمة خادم ما لسيدها وكانت اشتكى يديها من
اثارة الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله
ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قالت لفاطمة
حين اتاها فاذا اخذت مضجعك فكبري الله اربعا وثلثين وسبحي ثلثا وثلثين واحمدي
ثلثا وثلثين فتلك مائة على اللسان والف في الميزان فقالت رضيت رضيت م سلمان
الفارسي رضي الله عنه قال تغدينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رغيفا خبز الشعير
فاكلوه رضي الله عنهم قال فجعلت اتتبع الرغيف من بين ايدينا وما وضعت يدي
عليه فقلت والله ما رايت رغيفا اشد مرا من هذا فقال م الا اخبركم بامر اشد مرا منه
يوم القيامة هذان الرغيفان الراكبان المقفيان بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين
المنفردين من القفاء الثمار انهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هداك على ان يكون
خبر مبتدا محذوف اي هو هداك الذي سمعت كلامه لكن كمثل ان يكون منصوبا بتقدير اعني
فلا خطاء وفيه اشباع الى شدة مر يوم القيمة قيل كان من اصحابه صلى الله عليه وسلم فيأول بانهما كانا

كانا منافقين

كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز
ان يكونا في ذلك الزمان لطيفا و حاتم بن وهب الهمداني رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
بفتح العين وسوء المشهور بعضهم بين ضعفهم الناس ويحقرونه ويروى بالكسر للعين
متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل
النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام سوء الجافي الشديد الخصومة باطل
جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة سوء الذي يجمع ويمنع وقيل السمين
المختال من المشي والتنوع متكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة
والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير
الشهداء هو الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس حديث خيركم قرني الذين بعثت فيهم و ابو واقد بالقاف الليثي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
مذاو لاكل لهم قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فاقبل احدهم فرجة
في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال م الا اخبركم عن
النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجاء اليه بان دخل مجلس رسول الله فاواه
الله اي قربه اليه وجعل مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه اي ترك الدخول في المجلس حذرا
عن مزاحمة وحياء عن النبي صلى الله عليه وسلم وجماعته فاستحى الله منه اي غفر ذنوبه واما الآخر
فاعرض واعرض الله عنه اي سخط عليه هذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه
فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو مرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو
الله به الخطايا ويرفع به الدرجات كناية عن غفرانها او المراد به محو ما في كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات

فصل التاسع وهو الثاني

قالوا يا نبي الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وهي الكاره وهي المشقة يعني به اتمام الوضوء بانصباب الماء
الى مواضع الوضوء حال وجود اسبابه فعند شدة البرد والم الجسم وكثرة الخطى وهي جمع الخطوة بضم الخاء وهي ما بين
القدمين واذا فتحت تكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعيدا او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار
الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف
فدخل الرباط وهو ملازمة ثغر العدو ففي العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون
جهادا اكبر اتى باسم الاشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثواب كثواب الرباط وعبارة انتقاء على الرواية
عنها الا اتحمى فيه الملائكة يعني عثمان بن عفان يقدم سببه ذكر في الباب الثاني في حديث ان عثمان
رجل حيي او عثمان
الرواة لاحياء النبي والملائكة فرعثمان لوفرة حيائه وتعظيمه ع او هو رد على من روى البخاري عنه الا اتبلكم
باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبير والاشراك في هذا الباب
وفي حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما
بالذكر ثلث مرات وتكرار الامر بها اهتماما بشانهما وتفخيما لقبيحتهما ثم عند ذكرهما ندم عليه وذلك
لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثير كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي اليوم جملة
الا وقول الزور وشهادة الزور مراتبة ومتتابعة كناشدة الاديم ان الكذب ما اتصل
الكذب يشين السيئة وابن مسعود رضي الله عنه الا ابئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وتشديد
بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد
قال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر بيان كثرت قاله القاضي
كذا في الصحاح وهو مبني على اصوله قال النووي تقدير الحديث هي اعلم العضة العاقل عليك التحريم
قال شارح العمدة هي مثل البرية وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا
لا يتعلق العالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة العالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه
وعمرو بن العاص انفرد على الرواية عنه الا ان ابي فلان قال النووي منع الكفاية من بعض الرواة خاف

فم التثنية في حق نفسه

حافوا في التثنية في حق نفسه او غيره ان سماه فكفى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي ﷺ
يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال العاضي قيل لمكي عنه سوا لهم ان الناس
وليي الله اما ولي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما وقيل علي رضي الله عنه
زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر
الباء الموحدة الثانية ولراوي للسيبة اي اصلها بصلتها والاشارة اليهم ورويت
بفتحها فيكون هو بلال مثل محمد وعمار ان مسعود عتبة بن عمرو والانصاري بدري اتفقا
على الرواية عنه الا ان الاصمعي هنا اشار الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب
في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي سدتهما هذا عطف تفسيري
لمعنى القسوة في الفؤادين عند اصول الابل تقدم معنى الفؤادين في هذا الباب
في حديث الحوض والحنيذ في الفؤادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه
المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل فيه حيث
بالفتح لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان الفاحش فيهم لاسيما عادة النبي ﷺ
وابو عمر احاله الحق ﷺ عمته ابن عامر بدري روى عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد
واي قوة اقوى منه قاله على المنبر ما قرأي واعدوا لهم ما استطعتم وفي الحديث تصريح
بتفسير القوة المذكورة في الآية والمرور بن مخرمة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الا آن
نبي هاشم في المغيرة استأذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي ابن ابي طالب فلا آذن لهم ثم
لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثلث مرات اشارة الى عاية نوبة ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق
ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة مني يريبني ما رابها يعني جرحني ما جرحها
المضارعة ما راكبها قال الجوهري يقول ابنتي فلان اذا رابت منه ما مكروه يعني الامر الذي
يكره ابنتي فانا اكره ذلك ويوذيني ما اذاها هدم ابيات على النار الثاني في حديث ان فاطمة

من القوة

الا

منه

فاطمة رضم اتفقا على الرواية عنها قيل ماتت بعد ابيها النبي صم بثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد وقالت عائشة كانت ازواج النبي صم كاثنتين فاقبلت فاطمة عشي فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سألتها عما سارها فقالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي صم استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني جبريل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل سنة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراه الا لاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانا اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالته لها هذا قول المصنف وفي الحديث تخير النبي صم حيث اخبرته بصوته غرطوق البنته اليه فصار كما قال ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال لكى النبي صم لما مات ابنه ابراهيم فقال له النبي ابتكي يا رسول الله فقال صم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وهو بعض رض روى البخاري عنه لا يجوز كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يسبون مذمما الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله تعالى عنا وارد دعمي وخابوا فيما طمعوا فيه مذمما حتى يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وقيل نوقض لهم لانهم كانوا يقولون لم مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوداء روحة اي لبيب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمدا اي كثير الحمد وبوصفي بالصفات الحميدة حذيفة رض روى عنه لا رجل ما يتنا نجران يوم الجملة صفة بطل وهو مبتدأ وخبر جعل الله موتي بين اظهركم قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال صم قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تكونهم لئلا يتميلوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان

يصلي ظهره بالنار وضعت يدها في كبد القوس فارتد راميه فذكر قول رسول الله صم لا تذعروهم علي فجبت فاجرت خبر القوم فالبسني صم فضل عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب دعوته الجواسيس بكشف حال العدو صابردم روي عنه الا لاثنتين رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم منها للخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والمتيقد بالثيب البيوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة م ابن عمر رض روى البخاري عنه الا ان كان حالفا فلا كفارة الا بما انعقد عليه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تعالى الكلام عليه في الباب الاول وفي حديث من كان حالفا فليحلف بالله حنث بن عبد الله رض روى عنه الا اوان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم اولاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها حضرة الله وتنظيفها لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم ذلك وهو اشارة الى بعد ريتخذوا

فصل عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ام اخبر على بناء الجهل انك تقوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تعكري تصلي الليل فلا تنام لانه النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع النوم فان لعينيك حظا اي من النوم والنفس حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على قيام زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما وذلك اي صوم ثلثة اي ثواب ستة ايام غير ذلك اليوم وروي فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عينك اي غارت ونهبت بالنون وكسر الهاء اي اعيت وكلت نفسك اجتمع بالحديث فمنع صيام الدهر وبقوله لا صيام من صام الابد واجاب عنه مجوز كابي حنيفة ومالك انه نفي بمعنى ان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله م في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على من يعجز

الفعل التام اوكله الم

لعنهم

تسعة

C 91. 00

بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لاركانه انتهى م عقبة
عامر رم روى حم عنه الم تر هذه كلمة عجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا
بيان لسبب التعوذ به لم يوجد ايات كلهن تعويذ غيرهما ائتنى السورتين قل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس ع في الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب ا
ابن مسعود رده انهما ليسا منه م ابو هريرة رض روى حم عنه الم تر والله الا ان اذانا
شخص يصرخ اي يرفع اصحابه فاكوا بلى وقال فذلك حين يتبع بصري نحوه اي دوصه
تقدم بيانا عليه في الك الا ان الرفع اذا اقتضى بتم البصر ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها الم تري كيف كون ابياء خطابا لعائشة اصله ترائيين فاعل ان فوكل اراد بهم
قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد ابراهيم ع قاعدة وهي الاساس اي غير بناءها
الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم وامتدادهم قبل المبعث بخمس سنين فعلت يا رسول
لاردتها على قواعد ابراهيم قال اي انبني م لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء بعني لولا
قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة اي بنائها الاول قال العلماء بنى ابن الزبير
في مرات (زمان) بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي م يتعلق بهم الحجارة
ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما كلى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين
غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة
انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى منها وتدع
بيتا اسست عليه وعلى بنائه الناس وانتظرت الوحي فيه فان كان الله قد بقي من حرمته
ما تقوى على بنائه لكنت قد احدثت فيه ما امرك فرأى ابن الزبير ان ما ظنه الناس منه
وبابا حرجه عنه قال والله لا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه فاذا في
الحجر قبل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشر اذرع فلما قتل ابن الزبير
كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان اخبره بما فعل ابن الزبير وما بنا الناس في بنائه

ابن الزبير

ذراع صوابه

ع للطف ان الوبيخ بشيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء فعمل واستمر
الى الآن على ذلك وكان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم
عم فقال مالك يا امير المؤمنين ان يجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبته اي صدور
البناء في فيه دلالة على جواز ترك المصلي خوف فاخ المعتدي م ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه
قال لما هجرت مع ابيهم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار بام رم في ظل صخرة
طويلة فجعلت افتش اصوله فرأيت راعي غنم فحفرت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ
رم مرتفقا منه فعاد رم الم يأن للرحيل بمعنى اني يأتي بناء اي حان حين الم يجيء وقت
الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا اذا نحن بما رأيت اشتى يتبعنا سراقة بن مالك فلما
دنا دعا عليه رسول الله رم فساخت قوائم فرسه في الارض فدخل لي نفسه فقال يا محمد قد علمت
ان هذا عملك فادع الله لي والله ما لقيت احدا الا ردد ته فدعا رسول الله رم فنجى فعدنا
المدينة قال لم نعد فرضها الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان اسرته قد اذن له
في الهجرة فكانوا اذا وصلوا الى واحد وا الى حي وفرحوا الى ظاهر الحرة لعدوه حتى ادالم يبق
ظل رجعوا فاوى الى ظل يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فحرقه بالعلي صوته يا معشر
العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرون فثار وا الى السلاح وخرجوا الى الثنايا والتلعات ينادون
يا محمد يا رسول الله كانت الحواري تعرض بالدفوف ويتغنين طلع البدر علينا من ثنيات
الوداع وجب الشكر علينا ما دعي لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين
لاثنتي عشرة ليلة خلت اي مضت من شهر ربيع الاول ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور اي لاغنياء بالدرجات العلى فقال رم
وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال
رم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم ولا يدركم احد بعدكم اي تتبعون به
امثالكم الذين لا يقولون هذا الا كثار فكون السعيدة كسبا لي بنية ولا تكون احدا افضل منكم

الفصل الثامن اوله
كلمة اقلا

من

الآن صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يستفى بثبوت الافضلية للمستثنى وهو هنا لك
للمستثنى منه لهم وهم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يريد عليكم بصدقته في الثواب
بل انتم افضل بسبب الاذكار الآن يزول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي
في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل بكم الآن صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان المماثلين لا يكون افضل
من الكل فهو اول سائغ مقبول لانا نحن نقول لو كان قدر انه فقراء لا يصح لان من قال من الاغنياء
بعد الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا
للسياق لان الكلام مسوق لبيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وهو لا يكون احد
افضل بيانا لما قبله ولهذا فضل عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون
دبر كل صلوة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون فيها ثلثا وثلثين لكن الظاهر
ان كلا من الاذكار يكون ثلثا وثلثين عادتهم اتفقا على الرواية عنها افلا اكون
عبد اشكورا اى مبالغا في شكر ربه قاله حين قيل له اى حالة عائشة النبي صلعم حين رأت ان قد تم
نور قيامه العيام في الصلوة اتكلف هذا اى تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر عبد الله بن جعفر بن ابي طالب روى عنه قيل مارواه عن النبي صلعم
حمزة وعمرو بن عبسة له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا تتقي الله
في هذه البهيمة اى في تعبيرك في صوتها الى ملكك الله اياها فانها تشكوا الي انك تجيعها وتدئبها اى تكدها
تعال اداوبه بهمز بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان
فالله لو صل من الاضاءة حين دخل حائطا لنخل فيه حريه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اى صوت ودد
عيناه اى جرى دمع عينيه قيل اراه النبي صلعم في ظهره الى السنام واصل اذنه ضبى حكن وفيه لغتان
لرسول الله صلعم وان روى اتفقا على الرواية عنه افلا كرجون جمع راعيا في البهيمة الضمير راجع الى الراعي
اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها وابانها نفي كذرون بعضها وتشربون منه
قاله لتؤمن محلل وعرينة شك من الراوي تقدم بيانه في اوائل باب الجامع فضل ق اى الرقم
اى اسم موضع

اتفقا على الرواية عنه

اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال آية الله كان سؤال السائل عند نزوله هؤلاء يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الرواية لا تناسب السؤال لان السبب هو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر انما كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك للصحابي الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه وان روى اتفقا على الرواية عنه قال حدث اصحاب البني صلعم عن مالك ابن دخشم هذا تغيير من الحقه لعلم يسم ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بالدال النون بما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للثناء لا اله الا الله والي رسوله فيدخل النار او تطعم شك من الراوي يعني تحرم النار اول لا اعلم فيها اشتباه واذ فاتهم اما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة في قوله صلعم لا يشهد احد اداء ما يكون عن لسان حتى لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يتم هذا الكلام ده فعالهم لان دعواهم ان ما لكلام يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان دون الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان كان مستمرا له فبين ان من اتى الشهادتين لسن لميزه ان يحكم عليه فرعند بانه مخلد في النار اعما مرة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله وابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قد حمل انه لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للنفي وما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي ليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجر اكام صدقة وكذا

علمه النبي صلعم فقال ليس بهذا قد يرى ولا يرى الا الله ولا يعلم ما في القلب الا الله

وكذا لهم في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر
مروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماع اهله ولد وبضع احدكم
اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى به عفاف نفسه وزوجته او حصول ولد صالح وفيه
اجر وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا
شهوته يكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوته بصفة في حرام كان عليه فيها وزر
استفهام فيه للتقرير وكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي ع هذا الحديث
لناس من اصحابه اي جماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بضم دثر وهو المال الكثير بالجور
يصلون كما نصلي هذا استفهام وجواب عن قال الكيف ذهب يصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول
اموالهم ولكن فقراء لا نقدر عليه لو سيدة ره ومسلم عنه قال اي رجل من اسلم سبيلة قال له
ما غراز مالك فاغتم بالتاء اربع مرات فاعرض عنه فجاء ثم قال اخطبنا فقال اوكلما انطلقنا غزاة
نصيب على الحال في سبيل الله تخلف وطفق عيالنا لم نبيك اي صوت الحلم الكامنة حال كنبيت اي نبقى
وهو صفة عند الجماع على ان تشديد الياء وان تخفف وهما ضميران شان دين يكفرانها على هذا ان
وسوءة او في على بناء المجهول رجل فعلة ذلك اي الزنا الا تكلته بتشديد الكاف اي لعذبته بسبب ذلك
الفعل اعلم ايها المضروب لدى يراع في تنبيه هذا الحديث ان المذكور بعده وهنا كافي الحديث المتقدم لان
ابو موسى رض انتفعا على الرواية عنه او لكلم ثوبان قاله سائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال
الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من حسن الثياب
وفي ضمنه جواب السائل المستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ولا مثلك يا ثوبان وكذا ليس لكل منكم
في ثوب واحد لان ستر العورة الذي هو واجب يحصل به فكيف حتى عليك جوازها فيه م عائشة رض
سلم عنها قالت دخل رسول الله على تبكة لاربع خمس من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك
يا رسول الله فقال وما شوت اني امرت الناس بامر وهو امره م بان يخلعوا ويسلموا ويحلوا
من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا لهم يتوقفون اداء العمرة ويتوقفون في نسائهم وتتم حلال

من احرامهم كان لعدم حلال النبي ع ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة
يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعد من تردد انا نسخ تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي
موما سوغ نافية يعني لعدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي وانا سوف لم يكونوا كذلك ولو علمت
تردد هم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتري اي الهدي بمكة او ببعض طريقها
ثم احل بتشديد اللام وكسر الحاء وتشديد اللام كاحلوا الكاف لغوان اي جماعتنا بحالهم اعلم
ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف رواية بل هو حديث واحد انما فصل بكلمة
ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط وفصل ق جاء رجل انتفا
على الرواية قال كنت مع النبي ع في غزاة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعى على بعيري فتخلفت
فنحى فضاربي بيده كبتني حطام لا اسمع حديث رسول الله ع فقال هل تزوجت قلت نعم فقال
اي بكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك وقلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال ع اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه
فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به ههنا الجماع لانه يطلب
الولد كانه حمله عمدا كرر للتاكيد قاله ك اي الحديث الراوي وفيه استحباب سوال الامام
عما حوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم وفي بيوتنا بنت الحارث رض انتفا على
الرواية عنها قالت اعتدت وليدة بالاستيذان من النبي ع فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اعتقت وليدتي فقال ع اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك ان الاعتاق خير
واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولانه كان خيرين افضل
من خير قالته لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة
بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه
انا لصدقت على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تاويل على الاعتناء بالاقارب من جهة اللم
اكراما لهم ابو قتادة رض ركي ع قال لما رجع النبي ع من خيبر سار ليلة فنزل عن راحلته

الفصل العاشر اوله كلم اما المخففة

الاثنوت

فنام هو واصحابه حتى فرتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال لهم اما انه ليس في النوم تفريط اي بتقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار في النايم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى جاء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فالتفريط في شانها لما روى ابو هريرة انه ﷺ قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها ومن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصليها حين يتنبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الغد لئلا يتوهم ادا الوقتية تغيير عن وقتها قال غداة لبيلة التوكيد وسيزوله الحافر في آخر الليل اسراة بعد ما صلى الغير صلوته بالجماعة اذان واقام قضاوتها وابن عباس رضي الله عنه قال فر النبي ﷺ بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليها فعله قال العاقولي لعله فيما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله اي حتى يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه قد يفعل ذلك البول لان كشف العورة مذموم سواء كان بول او لم يكن وبان كلمة قد للابتداء والغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر بعد البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه وفي رواية لا يستنزه وكلاهما هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفسه لامر ما ابو سعيد رد وعشم اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وسوء فهم الماء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير لشان اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد اظهار فضلهم للملائكة قال حين حزنه على حلقة من اصحابه

ومن حاجة تبيد يرون كلفة البايد وهو ما حلق بكسر الجاء وفتح اللام كمقعدة وقد تضم وقيل الواحد حلقة بالتحريك وهو ما حلق بفتح الجاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار حرف القسم انتهى فيه للاستفهام وبالنصب فيه مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما في نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال خرج النبي ﷺ الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال اتخلفوني ما زكم الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تباذى رسول الله ﷺ منه فاضطرابه ﷺ بقولهم فقال ﷺ كذبوا وقال ما دعاني الى ان اتركك الا لكونك بمنزلة هرون من موسى فرارا للنبي بعدي قال لعلي عند رجوعه الى غزوة تبوك بعدم الكلام عليه في ابان الخامس في حديث ما على ابيت منه بمنزلة هارون من موسى عمر بن العاص رضي الله عنه لما علم ان السلام يهدم ما قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان السلم دنيا قال النحاة الشارع وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحد واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ شيء منه وان الهدم يهدم فيه يجيء الاداء بالجر في كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي في المعاصي المرتبة على حقوق الادمي العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط بالاسلام حقوق العباد وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخر من انه ﷺ سئل عن الله تعالى في الحج ذلة ان يخفى فيه وجه الحاج وقلة دعائه حتى الدعاء والطعام واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع كمال الاسلام تاكيدا وتشديدا وترغيبا الى متابعته قاله الحنفي قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي ﷺ ابسط يمينك لابايعك على الاسلام وبسط ﷺ يمينه فقال مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي ﷺ تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة مفعوله الحال على انه مفعول ومقتضى فعل الاستفهام وسوغ تقديم الصدارة توجيه الكلام ان يعد قبل تشترط طذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي رحمه الله ضبطناه تشترط بماذا بايثبات الباء ويجوز ان يكون الباء زايدة للتوكيد كما في نظايرها

وان تضمن شرطا منه كما لو قال ان تعوذ فانت حر الدعاء مساء
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يقدم التعلق الى غير الله فاما
من توغل في بحر التوحيد كمثل لا يرى في الوجود الا الله ولم يلتجئ الا اليه والذي
لما تولى في هذا المقام قال اعوذ بك منك لعدم معنى الكلام وتمامها في الدعاء وفي حصنه من نزل
منزلا لم يزل وآله دخل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فقال اما لو قلت اعوذ بكلمات الله التامات
لعيته وقيل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لعيته الم عظيم وابو هريرة رض اتفقا على الرواية
قال رجل اي الصدقة اعظم قال ان تصدق الصحيح الشحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت
الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان كذا ولفلان كذا متفق عليه وفي رواية لمسلم
ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا

والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت
وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلام واقول الحي المشبه به
من يتنفع بحياته بذكر الله وطاعته فلا يكون فيمن شبه كما يشبه المؤمن بالحي والكافر
بالميت مع كونهما حيين في قوله او من كان ميتا فاحييناه على تقييد غير الذاكر
فرحة ان ظاهره باطل وباطنه باطل انتهى تشبيه بينه به يشهد عليه الذوق م جابر رضي
رضي ضحي مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر كثير الماء وعلى باب احدكم فيغتسل منه
كل يوم خمس مرات فما ترى ذلك لا يبقى في بدنه وسخ فكذلك ان صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغايره شيء خ انتهى ان شيخ م روى البخاري عن مثل القائم في حدود
الله اي المحتسب في الحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم
استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على
الحلوس في الاعلى والسفل وذلك اذا انزلوا بها جملة واذا انزلوا منفي قسم من سكانها
الاعلى كان منهم من مر بمي فليق لاحد ان يضيق منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى
من السفينة وبعضهم اسفلها وكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من
فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم
حوارا لو تركوهم اي كان حسنا فان تركوهم اي اذا تركوا الاعلون الاسفلين وما ارادوا
اي جميعا ما ارادوا من الخرق ولم ينهوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي اذا
منعوهم بقال اخذ على يده اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من يباشر المنكر
فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم وانت خبير بان
انتفاعي الروايتين عن مثل القرآن مثل الابل المعلقة اي المعتادة بالعقال وهو الحبل
ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها واذا تركتها
ذهبت المكثة القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعيد وكانه تذهب

ان تركتها

ان تركتها قال ابو موسى هم اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل
الاترجة بضم المثناة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب وفي نوعها ايضا طيب
وهي افضل انما والعرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل
التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب فكان حلو ومثل المنافق الذي
يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن
كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي ص في ضرب هذا المثل الى مقامها انه
ضربه بما يخرج الشجي وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن
وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان لا يستجار المتمرس لانه عن من
يؤنسها ويسقيها ويتعاهدها كذا المؤمن يتعهد نفسه بتأديب ونعليم وتهذيب ولا كذلك الحنظلة
المهملة المتروكة بالبعد م جابر رض مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة
مثل المؤمن مثل السنبلة هذا الحديث الى هنا اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن
ابي هريرة رض لا عن جابر كما ذكره الشيخ كمثل الريح تقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر ومثل الارزة
بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء
وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة
حتى تنقلع نفعه ان المؤمن كثير الالام في بدنه ومآله غالبا فتكفى سيئاته والكافر لكن لك
فيأتي بسيئات كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم
الدال مصدر توادد اي تحاب وفي بعض النسخ يدون في فيكون بدل من المؤمنين بدل
اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد ان اشتكى اي مرض بعضه تداعى اي دعى سائر
اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهذا مما غلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالكلية
بفتح الهاء ترك الفهم والحق اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كان الرجل اذا نام
بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمن ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة

ليفهم تلك المصيبة جميع المؤمنين وليتصدوا اتمام ابن عمر رض روى لهم عنه مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة اى المترددة بين الغنمين اى المطيعين من الغنم تعير الى هذه مرة
تلك الشاة الى هذه المطيعة مرة والى هذه مرة اى الى المطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر
فى واحدة منهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يتردد
لكل منهم انا معكم ق عايرة اتفقا على الرواية عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل
بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون ظاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
ويتعجبون اى من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف
اى لكانت كاملة وزاد م فانا موضع اللبنة الموضع زايد المعنى فانا اللبنة او المضاف محذوف
اى موضع موضع اللبنة ختمت الانبياء م عايرة رض روى لهم مثلى ومثلكم كمثل رجل وقد
نار فجعل الجنادب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه العاصى بكسر الجيم وفتح الدال وسو
نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهى دويبة تطير وتقع فى النار يقعن فيها وسو
يذبن فيها اى يدفع عن النار والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد
الازار وبحزة السراويل يوضع الكف عن النار اى ادفع عن نار جهنم وانتم تقلمون بتشديد اللام
اى تغلبون ظريدى وتطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل
الوحيد رض اتفقا على الرواية عنه ايا كم والجلوس فى الطرقات فيه اخذ واو الجلوس فى الطريق
انما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف ان يتعود بعضهم
عن الجاهد فقالوا يا رسول الله ما لنا فى مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال
بمعنى الفرقة اى نحن نحتاج الى الجلوس فى الطرق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله صلعم
فاذا ابيتم الا المجلس بضم اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الآتى الجلوس فى الطريق
فهو اذا دعت حاجة لصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه وافعلوا فيه مقدور الحاجة قالوا وما
حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر فيه كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اى الاستماع عما يؤذى

الفصل الثانى عشر
اوله قوله ايا كم

المارين ورد

المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ق عطية ابو عامر رض اتفقا على الرواية عنه ايا كم
والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت
الحمو يكون اليم قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو علينا هل هو جايز لنا فقال الحمو الموت يعنى
خلوة المرأة مع حموها قد يؤدى الى زناها على وجه لا احصانا فتؤدى الى الموت بالرجم او معناه
انه يؤدى الى هلاك الدين وهلاكم كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر
عنه كما يحذر عن الموت قيل الحمو من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان
من دخولهما على المرأة وقال الامام تولى الدين الحمو يتحمل عند الناس اليوم فى امر الزوج
وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
ايا كم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ثم قال النووى والمراد به ما
يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه فان الظن اقسام المنهى مقام المضمر اى القبيح
فانه لزنا يح تمكين المنذر اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث
النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ف ابو هريرة رض ايا كم والوصال ايا كم والوصال
رقم فى الموطا علامة قال انه كان متفقا عليه رقم الثانى علامة م رقم اشار الى انه كان مكررا
فى البخارى احذروا عن صوم الوصال لعدم الكلام عليه الباب الثانى فى صحيح الكلم لسم
مثلى خ انس رض روى البخارى عنه ايا كم ودعوة المظلوم انما حذرهم لان الظلم تاثيرا قويا
فى نفس المظلوم فيكون اشد حتى عما واعون لاجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت
نفهم منه ان دعاء الكافر مقبول وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا الراد
فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الاخرة ولا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا م ابو قتادة رض
روى لهم ايا كم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم
يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة رض روى لهم قال قال رسول الله صلعم
وكان معتملا فى الحرث فلقى ابا بكر وعمر رض فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع

قال آدم والذي نفسي بيده لاخرجن منها اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل فرأى لها فاذا ليس في بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لهما اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاء بقنو فيه بسر وتمر فقال كلوا من هذا ثم حصد وبيده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال له اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة فاكلوا من العذق وشربوا من الماء فلما شبعوا وارتووا قال آدم لصاحبه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال ابو عيسى المراد بالسؤال غير العتاب كالتوبيخ والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان للسؤال يوم القيمة وقال الطيبي يدل على القول الراجح ما جاء في صحيح ابن حبان ان آدم لما قال هذا القول اخذ في العذق فضرب الارض حتى تناثر منه البسر قاله لانها تسبح آدم بالثاء المثلثة قلت ما ياء مشاة ابن السمان بضم الماء المشاة فوق وتشديد النون والمشاة كتب مع كسرها قال ق البواو نزعا ذ بدم التقعا على الرواية انا النبي لا كذب عني انا ابن عبد المطلب فانا اول من عبد المطلب فانا قتل كيف افتخر النبي بالشرك وكان نهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا النهي عن مالك في غير الجهاد وقد رخص النبي فيه للافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب كان نبيا ذو يا شرفها بظهور النبي وكان ذلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد بذلك القول تذكيرهم بانه يوم لابد من ظهوره على اعدائه اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كان ذلك اليوم اشد عشر الفا فلو اتى احد على رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته حتى كاد الكفار ان يمسكوه من حال الدرة ليس ببعير ليوقع في كلام النبي واجيب عنه بان الشيء ما يقصد الى فاعله وهيهات وقع من النبي التفاتا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فوقع انا النبي لا كذب نفي الباء ليفيد الروي وانما الرواية بالسكان

الروي حرف القافية

الا ادميين افضل من الملائكة

آدم انذرهم دون يوم ينادي انا اقل شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة ومعناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديق وهذا كناية عن كونهم اكثر امم من الانبياء بنيا ما يصدق فرأسه الا رجل واحد قال ق ابو هريرة رضي الله عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا عن السبب الاولوية فاجابهم بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شتى وهم ما هو المقصود من بعثة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاتباع شتى نشر ايهم المتفاوتة في الصورة المتغايرة في الرياضة بالامم ولم يكن بيني وبينه نبي بطل هذا قول من قال الحلوليون كانوا انبياء بعد عيسى قال ق ابو هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله يا ابا هريرة بمعنى سألني ان ترك الدنيا وفاء صلى عليه وآله قالوا صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه النبوة قال انا اولى المؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفي اصحاح على البخيئة لصاحبيه عدم تجويز الكفالة عن الميت المفلس وعمل الحواريين قبله بانه هذا لالتزام ثم ان نبينا كان يتبرع وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والزمة وثبت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه قدر الصلوة على المديون كان ليحرضهما المديون الحي على قضاء دينه والزجر على من مطله قبل قضاء دينه ذلك كان مما يدخر للصالحين وقيل كان من خاص فضائله قال ق ابو هريرة رضي الله عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان لله في كل حال قال النووي لم يقع هذا الحديث في الملحاة في غير روايتهم ولا في نبينا لانه حكاية بكيف بك اذا عرى ذلك فضل الله علي واما ذكره فاما لامتثال امره تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة

c52

خواصهم برخواصهم وعوامهم برعوامهم عند اهل السنة فان كان يوم افضل الخلق كلهم وما وقع
في الحديث لا تفضلوني بين الانبياء تحمل على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص
المفضول او الى الخصومة كما وقع بين مسلم ويهودي او على تفضيل في امر النبوة فانها
مساوية بينهم او على انه يوم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول
من ينشق عنه القبر يعني اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد
العين اي يقبل الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع
الثاني قبل الاول خ ابن ابي اوفى روى البخاري عنه انه شهد على احد اي يوم القيمة يعني
قتلى احد مع قتلى يعني انه شهد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حتى الى اولئك انهم
سيحدثون بكمال ايمانهم لئلا يصيبوا غنيمة في الدنيا ق ابن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه
انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى رضي الله عنه
روي عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض يحمدون واحمد اي اعظم حمدا
من غيري لانه حمد الله بما حمد نفسه بما غيره والمقفى بتشديد القاف وكسرها
لانه آخر من عقب الانبياء وفي اسمه الرحمة النبي التوبة لانه كثير التوبة والرجوع
الى الله ولان التوبة في امته صارت اسهل ان يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل
النفس ولان توبة امته كانت بالوعظ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به
في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة
وهو الوجود ولعوله تع لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه
طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم
يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتل كيف رحمة قلت كان اعم الانبياء مملكون
في الدنيا اداء الدين متوابهم بعد الموت وانبياء هم بعثوا بالسيف ليتركوا عوايد الكفر ولا
يتأصلوا وفي كونه من نبي الملحمة الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر

واسماؤهم

واسماؤهم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي ﷺ الف اسم ولكنا هذه الاسماء كانت معروفة عند العرب
البالغة ومكتوبة اولا ان الموكل اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رضي
روي عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء
كان اليتيم قريبا منه او لا كما بينتي في الجنة واشار اي النبي ﷺ بالسبابة والوسطى هذا من
لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي ﷺ لا ان درجته تبلغ
درجته وما روي انه في بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك
الفصل ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق
والحراب فسألت النبي ﷺ اتشتهين تنظرين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا
في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة بفتح الراء وسكون الفاء وفتح الدال وبالتاء المثناة
قاله يوم العيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق يوم العيد
وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء جمع الحربة وفي الحديث دعصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو
كالوثوب والمراد وغيرها وروي انه ﷺ مر على اصحاب الدرق فقال لهم اذهبوا يا بني ارفدة
حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة اسمحة هذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن
لهو محرم فيه العيد والختان عند اصحاب الاخوان وورد ان لكل اصل كان لعبنا بالحرب
والسماع ليس في معناه ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال ﷺ اني رأيت دار هجرتكم
ذات نخل بين لابتين تهجر الى المدينة فضحوت فمن كان فقال ﷺ قال ﷺ على بكسر اللام
وفتح كن على بعيدتك ولا تحل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر فتكفا فاتيته ازوج
له فاحذشة ثم قمت فقام معي بيتا بي الى الباب فرحلان فلما رآني النبي ﷺ عاد فقال ﷺ على
رسلكم انما صفية بنت حيي فقال يا سبحان الله انرتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري
من ابن ادم مجرى الدم قبل انما قال ﷺ من ان يقذف في انفسكما ظن السوء فيكفرا فاعلمهما وكان اسرعهما
تأدبا ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه علي رسلكم اعلموا وابشروا ان نفرا من امة محمد ﷺ

اي اعلام

قبل البيوت وصفية بنت حيي رضي الله عنها بفتح الحاء المهملة وبالياء المثناة تحت المشددة قالت كان ابي من
علماء بني اسرائيل

C5V

انه لس اصد الحكم واشترط ان الناس يصلي منذ السامة غيركم او قال ما صلى منذ ان خلق احد غركم بهذا
شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخير اذنا وكان الجاهلية يعرجون
بعد العشاء الى الانتشار م ابو هريرة رضي الله عنه وعليكم اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعتك
امير في عسرك ويسرك الخ حالة فوقك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي في
وقت طبعك او لا يوافقه وايثرة عليك هي بالفتحات واثنا واثلثة اسم من الاستيثار وهو
الاختيار بنفسه اما فضل او لغيرك اصر اعليك غير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه واعلم ان
وايثرة عليك وان كان قوله ومكرهك بيانا ولها اشار الى شدة تلك الحالة م ثوبان رضي الله عنه
عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لما حين
سأل عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام لتقدم الكلام
عليه في هذا الباب في حديث اوب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م ابو درداء رضي الله عنه قال امرنا رسول الله
بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون اخر ذي الطفيتين
الطفية بالضم خوص المقلة وهي نجمة العين التي تكون ابياضا السواد وخوصها عودها شبه
الخطين على وجه الكلب خوصتم خوص المقل يعني ان نهوا بقتله فانه شيطان نهى الكلب تغيير للاسود
اصح به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل فلنا المراد به بيان خباثته وعبر عنه بالشيطان في الكلاب
لانه اخبث من جنس الكلاب م عابر رضي الله عنه انتفاعا على الدراية عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يمتار الظهر ان يخبئ
الكبات وهو النضيج من ثمر الاراك فقال م عليكم بالاسود منه فانه اطيب الكبات لانه اسوده يكون
انضج فانا طيب قال عابر فقلت كنت ترعى الغنم قال اي نبي الله ثم وهل من نبي الا رعاها غنم لكل الحكمة
في رعي الغنم اي يحصل له التواضع بمواتنة الضعفاء م ابو هريرة رضي الله عنه وعليكم عليكم من الاعمال
بما تطيقون فيه لا تحملوا على انفسكم اوراد كثيرة ووظيفة من العبادات لا تقدروا على دوامها
وتتركوا فان الله لا يمل حتى تملوا فتورد يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل حق اسرة
فيراد به ترك التوجه عبر عنه بالملال لينزجر عنه حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا تتركه

الله فضله حتى

الله فضله حتى تتركوا سوآله اعلم ان الشيخ رقم بهذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ولكن رواه البخاري
ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة ع عابر رضي الله عنه روى البخاري عنه مهملا بسكون الهاء اي مهلا
سهلا يا عابر عليك بالرفق ومر اخذا لامر بالسير الرفيق واجتنابها واياك والعنف اي اجتنب عن العنف
وسوء الخلق والخرق ضد الرفق قالها حين قالت لها اليهود وعليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم السام عليك
ورده صلى الله عليه وسلم بقوله عليكم ق عابر رضي الله عنه انتفاعا على الدراية عنه لك التمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرر
للتاكيد قاله لما تقدم بيانه في الباب السادس ع حديث قد اخذت قلوصك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله عنه لك هما اي عقابا لهما يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة بفتح الميم اي مشدودة بالخطام
للركوب والخطام في الاصل الزمام كحبل اذ يراد به ظاهر فيكونان في الجنة سبع مائة ناقة يركبهن
حيث شاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل
حبة الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م عابر رضي الله عنه
لكل داء دواء يعني شيء مخلوق معه له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من
ذلك الداء تعالى يعني ان المرض يبرأ بالفتح والضم اذا عرفي تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابو هريرة وابن عمر انتفاعا على
على الدراية عنهما لكل غادر لواء وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر
وما حلف عليه وبشرط شرطا لواء يوم القيمة اي علم وورد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعدة
استحقار له لان علم العار يكون للقفا وهو الرجل وذلك لعلم لا يفارقه ليراه الناس
فيزداد فضيحة بقدر عذرة لعلم ان كانت كثيرة يكون لواؤه كبيرا او ابو هريرة رضي الله عنه انتفاعا
على الدراية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك
اقتداء بقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان شاء الله ع معن بن يزيد رضي الله عنه روى
البخاري عنه قيل ما رواه له حديث ولم يخرج في الصحيح سواه وقال كان ابي اخرج دنانير
يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال اني والله ما اردت اياك

دلك صحيح

فخامته الى رسول الله ﷺ فقال لكما نويت يا يزيد اي من الثواب ولكما اخذت يا معن
يكون لك الصدقة اذ كانت نافلة فلا تهمة في حواز اخذها واذ كانت فرضا
بعض حمل الحديث على انه كان مختفيا بامره ﷺ ابو داود ومحمد بن نصر هو الحديث وقال اذا
وقع الدكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها الى امه
الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظاهر من عنه مرفوعا ق عن ابن عمر رضي الله عنهما والترمذي عن
ابن ﷺ ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال ﷺ لكن افضل الجهاد حج
من الجهاد في حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عن
للعبد المملوك المصلح اجران اجر اداء حق الله واجر اداء حق مولاه بالاستقامة م ابو
هريرة رضي الله عنه للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف اي طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع
ضرورته واجبة على سيده ولا تكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق
وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله صباحا حتى لو كلفه
المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يحرم تكليفه عنه بقرينة قوله ﷺ
في رواية اخرى فان كلفه عملا لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق حصين بن معاذ رضي الله
عنه على الرواية عنه لي ستة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو
الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر
الناس على قدمي يحشرون بعدي اي على اثري حتى لا نبي بعدي وقيل المراد بحشرهم
قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الذي عقب الانبياء فضل ابو داود والنسائي
عن ابي هريرة رضي الله عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا
الصالحة تقدم ترجمته في الباب الخامس في حديث ابي بكر انه لم يبق من مبشرات
النبوة ق ابو موسى رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه لم تتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم
وشاهد يوسف الذي ان شاهدت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا

قال ابو

قال ابو عبد الله اتى في الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع فضمها سيأتي
في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذا المقام
يحتمل ان يكون بلا استقلال كما خلق الله الكلام في الجماد او ان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما
الادراك واما تكلم عيسى عليه السلام فلا شك انه كان مدركا كالعاقل البالغ فان قلت يعيى اكثر وقد
قيل بشاهد يوسف عليه السلام في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت
الاية كان في المهد دعاه في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا رضيعا قال لامه اصبري
فانك على الحق فلما الحق المذكور في الحديث هم الذين صحت انهم تكلموا في المهد
ولم يحدث غير هؤلاء فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او تكلموا اخر البعد وهم بالكبر في علم
ما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلم الله ما شاء من ذلك فاظهره وفيه دليل على وجه
الكرامة كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم عليه السلام
قط الا ثلث كذبات اثنتين منهن في ذات الله اي في طلب رضاه واعلم ان الثالثة
كانت في الدفاع عن سارة وفيها رضا الله ايضا لكن لما كان له نوع طيبي فيها خصص الثنتين
بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا اي محذوف اي احد تلك الكذبات قوله اني سقيم
بيانه ما روي ان ابراهيم عليه السلام لما خرجت معنا الى عيد لنا فابى فلما
كاد يفوتهم الوقت دخل على آلهتهم وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم ومراده الاستقبال وقوله
بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه لما رجع القوم من عيدهم الى آلهتهم وجدوا بين
ايديها طعاما فقالوا قد رجع الينا ربنا فاكل طعامنا فلما رأوا آلهتهم
الناس على كسرهم فلما رجعوا وراوا حالهم قالوا ءانت فعلت يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم
تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان كالمالك على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه
اي تكبرهم وعلى هذا يكون الكلام متصلا وهو اصح في شان سارة وقصته ما ذكر النبي ﷺ
في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن النساء فقال لها ان
هذا الجبار اذا علم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام

فاني لا اعلم سلما غيرك وعسى فلما دخل ارضه رأى بعض اهل الجبابرة فقال له لقد قدم
ارضكم امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة
فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها
ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى
فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك فعلت واطلقت يده ودعا الذي
جاء بها وقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرج هاجر من ايمن واعطاها اياه
قال اما علمت ان الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ والشرع محال واما في غيره ففي امكانه
وقوعه قليلا وقيل لان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا
اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما
في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح ويدل به ان المراد صورة الكذب لا ان الاستثناء
ثم انفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز في دفع الظالمين واقول
كيف يتمثل ذلك مع كلام ابراهيم ثم قرينة حالية او مقالية دالة على انه يجوز فيه ولم يرد
ظاهر الا يرى ان زوجة كذبانة قوله ثم لسارة الكاذبة في الاسلام قوله في كل سلام
قرينة على انه لم يرد به الاخبار في النسب قوله بل فعله كبيرهم فان استحاله صدور الفعل
ثم الجماد قرينة على انه مأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا وان عما يسوءهم اتفقا على الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم نفوس لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما
لدعا لهم فيها في زيادة نفي لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون وان هو يوم رده اتفقا على الرواية عنه لن يدخل
احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل
الصالح غير مصادم دخول الجنة بل انما حصل به الكل سعادة لان يتفضل الله عليه كما قال الله
ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يستر ني ماخوذ من غمد السيف بغمد

يستر ني

ورحمة ومن هنا

C09

ورحمة ومن هنا معنى لا جل دعني يسرني لفضله لاجل دخول الجنة وكون ان يتغمدني يتغمد مني يمكن
يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وبعد الاستثناء منقطع **فصل**
انه روى ويعلم لما صور الله آدم تعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه عفى الله ان يتركه
فجعل ابليس يطيف به اي يعارضه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك
نفسه لانه سكن فيما سيد جوفه وحصل به انواع الشهوات الراعية الى المعصوات فكان لزام
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة
بمكة والطائف لوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وهو يشعر
بانه دخل الجنة بعد ما حرمت وتركت الحوار واستقرت لقبول التكوين لانسانية
حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالكون في الجنة الاستقرار فيها **قوله** اتفقا على
الرواية عنه لما كذبهم ويتبين يعني اسرائيل الى بيت المقدس فمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى
الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي
علاماته التي تدل وانا انظر اليه التواوفيه للحال **قوله** فاطرق بت فيّ يعني اتفقا على الرواية عنه
اما ابو جهم بفتح الجيم وكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب بها كثيرا
وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوهم الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما انه
فرط ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيب عند المشاورة
ولا يكون من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة
اي فقير لا مال له نفى تفسير لما قبله الكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت
به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما خطبها ابو عمرو
بن حفص ابنته اي طلقا بتاتا فخطبها ابو جهم اي طلب اذ ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رفع اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة اي الزم قتال وهو
توجه الشيء ليستولي مفعوله محذوف اي وجهه لك واما المال فلست منه في شيء قال الطيبي

ثم ذهبت حتى اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله ثم جاء
ابني يوم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجه الاشراك لكن قاله الداودي بيان من
ان المقتول قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء وكلم فلما اطمئن بعض الكفار على الاسلام تقززه
انا بقي قال يوم الحديبية فتشهى بان قاتل من يقتل وسوغ له النهي والاباء وهكذا
وجدته في النسخ المصححة وسوا لمكاب بقول الحضه حتى لم اعلم ان هذا الحديث مذكور
في الجمع بين الصحيحين فراجعه وانت تري الشيخ رفقه بعلامة ق عبد الله بن
سلام نفع الله تعالى على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي
فانطلق بي فاذا انا بجواد وسوتشديد الدال فيه جادة وسي الطريق الواضحة
عن شمالي واذا حواد عن يميني فقال لي قد هيئا فاتي لي خيلا فقال اصعد فخيلت
اذا اردت ان اصعد حزدت على اسي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى
عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا
فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ بيدي فزعل بي وسوبالزاي والمهملة وبالجيم
بفتح ميمي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت
فاتيت النبي ﷺ فقصصتها عليه فقال ﷺ اما الطريق التي رايتها عن يسارك فهو طريق
اصحاب الشمال واما الطريق التي رايتها عن يمينك فهو طريق اصحاب اليمين واما الجبل فهو
منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام
ولن تزال متمسكا بها حتى تموت فالنبي ﷺ يمسك العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة
ق بقي انا بية رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه اما الطيب الذي بكر فاغتسل ثلاث مرات
واما الجنة فاذن لها ان تصنع في قبرك ما تصنع في محل اي من الطواف والسعي والحلق
واجتناب النساء والطيب والتباس ليس هذا على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله
الرجل جاء بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة موضع على ستة اميال من مكة

وعن الخطابي

وعن الخطابي وتكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في الموعب قد يعلل بالعمرة وهذا مصنع
طيبة وكلمة اي نزعفران وطيب عليه جنبه فقال اني احرمت بعمرة وانا ما كما تري
اختلفوا ان الحرم اذا لبس شيئا او تطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب
الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي ﷺ لم يامرها بفدية ولو كانت واجبة لامرها
اذ الرجل كان جاهلا قريبا لعهده بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة
في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع من قبلك انه كان عالما بانه
في حجه فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة
كاحرام الحج فلما امره ﷺ بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فهم وجوب الفدية عليه
ضمنا وجبير بن عطيه رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما انا فانفض على راسي ثلاث اكفة
بضم الكاف وتشديد الفاء هو كف والمراد به الحفنة وقال النجاري ثلثا واشار اي
النبي ﷺ بيديه كليتهما فاله حين غار وما يغار غوارا في الفصل اي في معتاد ما افصل عنده
فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عموم اسراف الماء
ق عائشة رضي الله تعالى عنها على الرواية عنها قالت ما وصف النبي ﷺ من السعي الذي سعى به وكان في بئر
ذي طوى ان يأتي نخلها كدوحتي الشياطين فلذلك اقام حتى قال لها اما انا فقد عافاني الله
من ضرب ذلك السعي فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس بتي اي ميتي خشيت ان يعلموا
من اجرائه شيئا فتركته في ذلك البئر على حاله وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضي الله تعالى
الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تخرج الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب
والظاهر انه ﷺ اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت
من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الاشراط مشكل لان بعثة نبينا ﷺ من الاشراط
والنار لم تتقدم وقد قال ﷺ في حديث اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل السر في ان يقال بعض علامات الساعة لزومها وبعضها علامة لغاية وقتها وبعضها

علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا ومنها الدخان والدجال
ويأجوج ومأجوج ومنها الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سميت اولا
لانها تبتدأ ذلك اليوم واما اول طعام يأكل اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زيادتها ومنها النكتة
المعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي يجره اليها بشبهه وجعلها
به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين سألته عنها قبل اسلامه
اخبرني بها نبي اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلق فيها فانهم لا
يموتون فيها ولا يحيون اي حياة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم
او قال بخطاياهم فاماتهم الله حتى اذا كانوا حمما اذن بالشفاعة فجيء بهم ضبائر ضبائر فبثوا على
انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من
انهارها فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل سوداء مما يلي الحرث تكون
خضراء مما يلي الشمس تكون صفراء فخرجوا كاللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة
فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم
لكم ما رأيتم ومثله معه رواه مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا انما انا بشر يوشك
ان يأتيني رسول ربي اي ملك الموت فاجيب فانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله
فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي
وهم من حرم عليه الصدقة هم اقرباؤه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه تعالى

لكل شيء فخر

كل نفس فخر ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي
ذكره ثلاث مرات لزيادة التأكيد وهو من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر
وعباس رضي الله عنهم لا كل نسائه من اهل بيته لكنه الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه
من اهل بيته والمرفي في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور
من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه اي لم يعمل به ضل وفي رواية وهو
حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه فمن تبعه كان على الهدى ومن تركه كان
على ضلالة وابو الطفيل عامر بن واثلة بمثلثة وقاف وعمرو بن اخطب رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان
اخوانكم قد جاؤا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب
ذلك بتشديد الياء اي رد ما في يده طيبة به نفسه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رددته عليه اي ذلك الخطأ
اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا اي عوضا وسوما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل
اي يرده علي وقد هو ان تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الحديث السابع حديث
انا الذي من اردت ضلعه ٦ حرر رضي الله عنه وآل جاء النبي هم قوم غزاة متقلدوا السيوف
فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الاعياء فاعرض بالاذن ثم خطب فقال اما بعد فان
الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وسمى نفسه ادم وخلقكم
منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها منها معطوف على محذوف هو
صفة نفس وسواها اي هيأها الرجوع على خلقكم لانه يؤدي الى ذكر الخلق في زوجها لكونها
داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول
وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم
التاء في السين ولا رحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به
كما في قولهم الله لافعلن والمعنى وبالارحام ان يتواصلوا بالله ولا بالارحام افعل كذا

على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل
الجار والمجرور وبالرفع مبتداء خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا
اى حافظا لكل اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر
نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق بجل لفظه
ماض ومعناه امر اى ليتصدق كل احد بشيء من دنياه وفرد هم من نوعهم صاع بر وفرس صاع تمر حتى
ما ورد لو بشق تمرة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع
كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلعم اى استنارة وظهر عليه اماراته السرور ثم
حامده ومجده كما هو حقه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الدال وفتح الدال
وبارشاد هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد وبجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون
بمعنى الطريق والسيرة تطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول كقوله الجمع والثاني كقوله الواحد
اى خير الطريق طريق محمد صلعم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث
وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة ثم كل
خصلة جديدة اتى بها ولو فعلها النبي صلعم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم
والدنيا الى غير ذلك الطريق المستقيم الشريعة حض في هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه في التراويح
نعم البدعة هذه اعلم ان البدعة في قواعد كنظم الدلايل ورد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة
كتصنيف الكتب وبناء المدارس وكونها وجباة كالبسط في الالوان الطيبة وغيرها
ومكروهة وحرام وسماظهر اذ في ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قال النبي صلعم في مرضه
الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هذا بيان للحي تحتلون وتكثر الكاف في ان
الانصار يضرون النبي صلعم وقد انفض ذلك فلا يلحقهم منه احد فكلمات واحد منهم ذهب
من غير بدل فيكثر عنهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك
الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم فمن ليتجاوز عن اسآء الانصار

فيما سوى الحدود

سوى الحدود عمرو بن تغلب بالباء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام
قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان اتفرد منها البخاري بهذا
اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع فيه لما بكسر اللام اي لذلك الرجل الذي ادع
احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام اي لذلك فكلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع
الهلع نوعان البطر والهلع شدة الجزع والكل بفتح الهاء وكسر الكاف اي الفزع اقواما
الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وسواعتهم عمرو بن تغلب بفتح التاء المثناة فوق
الذين لهم في النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة لهم عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
اما بعد يا عائشة اتفقا على الرواية عنها فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة
فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي تلبست به وفي الصحاح
الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا الفعل لطف عظيم منها معلوم بالذوق
كالتعفف الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته
وسد الحديث بعض من حديث اتمام عائشة رضه تقدم بيانه في اواخر باب الخامس
في حديث فمن تعمد في من رجل ع ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر
الى النبي صلعم لست بأخي بيني وبين عمر من الخاشن فقبل ان يقوله عرف النبي صلعم بنور
النبوة فقال ان صاحبكم قد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها فسلم ابو بكر رضه الله عنه
تقدم البيان على النسق الذي مضت ان الله الخ في حديث ما خلفك لم اكن قد ابقت
ظهرك الباب الثامن فصل في العدد من المعدود رفع روى مسلم عنه
احدى سوآتك يا معاذ بمعنى بفتح الضاد المعجمة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة
وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله لما فتح معاذ الى ان وقع الى الارض لشربه
حقنة النبي صلعم اللبن وسماه سوءة الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاخير
اي يحلبها
من آخر
الليل
الثلث جمع عند وسي الانثى من المعدود ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث اسد الله

م ابو هريرة رضي عنهم اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم كفر بهن من اعمال الكفر
لان خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت والمراد بهم كفران النعمة لان من طعن في نسب
مسلم فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الله في الرضا
انتفاعا على الرواية عن جنتان مبتداء خبره محذوف اي لكم جنتان او الجنان جنتان ثم حققه
آيتهما وما فيها انتهما مبتداء خبره فضة الخ فقصة الجنتان او فاعل الظرف الواقع صفة
وجنتان ثم ذهب آيتهما وما فيها وسمي الجنان جنان الخلد وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
جنان الخلد وهو اربع وما بين العبد وبين ان ينظر الى ربه رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان ابن عباس يستعمل الاستعارة في تفهيم العرب عن وجهنا
عن مالم يروه الله رداء الكبرياء وقد تجلى الله عليهم بكون ازاره لذلك الي هنا كلامه والاولى
ان يقال معناه لا يليق للعبد ان ينازع ربه في كبريائه وعظمته وخصائص جبروتيته المانعة عن
رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا حجيبة كبرياء وهي ازاره الدونية
لكل منهم منها اذا حصلت دعوى اليها يؤيده ما قاله الخباز من ان الله تعالى يرى بلا مرتبة
حجاب والله راء على كل شيء بلا حجاب بل لفتح في جنة عدن نظر وينظروا وفيه اشارة الى
ان النظر لا يحصل الا بعد ان توذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار
لرؤية الله وفيه للعدن المتوالي ورد ان جنة عدن اعلى الجنان منزلة دار الملك
للمدينة يدور عليها ثمانية اسوار كل سور بين جنة فالتي تلي جنة عدن اعلى الجنان انما هي
الوسيلة وسميت افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن
فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناديا اهل الجنان انتهلوا الى زيارة ربكم في جنة
عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون مقاعدهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم
حصلنا الله واياكم من الواصلين اليهم ابو هريرة رضي عنهم صنفان من اهل النار لم ارهما
بعني في عصرنا ذلك لعصر بل بعده بزمان قوم معهم سياط مثل اذناب البقر يضربون بها الناس

ح سوط

ح سوط سمي بذلك لانه يساط في دماء الوجوه بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه
كوضع الاصبع الوسطى يضربون بها الساريتين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة
يطردون الناس عنها بالضرب او الذين كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات
نساء كاسيات نعم في الحقيقة عاريات في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او
معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلبسن ملاحف ثم وراءهن فيكشف صدورهن
كناية وتاء تانثا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر على نعم الدنيا لا ينتفعن في الآخرة او خلاف
في الجهل الصالح وهذا اظهر غير محققات بالنساء مميلات اي قلوبهن الى الفساد وهن او مميلات
اكفالهن كناية فعل الفواحش او مميلات بنساء من عرفن من يظهر وجوههن مائلات
الى الرجال متبخترات في مشيهن يكون كاسنمة البخت مني يعظمن رؤسهن بالخمر والعمائم
حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرون الى الرجال بوجوه يدعون الى الرجال بالتبختر من الميل
لان اعلى الشام ميل لكثرة شحمة قيل صوابه بالتاء والمثلثة نعم المرتفعة الطاهر لا يدخلن الجنة
ولا يجدن ريحها مر تأويل امثاله غير مرة وان ريحها توجد من مسيرة كذا وكذا اي توجد
من مسيرة اربعين عاما مكذا مر في حديث ابي هريرة رضي الله عنه اتفقا على ايراده تمة كلمتان اراد
بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صار تا احب الكلام
المدح بالصفات السلبية التي تدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم ح ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ثمانون وسبعمائة
عليها كالحلة كذا قاله الطيبي وقال الباري النعمة عبارة عن المنفعة المقولة على جهة الاحسان
الى الغير يخوضون فيها كيخوض الناس تمان مبتداء منبوذ صفته وضرع الضم والواو بالعين
سوء الخلق في المعاملة شبههم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح
وقد قال نبينا الفلاح في عامل الله بامتثال اوامره يديم كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم

يؤمنون بالله ورسوله الاية ومن محامل الشيطان بايتاع يضيع ماله ولا ينفعه بيعه بماله
م ابو هريرة رضي عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض الى هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة
في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعد ايمانها فما فايدة ذكر الاخريين وجوابه انه يحتمل ان
ان كلا من هذه الثلثة مستقل في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها وقعت بعد قبلها يترتب عليها
عدم النفع او هو مروي اتفقا على الرواية هم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر
اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء
بفتح له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المار في الطريق ورجل
بايع رجلا بسلعة اي ساومه فيها وروي سلعته بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد الحصر
فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صفة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي
اشتري به فحلف عليه بصفة اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن
اشتراه بما ذكر من الثمن حض البعض بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار
واذا طلعت كذا وذكر لان وقت ختم عمل نهاره بعمل ليلي وعسى ان يكون الرجوع وخوفا لهم انما الاعمال
بالخواتيم ولا ينظر الله اليه ورجلا بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا بلا تنوين كجلي وسكري اي لغرض
دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعط اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما
استحق العبد لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص ابو هريرة رضي عنه ثلث لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشابة
مع كونه محذورا طبعا من الشيخ المتوقى بهتوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض
كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة عرض يكون من الملك الذي قادر عليه بدون

يكون اقبح

يكون اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبر من انعدام سببه من المال والجاه يدل
على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضي عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها ابو ذر ثلاث
المذكورة رسول الله صلعم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا
فمن هم يا رسول الله قال اي النبي صلعم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه
ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره ولاحسانه اليه والمنة لا يليق
الا الله تعالى لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غنيا فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له
ان يمن فاذا من كان مدعيا لنفسه الملك والحرية والتنعم بالعبودية ونازع الله في صفته
فلا ينظر الله اليه قيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو يتأكد
الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب م ابو موسى رضي عنه انفقا على الرواية عنه
ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما عابلفظ امن ولم يقل بمحمد
مع انه كان افخر اذ انا كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود
لا تتابعون على دينهم لانا الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم يؤيد رواية البخاري
رجل امن بعيسى عم بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود
كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك كفرهم بعيسى عم فمتى امنوا بمحمد
يجب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد
اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مولاه زاد في الجمع ولم يقل مولاه
لان العبد سيد اهله اي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة تطأها فادبها الادب
حسنا لاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاضل بها اي بتاديبها المراد باحسانه
ان يكون باللطف والاناة لا بالعنف والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب
لا محالة فكيف اورده بالفاء قلنا معناه فاحسن تاديبها اراد بتاديبها وعلمها ما لا بد لها

م الوائف فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدها في حق الامة
لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدها لاعتاقها والثاني
لتزوجها فيكون تاما ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان اجره
الاخر فيه متعددة وكانت عطية الشيخ اكثر ذكر اداة قوله فله اجران فان قلت
قيد الوطء هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به
ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغي
ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة نصف روى عنهم ثلث في كل شهر بعض صوم ثلثة الوافع
في نسخ المشارق كتلك المسح لا يتقوم ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحاح مسلم والمصابيح
وجامع الاصول وثلثة قال النووي الصحيح اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها
وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك المسح لا يستقيم الترتيب الذي
التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله م يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام
فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمس عشر والظاهر انها مطلقة لقوله في رواية اخرى
فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فذا صيام الدهر كله قال النووي الاشارة
الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة
موصوفة او يكون الفاء زايدة واقول ثبت في الصحيح انه م قال صوم ثلثة ايام
من كل شهر صوم الدهر مصداقا للاية المذكورة وافادت في اضافة رمضان اليهم
مع ان قوله الى رمضان بينة مستدركا على تفخيمهم والله تعالى اعلم ان يكون الى رمضان
مطلقا لمحمد وغيره قوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في
ان يعطي الله مجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو
منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت
كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظه الذنوب في السنة الاتية

وان يعطيه

وان يعطيه الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها اذا اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله
ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض لشراح لوجيه انه م قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها
كما جزم في حديث اغفر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اولا وبالله التوفيق لعل السر في وعد على رسوله
ان يكفر ذنوب فرصام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فتناه
ارجوا على عدة الله ان يكفر هذا القدر ام لم يتعرض عنهم ثلث لشيب بعض ثلث لما الحق لها
والمبتدا محذوف بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره كل هاؤم من الجنة
والسعير وسبع للبكر تقدم بيانه في الحديث الله في حديث انه ليس على اهلك هوان ان تفرض النفقة
على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا خبر الجملة الشرطية ومن مبتدا خبر كن فيه وجملة
لم يحاسبه اي استدراك الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضا الله وكون الجملة الوصفية صفة
لثلث ويكون الخبر وكان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم
المراد من المحبة في الحديث الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وانت خبير لا يحب
الا الله يعني لا يحبه الا لوجه الله فرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه امر بها والحاصل انهما
ومحبة ولده لانه ينتفع بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه
الله منه اي الجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار او مالك لا سوى
رفع روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركون منها امتي
بلك الخصال الاربع التي بالحاسب هي الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن
في الانساب الاستسقاء بالنجوم بان يطلب المطر من بعض الكواكب النياحة عن عمر رضي الله
عنه رفعه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي اذا جعل امينا ووضع عنده
امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم
اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه م لاطلاعه بنور الوحي بواطن المنافقين كهذه
الخصال

عدد كاغد ١٠٣

ق

حلاوة

اى اغلق

c22

فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم واعلم بعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين
ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه ثم فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف بهذه
الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص
وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من
اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه ويكون منافقا في امور
الدين او هو المنافق الدوني لا الاخروي وان قيل جاء في حديث اخر ان المنافق ثلثة
ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فاجيب بانا لعل الاربع يكون علامة المنافق
الخالص قال صاحب التحفة ليس المراد ان اية المنافق محصورة في الثلث او الاربع
بل كل من ابطن خلافا اظهر فهو من المنافقين خصوصا والعدد في خير الانام
لا يكون باعتبار انتفاء ما عدا المذكور ف طلحة بن عبد الله رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
في صلوات في الليل اي سئل في صلوة فقال لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة
ارسله بنو سعد ليسئال النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان الاسلام ويخبرهم بما قاله سئاله
عن الاسلام فبين له فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن
ينفي هل كتب على غيرهن من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع حذف
احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع
اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واول هذا
اذا قدر المفرغ فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل
علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال
ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها بدليل تقدم

ذكر الحج

ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم او على ان ضمام
نسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه فقوله الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر
الى رجل فقال رسول الله عليه الصلوة والسلام افلح ان صدق والظاهر ان هذا الكلام
على المرة في الدارين ان صدق روي فتح النون لولا ان صدق بكسرها فان قيل
فان قول النبي صلى الله عليه وسلم بانه اهل الجنة في رواية ابي هريرة رضي الله عنه مطلقا معارض مقيد
في هذا الحديث بقوله ان صدق فلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره
الله بصدقه ذلك الرجل او رواية ابي هريرة تكون بعد او نقول اعلامه ليئلا
يغتر به وينغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون معفوا لان
الفلاح هو النجاة من العذاب وروي افلح وابيه ان صدق الراوي في ابيه للتعظيم
او دخله الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير قصد جريا على
عادة العرب ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لحم الدوابي اكلهن فواسق سميت
فواسق لكونها موذية على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق (اي فاسق)
بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب
العقور المراد عند الشافعي كل ما يفترس لانه كل معترس من السباع يعني في اللغة
كلبا عقورا وعند الحنيفة الكلب الهوي واختلف في تعليل هذا الحكم فذهب الحنفية
الى عدم الا بما لو علل لبطل فائدة التخصيص بالعدد فان كيف الحكم الذئب بما
بالتعليل فلنا ذلك باعتبار ان الذئب صرح في رواية لا لطريق الالحاق ومن قال
بالتعليم اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن
مما لا يؤكل ف ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عدل ي عادل
ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل ي عادل

قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان
نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشا في عبادة الله ورجل
قلبه متعلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا
من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى زنائها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني
اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف
في القيام في حقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع
لان الركوع اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها
بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطاء
والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع
في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين
عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح
قالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله
ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكا وبكاؤه يكون
عن خوف او عن شوق ومحبة الى الله م عائشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان
الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر الختان فيها
كذا قال الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب
واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال الله تع حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل
المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليناسب فحسن لك المختار ان لا يتعارض لها
بعض شيء منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق
الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم

جمع البرجمة

جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص
في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة
وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له
قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم يزل فالمصدر
على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا
الوجه البول والانتقاص يجيء لازما ومتعديا كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني المشيب
فلانة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة
لانه لم ينضح وجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح
قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع
بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في
الخمس وهو اولى ح عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتداء خبره اعلاها منيحة
الغنى
المنيحة وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها
ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعدها اي ما وعد لفاعلها
من الثواب على وجه الاجمال الا ادخل الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما
دون منيحة العنز من رد السلام وتسمية العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا
ان نبلغ عشر خصلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف
يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي ولو بكتاب او شخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تع
عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها الامة الدعوة وهذه اشارة
الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فثبت الحكم فيمن وجد بعدهم
قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي
اي القران
ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب

واشرفهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان
من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده
لتأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله
معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لتأتين على احدكم يوم لان يراني في لحظة ثم لان
يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو للتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على الترتبي اعني بعدية مرتبة رؤيتي عند
ذلك في مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعدي يوم واعلام انهم سيذهبون على يدي ملازعته يوم كما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال اتمنى
على النبي يوم الصفين لواسواق م حنظلة الاسيدي يوم بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني يربوع قيل انه كاتب من كتاب الوحي رواه
عن النبي يوم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر يوم حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة فقال سبحان ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار
والجنة حتى كانا رأي عين وعافسنا الازواج والاولاد والضيعات
نسينا كثيرا فقال يوم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي عصافحة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده يوم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة اي ذو ساعة وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما نافق ولهذا اداه بالاسم ساعة اي تكونون على الحضور وحقوقه بكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق التذكر تارة فلا تكون المرء بهاتين الحالتين
منافقا فتكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنهم ما
يتوهم به نقص وكمل ان يكون هذا حثا على الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم لئلا يكونوا عليها

لئلا يسام

لئلا يسام الناس عن العبادة وسئل ما جاء في الناشروحوا القلوب ساعة وساعة
وانشد بعضهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان
من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده
لتأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله
معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لتأتين على احدكم يوم لان يراني في لحظة ثم لان
يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو للتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على الترتبي اعني بعدية مرتبة رؤيتي عند
ذلك في مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعدي يوم واعلام انهم سيذهبون على يدي ملازعته يوم كما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال اتمنى
على النبي يوم الصفين لواسواق م حنظلة الاسيدي يوم بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني يربوع قيل انه كاتب من كتاب الوحي رواه
عن النبي يوم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر يوم حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة فقال سبحان ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار
والجنة حتى كانا رأي عين وعافسنا الازواج والاولاد والضيعات
نسينا كثيرا فقال يوم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي عصافحة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده يوم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة اي ذو ساعة وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما نافق ولهذا اداه بالاسم ساعة اي تكونون على الحضور وحقوقه بكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق التذكر تارة فلا تكون المرء بهاتين الحالتين
منافقا فتكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنهم ما
يتوهم به نقص وكمل ان يكون هذا حثا على الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم لئلا يكونوا عليها
وانشد بعضهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان
من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده
لتأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله
معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لتأتين على احدكم يوم لان يراني في لحظة ثم لان
يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو للتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على الترتبي اعني بعدية مرتبة رؤيتي عند
ذلك في مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعدي يوم واعلام انهم سيذهبون على يدي ملازعته يوم كما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال اتمنى
على النبي يوم الصفين لواسواق م حنظلة الاسيدي يوم بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني يربوع قيل انه كاتب من كتاب الوحي رواه
عن النبي يوم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر يوم حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة فقال سبحان ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار
والجنة حتى كانا رأي عين وعافسنا الازواج والاولاد والضيعات
نسينا كثيرا فقال يوم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي عصافحة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده يوم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة اي ذو ساعة وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما نافق ولهذا اداه بالاسم ساعة اي تكونون على الحضور وحقوقه بكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق التذكر تارة فلا تكون المرء بهاتين الحالتين
منافقا فتكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنهم ما
يتوهم به نقص وكمل ان يكون هذا حثا على الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم لئلا يكونوا عليها
وانشد بعضهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان
من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده
لتأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله
معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لتأتين على احدكم يوم لان يراني في لحظة ثم لان
يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو للتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على الترتبي اعني بعدية مرتبة رؤيتي عند
ذلك في مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعدي يوم واعلام انهم سيذهبون على يدي ملازعته يوم كما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال اتمنى
على النبي يوم الصفين لواسواق م حنظلة الاسيدي يوم بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني يربوع قيل انه كاتب من كتاب الوحي رواه
عن النبي يوم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر يوم حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة فقال سبحان ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار
والجنة حتى كانا رأي عين وعافسنا الازواج والاولاد والضيعات
نسينا كثيرا فقال يوم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي عصافحة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده يوم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة اي ذو ساعة وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما نافق ولهذا اداه بالاسم ساعة اي تكونون على الحضور وحقوقه بكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق التذكر تارة فلا تكون المرء بهاتين الحالتين
منافقا فتكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنهم ما
يتوهم به نقص وكمل ان يكون هذا حثا على الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم لئلا يكونوا عليها

عرضه مثل طوله ما بين عمان وبصرى الفتح المهملة وضم الميم اسم بلد بالشام الى ايلة آخر
بلاد الشام مما يلي بحر الحبش الى بحر الهند مج كما في قوله تعالى لا تأكلوا اموالكم
والوصول مع صلة ضمير بعد خبر ما وهي اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال له
حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه ﷺ ببيان كنه الآنية مع ان السؤال
لم يكن عنها من بيان اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاء في حديث
انا قال آدم وما بعث الى الناس قال الله تعالى كم الف سنة وتسعون ق ابو مويح
رم اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لانا ذود عن الحوض رجالا
عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انا حوضي ابعد من ايلة م ابو مويح رم روى ﷺ عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون
الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اي الكمل منكم حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء الواو
وهي الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو
يا بني سلم وسمي سلاما على من عرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمرو وكان يقول
اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا ان اسلم وسلم على فاعطى واصح واخذ عشرا
م ابو مويح رم روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا
احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم
م ابو هريرة رم روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تقوم عبد حتى يحبه جاره او لا حتى
تسكن الواو وهي لغة م ابو هريرة رم روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن
عن هذا النعيم يوم القيامة ثم يقول مرسوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم نر صبوا صح اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رم تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث اياك والحلوب م ابو هريرة رم روى مسلم عنه قال لما نزلت الحلوبون
بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسألونه

عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة
فاذا قالوا ذلك ضربوه فيقول فما اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه قال ما لي علم بابي سفيان واصحابه
فقال الذي في قريش ورسول الله قائم يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده
لتضربونه اذا صدقكم ثم تتركونه اذا كذبكم ثم نعى غلاما
اسود لبني الحجاج ومع صبيله كانه على ذوايا قريش ومعنى الحجل الذي يعتلي عليها الماء
يوم بدر وفيه ان اوزار المغلوب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية
والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخفيف اي حاكما
مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير كورانه ما حقيقة او اراد
ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية بمعنى على كلا الا ذا لا يكون احد كافرا به قال
النووي والصواب ان معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا
الاسلام او القتل اذا نزل الكافر الجزية كما هو قولها في شرعنا ونحن خالفنا عيسى
ثم هل هو ناسخ قلنا لا بل بنيابة ثم بين ان شرعه هذا الحكم لشرعنا وقت نزول
عيسى فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية
انه عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة
لم يزد في الحلال لانه ثم الحلال ما جرى على لسانه الى يوم القيامة فالمعنى انه ينزل
في آخر الزمان ويتزوج امراة ويذكر زيادة فيما كان اصل الله له لان ما كان له الحكم
حق رفعه الله وذلك لوقوع كل نصراني انه بشر وعبد الله ويغيض المال بضم حرف المضارعة
اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لعلمه ان رغبات اليه بقي الارض فلا ذكيدها كما جاء
كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن
عمر على رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن
فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله ﷺ وهو يضحك فقال عمر اي عدوات

انفسهن اتحجبنه ولا تبين رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي بيده ما لقيك
الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك متفق وفي رواية
ابي هريرة ما رآك قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجه وفي رواية سعد وفي رواية
ابي هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب والمعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف
لا يهابك الشيطان وبابك قبل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان اي اعداء عمر في اي طريق
سلك فر طريق الدين لانه مستعد لحاله فخوفا منه وتنحيه واما النبي ﷺ فكان لا يخاف ولا
ولا يبالي به كذا قاله شيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره
قف ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه
فتابى عليه اي تمنع عليه استقبل بعلى لتضمنه معنى اسخط الا كان الذي في السماء وهو الله
او الملائكة كما جاء في رواية اوني الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي
الزوج عن زوجته بما طاعتها له وفي الحديث كبيرة امتناع المرأة من فراشه بغير عذر
والحيض ليست بعذر لانه حق للاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون التوبيخ كذلك
اذا اراد تها وامتنع قلنا لا الا انه يقيد بالامتناع افراد فصل ابو هريرة رضي الله
روى البخاري عنه والله اني لاستغفر واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه حرص
على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث انه ليطان على قلبي الى المرة
بن حرقة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله الحد سول الله وان كذبتموني
اكنت محمد بن عبد الله قال زعم الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة ليصلح
فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا وعا النبي ﷺ الكاتبة وقال اكتب باسمك اللهم هذا
ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه والله لان
لان يلي اصلكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو لزوم الشيء واللام فيه للابتداء

اي يطلب اي يصر

يمينه في اهله اي في تطييبهم كالحلف على ان يكلمهم ولا يصل الرحم آثم بعد النهي افعل
التفضيل اي اكثر اثما وسوء ظرف لقوله لان يلج لم عند الله اي بذلك الحالف او لاجل اللجاج
من ان يعطي كفارة التي فرض الله عليه على تقدير الحنث فمن افاعل على شيء يرى ان غيره
خير منه كفر عليه ان كنت ويكفر لان الاثم الكثير الا قائم على ذلك الحالف ابو هريرة رضي
وابو شريح الخزاعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكر ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوايقه ضم بائقه وهي الذي ﷺ البراء بن عازب رضي الله اتفقا على الرواية عنه قال كان
ابي هم تسقل التراب يوم الخندق وقد واراك التراب بياض بطنه وهو يقول والله لولا الله
اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصدقة قوله تع وما كنا لنهتدي لولا ان هدينا
الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزل سكينة علينا اي وقارا وامنا من الله تعالى
وثبت الاقدام اي لعدامنا اذ لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا
اذا ارادوا فتنة اراد بها الردة الى الكفر بينا اي امتنعنا رويانه رضي الله عنه يرفع بها صوته
ويكررها ثم عتبة بن عامر رضي الله عنه رضي الله عنه يستفتح عليكم ارضون فيتحها الله عليكم
الجوري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو وبان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم و
وتفتحوا فلا تحوجوا الجم اسم اصدكم بان يلهوا بانبهم اي يلعب بنبالهم والمراد بهم رماة
الهدف فانها جائز لكونها معينة على قتال الاعداء قال ابو هريرة رضي الله اتفقا على
الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القيام اوقع في القاعد الى تلك
الفتنة لما هو ترى ما لا يشاهده القاعد والقيام فيها خير اي القيام بمكانه من تلك الحالة
خير من الماشي اي من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي في الذهاب
اليها ويميل في الفتنة من تشرفها اي من نظر الى الفتنة تشتشرفه اي تحمله
لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالمراد الحث على البعد عنها والهلاك في مقاربتها

فصل

باسهمه

ونحو وجلجاء ومعاذ اشكف الراوي اي هو وضعا كلعن بالدبا الذي يقتل ويعذب اي
يذهبا به ومنهم بحذف يدق سيفه بحي فيقعد ليلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضي اتفقا
على الرواية عنه ستبعث السيلة ريح شديدة ولا تقوم قيامة حتى كان لعير فليثرن فتقاله وهو
الحمل الذي يشد به وظيفا البعير مع ذراعه قاله بعضهم قال الراوي فنبعث تلك السيلة
ريح شديد فتقام بطن المحلة الريح حتى القته بحبل طي ق على رضي اتفقا على الرواية عنه
يخرج قوم في اخر الزمان حدثاء وهو حديث وسوف يضاف القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان
فيه يكونون شبابا سفهاء الاحلام اي ضعاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون
من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن
القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم بضم ضجره وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم
او معناه لا يتعدى منها الى الجارحة فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة ابو برزة رضي اتفقا على الرواية عنه سيكون في آخر امتي
اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم مذاكر ترى عن حصاة جبتهم
ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدنيا فصل في الفعل
المضارع ابن عمر رضي الله عنه اتى بابا بالحنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول
محمد فيقول بك امرت لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضي اتفقا
على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله امركم
باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وسبي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع
خبر مبتدا اي محمد صبي واقام الصلاة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم بادا
الخمس لانهم كانوا اهل صيد وغنايم وفي بعض نسخ الصحاح بزيادة واو
وفي بعضها وصوم رمضان فعلى يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون

الايمان والاسلام

الايمان والاسلام واصدافا لعاقبة اما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح
ولم يكن الحج فرض فاضافه لانه فرض سنة تسع بعد الرجوع على الاشهر وعلى هو ل من قال انه فرض
سنة ست فلعل ما يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانما لم يعد الدباء
بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة
وهي جرة خضراء والنقير وسواصل النخلة ينقر فيتخذ منها وعاء يحز والمقير بتشديد الياء
المشناة كذا وقع في بعض الاصول وفي بعضها وعاء يطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى لانتباذ في هذه الاوعية
لانها غليظ تحمل ما يصير خمرا سريعا فيتقلب الى الاسكار فربما يشعر صاحبها قاله الوفد
جمع وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا امامة الى النبي ﷺ ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم
فعال الوفد من انا رسول الله يامرنا بفعله ويدعونا اليه من وراء نائم ابن عباس رضي الله عنهما
عنه قال لما اسر الاساري في وقعة بدر قال النبي ﷺ لابي بكر وعمر ما ترون في هولاء الاساري
فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري ان تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار
فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر اري ان تمكننا فنضرب اعناقهم فانهم هولاء صناديد
الكفر واعتهم فاتاهم الغد فاذا ابو بكر قاعد وهو باك فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض علي
اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لصخرة قريبة منه
قد دنوت فيه جواز الرؤية لرسول الله ﷺ عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال ان قوله
الاول كان صوابا وقول عمر رضي الله عنه كان اصوب والمتبوعون معاتبون على ترك الاصوب كما قيل حسنات
الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضي الله عنهما رؤيا كم قد تواطات اي توافقت
قال النووي هكذا هو في النسخ بطاءين مهملتين ثم تاء وكان ينبغي ان تكتب بالف بين الطاءين والتاء وبواو
مهموز قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر من كان متحريها اي طالبها ليلة
القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الذي في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر

ع ابو هو بن رض روى البخاري عنه اياكم يا بني حارثة وهي بطن من الانصار قد رضيتم من الجهم
ثم التفت فقال بلغكم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هو بن ان رسول الله ﷺ جعل ما بين
غير ميلا حول المدينة حمى لحاضة نزه وان عمر رض قد حمى قبله ثم لذلك تقدم الكلام على حرمها
في الباب الذي قبله في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هو بن رض روى مسلم اشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا
دخل الجنة تقدم تعديه بغير حرف ع ان عمر رض روى البخاري عنه قال صعد النبي ﷺ المنبر مقعدا
رأسه كالشيء برد وكان في صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم
فانهم كرشي بفتح الكاف وكر الماء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين
المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم
بقي قضاء ما كان يكون عليهم من البشرة وبقي الذي لهم اي حقهم منا ان يجاوز في محسنهم
ولا أرخص لهم في مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا يعفى
بعد ما تبلغ محل الشرع م عائشة رض روى عنها لم تأخذ احد يكن ناعما وسدعنا وهي ورق
الشوحط فتطهى مضارع كذف اصدى الثلاثي قال العاصي المراد بعد التطهر التطهر من الحيض
قال النووي الظاهر ان المراد به الوضوء فتحتمل الطهور ثم نصب على رأسها فدلكه دلكا
شديدا حتى يبلغ شؤون رأسها بضم الدين المهملة وسكون الواو وعين الاصل بفتح بشرة رأسها
وفي بعض النسخ شئون رأسها وسو بضم الثاء المثلثة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر
ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها
اي بالرائحة الكريهة للحيض وآله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وعلى فرسكان
الكاف المشهور هو لداود حسن سألته عن غسل المحيض ف جاء ورد اتفقا على الرواية عنه كذا رون من شر الناس ذو الوجهين الذي
يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح ولو كان لاصلاح جاز ف عائشة
بنت ضر رض اتفقا على الرواية عنها ادر رون لم تعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله
ما قلت لكم لرغبة اي لسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن سمعت هذا من رسول الله ﷺ لان تميما الداري
منسوب الى جده اسم الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدث حديثا واقق الذي
الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدث انه ركب في سفينة البحر مع صفة السفينة بما
لان الابل سمي سفينة البر مع تليقين رجلا من لخم بكسر الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال
المعجمة وسما اسمار جليين كانا ابوي قبيلة فلعبهم الموج اللعب في لواصل بها اللاذقية في
فرقوا او فعل فاستقبلوا لصدر لواج السفن عرضة المقصد شهرا في البحر ثم ارفأوا
اي لجاء الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اوب السفينة وهو بضم الواو وهمز وآخره
بكسر الراء وفتحها على هذا في الصباح وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوا
اذا وتوا في الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب اما لم يقل جلباء على ما قبل الدابة بالحيوان ولو وقع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت

ان يكون للبشارة

اي قتله

ان تكون للبشارة مما اعدله من الكرامة او لغرهم لصعود روم دفيه تسلية لهما لحصول هذه الكرامة له
وجواز البكاء على الميت من غير نوحة م ابو هو بن رض روى مسلم تبلغ المساكن اما بكسر الميم
او بهاء ساكنة الداودي وهو بباء مشناة كذا منقوطة او مكسورة وروي بنون مكسورة
قال النووي المشهور هو لداود وقال ابو عبيد المعتمد هو الثاني وسماه الموضعين
وتبين في المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واصلوفيه للتغيير في الذكر يعني بكثرة
سواد المدينة حتى يصل هذا الموضع وهو كانه ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير
امرها ق ابو هو بن رض اتفقا على الرواية عنه كذا رون من شر الناس ذو الوجهين الذي
يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح ولو كان لاصلاح جاز ف عائشة
بنت ضر رض اتفقا على الرواية عنها ادر رون لم تعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله
ما قلت لكم لرغبة اي لسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن سمعت هذا من رسول الله ﷺ لان تميما الداري
منسوب الى جده اسم الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدث حديثا واقق الذي
الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدث انه ركب في سفينة البحر مع صفة السفينة بما
لان الابل سمي سفينة البر مع تليقين رجلا من لخم بكسر الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال
المعجمة وسما اسمار جليين كانا ابوي قبيلة فلعبهم الموج اللعب في لواصل بها اللاذقية في
فرقوا او فعل فاستقبلوا لصدر لواج السفن عرضة المقصد شهرا في البحر ثم ارفأوا
اي لجاء الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اوب السفينة وهو بضم الواو وهمز وآخره
بكسر الراء وفتحها على هذا في الصباح وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوا
اذا وتوا في الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب اما لم يقل جلباء على ما قبل الدابة بالحيوان ولو وقع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت

ما انت فقال للدابة قالت انا الجساسة سميت بذلك لتجسسها الاخبار قال فصاحب التحفة
هي دابة لعارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت
ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم واما الجي فمن بارض
اسمها الجيكم فانه الى خبركم بالثواة بعني كثير السوق بما عندكم من الخبر قال فلما
لما سمعنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا وفزعنا منها ان تكون شيطانا قال اي الدواب
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما
رايناه مثله لان قط تستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء المعجمة واشده وثاقا بفتح
الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة بدله الى عنقه ما بين رسغيه
الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموع والموصول وهو ما بين يديه ي بدله
اشتمال فقلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على اصبر خبري وقيل معناه
على ان تكبوا عني اذا رجعتم فاخبروني فانتم قالوا لهذا التفات من التكلم الى الغيبة كان
اناسا من العرب ركبنا في سفينة فصادفنا البحر حتى اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد
واضطربت امواجه فلعبت بنا الموجة شهرا ثم ارفأونا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها
فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا تدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر
فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قال وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا
الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالثواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها
ولم نأمن ان يكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام
قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك
ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير حلو في بالشام
قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال انّ ماءها يوشك ان يذهب
قال اخبروني عن عين زغر بزاي معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب

القبلي من الشام

من الشام ومن لا يعرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل
يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال
قال اخبروني عن ابنى الاميين ما فعل اراد الرجل بالاميين العرب لانهم لا يكتبون
ولا يعرفون غالبا وبنهم محمد وانما اضاف اليهم طمعا عليه بانه مبعوث اليهم
خاصة كما زعم بعض اليهود وبانه غير مبعوث الى ذوي العظمة والكبر
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتله العرب قال نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم
اي لنا وهذا التفات فركان ذلك اي الاطاعة وقع الاستفهام معذر فيه
ويحتمل ان يكون لها راجعا الى العرب اي لا يكون انتفاء نفع لهل العرب حصل
ذلك قلنا له نعم قال اما انّ ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد
وان يطيعوه مبتدا وخبر لهم خبر في الجملة الاسمية جواب اذا وقال ان يطيعوه
بدل من ذلك وهذا الاخبار عن الدجال دليل على فضل يقينه ام لانه افضل
ما استعد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا كانهم ان خالفوه اهلكهم
او قال خيري دلك على لساني من غير قصد واني مخبركم عني انا المسيح
سمي مسيحا لسياحته في الارض او لانه يمسح الارض اي يقطعها في مدة قليلة
فاجوب فاسير في الارض ولا ادع قرية الا هبطتها اي نزلتها اي اقرب منها بعد ليلة غير مكة
وطيبة وهما حرمان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدا منهما استقبلني
ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن مكة يصدني عنها وان على كل نقب
منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله ﷺ بمخصرته وهي ما يمسكه
الرجل من عصاه وكفّ فيض كف خاصرته ويتكئ عليه ويشير اذا خاطب الى الجنوب
هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سرور وتعجب من ان خبر الدجال

وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي صلعم وتسمية الاهل كنت حدثتكم ذلك وقال
انا سوق قائم الحجفي حديث يتم انه نعيم النبي صلعم وافق الذي
احذركم عنه اي عن الدجال وعن المدينة وحكمه اي انه لا يدخلها الا انا
في حال الشام الا ان التخفيف للتنبيه اراد بيجي الشام ما يلي الجانب الشامي او بجي النبي
اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما تردد بينهما اما لان الوحي لم يكن فانه لا
يأتي بحيث يحيط بالعالم في طرفة عين واما لنقل الدجال من بعضها
الى بعض لا يبلغ من قبل المشرق ما سوى مدينة سوى مستقاه خبر والظرف المقدم
وكونه ان يكون موصولة اي الذي يخرج سوى طريق المشرق من قبل المشرق
ما سوى قبل المشرق ما سوى قبل المشرق ما هو واوهاء بيده الى المشرق و
قال الطيبي للتحقيق ما يعني انه من قبل المشرق نفى الاولين واخر عنهما
قوله لا يبلغ وحقق به الثالث وقال التوربشتي اضرب عن الجهات في حصول
التنفيخ احدها المارة في طريقه صلعم كان الوحي يومئذ لم يأتوا
الا من هذين البوابين لكن تكرار الجهات قوله قبل المشرق ما هو مقول قول
الطيبي انه صلعم قال سمعت عيسى ابن مريم على نبينا وعليه السلام وهو في
حال التنفيخ قال يفتح العين وتخفف القاف لا تقول الا ما يرضي ربنا اي عند
وكونه ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي فعل ربنا فاعل والهاء يا ابراهيم
ابابك اي تراقل تخوف وتوقف ان عود الضمير على الرواية عنه تطعم الطعام و
تواء السلام على من عرفت ومن لم تعرفه واسماء شرط كما سبق بيانه قال الوطواط
قال اي لا سلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي صلعم فهم انه سئل عن
الخصال المتعدية التي تنفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام
ولم يقل اطعام الطعام تاكيد لتعميم الخ صلعم تعرفون بتريد الغرب تقدم

بيان معناها

تقدم بيان معناها في الباب الماضي وحديث ان الساعة لا تقوم حتى تفتحها الله ثم تموتون
فارس فيفتحها الله ثم تموتون الروم فيفتحها الله ثم تموتون الدجال فيفتح الله
اي يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام وفي بعض فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار
عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وستكون فتح الدجال كما قاله النووي
ثم سلم الله يقتل عمار الفئة الباغية رفع الحصر للعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه
لان الحديث بهذه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا
لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته كانوا
ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في حكم علي وهو الحق للامامة فاستووا
غير بيعته كما ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول كل فئة باغية يعني
طالبة لدم عثمان وهذا كما تدري بحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
لم اصلا ولانه صلعم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء من طريق
وفي عمار ام سلمة رضي الله عنها صلعم تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي اللبن
الغزيرة اللبن الوتبة الهمز ابتداء الواو في الرجل يلوط حوضه اي يصلح
ويطينه ليستقي منه ما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة
تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا يأتيكم الا بغتة صلعم تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى يوم وقت قيام الساعة لكن
يكون الروم وسوقهم هو في اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم
الروم ما دام صلعم تبقى الارض افلاذ كبدها اي تخرج كنوزها كما قال
الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة
قطعة من الكبد مستطيلة طولا امثال الاسطوانة من الذهب والفضة فيجيء
القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا ومعناه هذا للتحقير فيترك ويجيء القاطع

جكر

وحي القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي وحي السارق فيقول في هذا قطعت يدي
ثم لا يعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رم اتفقا على الرواية عنه
يكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام نور بشتي ليس معناه ان جرم
الارض تتقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الاثار ان الارض بر تحتها
وبحرها تتملى نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان
هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفاها
الجبار اي يقلبها ويبسطها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ
احدكم خبزته في السفر ومن الخبزة التي يضيفها المساء ويتقلبها على يديه حتى يسوي
نزلا لاهل الجنة وسوف يكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رم
اتفقا على الرواية عنه تنزل غدا اقتاد الله بحيف بني كنانة حيث تقاسموا
على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة لخف بالحاء المهملة والجيم ما اخذ من الجبل وارتفع عن
السيل يعني الحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا ويسقل طرفه الاخر بالسين
منا تنزل من الهضبة بحيف بني كنانة اي اماصا اليهم لانهم وقوا تحالفوا على ان
لا يحالفوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يفيئوا الى امر الله فلما نظر اليهم النبي صلعم
رسوله تنزله بذلك الموضع ارادة لطف صنع الله به ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه
يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول
من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا
يغلب عليه الشيطان ابو هريرة رم يوشك ان ينزل فيكم يأتي اليكم اي الدجال من قبل المشرق اي
منتهيته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين اي اكمة جبل اصغر تعرف الملائكة

وجهه قبل الشام

وجهه قبل الشام وهنالك تهلكه الروم ق هو وجه تفرد اتفقا على الرواية عنه روى مسلم عنه
يأتي على الناس زمان تغزو فئام من الناس فيقال فيكم من رأى من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم تغزو فئام من الناس فيقال فيكم
من رأى من صحب من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم تغزو فئام من الناس فيقال فيكم
هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين
رم عمر رض رفعه عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن ثم جاء غزاة منهم يمدون
جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن وقد تفتح القاف والراء ابطن من قبيلة مراد بينهم يسير اويس
بعد هذا الصواب وما قاله الجوهري في محاجة من انه منسوب الى قرن وهو جبل عرفة في ميقات اهل نجد
فغلط كذا قاله النووي وكان به برص فيبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر
البر خلاف العقوق والبر مثله تقول بررت والدتي بالكسر ابر. بالفتح برا فانا بر به وبارة
كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الحطاب المرفوع حديث
الارحال طلب الصحابة كالدعاء لو استغفر منه روي ان عمر رض كان في طلبه فلما كان السنة التي
توفي فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابناؤه
يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو رعي الابنا وحتى ابن اظهرنا فقال له عمر ان سمعت
قال بارك من عمر فان في عليه فوضح كما وصفه النبي صلعم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة

لاويس وروى عنه انه عم وقال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رض كان كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امر بالاستغفار عنه اشارة الى استجابة الاغنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه روم قال لرجل فرج عنا يعني شر كنا في دعائك يا اخي وقيل انما امر بالاستغفار تطييبا لقلبه او لانه كان يمكنه ان يصل الى خرج النبي صلعم لكن مرة بعد مرة مستغفرا لذلك ليفيد في زعمه انه مسيء في تخلفه جابر رض يوصيكم به اي باكل اهل الجنة ويشربون عقب المعمول فيها للتيمم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون انما يصير رشحهم هو المقللات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة كذلك لا يكون فضله مستقذرا ولكن طعامهم ذلك جشاء ورشح فضول طعامهم يخرج في جشاء كريح المسك اي كرشح في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني كما يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم كما ان النفس لازم للحيوان ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه ليؤم القوم اقرؤهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم قدرما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالقراءة اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا العلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها ولا كذلك القراءة واجاب عن الحديث بان القراءة في ذلك الزمان كانت اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا او الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اوائلهم اقتبسوا من رسول الله صلعم ليؤمكم من قرأ القرآن فكانما ادرج النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اورث

الناس اليه

الناس اليه قالا وصفه ثم الفقه في دين الله صيانة رسول الله وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق والفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فقام العالم مقام الوصي من الميت وقام الفقيه مقام الوارث وان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة بمعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا افضل ممن هاجر بعد قيل لتلك الشرف في اولاد من هاجر اولا اولى بالامامة من اولاد من هاجر بعد وبعد فتح مكة حصل بكل الهجرة فجر ان المتأخر فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما قدم الاسن اقدم لانه في مقدمة تكثير الجماعة ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة او امامه فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع معد له لوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يتكئ عليها وقيل المراد منها المائدة الا باذنه لضمنه سلطانه وبيته وكرامته للرجل الثاني م اربعة روي يشبع يتبع في الجنة ما شاء الله ان يتبع يعني يتبع بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون المؤنث البعض مؤنثا للاضافة اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يملأ الجنة بهم م اربعة روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل المراد اصفهان خراسان لا اصفهان العراق بسبعون الفا وفي رواية بسبعين والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال م اربعة اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينة في المحاكمة م اربعة اتفقا على الرواية عنه يسكن المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا لا نشاءا اي لا يجيئها الا العوافي وهي كل طالب

وكذلك قضى الخليفة على الفقيه فانه استوى مع الوالي في الامامة فاذا اولى لان مقام مقام الوصي والوارث

كل طالب رزق من انس او بهيمة او طاير فاقرم تخبر على بناء المجهول اي يموت كما قال
عكرمة في قوله تع واذا الوحوش حشرت حشرها موتها واعيان قرمزية بضم الميم
وفتح الزاي المخففة نسبة لقريتان المدينة بينهما ثمانية فراسخ بفتح العين اي يصيحان بعضهما في بعض انها
وحوشا اي كهانا فيها وحوشا او معناه يبدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت
في بعض الفتن حتى دخلت المدينة ونتيت ثمارها للعواتي لكن لا مانع من تعددها
في اخر الزمان لان قوله ع ثم ضع اذا بلغا ثنية الوداع خبرا على وجوههما يدل على ذلك
لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاذبا كهما قيام الساعة
والوجه ما اتفقا على الرواية عنه تعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار
بفتح ياتي طايفة منهم عقب طايفة ومداخ بابا كلوني البراغيث وتجتمعون في صلوة
الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون سوا لم تع الملايكة اما الان بتيناهي ببيعة العاملين
مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على العاكلين بحمل فيها من بعد فيها
والوجه ما اتفقا على الرواية عنه بتقارب الزمان اي اهله بعضهم قريب بعض
في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر اعمارهم وقيل
معناه يرى الزمان سريعا لانقضاء لحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم وشتغالهم
بالدنيا او لتحيزهم بالفتن العظام وقيل الوجه يستعمل فقر الزمان في الحسرات
وطول في المكاره فمعنى هذا قلنا اجعلهم بعيد الزمان لكثرة ما هم
فيه من الحسرات ومضى فاقالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السنة والرخاء

وحوشا

وقصير في السنة

اشارة الى بعض ما في البخاري

وقصير في السنة والبلاء وهذا غير ذلك ويقبض العلم وفي رواية يقبض ذلك بقبض
العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج
قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره بهم بالقتل وكرره للتاكيد
اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو ولكن المذكور في نسخ المصابيح والمكمل وصحيح
مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اوفق للمعنى لان ما يطلب شرحه الكلام وانما
اتفقا على الرواية عنه بحمل الله الناس يوم القيمة فيتحاورون لذلك اي يختصمون لاجتماعهم
كذا قاله النووي وقال التوربشتي اي يتنوبون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية
فيلهمون اي يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا تعالى فيستشفعون
الى فلان اي سالته ان يشفع لي اليه لوهنا للتمني بمعنى ليتنا استشفعنا الانبياء
حتى يريحنا تالدال المهملة وبالنصب جواب للتمني اي نرتاح فكما نحن هذا فيا تون
ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه انا في
كان خير بتل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملايكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك
حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون في فيه من
الشفاعة اشار بقوله هناكم الى البعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا لحق به كاف
الخطاب يكون للبعيد عن المكان الثاني ايم فيذكر خطيئته التي اصاب ويعد كلمة من الشجرة
التي نهي عنها فيستحي ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول رسول ارسله الله فياتون
قال في ضمة اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار
وادم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذا خلق شيث واما قال اهل
التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح ففيه منبت لان ادريس هو اخنوخ كان نبيا
في بني اسرائيل فيا تون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سوا له
ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه منها

بك

ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة
لكانت صورتها في الملفى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون
موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهو قتله القبطي فيستحي ربه
ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست
هناكم اما ما قال كذا يوم ان خطيئته فيما ذكرت لعله كان لاسيما بالنسبة من افتراء النصارى
في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا
يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يعبر عنه على الاقدام اجيب بانه على سبيل الوفق والتقدير
وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك قيل والمراد بذنوب امته
فيأتون فيسادون على نبي هو ذن لي فاذا رأيته اي رأيتني بهذا الثناء من الكلم
الي النبيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك
قل تسمع بالرفع جواب الامر على بناء المفعول اي تسمع قولك سل تعط واشفع تشفع بتشديد
العين على بناء المفعول اي يقبل شفاعتك انا مم للهول اولا ان يتشفعوا محمدا ليظهر
على جميع الخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع
فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا تعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن
اخلا بالصلوة وكذا تقبل شفاعته في كل طور من طائفة من العاصين كمن اخلا بالزكوة
او اركب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع
فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة قال قلت لقد دل الحديث بدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف واخذ على ان

الشفاعة لافراجهم

الشفاعة لافراجهم من النار وما التطبيق بينهما قلت التطبيق بانه يراد بالنار شدة الحزن
دون الشي وبالافراج الخلاص منها او بان يكون الموقوفون فريقين فريقا يساقون الى النار
من غير وقف وفريقا حبوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الوقف ثم للداخلين في النار
او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها لما ذكرهم الجنة لحصول ثوابها
وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار وذكر في الحديث الاخير ومطى
الاخرين من اللبن قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة سمعت الطيبي يقول وفيه
ليس بشك لعدم الاستقامة معنى وسوقا هو بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا
قال فاقول ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود وهكذا فسر به مجاهد
وسواد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة فاخر
المخصوص لله كما اوعود الرابعة سكت الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض رواياته
البخاري فمن ذكر موسى ولم يشفاعهم عنه كما تقدم مذكورة في جميع رواياته مسلم ولكنه في بعض رواياته
البخاري غير مذكور ثم لو موسى رد وجيههم عيسى بحكم الهمة ناسوخ الحلمين بذنوب امثال
الجبال فيعترفها الله لهم ويقضيها على المهيمن والنصاري قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على انها مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
سوق مجاوز لان الله تعالى لما حفظ السيئات على المحسنين وابقاها على الكافرين صار وانى معنى
الحاملين ذنوبهم فيما اخبرك الظن انما يوضع على اليهود والنصارى من حملة الكفر قال ابو
روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها حاء مهملة هو الحديث لا اددي من انسك هو
لا اعرفه ان قوله فيما اخبرت صادر من النبي ثم او من الراوي ابن عباس ثم اتفقا على الرواية عنه
يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
ابو هريرة ثم اتفقا على الرواية عنه تحرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة اسود قصير الساق
وسوء مثنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صوفها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي

لعل الشيخ تصفحها ان الكعبة المعظمة عمرتها حبشي صغير الخلقة فان وقعت كيف سلط
الله عليها ولعله يجيء كما جاء في غيرها فلذا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق
فسلط على تخريبها لملك يبقيها نحو معظمة لعدم كانت مطافة مبجلة ح حاديه روى البخاري
نحو قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر
لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة وانزده انتفاعا على الرواية عنه
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخيرات المراد به حصة المؤمن من الرغبة
الراجحة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
ذرة هذا مثل في مرتبة القلة وليس المراد من الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري
في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير منه المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه
من الايمان ما يزن اقول لو عال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زايد على ما في
صحيح بل مذكور بدليل لفظ اخرجوه والمراد من الايمان على هذه الرواية عند الله في الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى نح او سعيد روى البخاري عنه كلهم المؤمنون
من النار فيجتمعون على شط وهي عبارة عن الصراط الممدود على بين الجنة والنار فيقتص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة
والذي نفس محمد بيده للاحدهم اهدى بمنزلة
وسواقل بمنزل من هدي عيني عرف في الجنة منه اي من احدهم بمنزلة كان في الدنيا وذا
من قبل الكل في عين زيد اعرف منه في عين عمرو يعني فانه بمنزلة في الجنة بكون اكثر عرفان
منزله في الدنيا ح او هو يرد روى عنهم يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير

اي في الدقة

اي في الرقة والليان كما ورد انا اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم
تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما ترزق الطير وقيل اي في الخوف والحذر لان الطير
اكثر خوفا او هو يرد روى انتفاعا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا
بغير حساب اللهم اجعلنا منهم ذلك الذي بكى حين قرأ الشيخ او نحو ما سوده روى البخاري عنه
يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقتضى ما روي ان ابراهيم جاء بها وبابنها
ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى
منطلقا فتبعته هاجر فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا في هذا الوادي الذي ليس فيه انس ولا شيء
فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت وانطلق حتى اذا كان عند
الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
الاية فجعلت تشرب من الماء وتسقي ولدها حتى اذا فني ما في السقاء قالت لو ذهبت فنظرت
لعلي اجد احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا
حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوز الوادي
ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى احدا فلم تر احدا فعلت ذلك سبع مرات

كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فنظرت منه حتى اذا
بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتيت المروة فقامت عليها
فلم تر احدا وفعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا امي بالملك عند موضع
زمزم يبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحفل حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في
سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي ان ههنا بيت الله
يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مرت بهم
فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طايرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا او رسولا فاخبرهم بالماء فاتوا
فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزله عندك قال نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم
وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفعوا
القواعد من البيت وان سعودة اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي
باكثر من هذا يعني اذاه قومه اكثر من هذا الايذاء فصبر قال حين سمع رجلا قال يوم حنين
حين قسم النبي صلعم الغنيمة فاعطى بعض الناس ترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها
ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي صلعم حتى احمر فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفي الحديث تسلية للنبي صلعم وتحريض لغيره على الصبر عما يؤذى وانفقا على الرواية عنها
يرحم الله لعوذة وفي بعض النسخ ذكر في بشديد الكاف وكذا وكذا آية كنت انسيتها
على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها وروي اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها
من سورة كذا وكذا قاله صلعم عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة
منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار كما في القاموس وفيه استحباب الدعاء لمن ذكره اياه
او سئله دينا واما لمن علمها فبالطريق الاولى وابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
يسلم الراكب على الماشي لان الراكب على مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على
القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب

والتقليل على الكثير لوجود الترف في الكثرة وعزاه قال النووي الافضل ان يبتدئ
جميع القليل بالسلام ورد جميع الكثير ابو ذر رضي الله عنه يصبح على كل سلامى من احدكم
صدقة وسواسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الكثير او يقال
اسم احدكم على قولهم كوز رياح من فيح الانبا وضرب الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم
واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسم الصدقة اشارة الى الجملة الاسمية تقديره ومن احدكم صدقة
كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه
في الباب الذي قبله في حديث انه خلق كل انسان وجرى من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله
وبضم ثانيه مبنيا للمفعول والصدقات ذكرنا ان يذكرها من التفعيل لان الصلوة عمل جميع
اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكر وما بعد الطلوع الى الزوال في ذلك ابو هريرة
روى البخاري عنه تصلون كم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اي انتم تصلون وانما قال لكم
وان كانت صلوتهم لله لكونهم ضمناه بصلوة المأمومين فانما صلوا لكم يعني ان الثواب الجميع
تراتيب الصلوة واركانها فالزاجر لكم عنها وان اخطأوا فلكم وعليهم قال التوربشتي فيه دليل
على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا فاقول هذا اذا قدر الخبر وقد حصلت
الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا اخبر فلكم
الاجر وعليهم الوزر ولا بد عليه اذ كوزان يؤم القوم كبني بياتهم وان خدج صلوتهم
بناء صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله وابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
يطوي الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقدم الكلام فيها
وفي نحو تأويلها يقول المراد بالطي الستر والبعد لعدم تدبير يقول انا الملك اين
الجبابرة اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله واما قال في الارضين بشماله اشارة الى
شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بما شرف وهو اليمين لان التفاوت

اي الايمة

سطوة الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون ابو هريرة ه انفقا على الرواية عنه يرفع الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل بسبب هذا الوقوف تراكم الاحوال وتزاحم الاثم والناس كما جاء في الرواية انهم يريد اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك الوقوف على قدر اعمالهم فبعض يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا وليجم اي يصل الوقوف الى افواههم فيضيق نفسهم كالملجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذاهم فان قلت اذا كان الوقوف كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الاخر قلنا ان يخلق الله تعالى في الارض كثافة اقدام البعض او يقال يعطى الله عز وجل كل انسان عملا كسبه عمله ولا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون

ق عمران بن حصين رض انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل بطلب دية تثنيته من صاحبه وكان بعض يد صاحبه قد صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال ام بعض اصلكم يداخيه كما بعض الحي وسوا لكم من الابل لا دية لكم به عمل ابو د والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقتله فقتله لا شيء عليه م ابو هريرة ه رفعه غير انه لكن عن عبد الله بن عبد الله بن سمد احدكم الى جرة فيها ماء وهي قطعة حشيش مجموعة وقبل ان يحولها في يده ماله ضرر اي عظيم من ذهب او غيره لكن ليس انها لانه حرام وسبب لوصولها فتنزع فطهره اي رسول الله ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح كوران يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله مع انه حديث لكونه امره الفلا نخلوا اي تسوف لا دنكابه المكان مع امكان الخيفة فقيل للرجل بعد ما ذهب الى رسول الله ع خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله ع انما قال كذا مع ان النهي كان نهي تنزيه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الجابة لمن اراد اخذه من الفقراء

عاشر ره انفقا

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم قلت يا رسول الله كيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكن يبعث يوم القيمة على نيته م ابو هريرة ه رفعه يتعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقال رجل من جهينة او من مزينة يا رسول الله ع ان الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيها المجبور والمكره ومن ليس منهم ع ابو مسعود ه رفعه يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيهم هل فيكم من رأى رسول الله ع فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال فيهم هل فيكم من رأى من رأى رسول الله ع فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال فيهم هل فيكم من رأى من رأى من رأى رسول الله ع فيقولون نعم فيفتح لهم م ابو هريرة ه رفعه يتبع الملوع الكلب المرأة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل موخر الرحل وهي بفتح الميم وسكون الزاي وكسر الخاء بمعنى اخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه ي انهم بعد ستة احاديث ابو دم منها كذبتني قول العبد مالي مالي يعني ينتزع بنبه المال اليه وربما نفخ به وبل لك مالك لا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفقت عطاء ك وانمته م ابو هريرة ه رفعه يقول العبد مالي مالي وانما لهن مالك ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى فيما سوى ذلك يذهب ويتركه للناس يعني ما وصوله وسوى يعني غير هو وابهب وبارك للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو هريرة ه رفعه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها في الجنس الموصوف واقيمت الصفة مقام او اريد بمثلها اي عطاء الشيء اقل ما وعد الله تفضلا ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اعم فيجزه ضمير عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلبا لطاعة وقربة مني شبرا اي بقدر شبر تقربت منه ذراعا اي بقدر ذراع تقربت منه باعا اي بقدر باع اقبلت اليه هرولة اي اسرعت في مشيي اليه بقدر اقليلا تقربت منه ذراعا اي بقدر ذراع اقربت منه باعا اي بقدر باع اتيته هرولة اي اسرعت في مشيي اليه بقدر اوصلت رحمتي اليه بقدر ما ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين

وما بينهما من البدن ومن اماني عيشي اتيتم هو له ومن الاسراج في المشي دون العدو
يعني من تؤب الى سهولة وصل اليه رحمتي سريعة ومن لعتيبي ثوب الارض بضم العين
وسر المهموز اي ملؤها وقيل بكسر العين مصدر قارب اذا اتى بما يقارب ملاءها خطيئة
لا يشرك بي شيئا العتيبة بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون
عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي لان الله تعالى عدوه شديدة
لبعض المؤمنين فينبغي له ان يخافها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية
لان مقتضاها ان من تؤب الله تعالى عشر بمن تؤب الى الله شبرا قلت الحديث تخريج
لبيان مقدار الاجور وانما يسبق لان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا
بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضي الله عنه انتقاعلى الرواية عنه تعول الله تعالى اي في يوم
القيمة يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار
نبي منها اهلها المبعث بمعنى البعوث قال ما بعث النار ما هنا منهي كم العدد يا رب ولهذا
اجبت عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين قال اي رب
وذلك اي ذلك البعث حين يشيب الصغير ويضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب لوضع ليس
على ظاهرها اذ لم يخلق لكبر ولا لصغير ولدها كناية عن شدة اهوال يوم القيمة معناه
لو تصور الحوامل والصغار هنالك لوضعن اجنتهن وشاب الصغار وانما خص ادم
بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن
عذاب الله شديد قال الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على العمى فقالوا
يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان منكم رجلا ومنهم
بالهمز وقفا وبغيرها الفتان وهم قوم كفار من ولد يافث ابن نوح وراء سد ذي القرنين
وقيل من ولد ادم من غير حواء وذلك ان ادم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلق الله منها الفا
قيل المراد به السعادة وتسعة وتسعون الخ تقدم ذكرها لكن جعل الالف في مقابلتها لكان اولى ويكون

بيانا لما نحن

في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين قال والذي نفسي
بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ارضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة ان مسلم في الايمان اي الكفر كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع
الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمرو رضي الله عنه انتقاعلى الرواية عنه يقوم
الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه
قريبا في حديث يعرق الناس قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق ابو هريرة رضي الله عنه انتقاعلى
الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر امرا قال فعابر فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كلمة لم اسمعها فقال ابي
في بعض النسخ الى بفتح الهمزة اي قال ابو حاير وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء
انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قريش اي لا بد من الامير الوالي بعدا لاثنا عشر ان الوالي بعده صلى الله عليه وسلم
اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او ما المراد منهم لا تمام العدد وقد
مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة
العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة
العدل لكمال حديث لخ وسوقه لهم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة
النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة بعدي الراوي خلافة ابي بكر رضي الله عنه سنتين وخلافة عمر رضي الله عنه عشر وعثمان رضي الله عنه اثنى
عشر وعلي رضي الله عنه ستة والخلافة الترتيبية من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر ثم ان عمر رضي الله عنه ويكون
يكون كنز احدكم سوا المال المدفون والمراد به ههنا مال لا تودى زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع
اي حية ذكر ادهب شيء راسه من غاية سمه ثم ان عمر رضي الله عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال
حثيا وسوا الخفي بالدين لا يوقع عدا فتح الباء ومعنى يعطي المال من غير ان يعد ويحتمل ان يكون

ان يكون نفع اداء من الافعال التي لا يحمد عقبة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدابه من قبيل
والله انبتكم من الارض نباتا فيكان ذلك الخليفة عمره كان يكثر العطاء بلا احصاء وحين
جائه كنوز كسرى لكن جاء في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة يدفع هذا القول
لعله يكون المهدي ليشترك انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء ومنه كيف ان يكون للامور
كنوز لو ارض له او لعلم الكبرياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاذه ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه كوت عبد الله بن سلام وسواخذ بالورقة الوثقى بعلم بيانه في اخر الباب
السابع في صرت اما الورق م ابو هريرة رضي الله عنه ينادي منادان كم بكسر الهمزة
لان في النداء معنى القول وعطاكم لاهل الجنة هذا النداء يكون في الجنة وقيل دنيا وبعيد
ان تقضوا فلا تفنوا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب
فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح النون والعين يعني تدوم لكم النعم وكذا ما ذكر من قوله
تصحوا او تحيوا او تشبوا وامثالها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بائس وسوء شدة الحال فذلك
قوله تعالى وتوزوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسر
للنداء بمعنى اتى اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل
النومة فتقبض الامانة ومن ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي
كلف الناس بها عباده والمهد الذي اخذ الله عليهم من قلبه فليظل ينفخ الظاء المعجمة اي يصير
اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحد الوكت وهي اثر
في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسير اذا وقعت فيه نقطة من الاوساخ قد وكت توكيتا
ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الجمل نفخ الميم واسكان الجيم وسوالاثر الذي
يصير كالنقرة في اليد من عمل فاس كونها كجمر اي كاثر جمر يدحرج من مثل دحرجته
دحرجته على رجلك فتنطط بفتح النون وكسر الطاء اي ارتفع ولم يعل فتطط مع ان الرجل
مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء فيه شيء وصالح بل يكون فيه ماء

فاسد من الحديث

من الحديث ان الامانة ترول من القلوب بالتدريج فاذا زال شيء منها زال نور وخلفه ظلمة
كالوكت فاذا زاله شيء اكثر منه على بكذا لظلمة اخرى فصار كالجمر لا يكاد يرى
الا بعد مدة مع شيء من ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه يجري بتدريجه على ربطك ثم يزول الكل
الجمر ويبقى اثره وسواالنقطة ولا يخفى على بعد التوجيه ان المشبه به في التشبيه او يتم المشبه به
في التشبيه الاول وقال شارح بل العامر ربما يعكس لان عدم شيء اشد امانة في بعض الاحوال
واختيار القولين ايهما شئت فيصير الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني
فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جلده جليدا وصلبا ما اظرفه
وما اعقله ما في هذه الالفاظ للتعجب الراوي في قوله وما في قلبه متعلق بحبة من خردل من ايمان للحال
يعني يمر هون بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع
الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال لا دين لمن لا امانة له واقول
لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان بعض شعبه
ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها اثنا شما لفظ القطبي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث بعولة من
يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من شيائي فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يوشك
ان يحير بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كذا عن هنا
بمعنى عملي من ذهب فجعل يحفر فلانا خذ منه شيئا ليسلم عن القتل الماحاء في حديث اخر انه يقتل
عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون فاولعدم الحاجة اليه لو قيام الساعة اولانه مال مخصوص
عليه كما قال قارون م ابو موسى رضي الله عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم
مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم
الناس بغير حق ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خلف الغنم

بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا بتتبع بها تيوس القطا وشعف الجبال وسوق شعفة
بالتحريك وهي رأس الجبل وحوائج الغوطة البراري يؤيد بدينه من الفتن وهي حال او استيناف
وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن منذ اداحتى على دينه واما اذا لم يخش فالخلطة اولى لحضور
الجمعة والجماعة ع اورده اتفقا على الرواية عنه يوشك بضم اي يكاد يقرب وتشديد الكاف
منذ الاستفاعة اي يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شابه الحرص على المال
والحرص على طول الامل تنكرهما فان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تع
زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والامل ع ابو موسى رفه اتفقا على الرواية
عنه يهلك الناس بضم الجيم اي يستبيحهم وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الطلقاء لورود
رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد ابن معاوية وعبد الله
ابن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما حذر من قتل الاكابر
وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المغيبات حيث وقع ما اخبر به صلوات الله وسلامه
المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فما يأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو
محذوف وسوغ كان صالحهم وجوز ان تكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان
وبني فلان لفعلت ابدله من الضمير المنصوب لعنى لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه يهلك اهل المدينة الا قليلا
رفع الصواب بالكتبية من ذي الحليفة وهو موضع على ستة اميال من المدينة ويهل اهل الشام
من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الطريق الشامي كما في ذي الحليفة
ويهل اهل نجد من قرن بكسر القاف وسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مقطوع على وجه الارض وفتحها
غلط لان فتح الراء قبيله معنى اوفى الوقت وفي الحديث تعيين هذه المواقيت ولمن
ترجمها فصل عما يسن فاعله ق ابن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك
بسواك فاذا رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولت اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي

ادفعه الى الاكبر

اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما فقيل لي على رأسك دفعهم الى الاكبر منهما هو منهم
اصحابه مما حث من الكلام وحثهم عليه لان السواك في الفم تطهير الفم من القيحة وكرهها ترجم
بعضان من قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وصل الالف واللام زيادة لئلا يسوغ افعل مع
اللام ومن وليس كأترهم لان من بعض التبيين كما في قوله الاعشى ولست باكثرهم حصى وقل
كانت للتفضيل فكان الدفع الى عمرها وليس كذلك ق ابن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه اراني
ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني في النوم وانت ترى المصنف
اورد في فضل الحجر فرأيت رجلا ادم على وزن اسم فاعل افعل اي اسمر شديد السمرة
وجمع ادم يكون الدال كاحمر ما انت راء من الرجال الملة بكسر اللام وتشديد الميم الش
الذي الذي يجاوز شحمة الاذن وهو الى بكسر اللام كاحمر ما انت راء من الم قد رجلها
تتدلى للجمة معناه سرحها يتشطى ماء او غيره حتى تتكاثف كأنه يكون على ظاهره اي
تقطر الماء الذي رجلها به لتوب رجليه وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على
رجلين او على عواتق رجلين تشكك الراوي العواتق هي عاتق وهو ما بين المنكبين
يطوف الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم المسيح عيسى المسيحي لانه مسيح
دارضا لا يراد او لمسيحه ذكريا اياه فيكون المفعول بمعنى مفعوله او لانه يمسح من يطلب امته
ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح احد العدمين لا اخمص له فاذا انا برجل اي ملآن بين رؤيته
جعد قطط بفتح القاف والطاء ودوي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان تكون
الشعر ملتويا فيه رسل اعور العين اليمنى كانها عينه طافئة بالهمز اي ذاهب ضوءها
وروي بغير الهمز فمعناه ناتية بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين
وانها هجاء ولا ثانية لها عارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى
والطافئة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه
في الباب السابع في صفة الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا

لانه ممحق العين او لانه مسبب للارض اى يقطعها حين يزرعها المعداد وهو الذى يعد غنمه للبيع
الشئ يوم التحكم من الخلق حتى يكون منهم كمعداد صلى الله عليه وسلم انه قال الا اديك اى اعلمك
عن النبيين اسافة للارض او اهيل الذى يكتال به فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق
فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى حقويه اى ظاهر بيته ومنهم من يلجمه العرق الجاما
تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث لعرق الناس حديقة وهو الذى صلى الله عليه وسلم عنه الوقف فى عرض
الشئ على السلطان او من عرض العود على الاناء العنق الجاد بها الاعتقادات الفاسدة
على المملوك كالحصير عودا عودا بضم العين وتضعيف الدال ما ينسج به الحصير من طاقات وقيل حالا
بعنى كان الحصير ينسج على هذه الحالة وعنى انه مجتمع من عددات واحد بعد واحد كذلك
الفتن تظهر فى المكروه مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال الفجر سداء محذوف
اى سوء عود وقال الزمخشرى عودا بفتح العين على المصدر بمعنى يعاد ويكرر مرة اخرى
فاى قلب اشربها على ضيغم الجهل والضير المضيع للحق يعنى دخلت فيها دخولا تاما واحلت
منه محل الشراب نكتت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء بعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء
واى قلب انكرها اى ردها ولم تقبلها فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض
بالفتح غير منصرف بدل على قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار
بعنى يصير صنف القلوب على نوعين احدهما قابل للفتن ولم يتمكن به مثل الصفاء
وهو بالقصر الحجر الابيض الكلس البيض ولا تضر فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اى النوع
الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الراء المهملة سوادا لا يدخلونه بين السواد والغبرة
وفى هذا التوصيف اشارة الى ان فى ذلك القلب بياضا مخلوطا بالسواد فهو فى بعض
الشئ مرباد كما كتصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكبوبة اى
مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف من
من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه ضرر كالكوز المنكوس الذى لا تثبت فيه الماء لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا

لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا من اشرب من هواه يعنى فى اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الا هذا وهذا
لا يكفر لا يلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعنى الحديث المذكور
متفق عليه فى المعنى لكن الفاظ المنظوم على هذا الترتيب كانه لمسلم ولذا انسبته اليه او هو لفظ
رواية مسلم بفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران
واعطاء المنازل وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون
علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة
تكون مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة
وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا ثلاثا يعنى يقول الله
للملائكة النازلة ببدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا ثلاثا يعنى لا يعطوا لهما الصباء
الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح وسفيان بن ابى ذهير
الازدى هم اتفقا على الرواية عنه بفتح النون اى بلاد هما فيأتى قوم يئسون بضم الياء
وتشديد السين اى يسوقون اهلهم فيحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى من يحلون من المدينة
سراعين الى الشام مصاقع المنوعة التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان الاقامة فى
المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الله ورسوله ومهبط الوحى
لو كانوا يعلمون اى بما فى الاقامة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وسولما اركلوا منها وفتح الشام
فيأتى قوم يئسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفتح العراق فيأتى قوم يئسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها او هو مروى اتفقا على الرواية عنها تنكح المراة
لا يبغ حالها وحبها حسب المرء ما فيه وفى اباية من الفخر وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين
يعنى انها سواء تزوجت المراة لهذه الاربع فى العادة فاختر ايها الموفر المراة الصالحة ولا تطمع

ای فقیر او ملق

فی شیء افی ترتب ایراد کم وسوی الاصل الدعاوی والافتقار لکن الوجه یستقیم لمعان افرد کما معانیة
والانکار والتهکم وتعظیم الامر والحث علی الشیء وهو المراد ههنا کذا قاله الطیبی وقیل ترتب
ایراد کم انکم تفتخرون امرتکم فی اسامة بن زید ایضا اتفقا علی الروایة عنه یؤتی بالرجل یوم القیمة
فیلقی فی النار فیدلق اقتاب بطنه ای یخرج امعاؤه فیدور بها ای الرجل بالاقتاب کما
یدور الحمار بالرحی فیجتمع الیه اهل النار فیقولون یا فلان مالک الم تکن تأمر بالمعروف وتنهی
عن المنکر فیقول کنت آمر بالمعروف ولا آتیه وانهی عن المنکر وآتیه ای افعله
م ابو هریرة رضی الله عنه یؤتی بانعم اهل الدنیا من اهل النار فیصبغ فی النار صبغة ثم یقال
یا ابن آدم هل رأیت خیرا قط هل مر بک نعیم قط فیقول لا والله یا رب
فتره العذاب سنة یمضی علیه من نعم الدنیا ویؤتی باشد الناس بؤسا فی الدنیا من اهل الجنة فیصبغ صبغة
فی الجنة فیقال له یا ابن آدم هل رأیت بؤسا قط هل مر بک شدة وبلاء
بک شدة قط فیقول لا والله ما مر بی بؤس قط ولا رأیت شدة قط م ابن مسعود رضی الله عنه
یؤتی بجهنم یومئذ ای یوم القیمة الباء فی جهنم للسببیة یعنی یؤتی جهنم من المکان الذی خلقها الله
فیه فتدار بارض المحشر حتی لا یبقی للجنة طریق الا الصراط کما دلت علیه الاحادیث الصحاح
لها سبعون الف زمام مع کل زمام وهو ما یشد به ویرد سبعون الف ملک یجرونها وهذه
الاراءة التی یجر بها جهنم تهنها من الطرح علی اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها
واما وجه تعیین العدد فمفوض الی علم الله تع م ابو هریرة رضی الله عنه یبعث کل عبد علی ما مات علیه
فیقال ان مات مؤمنا یموت مؤمنا وان مات کافرا فکافرا اتفقا علی الروایة عنه بجاء
بالکافر یوم القیمة فیقال له ارأیت لو کان لک ملء الارض ذهبا أکنت تفتدی به

فیقول نعم

الحمار

فیقول نعم انک فیقال له انک کنت سئلت علی رخاء ما هو ایسر من ذلک ما هو اسهل
من الافتداء المذکور وسوی ترکه الاشراک بالله ف ابو هریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه یحشر
الناس علی ثلث طرائق ای ثلث فرق ومنه قوله تعالی اخبارا عن الجن کنا طرائق قددا ای فرقا
مختلفة الاهواء کذا قاله النووی راغبین ای فی الجنة وسوی بدل عن ثلث وهو احد الفرق
وهم الذین لا خوف علیهم ولا هم یحزنون وراهبین ای من النار وهم الذین یخافون ولکن یخافون
منها وهم الفرق الثانیة واثنان علی بعیر الواو فیه للحال صفة لمحذوف ای راکبین اثنان منهم وکذا الحکم
فیما بعدها وثلثة علی بعیر واربعة علی بعیر وعشرة علی بعیر وهذه الاعداد تفصیل لما اتهم علی سبیل
الکنایة والتمثیل فرکان علی ربته کان اقل شرکه واشد سرعة واکثر سیاقا فان قلت کیف یکون
للاثنین واخوانه طریق لاجتماع ام الاعتقاد قلنا واحد کل منهم انه طریق الاعتقاد لکن
الاولی ان یحمل علی الاجتماع لان فی الاعتقاد لا یکون لاثنان ولا لاثنة علی بعیر حقیقة
وانما اتعرض علی ذکر العشرة اشارة الی انها غایة عدد الرکبان علی بعیر وذلک البعیر المتحمل
للعشرة من ربیا یوفر الله کنافة صالحة حتی قوی علی ما لا یقوی علیه غیره من البعیران وانما لم یذکر
الخمسة والستة وغیرهما الی العشرة للایجاز ولم یذکروا ایضا من السابعة فما فوقها لکون
بعیر لان المراد من الناس غیر الخواص ولعل ذلک یکون مرتبة الانبیاء والاولیاء وتحشر
بقیتهم النار ای یجمعهم وهم الفرقة الثالثة تبیت معهم حیث باتوا وتقیل معهم حیث قالوا وتصبح
الظهیرة وتبیت معهم حیث باتوا وتصبح معهم حیثما اصبحوا وتمسی معهم حیثما امسوا یعنی النار
تلازم هذه الفرقة فی جمیع احوالهم ومعهم الکفار قال بعض الشراح هذا الحشر یکون قبل القیمة
اصالة الی الشام فهی منیة ومقبرتهم ومبیتهم لان هذه الاحوال انما یکون فی الدنیا ولان
الناس یبعثون من القبور حفاة لا موصوفین بالرکوب والسعاة وهذا اخر اشراط الساعة
کما مر وصدت اخرا فرد ذلک نار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الی محشرهم وقال بعضهم یکون
بعد البعث لان الحشر اذا ذکر مطلقا یصرف الی بعد الموت وهو مختار لو لم یرد التوفیق لما ورد

فى اهوال يوم القيمة ثلثة اصناف صنف مشاة وصنف ركبانا وصنفا
على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله راغبين راهبين
عوام المومنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم امحى المحنة ومم الصنف الاول
والصنف الثانى الركبان المشروحون الى ما احدثهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشهادة
لعلهم السابقون ح سهل بن سعد رض اتفقا على ارواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض
بيضاء اى خالية من العوس عفراء وهى اسياض التى ليست شديدة البياض كقرصة النقى
اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستعارة ليس فيها علم للاحد اى علامة من الابنية وغيرها
بل يكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من صدت سهل وغيره ليس من كلام
النبى ص ان ربهم يشرف عليهم يجئ هو الجبار اربعة ومم الجبار فوقهم فاما المومنون فيظلهم
فيلتقت احدهم فيقول اى رب اذا خرجتنى منها فلا تقيدنى بتشديد النون فيها فينجيه الله
منها ح ابو سعيد رض روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول
هل بلغت فيقول نع فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول
من يشهد لك فيقول محمد وامته فتدعون فتشهدون انه قد بلغ فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا او عدلا لتكونوا شهداء على الناس ايها الامة
محمد ص بذلك يعنى انهم بعد نوح يعلمهم بالوحى ان الانبيا وكلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به
وقد جاء فى الرواية ثم يؤتى محمد فيقال من حاله امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وذلك قوله تع
ويكون الرسول عليكم شهيدا وابو هريرة رض اتفقا على ارواية عنه يستجاب لكل نبى دعوة
يقول هذا استبنا وبيان استعجاله فى دعائه وقد دعوت ربى فلم يستجب لى فيه حث على ترك
الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لها تاثير الدعاء وشروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر
على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة

مطلب الدعاء

على النبى ص

على النبى ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من امور الاخرة الطلب شرعا
م عبد الله بن عمرو رض روى عنه ص عنه بعفو الشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه
جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تعفو بالشهادة قيل هذا
فى شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا الا من السيف قال نعم لشهيد البحر
الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذى يكبر عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى
صرف ماله فى نسيئة او سرف واما من استدان فى حج واجب فمات ولم يتركه وفاء وان
الله لا يكبر عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه
واذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه ارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين
ليصاب يوم القيمة الا من دين فى ثلثة خلال رجل ضعيف قوته فى سبيل الله فيستدين
ليقوى به عدو الله ورجل يموت عديم لا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على
نفسه النوبة فيمكث حشته على دينه وان الله يقضى عنهم هو لاء يوم القيمة ابو موسى رض روى البخارى
عنه ينادى لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود
فى النار وروى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين
الجنة والنار اما مثل الموت بعد المثال ليشاهدوا بابصارهم ويستيقنوا فى انفسهم ان الموت
ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء
عن اسمعيل الذى نبينا ص من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا
للاخلة فناسبه ان يكون فداء عنهم فى دار الاخرة ايضا هذا ما وضبط المقال فى هذا المقام والله اعلم بحقيقة
الحال **الباب التاسع** ح عمرو رض روى البخارى عنه اتانى الليلة آت
من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك وسر وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة
عمرة فى حجة معناه ادرج انا عمرة فى حجتى قال النووى اى نوى انهما اربع عمر وحج حجة واحدة
وكان محمد ص فى العام الثانى من الهجرة قبل فرض الحج فى السنة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج فيها

وقيل وضعنه على اوست لكنه لم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متوفرا الى الحج
لكنه كان يعتمر لان امر الحج اشهر وليس له وقت معين وطاف الله مكة ستة ثمان من الهجرة امر الناس
بالحج وامر عليهم ابا بكر فحج عام تسع في الجاهلية لان تلك المواضع كانت محلوة بالمشركين فكره ان يحضر
معهم فيها هتف الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات
في انه لم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه لم كان اولا مفردا ثم ادخل عليها في الحج
وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة يكون محمولا على انه اراد به
التمتع اللغوي وهو لا ارتفاق اعني ارتفق لم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم
لهما من ميقاتين والله اعلم و ابو داود لم انفقا على الرواية عنه اتاني جبريل وبشرني ان الشرك
لا يموت من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال
وان زنى وان سرق هو الراوي ثم ابي ذر كان لشدة غيرته ثم المعصية واستبعاده
عن الحاكي في الحديث حمى لاهل السنة مناصحا الكبيرة لا يقطع له بالنار وان دخلها
اخرج منها وخلد في الجنة و ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اجتمع آدم وموسى قيل
هذه المحاجة كانت روحانية تؤيده ما جاء في رواية عند بهما وقال القاضي يجوز ان
يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه لم اجتمع مع الانبياء
عليهم الصلوة وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا
عن سكون الجنة مراده الرامز واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي فرجت بها منها فقال له آدم
انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التوراة بيده هذا متشابه
يعدم فيه قول السلف وتاويل الخلف الملومني على امر قدره الله
علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد
فان العاصي ناله وقال لهذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف الكرام بهذا
القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه وبهذا قال الملومني ولم

يقل او لام

ولم يقل لام علي بناء المجهول او نقول اللوم على المقام في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد
فيسقط في آدم موسى فجح آدم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة علي موسى لانه احال ذلك على
علم الله ونبه عليه بانه تخلف عن التقدير السابق الذي هو الاصل وقهر انظر على ارباب الهوى هو النوع
ان عاسروه يقولون لهم احتجتم واظلم كذا يعني فعلم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا بي ذا وهو
على هو الضيع قاله بنو عبد المطلب حين سقوا النبيذ على عهده اي على بيوعه وفيه دليل
على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه و لوم بن روم انفقا على الرواية عنه
اختتن ابراهيم النبي بعد اي ثمانين سنة كذا رواه هم بالعبرانية ثم نقح الكاف
وتخفيف الدال التي بنت بها النجارة وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد
انه روى البخاري عنه اخذ الراية وسمي العلم الكبير واللواء دون ذلك فاصيبا اي
نالته المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذ
خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة وسكون الراء وهي الولاية يعني من غير تولية النبي عليه السلام على اخذ ذلك
فتح له تعدم توضيحه في الباب الثالث في صدت لا تسقط يا خالد و لوم بن روم انفقا على الرواية عنه
ان رجلا عبد دينارا لدينه دينا كان بينه وبين الله فقال اللهم اعزل ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه
فقال تبارك وتعالى ذنب عبدي ذنبا علم انه لم ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب
فقال اي رب اعزل ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اعزل ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي
ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ الذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه
كتب عليه التاني ولم يبطل توبته وبهذا الحديث يرد على زنى اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحض العناية بالمحاجاة الحث على عمل ما شاء قال عبد الله لا علي احد رواة هذا الحديث
لا ادري اقال في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت ربما شك عبد الله في ان قوله اعمل
ما شئت مذكور في الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في الرابعة فان قال ثم عاد فاذنب

فعال ايرب الى قوله وتاخذ بالذنب فيذكر اعمل كلمتك في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضي الله عنه
ارسلني بجملة لعل الله يرحمك وكبر الاوثان وان توحد الله لا تشرك به شيئا قال نعم قال له باي شيء
ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني حديث انك لا تستطيع حكيم بن حزام له اتفقا على
الرواية عنه اسلمت على ما سلفت لك سلفت اي على وصان ثوابا وقد تمه فرضي قاله حبر سال
عن حبرانه في الجاهلية مما له اجر يؤيد هذا المعنى حديث تحالف وهو ان الكافر اذا اسلم في حين
يثاب على فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه لكل خصلة عملها في الكفر
ثواب خصلة واحدة لانه حسنات كما كتبت سيئة في الاسلام قال الشيخ الكلابادي كونه يكون
المعنى اسلمت تبركه ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي صلعم ان فلانا يصلي الليلة
كله فاذا اصبح سرق قال النبي صلعم سينهاه ما تقول اخبر النبي صلعم ان صلوته بالليل تشري
من الله على كسبه لئلا يسعد وانه يرجع الى الله ويتوب ق الدراوردي عن عاصم بن عمر اتفقا
على الرواية عنه اشتهت خلق وطلق بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشتهتني خلقة
وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قال جعفر ابن ابي طالب لخاله ابي سفيان وزيد
وعلي بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني صدقت انما الخالة ام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما كسر الكفار رباعية النبي صلعم قال اشتد غضب الله على قوم
فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وسمي على وزن الكراهة السن التي بين الثنية
والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله كتمل ان يراد به جنس الرسل وان
يراد به نبينا وصما للظاهر بوضع المضمر قتل الذي قتله بنبينا صلعم هو ابي ابن
في سبيل الله احتز به عن قتله في ضاد وصاص اعلم ان لانبياء صلعم نواب الحق وخلفاء
فلهم الدرجات العليا في موقف لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة الناس ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اشتري رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشتراها العقار في
عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشتري العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت

اي دست

منك العقار

منك الارض ولم اشتر منك الذهب فقال الذي له البيع الذي اشتري الارض انما بعتك
الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال
الاخر لي جارية فقال انكحا الجارية الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا وفي الحديث
دليل على ان الوضوع في البيع لا يبطل عقد البيع لانه لم يذكر من غير انكار وهذا بخلاف الحدث
فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اعضاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل
انه لم يكن حاكما في البلد واعلم بحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني رايت في المنام طلة ينطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها باديهم والمستكثر والمستقل واذا سبب واصل من
السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر
فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا فقال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله
لتدعني فلاعبرنها قال رسول الله اعبرها قال ابو بكر اما الطلة فالطلة الاسلام واما الذي ينطف
من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن
والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك
الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام خطات فقال اصبت بعضا واخطات بعضا فلعلني قال فوالذي نفسي
ثم معنى الحديث الطلة بضم الطاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة وهي الظل والمراد بها هنا
اي ياخذون باكفهم السبب بالجمع الباء في فلاعبرنها رايته قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث
قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطات في سوالك تعبيرها عند
حضوري وقال الطيبي معناه اخطات في تعبير بعض اجزائها لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما
هو تفسير العمل واما تفسير اسمه فلم يذكره فكان صوابه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضي الله
عنه اصل الله عز وجل حين خلق الخلق كان قبلنا فكان للهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد

اضلال الله تع عن يوم الجمعة من كان قبلنا كيف امكن ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تع فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع بدأ فيه بالخلق فجاء الاسلام فعينا لنا يوم الجمعة فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عنايتا لنا مع ان المعاند في شواهد بان ترجح على من يزيد فضلا لانه يوم خلق فيه ثمن الانشاء وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالتفكر على نوع الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق وكيف لا ان يكون الاضلال بعد توفيقه ايانا بعد ما عينه لهم على ما روي انه موسى يوم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنظروا بان السبت افضل فعال الله تع دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه وعلى ان كابر عنه بان اختلافهم من حيث زعمهم ان لهم ابدا لم يوم اخر فابدلوه وغلطوا في عمل الجمعة والسبت والاحد وكذلك كلهم تبع لنا يوم التمم يعني انما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة بحيث ان بعد وكذلك كلهم تابعون لنا في الخروج من اهل الدنيا والاولون يوم التمم هذا التباس في حوار لحن قال كيف تكون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الخروج نحن سوى في الدنيا والاولون فضلا وكرامة ولا عتبار لهما لا يتقدم الزماني المتقدم لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس لبدخول الجنة ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم جاز رد الرواية نفيا اتفقا على روايتهما عن جابر وابو مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ كتمل ان يراد من اهتزاز تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي ص وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان الرعب يذهب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ع ان ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال ابو طلحة عند النبي ص ان ابنة من ام سليم مات فصيحة بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن فقات ابنه حتى اكون انا احدثه

فجاء فقال كيف حال المريض

فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الان اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاهل بيت عارية فطلبوا عاريتهم ألهم ان يمنعوها قال لا فقالت احتسب ابنك فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فاسترجع واسترجعت فلما اصبح غدا على رسول الله ص فقال بارك الله لكما في غابر ليلتكما قال فحملت قال سفيان فقال رجل من الانصار فرايت تسعة اولاد كلهم قد قرأ القرآن يعني من اولاد عبد الله بن ابي طلحة وقال سليم قوله دعا به الى آخر كلام المصنف رد بما ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي ص عبد الله ع ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لحاجت ويروي احببت انباء الجنة كتمل ان يخلق الله فيها تمييزا في وقت فتجاجا وقيل مر من باب التمثيل وقالت هذه اي النار دعاني الجبارون والمتكبرون وقالت مالي اي الجنة لا يدخلني الضعفاء يعني الخاصفون والمساكين فقال الله لها انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لها انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء وهذا بيان لان تكون الجنة رحمة وليست فضلا مما قبله وكذا الكلام في انت عذابي وكل واحدة منكما ملؤها فمن ما يملاؤها

ابن سعود رض روي ثم تربت يداك استشهد في رسول الله وقال لابن صياد روي انا بن صياد قال لرسول الله في جوابه استشهد في رسول الله تقدم بيانه في الباب السابق حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ابو هريرة رض روي النجاري عنه نفى بمعنى الدين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما مثل بهما لكونهما اشارة الى ان المذموم من يكون همه جمع الاموال كحبة الهوى حتى لا يؤدي حق الله تع منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الملائم ثم يرقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك مدني بضمه فلا انتقش على بناء المجهول دعا عليه بعدم اخراجه بالمنقاش نفيا او قع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يصور فيه المعاونة من اصابع مكروه واما انفي ذلك لاهون لكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى

طوع لعبد اخذ لبنان فرتع سبيل الله هذا يده على اهتمامه بالمجاهدة للجمع الدراهم اشعث
راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتداء محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث
سو منفرد الراس مغبرة وتمامه ان كان في الحراسة اراد مراقبة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو
وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة نور في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا تجاورا دل على فخامة
الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة
كان في الساقة وهي مؤخر الجيش حفظها بالكمال لانهما اشد مشقة واكثر فائدة اذ الاولى عند دولهم
دار الحرب والاخرى عند حملهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه اخذ لبنان وكونه
ولهذا فضلهما عنه قال الامام تودشي اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام كيف لا ينفك
عن مهام امور بان استاذن لم تؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل
شفاعته لكونه وضيع القدر او هو يريد به رعي الغنم كناية عنه بكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل
لمجاهد في سبيله لا يخرجه غريزة الجبلة المنفية قال الا المجاهد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما
وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتان الشهادة ان يديظل الجنة اي بان
يديظله وهو متعلق بتكلف او يريده الي مكنه بما نال ابو اجر وغنيمة هكذا رواية النجاري
ورواية ابي داود ومسلم اجر وغنيمة بالواو وفي الحديث ضمن الله لمن جاهد الموصوف ان توصل
الجنة في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الي بيته باجر وغنيمة ان غنم
وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة او هو يريد به انتفاعا على الرواية عنه جاء ملك الموت
الي موسى عم اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني حبث لبتفض روحك
فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقاءها اي شقها وان قيل كيف صدر من
موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الي الله وبان موسى عم لم يعرف انه ملك فظن
انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الي فقء عينه بدائم او اختيار المازني والاظهر
جواز والكل اشيخ الشارح بانه هذا غير صحيح لان الرجل اذا دخل عليه لم يقصد بالمحاربة حتى يدفعه

عنه بل دعاه للموت

ولد دعاء للموت وبجود هذا العقل لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى
مع علو شانه واقول ان موسى عم كان في طبعه حدة ضح روي انه عم اد غضب استعملت
قلنسوته واذا هجم عليه رجل فدعاه الي الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده
وذا كيمل ان يكون جايزا في شرعه اولان موسى عم زعم انه كاتب حين ادعى قبض روحه
لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فقبض عليه فلطم وكان هذا الغضب لله وفي ايمانه لم يكن مذموما
ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ برأس هارون ولحيته وكان يجره اليه ان هرون
اكبر منه سنا واطول قدرا عند اكثر علماء بني اسرائيل وقد آل امرهم حتى كبير الناحية عليهم كحتى الوالد
على ولده وما احتاره الشيخ اشارح في الجواب ان موسى عم يحتمل ان يكون مأذونا في هذه اللطمة
ويكون ذلك امتحانا للملطوم ولا كفى جهده فرجع الملك الي الله فقال انك ارسلتني الي عبد لا يريد
الموت وقد فقاء عيني فرد الله عينه وقال ارجع الي عبدي فقل الحيوة تريد فان كنت تريد الحيوة
في الحيوة وان كنت تريد الموت فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي ستر
شعرة فانك تعيش بها اي بعد ذلك الشعرة سنة قال اي موسى ثم مهة الله ما ذا فيه الملك
وما الاستفهام بمعنى ما يكون بعد ذلك اصيغة ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب
سعى اختار الموت في هذه الحالة وان قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا اذ علم انه مرسل
ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا نقول يا رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عين
الصورية دون عينه المكلفة فكانت تلك العين للملك كالثياب فلم تنقص من خلقته
الروحانية شيئا فعله الله عند لطم موسى على صورة انثى فقئت عينه رب ادنني من الارض
المقدسة انما سئال موسى عم ربه منها لشرفها ولم يسال ان يريه المقدس لانه خاف ان يكون
قبره مشهورا فيفتتن به الناس رهيبة بحر اي بمقدار ذلك قال ابن عم والله لو اني
عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الي جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل
ح او هو يريد به انتفاعا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين واترل في الارض

واترله

اقربني

ماست

فقل اتريد الحيوة

جزء واحد فمن ذلك لونه يتراخى للذابح حتى يرفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيب
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة ابو هريرة رضي البخاري عنه
وآله اتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله اني شاب واني اخاف على العنت اي الزنا ولست اجد طولا
اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فاراني ﷺ حين القلم بما انطلق حاق القلم كناية عن
تحقق المقدر وثبوت المقادير الثبت لان جفاف القلم يكون بعد فراغه من الكتابة وتمام
اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف اختصر بكسر الصاد المهملة او من الاختصار وسوغ حمل المرء
نرضى عليا على ذلك وهذا في وصف الحال الذي اذا علمت ان كل شيء مقدر واخترت حال كون اختصاري
واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذريني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا
على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور
على وجه اللوم على سبيل الذم من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ
واختر بالراء بعد الصاد ومعنى اختر عليه تسليم الامور للتقدير او دع الاختصاء بالكلية
في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر على هذا قاله او زدام للمقدر ابو هريرة رضي البخاري عنه
قال بينما عيسى بن مريم ﷺ حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنبه رسول الله ﷺ فقال عن
راحلته فاناخه فرعت اي صرت كالدعامة من غيران او وقفته حتى اعدل على راحلته ثم سار
حتى ذهب كثير الليل ما عن راحلته فرعت من غيران او وقفته حتى اعدل على راحلته ثم سار
حتى اذا كان في اخر الليل سال صيلة هي اشد من الميلين الاولين فرعت راحلته فوقع رأسه فقال ما هذا
قال الوقاد قال متى كان هذا معك قلت ما زال هذا معي من الليلة فقال له
حفظك الله بما حفظت به نبيه قال له سحر ليلة التوسي حين رعت
ثالثة وفيه بيان الدعاء ولمن احب ابو هريرة رضي البخاري عنه خلق الله ادم وطوله
ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية
ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة
ادم ومن يكون طوله كطوله ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى يخرج الآن ومنهم من لم يزل طول
ولد ادم ستين ذراعا والآن ما انتهى طوله حتى وصل انتقاصه الى الوقت الذي
ذكر النبي فيه الحديث قيل هذا معدوم في الترتيب على قوله وكان يدخل الجنة ابو هريرة رضي
روى مسلم خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة
الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من النهار وفيما بين
العصر الى الليل العباس بن عبد المطلب رضي مسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام
على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وان اصاحب التخيير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء
بما يرد من غير طلب غير الله ربا ولم يبغ في طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد ﷺ ذاق من الايمان
طعما فقوله من وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم
يلتذ به فتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث
مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود انس رضي
البخاري عنه قال كنا مع النبي ﷺ في سفر فمنا الصايم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم
حار فاكثر القوم الظل وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال ﷺ ذهب المفطرون
اليوم بالاجر اللام فيه كيتمل ان يكون للعهد فيشير الى اجر افعال المفطرين وان تكون للجنس
وتفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينفرد فيه اجر الصوم وبحيث كان لهم وكله للمفطر كما يقال
عمرو الشجاع ابو هريرة رضي البخاري عنه اتفقا على الرواية عن ابي عيسى ابن مريم رجلا مسرفا فقال له
اسرفت فقال كلا وسوف ردع اي ليس الامر كما ذكرت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله
الا هو فقال عيسى امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر
مسرفة لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه وبان له حقا فيه ابو هريرة رضي البخاري عنه رجل اتى رسول الله ﷺ

اولاد

لادم والزيادة

ثم ذكر انه ادرك ابويه المضاف اليه وبعضهم ادرك ابويه محمدا في كل واحد من الاولين من رواية
المائتين عند الكبر وبه صرح لهما بوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى
البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في صحيح رواياتنا مسلم وفي كتاب الحميدي
وجامع الاصول واحدهما واعلى الطرق عدد عند اوجزم مبتدأ محمد في بعض مدركا احدهما او كلاهما
دفع الحالة بيان لتعلم ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والشارق احدهما او كلاهما
بالنصب فيكون بدلا من ابويه ثم بدخل الجنة بعني بسبب عقوقهما او التقصير في خدمتهما المعنى
لصح انه ادرك ابويه بالارغام وسوء تاب فخالط بالذل والمراد منه الذلة وهذا كما يحتمل ان
يكون اخبارا بعني انه الله فرض في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون مأولا بعدم
دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاحباط او كما يحتمل ان يكون دعاء عليه ز ابو هريرة
رض روى النحاري عنه قال حبست الصلوة ورسول الله صلعم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت
الى الصف فلما اتم النبي صلعم صلوته سئال من فعل فذكرت انا فقال لهم زادك الله حرصا ولا تعد
قاله لم روى بضم العين وسكون الدال بعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعله كذا
م ابو هريرة رض روى النحاري سمعتم بمدينة قسطنطينية جانب منها في البر وجانب منها في البحر قالوا نعم
صلعم محمد في قالوا نعم قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق فاذا جاءوها نزلوا
تلك المدينة قسطنطينية على اهم ع مدا لكنة رواياتي فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا باسلاح
فلم يرموا بسهم وقالوا لا اله الا الله والله اكبر فسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون
الثانية اي الجانب الثانية لا اله الا الله والله اكبر فسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله
الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ
اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون بعدم وصف الفاء تعقيب الباب
الثالث في صفة لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق على رد انتقاء على الرواية عنه شغلونا
عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه رد على من قال الصلوة الوسطى

غير العصر وعلى من قال انها بهيمة ابهمها الله كي يضيا الخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة
فان قيل ما روت عائشة لم يوم والحافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر دليل على
ان الوسطى غير العصر فلم يحتمل ان يكون الوسطى لغيرها والعصر اسما كذكرهم باسمها علماء الله تعالى
وبيوتهم نارا وقال شارح المكوة مدار دعاء عليهم لعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون
النار استقرارا لهم في الآخرة وفي اشتغال النار في بيوتهم حكم يوم الخندق وقيل يوم الظهر كان
ذلك سنة اربع من الهجرة ز ابو سعيد رض روى النحاري عنه قال وعظ النبي صلعم يوم عيد وامرهم
بالصدقة فلما رجع صلعم الى منزله جاءته زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت
اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود وولده احق من تصدقت به
عليهم فقال صلعم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بتحليل والضمير
المجرور عايد الى معنى ذلك الصدقة كانت مطلوبا لان الموهوبة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال اني اصبت ذنبا
فقال صلعم اقم عشرا وذهب فصلى ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اقم عشرا
فصلى ثم جاء وقال لم ينقطع فقال صلعم اقم عشرا فصلى وقال لم ينقطع فقال صلعم اقم
عشرا فصلى وقال لم ينقطع فقال في الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن
في شربه من العسل اوحي الى رواسه هارق وفيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من
ان المراد به هو لم يرفع فيه شفاء لتناسل ان لعابه لا يدل على ان شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك
بمعنى اصطاك كما يقول العرب كذب بمعنى اذا اخطاء واراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك
اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله تتمة الحديث فسقاه فبرأ فقال
العسل سهل ملطف فكيف امر ابنيه صلعم به في دفع الاسهال قلنا لعلهم علم ان ذلك الاسهال
كان من اجتماع فضلات بليغة دفعتها الطبيعة مرة اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلوعها
بطين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شربه انقلعت بالكلية ع عائشة رض اتفقا على الرواية عنها

٣١١
c92

صدقا بتحنث الجاه انهم ينزون عقابا تسمه البهايم كلها يعني عجوزين تنين من المضه لضرصدقتا
ع عجي يهود المدينه وهو بضم ثم عجوز وهي المراة الكبيرة السن ولا يقال لعجوزة والعامة
تقولها دخلنا على عائشة الحاكمة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم
فكذبتهما عائشة فلما انصرفتا دخل رسول الله ع فحكمتهما فقالتا قال لهم الحديث ق ابو هريرة رض
روى البخاري عنه عن النبي ع ان اول زمرة تلج الجنة صورتهم على ضوء كوكب دري لا يتخالفون
في السلام ولا يتباغضون الحديث اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في اليتوه فيرغبهم الاسلام حمل الدخول
في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلام جزيات الحق
التي كذب بها من يتسامى من اهل الملل الى الهدى قال القاضي ويحتمل ان يكون المعنى اظهر
عجز بعد الامر وبديهه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم العظيم التي يسارع اليها ذوو العقول
تحمل الكفار لتيالها لهو لكنه يمتنعون عنها حتى يقادوا اليها بالسلاسل وفيه اخبار
عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم ودعا اليها بالطف داع وعرض عنها اقوام
فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب رضاه
ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه عمل هذا سيرا وروى قليلا واجر بضم الهمزة
وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة
ثم ياء ومثناة كت ثم تاء ومثناة فوق وبنو النبيت هم من الانصار روي ان ذلك الرجل
كان كافرا اتى النبي ع متقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل
فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم لقاتل حتى قتل وصار
شهيدا انزه روى البخاري عنه كان النبي ع عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات
المومنين بصحفة فيها طعام وضربت التي ع في بيتها يد الخادم فسقطت صحفة فانفلقت فجمع النبي ع
فلوق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى
ع بصحفة من عند التي تقوى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فاقر الصحفة

مضمونه بالتيمم

ما التيمم ولست من ذوات الامثال فاوجه دعوى صحة اواري مكانها قلنا افعل ذلك
على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان العقصة من كانت لرسول الله ع وقيل كانت
الصحفة مستعارة في ذلك الوقت وكانت كالعدة ت المستعارة فجاز ان يدفع احدهما
بدل الاخرى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا بني فزارة بنبياء قيل كان ذلك ابني
كان يوشع بن نون نبي وقصد غزوة فقال لعله لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها
وسو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها ولما يبن بها ولا اخر اي ولما يتبعني رجل
اخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقوفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام
وسو الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك
الغزوة لان تعلق النفس بهذه الامور المهم فعقوبة المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور
المهمة لا ينهض الا الى الذين تفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فقرا فوا في القرية اي فاتى القرية
اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا
مامور بنتح ملكك القرية اللهم احبسها على شيئا فحبست عليه حتى فتح الله اي لملك القرية قبل غروبها فجمعوا ما قبلت النار فلم تاكله فابت ان تطعمه
لان لوازم الخاصية كانت لنا فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فوقعوا ما غنموا
الله عن هذه الامة بكرمه لهم فقال اي ذلك النبي فيكم جاحة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة
رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد
بيد رجلين او ثلثة شك الراوي قال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة
من ذهب فوضعوه في المال وسو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد
من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا او عجزنا
فطيبها لنا ولم يحرمها علينا ع ابو هريرة رض عنه قال ع ابغوني حجرا فاتوه بحجر
انبياءهم مساجد استنبانا وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان الخادم كذا لعبادتهم الا نبياء

اولسريكهم الابتياء وكلاهما محمدوهان ح ان عباس رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسماعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام ح يستقسم طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي ايام كان اهل الجاهلية يلتمسون بها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ولا شيء في الثالث فان خرج الامر فعل وان خرج النهي تركه وان خرج الثالث اعاد الضرب حتى يخرج احدها ابو هريرة انفقا على الرواية عنه قال رجل لارسولن الليلة بصدقة تتوينها للسقيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية اي على من يتصدق بحيث ان يكون الحمد واردا في كلام على طريق التكلان لما لزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظاهر خلافها حمدا لله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التهكم من فعلها فنظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتهكم منه سبحان الله لا يصدق من تصدق فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فانه على بناء الحال لا يجوز ان يأتيه بني فاخبر باتيانه غنيا في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هو ان تتصل الحمله فيما قبلها فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني اعتبر يعني ينظر الى الصدقة ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث يثوب التوابع الصدقة وان كان لا تاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني ح ابو هريرة انفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط لحمله صفقة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة هو التفات عند بعض فحرقوه

بالتشديد امر باواة

بالتشديد امر باواة من آواه بالمد اذا رحمه يقال اذريت الشيء اذا لميته كالقاه الحب الذرع في البر ونضفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له احكف في حق قوله لئن قدر الله عليه قال قدر ه ليضيق عليه ح ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لان الكفر ح وقدرة الله كافر فكيف يقوله بل معناه لئن ضيق الله عليه ناقشه في الحساب كما قال تعالى ومن قدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي وقدر ههنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ ابو العالية في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد والمعنى ان كان في قدر الله ان يعذبني اشد العذاب فعذبه واقول الاولى ان قدرنا هنا بمعنى اراد ح ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اي ان اراد الله ان يعذبني كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقق كمال الصداقة فلان قال قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البر ونص

اساءوه الذين كابدوه الى الجهاد الذي فيه حظوظ على ما سياتي انشاء الله فيما يقيد به ان لم يكن
شرا لهما انشاء الله لم يحنث وكان ارجا الحاجة ويروى حتين ويروى سبعين قيل عدم حنثه
لان عينه حينئذ كانت معلقة فلم يقع كلها ولا وجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه
بغير يمين فقال ان شاء الله سالكا سبيل الادب بحيل اراده ويكون هذا فصلا لليمين
لا بيان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو نعيم رحمه الله اتفقا على الرواية
قال ابو عبيد في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من ناضد فالوا نفقد فلانا
وفلانا ثم قال هل تفقدون من اصحابكم فالوا نفقد فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا لا فقال لكني افتقد جليبيبا فالتمسوه في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد
قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي صلعم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يرض الشارح للرحمة
هذا الكلام دعا او رضوه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير مقصور بعد قتله اياهم
لعل معناه والله اعلم جوح جليبيب سبعة ثم قتلوه فما تاوبن من جوحه كاسندوم الله القتل
مجاراة لهذا من قاتلهم معناه ابادته فحاصل معناهما واحد قيما في طاعة الله بصدق
دعوته نبي جليبيبا هذا تصغير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء
المثناة فتح وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة كذا ثم باء موحدة روي انه صلعم
حين راى ذلك وضعه على ساعديه كذا فحمله ما صدر في حقه من قول النبي صلعم وفعله ابو
عبيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية تحته وقصته نملة الوحا القصر باطراف الاصابع والمراد بهذا
الذي نبيا من الانبياء وقيل كان ذلك النبي موسى وقيل داود روي انه صلعم قال
ياربت تعذب اهل قرية بحماقة صبيهم وفهم هو او غيره ان الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط
عليه الحر حتى التجا الى الظل فتحيا وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم
لدغته واحد من تلك النمل يعني باجرامها والمضاف الى الجزية محذوف فاوحى الله اليه
ان قتلت نملة واحدة من الامم التي تسبح الله تعالى

من امة

حالة امة الظاهر ان العتاب على السبي لم جرى لزيادة الاشتغال على علة لدغة لا لقتل النملة او للاعراق
لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى لو تعمد اليوم هلاكها لا عذبه عذابا شديدا
وجاز ضرب اعناقها والتحريق بالنار وسوقها وكان جائزا في شريعته احراقها هلاكها وقد امر النبي صلعم باحراق
بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به منسوخا بقوله ان وقتك غلة دليل على انه لو امر قوما واحدة
منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على ان فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي فيما لا يليق كذا قاله الكلاباذي
ق عن ابن حصين وهو يتيمم كما في الله ولم يكن شيء يغلبه كان يتوضأ على الماء قيل المراد بالنار كان لها اول
الازلية والقدم وهو الثاني الحادث بعد العدم بخلق جوهر فيها فهي كانت ثم خلق قبل خلق السموات والارض
وهو كان تحت الماء فيه دلالة على انها اهلكت بالماء وهذا كما اهلك الله وسلم بالماء خلق منه
تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب الذكر كل شيء اي مدة وجودها اثبتها في اللوح المحفوظ
على كيفونته قيل هذا تمثيل لتبيان قدرة الله شبه تقديره بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه
سجلا ثم خلق السموات والارض ق وهو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما
جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقال الاخرى انما ذهب بابنك
فتحاكمتا الى داود صلعم فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال
ائتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى
فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى هكذا وجد في نسخ المشارق المعتمدة كالمذكور في صحيح
مسلم لا يرحمك وقال النووي في شرح معناه لا تشفق ثم استانفت فقالت لو هبك الله قال
العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال يا لواو فيقال لا يرحمك الله لعل الحذف في رواية اخرى
منه والمذكور في حاشية الصحاح موافق للمشارق هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف
نقض سليمان حكم ابيه احمد عن ابن داود صلعم لم يكن حرم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه كيف
يتصور ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان

وم فعلى ذلك صلة لاظهار الحق وعلى الاول الكبرى بان الابن المصنوى عمل باوامره لا يجوز شفقته
المصنوى والاوامر بعد الحكم معتبرة كما اذا عرف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه الكوفيون وروى بضم
كانت امراة من بنى اسرائيل قصيرة وهى صفة امراة وخبر كانت تمشى بين امراتين طويلتين
فاتخذت رجلين من خشب فاخذا تمامن ذهب مطبقا بتحتيه الماء والمفتوح اى يحوفا ثم حشته
اى ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو الطيب المعروف بين المراتين فلم يروها فمالت بيدها
هكذا اى نفضت يدها اشارة اليهم لعيوبها انها صارت طويلة ونقص شعتها بيع وهو احد
رواة هذا الحديث قيل كان ذلك امام خوامام المسلمين وركنا من اركان الدين وقال الامام الشافعى
لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم ذلك الحق ان كانت عوجاء بين خشبتين فهى امراة طويلة تكون
اثمة لتنبيه تعالى الله من غير عرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الريب لانهم كانوا يكثرون
النظر اليها لغاية حمقها فسترتهم بذلك لا يكون اثما والله اعلم ابو هريرة روى النجارى عنه
كانت بنو اسرائيل تستر سهم لحيائهم اى يتولون امورهم كما تفعل المراة وهو يتولون لمصالحهم
كلما هلك نبى خلفه فتح اللام اى قام مقامه بنى وابنه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون
بضم الياء والمثلثة اى يوجد فى كل ناحية امير وقيل الباء والواو اى يكون لهم الخلفاء
عظيم الامر قالوا فما تامرنا اى فى امتك لهم قال فوا اى اعطوا الاول فالاول اقتدوا
بمن يحدث له امامة اولا ولا تنازعوه واعطوه ما طلبه واذا قتلوه اقتدوا بمن يكون
امير اوكم اى عظيم حقهم وسئولهم اطاعتهم عما وقع فى قلوبهم عن اسئالهم عما استرعاهم
العايد الى الاخير فى لانه عائد الى اثنين والتقدير استرعاهم امر ضبطه يعنى يطلب منهم ضبط
امور الرعايا وجمع مصالحهم وما يمنع ظلمهم فليصبروا عما ان الله سيسئاله عن ذلك وينتزع
منه لهم ابو هريرة اقتصر على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل تغسلهم نساؤهم عرية تنظر بعضهم
الى سوءة بعض اى فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا شرع وجوب الستر فى شرعهم فقالوا
والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من الادرة وهى بضم الهمز

نخمة فى الخصية

آخر الجزء الخامس

نخمة فى الخصية قال اى الراوى فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو
الحجر الذى تنحى منه الماء وقال فجمح موسى بالاثره وهو كم قبل الميم وحاء مهملة بعدها نعى اسرع
خلف الجى اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرر للتاكيد يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت
بنو اسرائيل الى سوءة موسى وم فقالوا والله ما بموسى من بابس بنو اسرائيل لما اذوا
موسى وم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اى وقف
او معناه دام على الفرار حتى نظروا اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر كشف قال اى النبى وم
فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا بعصا وفى الحديث اشارة الى ان للانبياء
لابد وان يكونوا معبرين عن النقص فى اصل الخلقة ابو هريرة انفردا على الرواية بذلك
بكاء جمع بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عاريا فاتى صومعة اى معبدا فكان فيها
فاتت امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه اى يريد امى وصلوتى يعنى
امى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت
قال الوطبى هذا العول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت
واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاف من الله تعالى ان علم ان صلوته
كانت ندبا ولئن سلم جواز ان يكون الشروع طرءا فى ذلك الزمان فيكون التردد
بين الواجبين او يكون اجابة امه مندوبا فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين
فلما كان من العد انية فقالت يا جريج فقال اى يريد امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت
اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات وفى
قولها حتى ينظروا ان يقول حتى تعيش بوجوه المومسات لطيفة يوقفها العطف فتذاكر
بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمونث
يتمثل بحسنها على نساك المحل اى يجعل الناس صورتها عثالا لكمال حسنها فقالت ان
شئتم لافتنه لكم قال فاتته فعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوى

تتمة وصح

اى ترضع الى الصومعة فاكتنفها فوقع عليها فجلبت فلما ولدت قالت هو من
جريج فاتوه فانزلوه وهدموا صومعته فجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا
زنيت بهذا البغي فولدت منك فقال ابن الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى
فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال فاى النبي
فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبني لك صومعة
من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا فبينما صبي يرضع من امه في
رجل راكب على دابة فارهة بالفتح اى قوية وشارة قال ثوب المجمل يعني مع كامل حسنة
فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي فاقبل اليه فنظر اليه فقال
اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوي فكاني انظر الى رسول
الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اى النبي ومروا
بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل
فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع ونظر اليها وقال اللهم
اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع لحدثه فكانت
اولا لا ترى اهلا للكمالة ولما كرر منه الكلام علمنا انه اهل لذلك فقال امه حلقى رواه
المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف في ليال حلقة حلقا اى اصابه
وجع في حلقه مر على صبي لهذه فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقال اللهم لا تجعلني مثله ومروا
بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها
فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اى الرضيع ان ذلك الكافر خطاب لامه الرجل كان جبارا
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت
اللهم اجعلني مثلها سلم تو الاكوع رم رويتم عنه كان خير فوسانا نظم الفاء اى فوارسنا كذا
في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالنا ومي بتشديد الجيم مع راجل وهو ضد الفارس سلمة

وآله منصرفة

وآله منصرفة بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذي طوى بفتح الطاء والواو المخففة
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ابن الاكوع ملكت بالرفع ردفا انتقاعا على الرواية عنه
كان رجل يداين الناس اى يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز
عنه لعل الله يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز عنه بعني غفر ذنوبه وقال ابو هريرة ردفت ابي
قال اى النبي فتجاوز عنه بعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها ابو هريرة ردفت ابي
كان ذكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر من كسب يده لان نبي الله
مع علو رتبته اختاره عائشة روى البخاري عنها كان عفان خير كان طابدا آلى الطاعون
المسؤل ان يبعث الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين فما من عبد يكون
في بلدة يكون فيه اى يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير البلدة كما الى البلد باعتبار
المكان وجملة صفة بلدة ومكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا
الجملة حال من فاعل مكث محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته
يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال من فاعل لا يخرج الا كان له مثل اجر
شهيد وسواء استثناء من عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائد وما بعده الاخبر وآله
لعائشة رم حين سألته عن الطاعون يقدم الكلام عليه الثاء الرابع في حديث اذا سمعتم
الطاعون بارض جندب بن عبد الله رو عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به بر الجملة
صفة رجل جرح بكسر الراء المهملة اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وسوبا بالذال المعجمة
بعد الحاء المهملة ثم قطعه فما رقاء بالقاف اى يكف الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني
عبدي بنفسه اسرع عبدي بأهلاكي نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا
فيقدم وسولا يتقدم ولا يتاخر فما معناه بادر على سبيل المجاز اعما
ان يقدم اليه الاجل وفيه ابهام تكذيب الله تعالى في انه الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق
العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على الحال قد تقرر غير مرة ابو سعيد رم انتقاعا على الرواية عنه

ق

كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا الباء في تسعة على بابها وقيل التنفيس بالشخص لان
تانيث العدد عكس كما قال اسلم والله خلقكم من نفس واحدة وقال بعض اعلم اهل الارض
دل على بناء المجهول على رأس عالم خوفه الرهبة وهي الخوف يعني به خافه الله فاتاه
فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا بالتنفيس وهو التفاعل عند بعض تسعة وتسعين نفسا كما
قيل لمن توبته فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سئل على اعلم اهل الارض فدل
على راهب عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل لي من توبة فقال ومن يحول بينه وبين
التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبد انطلق الى
ارض كذا وكذا وفيه اشعار بان مفارقة المكان عن موضع الذنب واحد من
وسيلة من مهم صحبة اهل الصلاح فان بها انا ناس يعبدون الله فاعبد الله معهم
ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء نهي الحزين وبغضاء الارض اليه وسمي اكثر
استعمال الامر الصفة فانطلق حتى نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها
اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء
تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك
في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي حكما بينهم قال النووي هذا محمول
على ان الله اوحى عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يرتضونه بهم فقال قيسوا ما بين الارضين
اي الارض التي قتل فيها الراهب والى ايتهما كان ادنى فهو له يعني كان ذلك اكمل
حتى مات او والى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب
الى الارض التي ساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض
التي اراد جاء في رواية انهما وجدت اقرب بشبر فغفر له فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية
فاوحى الله الى هذه ان تباعدي وان هذه ان تقربي وقال انهما يعني الارضين
من معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها ان تقربي وقال انهما يعني فناء

اي قام بقصده

اي اقلم بصدره كوبا اي جمة ارض العباد سمي قال النجاري كما ذكره ما ناطق فناء بصدره
كوبا فاراد بقلة الهاء في الحديث انه قبلت توبته دلك ان الرجل عبد سوء اخلف لما ثبت في الشرع من
ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته بعفوه فحينئذ
فالغلبة امر الله وما هو كلية من حق العبد هو في مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ
حقه منه والحديث ثم القسم لا محالة وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ارضاء الخصم اخذ
عوضا من الله صهيب رضي الله عنه رويه مسلم عن كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال
اي شاب قال الملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه
اذا سلك راهب فقعد اليه واسمع كلامه فاعجبه كلامه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه واذا اتى
الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني
اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى دابة عظيمة قد حبست
الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب
اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب
فاخبره فقال له الراهب اي بنية انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما اري
وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وسواه الذي ولد اعمى ويبرئ الابرص
ويداوي الناس سائر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما هو صنيع وانظر في صلته قال اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك

عين دوا ايدمك وشفا بولمق

اي غلام

قبل ابيه كما كان يجلس فقال له الملك رد عليك بصرك قال نعم فقال ولكن ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل حتى تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال اني لا اداوي احدا وانما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعى بالمنشار فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه والا فدرجوه وهو فارتكوه والا فارجع فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاؤا يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين ظرف يركب في البحر للهملين هو السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال غلام للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي وضع السهم في كبد القوس وقل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم

في صدغه وهو بالعين

في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالعين المهملة ما بين لحظ العين والاذن في موضع الصدغ فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام الكفار ثلث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الغلام الذي كان قد اعضل اي اعيا امره عليك اتى فقال له ارايت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد جمع الناس على رأسك في صعيد واحد وصلبت الغلام على جذع ثم اخذت سهما من كنانته ثم وضعت السهم في كبد القوس ثم قلت بسم الله رب الغلام ثم رميته فوقع السهم في صدغه فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام فقد والله نزل بك ما كنت تحذر وقد والله آمن الناس كلهم فما تقول فامر بالاخدود اي الحفر في افواه السكك وهي الطريق المصطفة من النخل في ابواب الطريق فخرت بفتح الخاء وتشديد الراء اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها فاقتحمها الذي في عافية منه فاطفأها ثم قعد هنيهة اي قطعة من الدهر فجاء ساكنة وتقل القاف اتفاق النسخ على هذا ما رووه فيما من قولهم اهمت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم فتقحم صرحا امراة وهي صبي لها فتقاعست اي ياخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امة اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان المهلك هو الكافر او غيره معاوية بن الكحل السلمي بضم الحاء والكاف والحي بهم ابن سعد بن سليم روى عنه م قال سألت النبي م عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود فمن يصادف من خطه ما يصيب فذاك وفي رواية فمن وافق خطه خط ذلك النبي فذلك الذي يخط دون اصابة كذا قاله الخطابي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر اي ان ضرب ذلك النبي كان يخرج له وموافقة خطه عن خط متتبع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم نقل ذلك لخط حرام للاية ولان الاصل ان خط ذلك النبي حرام وروي بدفع خطه فيكون المعنى محذوفا عبد الله بن محمود رضي الله عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي م وعرشه على الماء المراد من العدد هذا الا لكتبي لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره

ای اسلام الخلق

ای حدود ای الحفر

عبد لطا

م حاطب رض روى مسلم كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان
محفوظ الصحابة في الحديث قال لعبد لحاطب الخادم والحور رصفة اي عبد مملوك لحاطب ابن ابي بلتعة
حين جاوه يشكوا خاطبا اي من خاطب فقال يا رسول الله ليدخلن خاطب النار وفي الحديث
فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا ع وقوله ابن الزبير رد روى البخاري عن
كذبت سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسا فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما
قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم
ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان تعتقد فيه مضافا ويكون المعنى اليوم بعد يوم الملحمة اراد بالبوم
يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة نفي للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان ابن لكم رسول الله
م كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة ابن الزبير من التابعين والمرسل كالمنقطع
التابعي او تابع التابعي الى النبي ص من غير ان يذكر الصحابي وهو في حديث عائشة عن النبي ص
ق سلم بن الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله ص الى خيبر فلما تقاصت
القوم وقصدا في عامر ان يضرب بسيفه يهوديا ففوق ذباب سيفه لكونه قصيرا اليه كبيته فمات
منها فلما قفلنا رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي واحي زعموا ان عامرا حبط عمله قال
من قاله قاله فلان وفلان فقال ع كذب من قال ان له اجرين قال النووي وفي نظم ع سلم
ان له اجرا ان كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله ع ان هذان
لساحران وهو بين اصبعيه ان الجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاد حتى صار شهيدا
كما قال جاده يجده جدا فيكون احد اجرين كونه غازيا والاخر كونه شهيدا وقيل معناه لمجاهد
في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون بشرة لاجرين لمجدين السببين والمعنى الاول اثبت
قل عرقي مشى بها ابن الارض مثله حال يعني عرقي مما تلطخه فكيف يعني عامر بن الاكوع احاسلم وقد
اصاب كبده ذباب سيفه بضم الدال المهملة اسم طرفه الذي يضرب به فمات منه ابو هريرة رض روى عنه
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما يسمع ورواية العقيلي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب

ذباب السيف
حد طرفه

الا هذه

يعني لو لم

يعني لو لم يكن للرجل كذب الا كفاية بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب
لكفاه في جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن
التحدث بشيء لم يعلم صدقه ا ابو موسى روى له كمل من الرجال وفي كمل ثلث نساء لكن كسر
اليم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امراة فرعون المراد
هنا النساء في الفضائل والبر والتقوى وفي الحقائق اجمع بعض هذا الحديث
على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة ولنا الكمال في شيء
ما يكون حصوله للكامل او لمن عدا النبوة ليست اولى لان مبناها على
الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كما لا يخل الكمال
في حقهن الصديقية ومن مرتبة النبوة اعلم ان الظاهر انما خير نساء
عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي انما خير نساء لزارض
والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه ص ذكر معها خديجة بنت خويلد هؤلاء
للاربع على عمومهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال في كمال ابو هريرة ابو هريرة رض
روى عنه منوت العراق درهمها الماضي هنا بحذف المستقبل ذكر بلفظ الماضي
للحتم وقوعه ومنوت العراق وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك
صاع ونصف صاع ومنوت الشام مدها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعد
الياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه ستة عشر مكوكا ودينارها و
منوت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة
بتشديد الياء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها
قيل معنى الحديث يسلم تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وقع وقيل
معناه سيولي الروم والعجم عليهم في اخر الزمان فينتقطع ما كان يحصل
للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون ما لديهم

من الركوع ويمنعها والعقوله الله هو لكثرة وعدتم فحيث بدأتم بضم العين من العود
وعدتم فحيث بدأتم وعدتم فحيث بدأتم كرر ثلثا للتاكيد يعني سيعودون
فقراء بسبب عدم ما وصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فرآه في الابتداء ثم قاله ابو
هريرة شاهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لهم ابي هريرة ودعد وفيه
اخبار عن المغيبات م انه روى عنه قال نام رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه
متبسما فقيل ما اضحك فقال ﷺ انزلت علي انفا اي قريبا سورة فقرأ بسم
الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
سبب نزولها انه ﷺ لما توفي ابناؤه رسول الله ﷺ كان العاص ابن وائل اذا ذكر رسول
الله ﷺ يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول
الله ﷺ فنزلت هذه السورة هكذا امنة الاجابة فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه
تولى بنفسه جواب فجزاه بما عطاه الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر
قوله فصل لربك اجمع المفسرون الا ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر النحر
وقيل معناه انحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط ربك بين الصلوة والنحر
اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وسوكا لتروح لهما قيل النحر
كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غيره كقوله ﷺ ثلث كتب علي ولم تكتب عليكم
الضحى والوتر وان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل
قلت لان لفظ كان اذا الوارد عند العرب فامر بنحرها بتنبيها على قطع جميع الخلائق
قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين
صلب الابوة وصلب البنوة فاني وان اخذت منك ابناءك لئلا تشغل قلبك
بهم وتحمل امر امتك فقد اعطيتك ابناء البنوة وهي امتك كما قال وازواجه
امهاتهم ثم قال الا ترى ما الكوثر فعلمنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي

عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي عليه يوم القيمة انيتر عدد النجوم فيختلج بالحاء
والجيم المعجمتين اي آخر على اناء الجوهلة اي يختطف وعتم العبد منهم فاقول يا رب انه
من امتي فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة
في اوائل السور من القرآن قلنا هنا لا يصلح دليلا لاحتمال انه ﷺ قرأها تبركا
قال ابو سعود عضه بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه نزله جبرئيل فامني
فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر ﷺ صلوته مع جبرئيل
في مرات اشارة الى ان صلوات م بريد بن الحصيب رض روى عنه وجاء رجل
اي يثبت لك اجر وردها عليك الميراث يا نبي فاعل رد قاله لامراة قالت اني
تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لها اجر ان اتصدق
سعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ﷺ في سفر وقد انزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فجعل يتلقاها من فيه رطبة اذ وثبت علينا حية فقال اقتلوها
فابتدرناها لنقتلها فقام ﷺ فقال وقاها الله شركم كما وقيتم شرها فنقلكم سماه شرا
بالنسبة الى الحية كما وقيتم شرها نفي حية وجدت عليهم فضل الثاني فيها ايتم فاعلم
وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان ملكا ينام ثلث ليال جاء بك الملك الى يصور
في سرقة بتح الراء الجارية والحرير حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك
فاكشف وهبك فاذا انت هي فاقول هذا ان يمضا عان على وجه الحكاية عن حال
ماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت تمثل الصورة
الى رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اذ يك
في عند الله يعضده قوله العاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل البنوة وقيل لتخصيصها من
الاضغاث فضلا ان كانت هذه الرؤيا حقا يعضدها ويقويها وان كانت بعد البنوة
فما وله لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونه من عند الله فضلا ان كانت هذه

ا ثم صليت معه صح

ا اي امام

ا بمنا

الرويا على ظاهرها وغير فحاجة الى تغيير لها او يقول هذا اخبار على التحقيق الى بصورة
الشك لسكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض اهل المعارف ام الوهو يرد روى في
اربت ليلة العدير ثم انيقظني بعض اهلي فنبهتها بالتشديد على بناء المجهول وروى فنبيتها
على بناء المعلوم فالتمستها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه ثم لو لم ينسها
لاخبر الناس بها وبالغوا في تنظيمها دون باقي الديباني صاحبوه اتفقا على الرواية عنه
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء وقبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب
اي الخوف مسيرة شهر يعني يخوفني الله بالعداء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني
وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي الصلوة حيث كانوا تحقيقا
لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم
يجز التطهر لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنون طهارته من الارض
وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما يتيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته
الصلوة فليصل وهذا تقرير لحكم هذا الحكم وتنزيع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل
لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء
فحن بنيناهم باخذ الحق والتصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فيأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة
اللام فيه للعهد وهي الشفاعة العامة للانزاله من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تع يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت
كان نوح ايضا مبعوثا الى كل الناس بعد الغرق فما وجه من الفلك فكيف اختصه بنبينا ثم قلنا
كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه قال فضلت على الانبياء بست وزاد
ابن عباس بجوامع الكلم فلا نبي في الحديث لان الله تع كما يمكن ان يفضل نبينا ثم ما ذكر المذكور
اولا ثم زاد عليها اكثر مما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام
والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الكمال بتقدير ان يعبر عنه في الماضي تحقيقا لوقوعه وابن عباس رض

ق

اتفقا على الرواية عنه امرت

اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين
واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال
زفر واحمد وان شافعي في قول وعندنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان انا بشيا القرآن
وضعة السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة وبهذا يسقط صلوة المكتوف بالاجماع فيكون
الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف
بلا عذر فمحروف في الفقه فلما نكفت بفتح النون اي لما كع الشيخان ولا الشق ابو بكر وعمر وجا در ض
اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله والمقول الاخر
وسول محمد رسول الله معدود في الكتب بذكر لشهرة وجوب مقاتلته بهم مني مال ونفس
الا بحقه يعني الا لتعرض بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام في استيفاء وقصاص ان قتل او
تضمين مال ان سرق وكونها وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وعدمه وهذا
مخصوص له اما في الظاهر والله يتولى السرايرة ال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان
لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يبقى منهم حتى يقولوا هذا كلام لكنهم وقفوا فيما
هو ابعد منه لان عبدة الاوثان اذا صاروا اهل الجزية سقط عنهم القتال فلا يبقى منهم حتى يقولوا ايضا
بل الوجه ان يحمل الناس على ما هو اسبق لقوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون
بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الفرض من ضرب الجزية الهوان
على الكفرة ومن يضطرهم الى الكلام فيكون بعضهم سببا لمقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعم منها
لان ضرب الجزية على المشركين غير جايز اقتصر على ذكرها ا او مر بوزن رد اتفقا على الرواية عنه ق
امرت بوزن اي كلفت بها والكاف اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل الوحي اي ما في الوحي
يعني كجعل الله اهلها غالبا على الوحي فيفيد ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون
سموا المدينة يثرب استقباحا لاسمها افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة
يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو مدكم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد

ا و تخرج

و ابن كعمل بن سعد الساعدي رم اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع
عطفا على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كما بين صفة مصدر محذوف اي بعثا مقترنين قربا كقوله
بالمين نعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان
مقدارا قصيرا كتفاضل الوسطى على السبابة شبه الزماني بالزمان الحسي لتصوير غاية قرب الساعة
وقيل هذا اشارة الى فجاءة بها وانه لا نبي بعدي بيني وبينها كما تتخلل اصبع بين هاتين
الاصبعين لكن تنبيه فتادة في حديث آخر بعوله نبي كفضل احدهما على الاخرى بعوق
ع ابو هريرة رم روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثم الذين يلونهم
وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل المدح حتى
كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعثة تعلقه في اصلاب
الاباء آبا فابا وقرنا فقرنا يعني انتقل النبي رم اولا من صلب ولد اسمعيل بن كنانة ثم من
بني هاشم ع ابن عباس رم روى عنه صلعم فاما كان النبي رم في سفر فلما قرب من المدينة هبت ريح تكاد
ان تذهب الراكب فقال رم لعبت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته وهذا من جوامع
كلمه رم حيث اخبر عن شيء رم قبله وقوعه ابن عمر رم اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء
المفعول على خمس وفي بعض النسخ على خمس اي خمسة اركان على ان يوصل الكلمة بالتي
بعده اي حج واقام الصلاة واتى الزكوة وصيام رمضان والحج اذ ذكر الاستطاعة فيه لشهرته تماما
فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان نعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي فقال
ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج نعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعت
من رسول الله رم وروي نعني يروي عن ابن عمر انه رم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان
فان قلت انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل
ان ابن عمر كان سمع من النبي رم على الوجهين لكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج

على الصوم

تقديم الحج على الصوم فحفظ فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر ما رواه كما تذكر اعلم
ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب
الترتيب ع ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات
ورواية المصابيح حفت هما الذي في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع
الكلم التي اوتيها النبي رم وهذا تمثيل لمعنى معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
في الطاعات والصبر على الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات
المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره لمن اكثر منها فخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى عنه حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له شيء من الخير شيء الا انه
كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق
بذلك عنه فتجاوز عنه اي في ذنوبه ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه خفف على داود القرآن
اراد به الزبور وكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فيسرج قبل ان تفرغ قيل كان يقرأ
دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان امة نبي تطوى الزمان لمن يشاء كما تطوى المكان
لهم وهذا ما لا يدرك بالقياس فالتسليم للرباني ع عائشة رض روى عنها خلقت الملائكة من نور وخلق
الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من نار السموم وهو لهب بلا دخان وقيل لهب فوق نار وخلق آدم
مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ع ابو هريرة رض روى البخاري
رفعت الى سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران
فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واوتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح
فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة اما تدوم على امتك
السادس في حديث بينا انا في الحطيم ابو مريرة رض روى عنه غفرت امرأة في هرة ربطتها

ق

في هذا بمعنى على يعني لا طلاها لم يطعمها ولم يسقها ولم يتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح
الخاء المعجمة وضمها وكسرها وفتح الشين هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات
الارض لكنها ضعيفة والصواب المتجه قال الطيبي وكذا ارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة
في الارض قيل بهذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها ع ابو ذر رواه مسلم عنه
عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء
وسكون السين على قياس اعمالها الذي يعني ازالة الاذى اراده ما يتأذى الناس به
من حجر وغيره واللام في للعهد الذهني عما يطرح الطريق على بناء المجرد اي يبعد وهذه الجملة صفة
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والنون المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل
الصدر والمراد بها القاؤها بالفم يكون في المسجد لا ان الجلتان صفة النخاعة او حال ع ابن ماجه
انتفاعا على الرواية عنه عرضت علي الام فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه الثلثة والنبي يمر معه
رهط من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الى المائتين والنبي يمر معه وحده فنظرت
رهطا سوادا كثيرا فظننت انهم امتي فقيل هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت
فاذا سواد كثير فقيل هؤلاء امتك ومعهم سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب
قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وفي الرقية ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون قال المناوي اخذ بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان انتظاره من
ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلافه لكن ثبت في الصحيح ان النبي ﷺ
يداوي كثيرا وبين مشارع الادوية كرتضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعله ركا وحملوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الدواء نافع بطبعه فيكون الكراهة ثابتة في حقهم
لكن قال القاضي هذا تاويل غير مستقيم لانه لو كان للامر كما قالوا لما احتج هؤلاء بعدم التعذيب
لان عمتهم جميع المؤمنين اذ لا امن من الله ونرى معتقد خلافه فعلم كذبهم او هم ان يقال المراد منهم
قوم لا يعتقدونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يتداوى ويتخذ التميمة الا وجه

ان يقال التوكل

لا صح

اسم رجل

ق

ان معنى التوكل لهم عام وعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين فان لا مؤثر الا الله
ولا يعمل الدواء الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يتيقن انه لن يصيبه
الا ما كتبه الله والله سبحانه اعلم المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي ﷺ لانه خص
اكواما قلنا كوزان يكون فعله لتعليم امته بانه جايز الحديث المتفق عليه والسياق للبخاري
يغني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اذ عرضت
على الامم فرايت النبي ﷺ ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد
اذ رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث ع ابن عباس رواه مسلم عنه عرض علي الانبياء بامتهم
فجعل يمر النبي ﷺ معه الرهط والنبي معه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد
ثم رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث ع ابن عباس رواه مسلم عنه عرض علي الانبياء بامتهم
فجعل يمر النبي ﷺ معه الرهط والنبي معه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد
اذ رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث ع ابن عباس رواه مسلم عنه عرض علي الانبياء وبين ارواحهم
متكلمين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة
الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى ابن مريم فاذا
اوربغ رايت بشيرا عروة بن مسعود الثقفي جاءه واوربغ مبتدا وخبره عروة الخ وبشير
معلق بقوله بشيرا وهو تميز او معمول رايت ورايت ابراهيم فاذا اوربغ رايت بشيرا
صاحبكم يعني نفسه اي النبي ﷺ ورايت جبريل فاذا سواوربغ رايت دحية بفتح الدال وكسرها
بن خليفة تقدم توضيحه لغاية في الباب السادس من حديث بعد رايتني في الحجر ع ابو هريرة رواه مسلم
فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وفي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة
وهذا قال علي به علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب وتفرد بالرعب
واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي
النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب الا في حديث اعطيت خمسا ع ابو هريرة رواه البخاري تعليقا
على الرواية عنه وقد ورد على بناء المجهول اي مسخت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت
واني لا اراها اي لا اظنها الا الفارة لكون النجو اذا وضع لها البان الابل لم يشرب
واذا وضع لها البان الشاة شربت اي لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني ان الله لم يهلك قوما ع ابو هريرة رواه قيل لبني اسرائيل اي قال الله

يوم على لسان موسى ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين
وقولوا احطة بالرفع يعني مسئولنا ان نحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق
يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا
اخر ودخلوا الباب يزحفون بالراء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء ويعني يمشون على استاههم
جمع سته وهي الالية وقالوا لوجنة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها
بادنى شيء وبيان عناد هم وظلمهم انتهى ابن عباس رضه انتقاعلى الرواية عنه قال حاصر
المدينة قريظة ونطفان وبنو اوريظ وبنو النضير يوم الخندق فبعث رسول الصبا
شديدا فقلعت خيامهم وارامت قدورهم فانهزموا وهو بوا فقال لهم نصرت بالصبا
بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عادا وهي قبيلة باليمن بالبور
وهو مقابل الصبا في الهبوب يعني الدبور مامورة كحي فرح للنصرة وفتح للاهلاك ابن رضه
روي عنه قال لي الليلة غلام فصيح كلهم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدليل عطف
بيان عن الخ فصل النون في الكاية عن نفس المتكلم ابن رضه وروي البخاري عنه اتيت على نهر يسكون
الهاء وفتحها لغتان واصح وانتى اقصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف وتشديد الموحدة اللؤلؤ
المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف فان الكوثر حوض وغيره ظاهر الحديث
شاهد بانه ليس بحوض ابو هريرة رضه روى عنه قال لما اي النبي صلعم قبر امه عام الحديبية بالابواء
فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور
قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي صلعم وقد قال الله وما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجاء صلعم اختصاص
لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ابن عمار رضه انتقاعلى
الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء

ح ابن رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفايدته

هذا الاخبار

هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهارا للاهتمام بشان السواك ابن رضه روى البخاري عنه
ق جاورهم اتفقا على الرواية عنه جاورت كهرا او يعني اعتكفت بغار حراء ممدود بكسر الحاء المهملة
وكسر الراء وبالمد هذكر منصرف هذا هو الصحيح وحكي انثه مرويا بالتقديم والتاخير فيهما
وهو جبل بينه وبين مكة كونشا ميلان من سيلحا الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري
اي ايامي مكاني نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي
وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي
فاذا هو على العرش في الهواء اذ يعني الملك جاءني في رواية اخرى على كرسي بين السماء
والارض فجئت خديجة فقلت دثروني فدثروني رجفة بفتح الجيم والفاء وتشديد الثانية وروي وجفة
بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض
والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني فدثروني حتى ذهب الروع اي الخوف عني ما تشاب قد شك روي
فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى صب الماء للتوعي ان سكن فنزل الله يا ايها المدثر قم فانذر
ق المورين محمد رضه انتقاعلى الرواية عنه قال الحاسج ابي ان ابتكم اتى باقبية قال لا اظنه
الا يعني ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فوق النبي صلعم صوته فخرج وهو يقول وهو
خباث ذكر هذا الكلمات هذا الكلام للتاكيد يعني اخفيت وخفيت لاجلك فالم لابيه فخرج بفتح
قباء وتنوين الهمزة الاشاج من ديباج مزرورا بالراء المهملة وتشديد الواو المفتوحة بعدها بالذهب
فيه كان ازراره من الذهب فما عطاوه صلعم لينتفع بثمنه لما يلبسه وفيه علم خلقه وانفته بامحابه ابن رضه
روى عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت ما وشيء مجتمع من صوت المشي بتاء الفتح الثاني وسكون
والي افصح ام انس ابن مالك رضه سمع فروى البخاري عنه رات الليلة رجلين اتياني فصعدا
بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار دار الشهداء
ح ابن رضه روى البخاري عنه رات امراة سوداء ثايرة الراس اي منتشرة الراس خرجت
من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والهاء المشناة كت والعين المهملة وهي الجحفة

لا فتح الميم والهاء والعين المهملة وسكون الياء المثناة من تحت ولكن بالجيم والحاء المهملة

ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لولد احد منه عاش
الى ان يحلم الا ان يحل منه فما قدرتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة عمة رضي
الفوارع عنها رأيته جنم بخيم اي يكسى وذلك تأويل شدة وقعها بعضها بعضا ورأيت عمر قايد
قصبته بضم العاف وسكون الصاد المهملة هي قصبة وهي الحماء وهو اول من يسيب
السوايب هي السايبة بفتح السين وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت خمسة
اشاعر اناثا سيبت وارسلت ولم يركبظهرها ولم يجز وبرها ولم تشرب لبنها الا ضيف
ما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فهو ملت بما عوملت امها
وهي البحيرة بنت السايبة انه رضي الله عنه رأيت ذات ليلة ذات نايدة فيما
يرى النايم كاني في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون العاف فاتيناه على بناء
الجملة برطب من رطب ابن طاب هو نوع من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا
في الدنيا والعافية في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا كما ول لشارح الى ان
تبين الرؤيا قد تؤخذ من وصف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه يؤخذ من عقبة
حسن العاقبة ومن نافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله وقال ابن سيرين قد
يؤخذ التعبير من الاسم كما اذا رأى انه ترنج يعبر بالنشاط لموافقة باطنه ظاهره
وابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه رأيت عمر بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول
من يسيب السوايب فقدم بيانه وتبين ان عمرا هو الذي غير دين ابراهيم
وموسى واباهيم فلما عيسى فلم يجد عرضا في الصدر واما موسى فادم جسيم سبط
كان رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد
الطاء قبيلة من السودان وابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه رأيت في المنام اني
اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء ثم فتح وهي الى انها اليمامة
او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان مرموقتان فاذا هي المدينة يثرب بعض بيان

تصويب صاح

للمدينة

المدينة ورأيت في رؤياها وهذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب اي اموت
من المؤمنين بيان للوصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالذالين
والمرضين في منطم الثنية وفي بعضها بتاء واحدة مشددة واسكان الطاء وهي
لغة صحيحة معناها واحد اي حركة انما اولت بالسيف المؤمنين لانهم اشاروه
وكان دم يصول كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد
يوم احد منهم على رأسهم حمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه ومنه دم هو جمعهم
على الجهاد وفي قوله دم ثم هززته اخرى اشارة الى ان بني دم عاودهم على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدأ الاسناده واحدا
او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في آخره وهو المرسل وعايدهم اتفقا على الرواية عنه رأيتني دخلت
الجنة فاذا انا الرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان
كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وبقيت
على زوجها الاسلام فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم وتزوجها اخرجه ابو طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين
المعجمة الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال بلال
قال القابسي هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من حوانبه جارية
قلت لمن هذا فقالوا لعمر ان الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت
غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنهم سألت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة
سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحط يعم امته لما جاء في بعض

الروايات

بنية عام فاعطاهما وسالت ان لا يهلك ماشيتها بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون
على سبيل العموم كطوفان نوح ثم قال الكرماني لعل المراد بالغرق ما يكون
بالتيلاء العدو قلت ان رواة هذا الحديث كلهم بين الادنى وتوبان قالوا
بدله بالغرق بالعدو فاعطاهما وسالته ان لا يجعل بأسهم اراد به بحرب
والفتن بينهم شفعتها ان يحرمه وسالته عنه عجبت لها اى لدعائه الكلمات
فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل بتشديد للمضارع المجزوم دخل يوم في الصلوة
فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول
النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يوم يقول
ذلك اى القول المذكور قد سعدن لى وقام يوم انتفعا على الرواية عجبت
فهو لاى الذي كرة عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اى اسرعن عن الحجاب
قاله لئلا يتوهم الخطاب لعدم ذكره في الكلام السابق وهو الذي يقتضيه سياق
الشيطان اسامة بن زيد رده انتفعا على الرواية عنه قمت على باب حجرة فكانت عامة
من دخلها من اكرم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال اى الحظ
في الدنيا محبوسون اى موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد
بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء
يوقفون لطول حسابهم بسبب اعدادهم الدنيوي مال ومنصبا والفقراء
يدخلون قبلهم بذلك فيدخلون الجنة اولا وقفت على باب النار فاذا عامة من دخلها
بفتح الكاف النساء وعائشة رده انتفعا على الرواية عنها قالت فجئت بمال ابي في
الجاهلية فقال لي اكثر يا عائشة كنت بكا بي ذرع لام ذرع قالت لهما
كان هنا زايدة او للاستمرار كهو له يقو وكان الله غفورا رحيما شبه لهم حاله بحال
ابي ذرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والنعمة وفيما ذرع

ما حكت عائشة

ما حكت عائشة رض قالت جلس احد عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من
اخبار ازواجهن شيأ قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اى مهزول
ورووي بالقاف والثاء المثلثة اى مرمي على راس جبل صعبة ثانية جمل يعني صعب الوصول
اليه لا سهل صعبة جبل اى صعب الوصول اليه نيرتقى ولا سمين صعبة ثالثة جمل
فيرتقى اى يطلب لاجل ما فيه من النقي وهي بكسر النون وسكون القاف الخ وفي رواية
فينتقل اى ينتقله الناس لاجل لحمه بسبب سمنه لما كلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قوله انه سمين
يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انما شبهته بلحم جمل
دون ضاءن ومنها ان المشبه به موثل السمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول
اليه قالت الثانية زوجي لا انث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما
بمعنى اى لا افشي خبره اني خفت ان لا اذره لان اذاعته والمعنى فيه لتجزعني ان شرعت
في ذكره خفت ان اذكره لكثرته ان اذكر اذكر مجزوم بفتح الميم المهملة وفتح الجيم المخففة
وهي العقدة الثانية في الاعصاب في الجد وتجزع بفتح الباء الموحدة مثل الجزع الا ان التي
يكون في البطن خاصة كنت بمعنى عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة الفعل
وسوبه فمراده قال العاضي اراد ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم
ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت وما بوحت وما مرحت وقد بثت وان قالت
لا ابث اذ للمصدور ان ينبث قالت الثالثة زوجي العشنق بفتح العين المهملة ونون مفتوحة
ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن جهله وقيل هو سيئ الخلق
ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق
على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي
كليل تهامة بكسر الكاف وفتح اللام وتشديد الياء المثناة فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف بالاعتدال
لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة اى لا فيه حر ولا برد ولا مخافة ولا سامة
ولا ملل فيه ولا سآمة ولا ضجر ولا ضجرة ولا ريبة ولا ريبة

كليل

اى يسجاق

صووق

اى فحش

ارق

اى يتشقق

والوجاجة

نعم الفتى البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما سيتعبانه شبهت زوجها في خلوه
من الاذى بليل تمام ومدحته بانه طيب لا مخافة ولا سآمة اي علالة يعني ليس في
ما علي من صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشتم الرهد في كثرة النوم
او معناه وثب علينا لضربنا او لجماعنا بلا ملاعبة كوثب الرهد وان خرج اسد بكسر
السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يوجد في البيت من ماله
ومتاعه قالت السادسة زوجي اذا كل لف اي كثير من الاكل وهو عيب عند العرب ان شرب
اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوبه واعتزل عن المضاجعة
ولا يهتم في المنام ضمة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني
ليعلم البث اي يعلم خبري وما عندي من الحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل
بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي غياياء
بالعين المعجمة اوفيه لكع وهو ما خوذ من اللوع وهو الجدب في الشر طباقاء وهو الذي امر
مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز في الكلام فيطبق شفتاه يقال للرجل
طباقاه اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على
صدر المراة عند المباضعة وهو من مزايا الرجال عند النساء وكل داء له داء اي كل داء
يوجد في الناس في الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الراس خاصة او قلك القلك
الكسر في اي الجد هذا التفات من الكلام الى الخطاب وهو كلا لك اي كل واحد من الشج
والقلع اراد ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها وكسر عظمها او جمع بينهما
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح
زرنب بالراء المهملة اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لاهله كمس الارنب وريحه
طيب كريح الزرنب اراد به طيب ثنائه في الناس او طيب جده وروي بفتح الحاء
واغلبه والناس يغلبون اي انه مع غلبته غني مغلوب لكرمه ومنه قول معاوية

شو يغلبن

يغلبن الكرام وغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وسمي الخشبة التي بها
يرفع البيت اراد ان بيته عالي وبه يوصف عظمه لان بيوت الفقراء يكون عالية طويلة
النجاد بكسر النون حامل السيف وطوله كناية عن طوله قامته عظيم الرماد هذا كناية عن
جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر وقود ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت
من الناد وهو النوم اراد ان منزله بين مجتمع القبايل لكثرة اضيافه قالت العاشرة
زوجي مالك وما مالك تعظيم شانه فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقد به من
سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امراة اخرى وهذا القول
زيادة في المدح ولا عظم لم ابل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت باركة ومجتمعة
حول بيته لسهل قوي الصنيعة قليلات المسارح يعني لا يترك منها للرعي الا قليل وقيل
معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحها قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف
وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة اسنمتها في طلالها فعند
حلبها واسراحها كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المرهوب يكسر الميم
عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزاهر اتين اهلهن هوالك يعني انهن يلجئن للاضياف
لان عادة زوجها ان تتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك لابل وقراه بفتح في الدعاية
وسوامام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام
للتفخيم كما سبق انا سوفتح النون وبالنون اي حرك من حلى بكسر الحاء وكسرها وتشديد الياء
مجمع حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء اصله اذنين
فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم عضدي اراد به سمن عضدها وكثرة لحمها
عريض كل جديها وانما ذكرت العضد لانها اوفر ما يرى نظرا لان ثدي الجد ويجمعني
فبحتني بتقديم الجيم ثم الحاء وبجحب بكسر الجيم وفتحها لغتان واصلهما الكسر معناه فرضي وقبل
عطفني عظمت الى نفسي في تدبير الدفع واعل بجحب وصدني في اهل غنيمة بفتح غنم بسكون

بكر الثين اي عشقه العيش قال النووي معنى يشق جيد وهو ناحيته وقيل اسق اسم بقعة
احد العاشي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت
الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام لتخرج الحب من السنبل ومنق بفتح الميم وفتح
النون هو الذي ينقي الحب من تبنها فتدعها اقول فلما اقتنع على ثناء الجمل من التقبيح يعني
زوجي لا يرد قولي حتى يكون تعنيفا للاخرى وارقد فاتصبح غير انام حتى اتطفل في الصبح
اراد انها محدودة مرفهة وانشرب فاتقنع هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم
كلاهما بمعنى يروى ام ابي ذرع فاما ام ابي ذرع فمكوم بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها
الطعام ولزامنوة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء والدال المهملتين وبالحاء
المهملة جفنة عظيمة اراد ان الطرف في بيتها عظيمة ممتلية وباوبل الحامد بالمشق سائغ
وان قلت رداح مؤنث فكيف توصف به المكوم اقول اراد ان كلا عظيم ورداح وبيتها فاح
بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي ذرع مضجعه كمسل بشطبة الميم بفتح الميم
والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المفعول اي ما سل من العشر وبقي مكان
الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء عضفن
النخل اراد انه قليل اللحم موضع نوم دقيق لمخافته وهما مما يمدح به عند العرب وشبع
ذراع الجفرة بضم الجيم وهي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الماكل وهو مما يمدح به ايضا
بنت ابي ذرع ما بنت ابي ذرع طوع ابيها اي كانت طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع
امها وملاء كساءها يعني انها اذا لبست كساء ملأته لسمنها وعيط جارتها يعني انها
تنظمهن عنا وتغيظهن لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية
ابي ذرع ما جارية ابي ذرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناه والمثلثة
اي لا تنقله ولا تفشيه ولا تنقت بضم القاف بعد النون وبالتاء المثناة اي لا تنغص ميرتنا
اي طعامنا وقيل معناه لا تنوق طعامنا بل كانت امينة على ضغط تثقيبا ولا تملاء بيتنا

تقشيشا

تقشيشا بالقاف المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تسركه ان يكمن فيه الكناية كما يجتمع في قعر الطاير
وهو موضع الذنب كجيم من دقائق العيلان وغيرها فجح الوذرع والاطناب جمع
وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن مخض على بناء المجهول بالخاء والضاد
المعجمتين اي يوقد تزيد بها فائق امراة مرها واولادها انما ذكرت ذلك لانه كان احد
اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالهندين يلعباد
مكثت حضرة برمانيتين عبرت عن اقامتها برمانيتين لان ذلك ايضا من اسباب
التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالراء المهملة وتشديد الياء اي
سيدا ركبا شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي وسيما بهلا واخذ خطيا بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى خط وهي قرية عند
البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم نزعه عنه الى بلاد انوب وراح علي بتعال الراح
البله اذا ردتها الى مراحها وسوبهم الميم وضمها لعيلا اراد به انه اعطاها نعما
بفتح النون واحدا لانعام وهي الحوائي قال الماضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة
بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رايح اي من
كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وسوضد الزوج في اكثر النسخ ذابحة
بالذال المعجمة والباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وعكارك كل
ام ذرع كذا في حرف الذال اي يا ام ذرع وعيري اهلك بكسر الميم من العيرة وهي
الطعام يعني لطفي اهلك وتفضلي عليهم وانت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر
انية ابي ذرع جمع اناء وهو الاناية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج التابع
اقل ما اعطاه ابو ذرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالعلل
كان اكثر منها ابي ذرع وفي الحديث منع النحي بطام الدنيا لقوله ام اسكني يا عايشة
وجواز اضجار الرجل زوجته بضجيعته واضافته اليها وجواز الحكاية مما في الجاهلية

وجواز التمتع يحمل الاخبار ولكن الحق منه ما قدمنا وبذلك قال النبي اقتطعك
المكروه بالمزراحة نجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن
مقدارا ما على الطعام من الحلي او موسى بن عمر اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله
في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه ركبا فحلفنا فقال والله لا احلكم ولا
عندي ما احلكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله ع بابل من القسمة
فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يميننا لا يبارك لنا ما اعطاه
لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فاكد حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا
افنسيت يا رسول الله فقال ع لست انا حملتكم ولكن الله حملكم واني لا تحلف على يمين
استدل الجبرية بالاية على مذهبهم الكاسد ولكن استدلالهم كالمذكور لان معناه
لست حملكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احلكم عليه وان قلت فهل حنثت رسول الله
في يمينه قلنا لا لانه يمين فور ولا كفارة فيها بعد ساعة ان عمر وهما اتفقا على الرواية
عنه لست بآكله ولا آخره تكسل الراء المشددة في الثلثين وفي المصنف للضمير المجرور
في اكله وآله حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني صبيان امة من بني
اسرائيل مسخت انزله رحمكم عنه مر ورد على موسى بن علية الذي على بناء المجهول
للماء والجور قايم مقام الفاعل عند الكثير الماء وسوقايم يصلي في قبره فان قلت
قد ورد في حديث المعراج انه ع راى موسى ع في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون
راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة كرامة وراجع فحاصل
الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وفي حديث ابن عدي اتيتني في المنام بريدة رحمكم
رحمكم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الان زر محمد الرجال الحاروي
انه ع لعن الله زوارات القبور وقيل انه هذا الحديث قبل ان رخص لهم ثم رخص
عمتا الرخصة نعما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح

ايام النحر للغرباء

بالفتح يعني من اذي الكفر الذي يجري في تلك الكنيف يعني الكعبة المعظمة تحفظ الماء
الشاء مية بالهمز وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المضيف
قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا ما صنام فيه و
اسرنا فاتينا النبي ﷺ فاخبرناه وغالنا انزعه رضي عنه هل تدرون
مما اضحك وقلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم
القيمة يارب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني كما سبق فيه التقرير مما بعد النفي يعني الم
تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال
يقول اي قال النبي ﷺ يقول الله تع بلى وقال اي النبي ﷺ فيقول اي العبد فاني ابى اجيز
بالراء المهملة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه
لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك
شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفى الكرام الكاتبون حال
كونهم شاهدين عليك وقال اي النبي ﷺ فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه
اي لاعضائه انطقي قال اي النبي ﷺ فتنطق باعماله يعني بما شهدت جوارحه بذنوبه كان يقول يدي
بني سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المفعول بينه وبين الكلام اي بين العبد
وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد منصوبان
مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال صحقا لاصحاب السعير اي ابعدهم الله فرحمته فيمتنكن
انا ضل اي اداقع واجادل لئلا تعذبوا في النار واسامة بن زيد رضي الله عنهما
قال دنونا من مكة عام حجة وقلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال وهل ترك لنا عقيل
منزلا قبل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي ﷺ ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل
الرسول بدورهم هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا تولى على اموال
المسلمين واخرجها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز وانه ذهب ايمتنا

وفي رواية

انْطِقِي ٧
١

وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله ﷺ مكة حرام لا يباع رباعها ابو هريرة رضي
روي عنه بهذا اللفظ فقبلتي اي جهتي هنا واستقبل ما كنى على ركوعكم ولا خشوعكم
واني لاراكم من وراء ظهري قاله في شرح المشكوة اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنهما
الرواية عنه بهذا لفظ ونحوها اري قالوا لا قال اني لاري مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين
وجهها كمواقع القطر اي المطر قالها اشرف اي على اهل بيوع بعض بيوتها قرقانه على الحرم
بضمتين وبناء مهملة اي بناء مرتفع من مخاط من اطام المدينة بمد الهمزة جمع الطم
بضمتين ايضا الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده ﷺ من الفتن اولها
قتل عثمان وقتال بعض على وفيه بمعنى ظاهر للنبي ﷺ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه هل
يستطيع فاجر الجاهر ان يدخل مسجدك فتحوم اي تحوم صلوتكم ولا تفتر بضم الفاء تضعف
عن كذا ويروى فاقلها فتحوم ولا تفتر ليس الراوي عنه بتركك الافطار بالكلية لانه يكون صوما
وصالا وهي مهني عنه قاله الرجل قال الله اي النبي ﷺ دانى على عمل يعدل الجهاد اي مساوية
في الاجر ﷺ ابو هريرة رضي روى عنه هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فاجب
فيه الى النداء اي الى الصلاة بالجماعة قاله الرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا
في سنن ابي داود حتى قال يا رسول الله ليس لي قايد يعودني الى المسجد فسأله اي الرجل
من النبي ﷺ ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال
اي النبي ﷺ هل تسمع الي قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه ﷺ وامره بالاجابة كلاهما
بالوحي فيكون الامر ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول
بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء وقبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال
ان امره ﷺ بالاجابة ليس لتغيير الترخيص بل ارشادا الى الافضل وان لم اجابته اعظم
اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا ليس بدليل لان في غاية
البعد ان ذلك فرض واحد ولا يثبت به الفرضية ابو هريرة رضي فرد انفقا على الرواية عنهما

وابو سعيد ﷺ

قالوا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هم هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم سترونه كذلك اي سترون ربكم كذلك اثبت بلا شك في رواية والمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمن كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها اما بقي المنافقون في زعم المؤمنين لانهم كانوا يتسترون في الدنيا وهم دون من هم فترواهم في الماء ومشوا في نورهم ضوء بين لسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم في صورة غير صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ومعنى يتبعون امر الله يدفعها بهم الى الجنة او امر ملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفون بها ومعنى الرؤية على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه وضرب الصراط اي جسر ظهر جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي قال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط واما قبلها بعد الاذن ثم مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بتشديد اللام حديدة معوجة الرأس كخطاف يعلق بها اللحم ومثل شوك السعدان وهو بنت له شوك عظيم فمن كلاليب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بكسر الباء الموحدة اي المهلك وروي بالنون والمثلثة اي الماخوذ بذنبه ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة وبالراء المهملة ايضا منهاه المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغ حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار فمن كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود نفي لا يحرق ما فيه اثر السجود وسواعضاء وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم

وبينهم دابة في حجاب صفاته لانهم لطيفون ان يروا دابة بلا حجاب مرتبة من صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله يدفعها بهم الى الجنة او امر ملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفون بها ومعنى الرؤية على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه وضرب الصراط اي جسر ظهر جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي قال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط واما قبلها بعد الاذن ثم مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بتشديد اللام حديدة معوجة الرأس كخطاف يعلق بها اللحم ومثل شوك السعدان وهو بنت له شوك عظيم فمن كلاليب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بكسر الباء الموحدة اي المهلك وروي بالنون والمثلثة اي الماخوذ بذنبه ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة وبالراء المهملة ايضا منهاه المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغ حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار فمن كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود نفي لا يحرق ما فيه اثر السجود وسواعضاء وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم

مرة اخرى فيقول اى رب قد ملأت الجنة فيقول الله تعالى لك مثل الدنيا وعشرة امثالها
او ان لك عشرة امثال الدنيا فيقول اتسخر بى او تضحك بى وانت الملك فلقد رأيت
رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه فكان يقال ذلك ادنى اهل الجنة منزلة
قال فما اعطى رجل ما اعطيت الا رجا ان لا يدخل احد الجنة الا دخلها قال
ابو سعيد الخدرى سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله تعالى يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير كله فى يديك فيقول هل
رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب وأى شئ افضل من
ذلك فيقول احل عليكم رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا رواه البخارى
ومسلم وفى رواية لهما ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر فى ملكه
مسيرة ثلاثة الاف فيرى اقصاه كما يرى ادناه ينظر الى ازواجه وخدمه
وانه ليرى اكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وفى رواية لهما ان ادنى اهل الجنة
منزلة لرجل ينظر الى جنانه وازواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة الف سنة
واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ
ناضرة الى ربها ناظرة وفى رواية لهما ان ادنى اهل الجنة منزلة لرجل
ينظر الى خدمه وسرره الف سنة يرى ان اقصى ما عليه لمثل ما ادناه
وان اكرمهم عليه لمن ينظر الى وجه الله تعالى كل يوم مرتين وفى رواية
لهما ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن يعدل ثمانين الفا من خدمه وحشمه
على مائدة من ذهب مكللة بالياقوت على كل سرير من ياقوت اربعة
سرر من ذهب مكللة بالياقوت على كل سرير من ياقوت اربعة سرر من
ذهب مكللة بالياقوت على كل سرير من ياقوت اربعة سرر من ذهب
مكللة بالياقوت على كل سرير من ياقوت اربعة سرر من ذهب مكللة
بالياقوت على كل سرير من ياقوت اربعة سرر من ذهب مكللة بالياقوت
على كل سرير من ياقوت اربعة سرر من ذهب مكللة بالياقوت على كل
سرير من ياقوت اربعة سرر من ذهب مكللة بالياقوت على كل سرير من
ياقوت اربعة سرر من ذهب مكللة بالياقوت على كل سرير من ياقوت
اربعة سرر

في رفع احدهما بين البريء وضوح رفعة الله تع بطريق حسن وهو انه دم نفي مطلق المجادلة
في رفعة الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رفع الشر وهو القول الحار ان
المجادلة في رفع احدهما منفية بالبديهة فيلزم ان يلتفي ما يشبهها وهو انفي شيء يدلل
فيكون ابلغ فليتق اي الرب العبد فيقول اي وكل اي يا فلان تقدم الكلام على قد في
الثاني الاول في صدت من انفق رفصين الم اكرمك واخرك اي الم افضلك على
سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
اي الم اتركك ولا تهتم فيه وفيما قبله للتقرير تراوس اي اكون رئيسا على قومك وتحملة
حار وتربع اي يأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من تحرقة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
يأخذون في الجاهلية فيقول بلى وقال اي السيد فيقول افظننت انك ملاقي بتشديد اليا
احديهما الياء المحذوفة في الخط العاملة في رفع النون والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول
لا فيقول اني قد انساك كما نسيتني فلما كان تحقيق البيان محالة في حق الله اريد منه
لازم ومواليك يعني يقول اتركك في العذاب ثم يلتقي الثاني اي العبد الآخر لقاء
الله عبد مثابر لعل الخلق يا قلوته بتخصيص الكلام والعقاب فيقول اي قل الم
اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول
بلى اي يا رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلتقي
الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك
وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر
الثالث بظلم نفسه والله وعد اعماله الصالحة فيقول ها هنا اذا يعني قف وزن هذا الموضع
اذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك الخلاص فان زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا
عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي
ولحمه وعظامه بعملك وذلك ليعث الشاهد عليه ليعذر في نفسه وهو على بناء الفاعل

فالاعذار

اسودك

ثم الله ص

في الاعذار اي لئلا يبقى له عذر من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي
بعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه وابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عنه هل تضارون في اصحاقا لوا لم قلنا وقلانا وقلانا وقلانا
ثم قال وهل تضارون في اصحاقا لوا لم قلنا وقلانا وقلانا وقلانا كرر قوله
هل تضارون مع ذكر قلانا اربع مرات ثم قال هل تضارون في اصحاقا لوا
لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفي اسحاب تفقد الامير عسكره بعد
الوقاع من الحرب تفقد الشيخ عليه في اوله هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم
صلح سودن في وقت ذكره روى البخاري عنه هل تضارون وتزدحمون
الا بضعفائكم بفتح ما يحصل لكم البضع على الاعداء والرزق ببركة الضعفاء
رعايتهم وقلوبهم والسعي لمطلوبهم وسعيد بن جبير رضي الله عنه على الرواية عنه
قال كان رسول الله صلعم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد
منكم الليلة قال فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله من تعبيرها
فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة
رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة طيبة فاذا
رجل قاعد ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخل في شدقه بكسر الشين
المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه
ثم يفعل شدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي سواء شدقه المشقوق
فيعود فيصنع مثله فعلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع
على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او بصخرة
شك الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به
رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لئلا خذه فلا يرجع الى هذا

اي او كولمق

اي يوارلمق

ا لما رجع ذلك الرجل الى هذا المذود حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه
المرة باكيا لما فعلها فعاد اليه فضربه فعلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا الى
تنور اى لغة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يوقد تحته نار فاذا
اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذين فى التنور حتى كادوا
يخرجون فاذا خمدت بقى الماء واللبن والحميم اى سكن لهبها رجعوا فيها وفيها
رجال رجال ونساء عراة فعلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا به حتى اتينا
على نهر دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اخر فرجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان
فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قال انطلق
فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان
فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رفعا
على الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ و
شبان ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن و
افضل منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة
فاخبرانى فيما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشق شدقه فكذاب
يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بياء المجهول اى ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق
فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن
فنام عنه بالليل ولم يكن يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب هم الزناة والذى
رأيته فى النهر اكلة الربوا والشيخ الذى رأيته فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان

حوله فاولاد الناس الذين يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت
دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع
رأسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل السحاب وفى رواية مثل الربابة وهى بضم الراء
وبالباء الموحدة السحابة التى ركب بعضها بعضا البيضاء والاذاكر منزلك فقلت
دعانى اى اتركانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت
منزلك قال الحافظ استحباب السؤال للداعى الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وفيها
قبل ان تحدث الدهر فى معايش الدنيا عائشة تفرد روى البخارى عنها قالت لما ارادوا
توفين بنت نبيهم قالوا لهل فيكم من اصدكم لم تعارف الليلة يعنى الذئبة قالت فارفت
امرأة اى عاصرها وفارق الذئبة اذا عملها قال ابن دريد لا اعرف هذا ولا يدل ذكر الليلة فان ذلك
الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المصنف بقوله يقع الذئب
مع انه لم يكن من عادته تعيين اصل الحديث فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال اصل
رواة هذا الحديث هو فليح بن سليمان او قوله ع لم يقارف فى جوابه اى لم يذنب
والمصنف ابعده فقال ابو طلحة انا قارفت فانزل فى قبرها فنى قبر بنت نبيهم فان قلت
عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم القرآن
على الوجه الاول كيف تكون داعيا اليه قلت لعله ع علم قائله ليكون المنزل غير
ضيف بالخاء ويكون اقدر على فعله ق بسهل بن سعد يعنى البخارى عنه قال جاءت
امرأة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل
فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ان لم يكن معك شيء تصدقها اياه فقال ما عندى
الا ازارى فقال ع ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد
قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ع هل معك شيء من القرآن
وفى بعض نسخ المشارق بها علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ما ذا معك

ا ارى بخ
٢ انس بخ
٣ انتهينا بخ
٤ روضة
٥ منها ع
٦ من القرآن

قال نعم نسوة كذا وكذا فقال لهم زوجتكها بما معك من القرآن فالم لرجل اراد
ان يتزوج المراة التي وضت نفسها على النبي هم قيل دل الحديث على ان الصداق
غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز كون تعليم القرآن صداقا وبه قال
الشافعي لان الباء تقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن صداقا لما جاز
اداء تعليم هل معك من القرآن قليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون
التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان تبتغوا باموالكم وجب فيه المثل وادلوا
الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الذي ادى الى اصدقها قلم ارشد
الرسول الرجل الى ما يصلح عنه وقال اذهب فعلم ابنتي هم لو ما قال هم هل معك من شيء
امية ابن ابي الصلت لصلته بنته قلت نعم قال هيه فانشدت بيتا فقال هيه
فانشدته بيتا فقال هيه فانشدته مائة بيت هيه يكسى الهمزة ياء ساكنة
بينها كلمة تعال عند استزادة من الحديث وفيه استحباب انشاد الشعر هم لما فيه
من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر الغزل فيه سواء كان اسلاميا
او جاهليا قال لم اوجز رد روي عنه بل نظرت اليها فان في عيون
الانصار شيئا يعني شيئا ينزع عنه الطبع من الدرقة او الشنج او غيرهما قال لرجل
اصدق اي النبي هم انه تزوج امراة من الانصار فقال اي اي الرجل قد نظرت اليها
وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال لم اي
النبي هم للرجل على اواق هو كلام يستفهم فيه مستزيد على سبيل الاستبعاد فكانما
تحتون بكسر الحاء يعني تنشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين وسكون
الراء سواء جانب هذا الجبل يعني هم هذا الكلام كراهة اكثار الهدايا لكن ينبغي هذا بالنسبة
الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان ابنتي هم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر
من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل

الشنق
طلب

لانه كان فقيرا

لانه كان فقيرا اذ ظاهر نفسه في مشقة ويعرض سؤاله ولذلك قال هم ما عندنا
ما نعطيك قال الاولي نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان ينفعك في بيت
اي مبعوث الى الغزو ونصيب منه يعني يصل بسببه غنيمة وفي بكر بمعنى الباء قال
اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبني
ذلك الرجل فيهم وامر هم اتفاقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعدربكم حقا
ثم قال لهم الان اسمعوني ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر بتقدم الكلام
عليه في الباب الحامس في حديث ابا فلان بن فلان فصل في قتل الامر خ ابو سعيد
روى البخاري عنه ائتموا بي ليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتدكم هم في الصف الاول وافعلوا في
الصلوة كما افعل ولياتم بكم من بعدكم يعني ليقتدكم هم في الصف الثاني وهذا
الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم اعاريون الصف الاول للامام وقيل معناه
تعلموا مني الصلوة وغيرها من الاحكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن
بعد قرن فصل في انه اتفاقا على الرواية ايتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب
بروضة المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة والعين المهملة الهودج
التي فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها كتاب اي هي خاطب قرشي من
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا وما يدريك لعلى الله
يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله هم والزبير والمقداد وروي
انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فانه لعلي وابي حرة لو الزبير يعني روى عن علي
رضي انه قال بعثني النبي هم وابا مرثد العنوي والزبير انطلقوا حتى تاتوا روضة
خاخ قال الامنافات بين الروايتين لانه يحتمل ان بعث ثلثة هو على رؤس
ق ابن عباس رضي اتفاقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله هم يوم الخميس
فقال هم ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا

العنوي ٧

اي كاغذ

وما بقي عند بني ثقيف وقالوا ما شاء الله اهي استعاروه قال م دعوني قال دعني
اتأفه حتى قال في مرضه الذي مات فيه قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبته
الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما
بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته م امره بالكتابة لانه كان اميا وما كتبه بيده
يحتمل ان يكون عصمه من يتولى الخلافة على الترتيب وان يكون بينه مهمات
الاحكام فلما يقع فيها نزاع روى ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب
على رسول الله م الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان
حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العقلاء منهم ومنهم من
قال ما قال مثل ما قال عمر رض قال الامام البرهان كان كلام عمر رض للتخفيف
على النبي م لعلمه بوجوب الوفاء عليه وقال الخطابي كان لنبي ان يقول م
شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عاب رض
اتفقا على الرواية عنها الذئب والم فليس ابن العاصي او بئس بطل العشيرة
ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استأذن عليه تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عاب رض اتفقا
على الرواية عنها والتحاوا عمي من الرضاعة يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب
فكرهت ان اذن له حتى استأذنت رسول الله فقال ائذن له فانه
عمك تربت يمينك هذه كلمة على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا
ابي القعيس يا فتاح والعين والسين المهملتين على وزن المصغر وفيه دلالة
على ان الرضاعة محرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ابداء لمن تقول اي ابداء في المصدق عن يلزم عليك نفقته وان فضل
شيء قام فبال الجانب تعال يعال الرجل عياله اذا قام مما يحتاجون اليه من قوت

وكسوة

م جابر رض رضي الله عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلأهلك فان فضل
عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا فهكذا اشارة الى اليمين واليسار
قاله لابي المذكور الانصاري حين اعتق غلاما عن دبر يقال له يعقوب فقال م له الك مال غيره
فقال لا فقال م من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء
بها رسول الله م فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا مؤولوا الحديث على
انه كان المدبر المقيد فيما بينه وبين ربه م المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان العتق
اذا تراخت يقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها البدأن بميامنها
ومواضع الوضوء منها قالته للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع
وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر
اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ق ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
الشدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ
ولدتك امك اراد به يوم ليلة نزلت فيه اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم
انما صار ذلك اليوم خيرا لهم سواه من الايام سوى يوم اسلام وانما لم يستثنه لانه كان
معلوما تقدم فقته في الباب الحادي في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن ميمون
هو فضل مارواه من التابعين م اثنان وثلثون حديثا لم يخرجها في الصحيحين سوى هذا الحديث
قال بعث رسول الله م ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين وهمت الانصار قدوم ابي عبيدة
قدم شيء من البحرين فقالوا اجل يوم فقال م ابشروا وأملوا ما يسركم اي اطلبوا
ما فيه موصوله مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى
قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه لخشيته واتى بلا الملائمة للمعنى ولكني اخشى عليكم
ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط

ق للدخول

ق لا تدخلوا بيوتي

اصله ستنافسون صف احدي التاءين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها
كما اهلكتهم اي كما تنافسون فيها وترغبون كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكهم
دنيا
دنيوي وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ح عائد على ما تنفقا على الروايتين
ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في براءتها قولها ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصتها في ابواب الحائض وحديث يا معشر المسلمين ح الذي
روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته عند شريك بن سحماء فلاعنها وكان اول
رجل لاعن في الاسلام فقال لهم ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء
واسكانها اي متر سل الشعر قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالنون ح يعني ذو فتل
يعني فاسد العينين بكسر دمع او حمرة او غير ها فهو لهلال ابن امية وان جاءت به
الكحل اي اسود العين خلق جعد ابتي اللحم واسكان العين المهملة ضد السبط
عـ قيو بر حق صاح
افحش الساقين بخاء معجمة وصاد مهملة ساكنة ومثنى محمة اي دقيقهما فهو لشريك ابن سحماء
قال الراوي فاثبت انها جاءت به الكحل جعد الفخذ الساقين فان قلت اي فايدة
في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الشرع مندوب قلت التنبيه على انه
لا تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك
ولا لهلال فان قلت كان العراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب قد قال
نعم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد فيه الفراش نفي ولا يتصور
وجود الزنا مع وجود الفراش ومقصود الملاعن نفي الولد ان لا يثبت نسبه منه
مع الفراش وقد علم مقصوده فلم يعتبر فراشه ح ابو هريرة في روى البخاري عنه
ابغني اي اطلب لي الحجارة استنفض بها اي استنجي ما خودن النفض وهو ازالة الشيء
عن نفسه ولا تاتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا يتجس
كالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه تجس روى في البخاري ح ام خالد بنت سعيد بن العاص رضي
الله عنها

روى البخاري عنها ايتي بها فاخلق ثم ابلي واخلق ثم ابلي واخلق فذكر يا ثلثة اثواب قاله لها
حين اعطاها ثيابا فيها اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر ح عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
اتقوا الشح وهو البخل اي بخل رجل بمال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل
يكون في المال والشح يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص
فان الشح اهلك من كان قبلكم اهلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا
وان يكون في الاخرة ح ابو هريرة رضي الله عنه اتقى اللاعنين المراد بهما الامران
تغوط
المذكوران اللعن مجازا فعلوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس
او في ظلهم الموادية الظل الذي يستظل به الناس ويتحدثون منها ومقبلا وبفتح الصاد
محدوف اي ظلاء الذي يتخلى فيها وقد ناه ليطابق الجواب السؤال ح عائشة رضي الله عنها
اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تبخلوا شيئا من الصدقة ح ابن عمر رضي الله عنه
جهنم
انهوا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم و
اذا ما سجدتم حصرهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وفي الموضعين زائدة ح ابن عمر
روى البخاري عنه اثبت اذنا بالضم حذف عني حرف النداء فاعلا عليك نبي وصديق
وشهيدان ويروي ما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان على النبي ع وابي بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكر احد من الصحابة وفيه مفخرة للنبي ع حيث اضاف عز كونهما شهيدين وكانا
كذلك وآثرهم فان قلت اذا كان جبل في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت
يحتمل ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون
سببا لسكونه تا لاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضي الله عنه ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا
قد شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمل على ان عمر كان مخصوصا بمزيد الاكرام بشهادة
صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ح ابو هريرة
رضي الله عنه في دعاء اللهم اغفر لعبيد ابي عامر ودعا لابي موسى قاله لابن ثابت تقدم بيانه

في الباب الثالث في حديث ان دوح الحدث لا يزال يؤيدكم او يؤيدكم او يؤيدكم انفقا على الرواية
احتبسوا البيع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب التي تسبب الهلكة مثل ان تحكموا او تعنى الموبقات
الحابس على الصراط فاجوا او اسرعوا رسول الله ﷺ ها هنا قال انتركه بابسه والسوء وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق وسوان يجوز قتلها شرعا مثل القصاص او غيره وكل الربوا واكل مال
اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قتل عمدا او كان بازاء كل سهم كافران
وان كان اكثر منها يكون وقف المحصنات اي عفيفة الحوامل التي حبلى الى الزنا المؤمنات احترز بها
عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كان فيه تعزير لا حد وقذفها ولكن يكون من الصغائر
لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات عن الزنا ابن عمر رضه انفقا على الرواية عما جعلوا
اوصلوتكم بالليل وتراكم الامر في الاستحباب لانه لو كان للاوجب وقد تتفل واحد بعد وتره
فلو اعاد وتر يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله ﷺ لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن
اثرا فتين كالاستحباب ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة التي دعوة
الوائمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب
عروة ابن الزبير رضه روى البخاري عنه اجبروا سفيان عند حطم الحبل وهو بالحاء
والطاء المهملتين موضع عند منى فيه منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل
والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى الحاجين ولا يفوت عنه رؤية احد
منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش الحاجين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح
فلقي ابا سفيان فاشفق من رجاء الجيش فاخذوه واتوا به رسول الله فاسلم فلما سار وا
امر ﷺ العباس ان يريه الجيش اعلاما لمزيد قوة الله عليه كذا وقع مرسلا وهو في حديث
عائشة رضه عنها عن البخاري الصعاد رضه روى مسلم اخشوا في وجوه المداحين اي الذين
يمدحون بما ليس في الممدوح الترب قيل معنى التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به
ردهم عن المدح بجامع الذلة فيتواضع الممدوح به فيتجنب وقيل المراد به ان لا تعطوهم شيئا

لمدحهم وقيل معناه

وقيل معناه الامر بالمال اليهم ليقطع لسانهم ولا يخطوا بالمدح وفيه اشارة
الى ان المال حقير في الدواهي كالتراب وقيل معناه اذا مدحتهم فاذكروا لهم من تزايد
فتواضعوا ولا تجحوا قال النووي هذا ضعيف مسلم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اخذوا
بكسر الشين المعجمة اي اصبحوا فاني ساوارى عليكم ثلث الزاد فخشدم من حشد ثم ذهب
فوارى قال هو ابو قتادة رضه ومن تقدم بيانه كون هذه السنة ثلث الزاد مسلم ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه قال لما استيقظنا اثر نومة غداة ليلة الهرير عرفنا فرائض عين فقال ﷺ
اركبوا فركبنا فسرنا حتى ارتفعت الشمس ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء
من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء قليل من شيء ثم قال احفظ علينا ميضاتك
بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فيكون لها نبأ
عظيم اي مجرة وقيل هي انه ﷺ لما انتهى الى الناس وقتا شديدا والى كانوا يقتتلون
هلكنا عطشا فقام من مضيانه فانه لم يسر ليلة الهرير اقرل على روي كان ينبغي
للمصنف ان يقول غداة ليلة فكان سرى ليلة وضع قوله وضوء دون وضوء
خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء الماء والصواب
سوا الاول وفيه مجاز لبني ﷺ جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون
وسقا من اليهودي فاستنظره ابي فابى فكلمت رسول الله ﷺ ليشفع لي فاستشفع اليهودي
في ان يأخذ تمر حائطي وكان تمر حائطي اقل من حقه ابي اليهودي فدخل ﷺ النخل حشي فيها
ثم قاله جزله اي اقطعه فجززت دينه ما وفيت ثلثين وفضلت لي
سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله ﷺ فاخبرته بالفضل فقال ﷺ اغد ذلك اي ما
زايدة من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب رضه تمتمة فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال
لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امر ﷺ
باخبار عمر به لانه اكثر ايمانا ووقوفا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته

اي مطر

ق لحظ بعض الرواة ع اتفقا على رواية هذا دعى له ابا بكر ابا بكر ابن او عطف بيان حتى
اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون
ق الا ابا بكر تقدم سابقا في الباب الكبير في حديث لعلي حيث اذا رسل الى ابي بكر وابنه و انفرد
اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام مما حبس
ق واصراما اذا كان مما اصلح فلا بأس بان يأكل مما يلي غيره ع اتفقا على الرواية عنها
وانت قيل للنبي ص ان الاعراب يأتوننا بالبان فيشتاء منهم وهم حديثو عهد بكفر ولا تدري
هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل فيه فقال ص اذكروا انتم اسم الله وكلوا الذي سمناه ان
تسميتكم الان تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يروا
ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يعني اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته فلا حال المسلمين على الصلاح
ع اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحش بضم الثاء المثلثة وكسرها اي املؤا حتى يحثوا
وحثى كرمى اسمان في افواههن من الثدي واعلم بذلك انه لما لغة في الكاف بكاء لمن فيه نساء
حمزة بن عبد المطلب حين اكثرن البكاء على قتله لرجل قال لعقد غلبتنا يا رسول الله بدأ ما امرهن
بتمسيس عن البكاء مرتين فما هن عن كل مرة فلم ينههن يحتمل ان بكاءهن كان مجرد دمع فلما
فلما اكثرن انكر عليهن ص فيحمل الكراهة على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح
ويؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل الكراهة هم على التحريم فان قلت الصحابيات كيف
تعمدن على محرم بعد تكرار نهيهن عليهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك لرجل ثم يقرره
ما النبي ص منا هن عن البكاء وظننا انه يعمد ذلك من عند ارشاد ع ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه قال الاعرابي رجل الى النبي ص فقال هلكت قال وما اهلكك
قال وقعت على امراتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبي
بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة

اهل بيت

اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي ص حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني
تنبيه للضعيف الذي لا يقدر على الطعم عن قافيه عن وسوقع العين والراء والهمزة تدل على
ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قال الذي اصاب ٧ في رمضان قيل فضحك النبي ص كان
ليعلم من بيان حال الاعرابي حيث كان في اول الامر متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم
انتقل الى طلب الطعام وقيل كان ليعلم من فقره رحمه الله حيث اصل هذا الطعام لم يعد ان
كلفه باخراجه اعلم ان سوال على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتداء على ذلك
الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء
عليه لانه ص لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح
انها لا تسقط لانه ص امره بتقدير في الكفارة ولو كانت ساقطة لما امره بذلك
باعطائه اصله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان
القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والراجح ان يجعل اعطاؤه له على وجه الكفارة فتكون
الكفارة باقية في ذمته وانما امره باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا
الى الانفاق الى عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ع سهل كذا ذكره اتفقا على
الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم بيانه ويأتي في حديث هل معك
شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن لم يكتف به تأول
ان الشفاعية يجوز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق منه قول زوجتكها فقد
تعقب لان سياق الحديث يابى ذلك ع ذكره اتفقا على الرواية عنه قال التقى النبي ص يصلي
في هنيهة ذات فلما قضى صلوته قال اذهبوا بهذه الخميصة منذ وهي كساء مربع مرصوف له علم
وانما لم يكن له علم فثوبه الجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رضي الله
بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد النون وكسرها مكسى البرد وتخفيف الياء وانما
اهداها اليه لشغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الخضوع في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد

بخميصي

قفتان بلا علم

وحايطه ويمر ذلك شاغلا وفيه ان الصلوة يقع وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا
بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي ﷺ وانما استدل بها لانها جاءته لذلك اذ
بردها ﴿ عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ليلة النوبة مع النبي ﷺ
النبي ﷺ مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا
لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله ﷺ فاخبرته
كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتاما فقال ﷺ استنزلوها عن بعيرها فنشر بنا ورونا
وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القرب وكانت مزادتاها ممتلئتين من الماء فقال ﷺ
ما تزوا ما عندكم فجعلوا لها من تمر وكسرة ثم زاد ساكنة ثم ذهبت اي لم تتوقف
من مائك زاد البخاري ستقيناها يعني روي لم نرزاء من مائك شيئا ولكن الله اسقانا
روي ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها ما رات منه ﷺ فاسلموا قاله
قال الضحاك ليلة اليوس لذات الجاذبين اي القربتين الكبيرتين ﴿ المزفوتين محركة رض رضي
سلم عنه قال قلت مجد انتيلا فاخذ اذا ارى علم النبوة ان اضعه حتى بلغتا الى حوضهم
فقال ﷺ ابرح الى تؤبك فيه ولا تغشى امراة قال له فيه دلالة على وجوب ستر العورة
﴿ عروض اتفقا على الرواية عنه ابرح فاخرج وضوءه نخ ثم غسله وقيل معناه
اعدد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا العل امره بالماء قد يكون لركوب
الموكا قاله لرجل توضاء فتركه موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها
على قدم فرج فتوضاء يعني غسل ذلك الموضع هذا على توجيه الاول ثم صلى
وفيه دلالة على انه لو ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ﴿ عمار
عمار رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فخ تمع امرانك قاله لرجل قال اني كنت وكزي
الكتب كلاهما على بناء المجهول في غزة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خليجة للحاجة فما
تأمرني قال آتوني برجع ﷺ لحجها لانه اقامة غير مقامه جايز في الغزو فكذا في الحج وهما

وفي الحديث اشارة

اذهب بها فاطعمها

وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم لانه لم ينقل
ذلك الرجل ان لامراته محرما اولا ﴿ ابو هريرة رض اتفقا على الرواية قال صلى رجل
في المسجد بلا بعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال ﷺ ارجع فصل فانك لم تصل
فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد ﷺ الى الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلم
الصلوة والنفي في قوله لم تصل لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند
ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي ﷺ عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى
قلنا لان الرجل لما لم يستكشف حاله فعذرا بما عنده سكت النبي ﷺ عن تعليمه نظرا له
وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بنيته ﷺ على الحال
﴿ عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ارضيهم الذي عليه في بعض الديون فقرأ في حديقة
قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حصن قالت يا رسول الله اني اراي في وجه ابي حذيفة
يعني بياض من الكراهة وسوء كان زوجها من دخول سالم وسو مولى حذيفة عليها فقال
ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله ﷺ وقال قد علمت انه رجل
كبير وفيه دلالة على ارضاع البالغ محرم وبه قال داود وعلي خلافه قال القاضي لعلها طلبته
ثم سترب لبنها من غير ان عصر ثديها وهذا حسن ويحتمل انه ﷺ عنى عنه عن مسه للحاجة
كما حضه بتحريم الرضاع مع الكبير ﴿ ابو هريرة رض روي ﷺ عنه اركبها الشيخ فان الله
غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله
غني عن تعذيب هذا نفسه لغني ﴿ جابر رض روي ﷺ عنه اركبها بالموكى اراد به ان لا تقف
بالركوب اذا لجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا اضررت مضطرا الى ركوبها حتى تجد
ظهرا اي مركبا غيرها فمن هذا القيد المذكور انه ﷺ استغنى عنها لانه جعلها خالصة
سبقة ولا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تشير لبعض اركبها وهي الابل
والبقر عند ابي حنيفة رح والابل خاصة عند الشافعي حين سئل عن ركوب الركي

الجيئت

دعا او وقوف

ع ام سلمة رض انفقا على الرواية عنها اسقوا لها اي اطلبوا لشربها فان بها نظرة
اى اصابة العين قال حيث راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها بسفعة يعني مهملة
ساكنة وفاء ساكنة فتاء تانيث اى سوداء في وجهها صفرة وفيه دلالة
على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء وهذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار
المعروفة اما الرقاء التي لا يعرف معناها فكرهه جابر رض روى مسلم عنه انه نهى
من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة
المشقة وسلامة رجله فالذي يدام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير
لاصحابه بالتاهب عما يحتاج اليه في السفر ع ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
استوصوا بالنساء حثي الاستيصاء قبول الوصية اوصيكم بهن خيرا
فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الظاهر ان الامر
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية مني انتم في حق هن بخير فتقبل الماء من
ظهر الى الماء فضارع معناه اريد والخير من النساء ولا تعضلوا عليهن اذا
فعلن فعلة غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام
المراد به والله اعلم اصل الضلاع واعلاه دليل قوله وان اعوج ما في الضلع
اعلاه يعني ان اولى النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو
الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان
ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته
لم يزل اعوج وكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها اذهب ذلك اي
كبرها اي خلقها ولا يمكنه الانتفاع الا ما بترك على اعوجاجها ما لم يكن
فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ع ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه اسي عوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير

وان كانت

ما انتعل
ما انتعل

وصيت
اى حسن خلق

ع
الكري كمك

كان

وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم بعدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ع الذي يرد انفقا على
الرواية عنه اسق امر من السقاء قيل اسقى لداناسي والاسقاء للمواشي كذا في
الصحاح بانه بئر ثم ارسل الماء الى حياضك بعدم وضعته في الباب الخامس حديثا
اسق ع ابو مرة رض روى مسلم عنه اسكن طاء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل
مضر فالله رم لما تحرك وكان النبي ص مع اصحابه المذكور عليه فما عليك الا نبي
او صديق او شهيد المراد به حنبل شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق
كلهم شهداء وعليه النبي ص مع هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير
وسعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اصعداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة
والنبي يعني روى بعض الرواة لفظ اهبداء مكان اسكن وذكر عليا مكان
سعد م ابو موسى رض روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله رايت
لو وجدت مع امراتي رجلا لامهلته حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي
بعثك بالحق اني كنت لعاجله بالسيف قال ص اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدي
السين بالي لتقدمه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني لتقدم
منع الغيرة وما ادراه في حق الله تعالى الباب السادس في حديث لا احد اغير
من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي ص بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة
او طمانا لدخصته في قتله فمنع سيدكم سعد بن عبادة هذا لفظ النبي من المصنف م
وائل بن حجر رض روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت
علينا امراؤنا يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال ص اسمعوا واطيعوا
ما قال امراءكم واطيعوا انما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم

على الرواية عن علي بن ابي طالب والنسائي

وتشديد الميم يعني ايها الدارم عليهم ما هلهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم
ما هلكم اي فلكم الله من اطاعهم قاله سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة
ام تحصيص دم رويهم عنه اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه
زبيبة قال صاحب التحفة بعد الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس و المذكور
في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وفي
رواية متفقا على الرواية عنها استتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق بعد بيانه
في الباب الرابع في صيغ الولاة لمن اعتق وابو موسى رمز لانفرادها على الرواية عنه اشتريها
وافرغا على وجهها وكوري كما واستتري فانه يضع هذا تبقى بضم منه فيه وضوئه
بفتح الواو وما ازيل به الحدث يعني بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من فمه قاله لابي بلال لعمري
لعابه دم جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرة امانا من سوء الجزاء ابو موسى دم
فاذا كان رسول الله دم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا
قال صاحب التحفة علم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه بمر في بردة ثم اتى موسى اي الثواب
يؤجروا والمحذوم جواب الامر لابد فيه من سببية لكن ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر
فيحمل على ان يكون الشفاعة لاداب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد
وقيل اشفعوا ممناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ابن عمر وابن مسعود دم اتفقا
على الرواية عنهما اشهدوا واشهدوا وروي اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين
سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما
وما قيل فوانه لو كان واقعا لابصر اهل الارض كلهم ولم يكتفوا باهل مكة فمردود
لانهم كانوا متأهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الخارقة في الليل
انما يطلع عليه النواذر الحوين مخرم ومروان بن الحكم دم روي البخاري عنهما قال الحديث

البني دم

اشهدوا اشهدوا

بعث النبي دم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا
لكم جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصدوك عند البيت فقال دم اشيروا ايها
الناس علي يعني اي ضوا على افكاركم اترون ان امیل الى عيالهم و ذراريهم
سولاء الذين يريدون ان يصيبونا يمنعونا عن البيت فنميل عليهم ويقاتلونا فصلكم
في ان تاتيهم على عمله فنهبهم فان يأتونا فان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة
والنون اي جماعة فر المتركين ذكر بلفظ الماضي تفاؤلا والا وان تركناهم محروبين
بفتح مهزوبا منهم اموالهم و ذراريهم الحرب بفتح الحاء تهب والترك بفتحتين
الذين دم روي عنه قال سئل النبي دم عن الاختلاط بالحايض فقال دم اصنعوا
كل شيء يعني اضلوا بالحايض ما كنتم تصنعون في غير ذلك الى الله الا النكاح
يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني
بالحايضة هذا تفسير لمعقول اصنعوا الغير الصريح ابو دم اتفقا على الرواية
عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع اساجد بطنه عن فخذيه
ويسوي اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما
نهي عنه لانه يكون من التماوت نامي الصلوة ابو هريرة دم اتفقا على الرواية
عنه اعتقها فانها فرولد اسماعيل الولد هو في يطلق على الواحد والجمع
قاله لعائشة في سبية اي صبية من بني تميم بيانه كونها من ولد اسماعيل ان بني
تميم ينسبون الى بني تميم بن مر بن اد بن مضر و هو متصل نسبا بكميل عوف
بن الكدم روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني ستحدث
ستة علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح العكة ثم فوران وهو على وزن الطلان
الموت الكثير الواقع في الكثيرة ارادوبه الوباء ياخذ فيكم كقصاص الغنم وهو
بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر دم

اي موت

ع عمرو تلين من قوى بيت المقدس كان بها على المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام
مات به سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل
مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبانا لاستقلاله المائة اي لكثرته
ثم فتنة لا يبقى من الوف الا دخلته ثم هدبة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح
تكون بينكم وبين بني الاصفر ادهم الروم سموا بذلك لان ابائهم الاولين هو
الروم بن عيصور بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم فينقضون
كتحاتين غاية بالنون المخففة وبالياء المثناة تحت اي كلحاية اثنى عشر
الفا اعلم ان هذه العلامات وقع اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان
يأخذنا وايكم بقضته في احوالنا على طريقة حسنة من اعمالنا د النعمان بن بشير
رضي الله عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية الا قليشي ابناءكم
سيوجد بيانه في الكتاب في الحديث الى لا اشهد الا على حق ع عوف ابن مالك
الاشجعي رضي الله عنه روى له مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم م مع رقية ومن عوذة لا بأس
بالرقاء ما لم يكن فيه شرك قاله حين كنا نرقي في الجاهلية كيف ترقي في ذلك
يا رسول الله و زيد بن خالد رضي الله عنه روى له الاربعة عنه اعرف عفاصها بكسر العين
المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة سواء وكاءها الذي يكون فيه المال ووكاءها
بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس ونحوه ثم عرفها سنة فان جاء ربها
على ان التعريف يكون بعد ما فان العفاص والوكاء في رواية اخرى عن الراوي انه
قال عرفها سنة فان لم تعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فالتوفيق
قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها
فاراد تملكها يجب ان يتيقن انها مرت تعريفا وافيا ليظهر صدق صاحبها
اداوصفها فان لم يعرف فلا تنفقها ايما ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك

وسد اللام

وسد اللام للاباحة ولكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة لكونها وديعة
عند الملتقط بعد ما التقطها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها
وانما قد يكون بدلها بما فكيف كتمتها اجيب بان معنى كونها وديعة
ان لا يقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها ومعنى
قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه يحتمل ان يراد انها وديعة
قبل الانفاق فيكون المعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها
بقي عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب
والفضة هو اشارة للتعريف بعفاصها قال مالك لم ير رد بها لمن ادعاها وعرف
عفاصها او وكاءها بل بالبينة لانها من الموصوف فمن وصفها والبينة دليل عليه
وقال الجمهور لا يجب الرد الا بالبينة لانها هي الحجة المفيدة والوصف من وصفها ان يمكن
التمييز اذا اختلطت بماله توضيح قوله ثم في صيتك اي اذا في عفاصها ووكاءها ثم فضتها
بمالك اي اختلطها به فان جاء صاحبها دفعتها اليه واجبر ان على ذلك ومالك ولهم رضي الله
بالجيش على انه مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة الملتقط وكثرته وخالفهم
ابو حنيفة رحمه الله وابو يوسف وموضع بيانه الفقه م ابو بزة الاسلمي رضي الله عنه روى له الاربعة
اغزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وعيرهما او مناه لا تجعل
في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والبناء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قال له رجل
قال يشجاك الله وهم علمني شيئا انتفع به فان قلت لم حضه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا
لانه لو كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها او اوسطها او لندب الى ان الادنى
يكون انفع بالطريق الاولى م ابو برزة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي
جارية سيئة الخلق متبرما وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال طلقها اغزل عنها ان شئت
فانه سيأتيها ما قدر لها سيتم الكلام على هذا في الباب الخامس صيتك ما عليك الا تفعلوا

عن زوجتها

شان

ح جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قال لما اعطى النبي ﷺ ما اعطى من تلك الغنائم عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي ﷺ فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالظاء المعجمة شجر ام غيلان نعم بالذال المعجمة اسم لان وخرج لي وعدده منصوب بنزع الخافض اي نعم بدل المال الذي يرعى ويروي نعما على ان يكون ضمير كان وعدد بالرفع اسم ولي في محل النصب حال لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلا اي حيوان نعم اداء وعدكم ما اعطاكم شيئا لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اني في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من القوم قال منعله من صنين يعني وقترهوه في غزوة صنين فهذا دليل على كمال جود النبي ﷺ وكرمه وحسن خلقه وشيمه ما افاض الله عليه

اعلم ابا سعود

ح عمرة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه اعلم ايا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ثم ذكر ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام منك اي من قدرتك عليه حين كان يؤدب غلاما بضرب شديد فعلمت يا رسول الله هو حتى لطم وجهه الله فقال لو لم تفعل لافتحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقت او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان مستحقا في ظنه من العذاب الذي اشد من الحد والاقتراء المملوك بقدر ضرباته جاء ورد عليه الحد

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية فاعلموا ان الارض لله ثم لكم ولرسوله ثم هي لكم ايها المهاجرون وجدتم فيها والي اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن كان له مال فليبعه لا يتسنى له نقله فليبعه والا فانكم تجدوا على ان الارض لله ولرسوله قاله لليهود

ح ابن عباس رض روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما ادعى زعم العباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه اي لولا خوفه ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بنفسه ان سقاية

الحاج

الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يلي امرها العباس في الجاهلية فاضافها الله اليهم وتبين انه لو شاركهم في مثل هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم

م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعلم ان اكمل سير المخلوق لهم الكلام عليه في الباب الخامس في صفته انكم فراجعوا ذلك كتبه لهم منه من اثناء ح ان رض روى البخاري عنه اعتلى والاستفزاز بوزن الاستشهاد بالثاء المثلثة بعد النون والمشناة فوق وبالفاء والزاي فرجعها بخرقة عريضة وشدها على وسطها بعد ان كمشى وجعها كرسف ليمنع ذلك الدم وارمي قاله لاسماء بنت عميس رض حين ولدت محمد بن ابي بكر في قرة الوداع لذي الحليفة وفيه ان الخيف لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه قال كان النبي ﷺ اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بالمثناة المثلثة اي لا تشوهوا بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبي لانهم غير محاربين فلا تقتل النساء والصبيان قياسا عليهم تلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من النظام وان كان بعد قوله لعن كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتراضا بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال تكرر في الراوي فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن اذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض في جواب الرواية ادعهم بالسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت به للاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين منذ الدعوة الى قوله فان هم ابوا منهم فادعهم على الخصلة الاولى والمراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم

اعميد و ا

السقاية روى الى ان يكون سقاية وكان قد روى عباية فان ضايع قاله وكان قد روى عباية فان ضايع قاله ضيعة وظل على الاسلام فان تزوج العموم ضيعة وعلى هذا ان يكون ضايعا بهم

ع جابر رض الله عنه

ولراويه اصح ويستقطان للحبال بفتح الحاء جمع الحبلى و ابن وجوه رم اتفقا على الرواية
اقرأ على القرآن قال لم قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك
انزل اي القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء
حتى اذا بلغت كيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي فرفعت رأسي فرأيت دموعه
تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيري لانه ابلغ في التفهم والتدبر وانما بكاؤه
عم عند قوة فكيف اذا جئنا فدلالة هذه الاية على وصوله الغاية وشدة الامر
ما ابو امامة رم روى مسلم عنه اقرأ القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه
يكون ان يكون الشفاعة للملائكة الذين سمعوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا
لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعل الله في صوته والنطق كما اثبت للدم
كلاما في صبيّ اخرى قرأ الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المنير
سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البهي وسورة آل عمران
خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله تعالى فيهما وفي ذكر سورة في التأويل
لراويه اشارة الى ان اطلاق البقرة عليهما بدون سورة جائز فانهما يأتيان يوم
القيمة اراد بهما اتيان ثوابهما بان يصوغ صورتين متناسبتين كانهما غمامتان
او بولود
يوم الصوف ونحوه ولشدة كثافة او كانهما فيأتيان هنا بالمعنى المجازي
بين اليابين اثنتين تحتهما يكون اذ ونحوها فيحصل عندهما الوضوء والظل ضيا
او كانتا خلقتا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو الطائفة
من طير صواف جمع صافة وهي من الطير ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء
ان او هنا للتخيير للراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم
بان ثوابهما اذا كان اعلى بان يكون قارئهما عالما معناهما وعاملا من يطيقهما

من المستقيمين

من المستقيمين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغيايتين وان كان
ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعلى بعضهم لترتيب اسلم
وصل ظل الزوجين اعلى والغيايتين اوسط والغمامة ادنى وقال لان تكليل الطير
من احلة الكرامات التي خص بنيه سليمان عم كذا في تكليل الغمامة فانه كان كغيرهما للانبياء
والاولياء لان الغيايتين افضل من الغمامة لان في الغيايتين كحصل الظل والضوء
جميعا قال شيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله
ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه لرواية الغمامة السحابة البيضاء
واذا اقترنت كيف تظل يكون غيايتين والغمامة في حق من لوراءهما ولا يعرف معناهما
وهو ظالم لنفسه والغيايتين في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من
ضم اليهما تعليم المستقيمين حمطار وابسبهم من حضيض الجهالة الى اوج الوقار
واليقين وسابق بالخيرات لخصته بالمجلتين فانه بتصوير العمل بصورة الحيوان المظل
اشرف من الجماد لحاجا عن اصحابهما اي يدفعان الحر عن قارئهما او معناه تشفعان
له اقرأ سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة
اي لا تقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا تقدر على تدبر معانيها
والعمل بها سحرة عبر عن البطالين لان افعاله باطلة ص حبيب بن عبد الله
رم اتفقا على الرواية عنه اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فيني عادام قلوبكم
ملتذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه
قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اتركوه فلا تقرأوه بعد ذلك لاشتغالكم بامر آخر او لعلمكم
من استدامة القراءة فاتركوه لزلله ما هو الواقع من القراءة وهو التدبر او معناه
اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فاوقفوا الكلام بالرجوع والسؤال ابو هريرة
رض روى عنه اذا سمعتم الصلوح في الصلوح فان اقامة اقام الصلوح اي بتمويته وقيل

الصفوف

الصفوف

مى سدّ الزوج التى فيه من حسن الصلوح فيهن الامور الحسنة لهما فيكون لزام للكل الحجاب

ح حديثية رم وى البخارى عنه اكتبوا لابى فلان بالكلام م ويروى احصوا لى كم يلفظ بكلام الاسلام يعنى روعيهم عند لفظ احصوا امكان اكتبوا كم استقامة معنى ما فحذف فى اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بتاء المتاكدت والاسلام بالكفيف مفعوله باسقاط حرف الى وفى بعض النسخ كم يلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المكررة كما نوفى ستمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوى كان ينبغى للمصنف ان يعود قال فكانوا ما ينيف على ستمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مسدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان حمل يروى معلقا بقوله وكانوا فى تلك فغير مستقيم لان هذه رواية البخارى ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة الغالب كون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء فى رواية البخارى فى اول كتاب اللبس فكتبنا الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان المقال لعلهم اراد بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا لهم الفا وخمسمائة اياهم مع من خرجوا من الحلفاء ان ذ انفقا على الرواية عنه التى لنا فلما مر غلاما لهم كذا فى اصله لابى طلحة عند معودته الى المدينة فاختار ابو طلحة ان بن مالك فخذم عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطوله عمى بيركة حاضنة سيد المرسلين ابن عباس رضى الله عنهم انفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها اى اعطوا ذوى السهام سهامهم فما بقى اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا لى اى فما حق لانا لا الذى من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يحمل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له العدد المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة

ترث صغيرا كان او كبيرة كلا فعادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من يلحق قد الرجولية

وقيل ذكر لنفى المجاز اذ المراءة العربية قد تسمى رجلا ح حسنة رم روى البخارى عنهما العقوها واحرزوا ما حولها اى الفارة الفارة

وكلوا واشربوا وتصدقوا قاله لهم لكل عن سمع وقته فى قارة الحديث محمول على ان اسمن كان جامدا ما جاء

فى رواية ابى هريرة انه رم قال ان كان جامدا ف كتب مالك رم اتفقا على الرواية عنه امسك عليك

بعض مالك فهو الفصيح راجع الى مصدر امسك خيرا لك قاله لما حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا

لبتوله وتوبته ثم تخلف عن توبك وقال يا رسول الله ان من توبتى ان اخلع من مالى صدقة اتما

يتبادر منه تصدق جميع ماله لعلمه رم انه غير كامل التوكل ومستوثقة مع النبى رم مشوبة وقبله

من ابى بكر رض لعلمه رم انه كامل التوكل ح ان رم روى البخارى عنه قال كان لعائشة قرام ستر

به جانب بيتها فما صلى النبى رم قال لها اميطى عنى الاماطة الازالة فانه لا يزال يصاوير تعرض

ستر رقيق فيه تصاوير تعرض فانه لا يزال يصاوير تعرض فى صلوتى م ابن عباس رض

روعيهم عنه قال لعنت النبى رم ست عشر بدنة مع رجل جعد وليلا فنيا مضى ثم رجع فقال يا رسول

الله كيف اصنع بما ابدع على قومها قال رم اخرها ثم اصبغ نعلها اى ولادتها وسى ما يربط فى عنق

البدنة من قطعة نعل او خاء او شجب ليكون علامة على انها هدى فلا يسوغ لها بالتركوب ثم اجعله

على صفحتها وفايدة صبغها والعجز فيها على صفحة سنامها هى الاعلام لكونها هديا للتاكل

منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك اتما نهى رم السايق ورفقته

عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا لاجلة العطب ورغبة فى اكل اللحم قيل رفقة السايق

فى مخالطة الاكل وغيره دون جميع القافلة لكون الصحيح ان رفقة كل من القافلة لا المخفر

المعنى الذى منع للاكل لاجله وهو فى ظلم فيهم الهنى فان قلت ادام فى اهل القافلة اكله

كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على كان الوادى

وغيرهم مسبعون منازل الحجيج للتقاط ساقط وكوها وقد ياوى قافلة فى الشر فافلة

يعنى ما ابدع من البدن بضم الباء والدال المهملة بدن هذا تفسير للضمير المضوع اخرها يقال

يقال ادعت الناقة بضم المهملة اذا وضعت داعيه عوالمتى حا بريده رضي الله عنه
انتم يا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فقولوا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لئن عشت معكم لاقدمن ببابه وبيا في هذا الذي حديث اعملوا فانكم على عمل صالح انتهى
روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره
اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي صلعم تحجزه او تمنعه
شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المعجمة بمعنى تمنع فان ذلك
نصره بمعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على قضاء دينه ولذا سمي ضمانا حذيفة
رضي الله عنه قال ما هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا
انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان
لا نقاتل معه فلما جئنا النبي صلعم الى فتح مكة اخبرناه فقال
صلعم انصرفا انا نفي بعهدهم ونستعين
الله عليهم وفيه اشارة الى ضرب الوفاء بالعهد قال له ولابيه وانهما لم يريدا نصره
على الرواية عنه انظروا الى فرهوا سفلكم اي الى فرهود نكم في النهر والعافية
ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى فرهوقكم اي في النهر والعافية
فانه اي عدم النظر اصدر اي الى ان لا تذدروا اي تقيموا نعمة الله عليكم
لانكم اذا نظرتم الى فرهوقكم لعلكم تكرهون ما انعم الله عليكم فتفوت الشكر عنكم
وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق وسهل بن حدرم انقطعا على الرواية
عنه قال قال النبي صلعم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه

يحب الله ورسوله

يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون بعطايا فقال
صلعم اين علي ابن ابي طالب فقالوا انه يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله
في عينيه ودعا له فبرء حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي
يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال صلعم انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم
على رسلك وسو بكسر الراء وسكون السين المهملة اي تمهل حتى تنزل بساحتهم اي بفناء
اصل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام
وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنتهم لعلى رضي الله عنه وعموم انتفاعا على الرواية عنه اوف
بتذرك قاله لي حين قال يا رسول الله اني كنت ندرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي
رواية في المسجد الحرام المعتكف بعضها الحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا صحة
لان الكافر ليس من اهل الدائم القربة وحملوا الحديث على ما كان المعتكف به الشافعي
على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة واحمد ومالك
لا يصح الا بصوم لقوله صلعم لا اعتكاف الا بصوم واول الليلة في الحديث باليوم الماضي
في بعض الروايات صلعم يوما مكان ليلة وانفردا انتقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة
قال لعبد الرحمن بن عوف تزوج اولم ولو بشاة الوليمة من ضيافة تتخذ للعرس ذهب
بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انما تكون بعد الدخول
وقيل عند العقد وقيل عندهما احب اصحابنا مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها
تكون على قدر حال الزوج وما قيل تركه ولو بشاة بعيد من العلة فضعيف لان كون
الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه انه صلعم صنع لصفية بعض الحيس قيل
الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والحيس بضم الحاء المهملة للولادة والاعذار بكسر المهملة
وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والعقيقة للمولود والفرع
لباكورة الولاد والاضحية بفتح الهمزة وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والعادة

سلعلم الوليمة واقله

بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بالسبب ع عائشة رض روي عنها امحوا ما شئتما
فانما اشد عليها من رشح النبل بفتح الراء اي رمي السهام لكن ينبغي ان لا يتبدى الكافرون
باليت والعجاء مخافة ان يسبهم عليه السلام واصله قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله
فيسبوا الله عدوا بغير علم ع البراء ابن عازب رض اتفقا على الدعاء عليهم اي بهلاكهم او باجهم شك
من الراوي وصيرفيل ممكر عالم لحان بن ثابت معناه ظاهر ابن عمر رض روي عنه بادروا
بالصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر الى هذا ذهب ابو حنيفة وقال مالك
وان الشافعي له وقت بعد الفجر مالم يصل صلوة الحديث فجم عليهما ام ابو هريرة رض روي عنه بادروا
بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد
بالفتن القتل والهرج الاختلاط بين الحيين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف
وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها
تشيع وتستمر ولا يرى سببها والطريق الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي
كافرا او مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بياني لبعض تلك الاحوال
يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح بعض يعني الرجل مؤمنا فيما
ما حرم الله ويمسي كافرا في اكتساب بعضا منه بعرض دنيوي م ابو هريرة رض روي عنه
بادروا بالاعمال فتنا ودخانا بفتح الكاف وهذا ظاهر واما ما نبئت ست فتباعتان
انها مصايب وذكاه بفتح سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تكون بينها وبينكم
داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس
من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء
تصغير خاصة اراد بها الموت حثوث اي حاثة لاحثارها في جنب ما بعدها من البعث
والعرض والحساب وفي بعض النسخ هذا الستة مذكورة بالواو ولعلها للتحقيق
ابو ذر رض روي عنه بشر الكافرين وهم الذين لم يؤدوا الزكوة اموالهم يكبى

في ظهورهم

يكبى في ظهورهم يجر من بطونهم ويكبى من قبل اقفائهم مع القفاء في جباههم
و يروي بشر الكافرين برفع وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة الحماة على النار
يعني هذه الدواية ما اتفقا عليه يحمى عليها في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها وتشتد
احراقا فتوضع على حلمة ثدي اصحاب حلمة الذي ركب حتى يخرج من نغض كتفه
وتوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه كونان تكون التثنية بناء على الوجه لو ذكر
الثدي الاول مفردا والوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمة ثديه يتزلزل
اي يتحرك والتحرك يحتمل ان يكون الكائن لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون بمعنى
الرضوخ عبد الله بن عمرو رض روي البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال
الشيء الى الغير كما سمعه ورواه من غير تغيير ولو اية اي علامة ونحوه مبالغة اي ولو كان الموجود
فعلا او اشارة باليد اعلم يقل ولو حرفا لان جواز تبليغ الحديث كان منوطا بعدم
العلم لان الاتباع مع كثرة تعلقها وصيانتها عن الضياع كقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا
له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما الشدة اهتمام بشأن
الاتباع لبقاء ما من بني سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم ولروايات
العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا مستدرك لقوله حدثوا وقرينة على
ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تأكيد
لما قبله ورفع لتوهم الحرج في الحديث عنهم لورود المنع لقوله ع انتهوا كون انتم كما تكون
اليهود والنصارى وفي كل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بلازم للعمل ولان
التحديث جايز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمرو رض روي عنه
في البيع لواحد رمضان م عائشة رض روي عنها في ليلة القدر في العشر الاواخر
في رمضان ابن عمرو رض روي عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا
الحين او قال في البيع الاواخر من هذه الاحاديث شيء منفي واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن

اي طلبوا

تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر

في حديث اربى رقيلم قد توطات و ابن معدرم اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا
شيئا في السحر وهو ما قبيل الصبح فان في السحور وسوبتح الدين ما يتسحر به وبضمها
المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول
وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل بابتان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في ايام الطعام والشراب لانه في ندب الامر
ان الصايم اذا نام حرم الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا
فيكون ترغيب في قبول الرخصة الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة
في العمل لان الصوم هو الجوع الى الليل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت
واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان الكتاب الطاعة للمعاد وافتتاء المرافق للمعاش
ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة
في مرافق الحيوة وزيادة في الكتاب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة و
حارثة بن وهب الخزاعي بهم اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك ان يوتى الرجل يمشي
بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي
اراد المتصدق ان يعطيه الدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها
فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان تسد هذه الثغور وما جورها لعلة امانهم بتوالي السنة
وكثرة اموالهم بيركات الارض و ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن
فنبي حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا
من الابل في عقلها بضم العين والقاف عقال وسوجل يشد به البعير في وسط الذراع
و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فنبي ابن عمر بقلة اعمال
وكثرة العيال يعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين
بفتح اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو بفتح ثم سكون بليته مخي نهاد ونم ابو موسى رض

ضحاك العدو

روى مسلم عنه

روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني
في حديث ابن لبيان على وكلبي ف ابن معدرم اتفقا على الرواية عنه توضاوا واغتسل ذكرك
ثم نم قاله لمن يصيبه الجنابة من الليل فما افعله المراد بالوضوء هنا افضل الدينين
لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض الحنابلة م ابو هريرة وعائشة رض روى مسلم عنهما
توضأ اذا اردتم غسل الثوم والكفين والفرج للاكتساب مما مسته النار اي من اكل لحم م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه جزوا الوبر المجزي وصوا واطعموا الشوارب واعفوا بفتح الفاء اي
وفروا ولا تقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللمة ح ابن عباس رض روى البخاري عنه
قال جاءت الى النبي ع امراة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت افاحج عنها اراءيت
لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انما كانت متبرعة
في اداء الدين لان دين العبد لابد ان يوذى عاله فاي حاجة الى كلمتهم قالت نعم قال
اقضوا الله الذي قضاء فحق الله احق بالقضاء ف عمار رض اتفقا
على الرواية عنها حتى واستحيي قولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو
مبتداء خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفايدة هذا القول ان تعمى حلالا لا الدود
دم الاحصار والم لقباءة بضم القاف والحاء المهملة نبت الزبير لما اراد ان يحج وكانت
وجعة استدل به لهما وانا في على ان الحرم اذا اشترط في احرامه ان يحلل بعذر فله ذلك
وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعل الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة رض روى مسلم عنها
حتى هذا اراد بهو تليه ارالة اي موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فراءيته ذكرت الدنيا
نبي زخرفها وما يفعل اهلها من التزيين وقيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم الكلام
ما فيه صوت فلما كان يدخل ويراه ولا ينكر قبل منه المراد الحيض يعني ستر هذا
بتغيير لئلا كان فيه تمثال طاير قاله لها ف عبد الله عمر رض اتفقا على الرواية عنه خذوا
القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ

برده

وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للفاظه لكثرة حضورهم عند مرآة النبي ﷺ واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اهل الظاهر ان هذا من قول الحصة ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم الخر كان من اهل الصفة قال له سالم بن الاجدع فكان ينبغي ان تعيد معاذا وعبد الله ليلا يذهب الوهم الى معاذ آخر معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على محمد واسمائهم لشهرتهم بكثرة الرواية اولوضوحهم في حديث اخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود والى ابن كعب ومعاذ ابن جبل وسالم مولى ابي حذيفة ثم يجيء الى بيان سالم عبارة ابن الصامت رضي الله عنه خذوا عني خذوا عني كرر للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا في بيان الحكم الموعود في قوله واسكنوهن في البيوت حتى يتوفاهن او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ﷺ ان ذلك السبيل هو قوله ﷺ البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة وتغريب سنة اجتمع ﷺ ان فرض على اساس النبي ﷺ الجلد وذهاب الروح واصحابه الى نفي النفي وحملوا الحديث منسوخا كما في سورة ﷺ والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ في حق من وجب عليه الرجم لانه ﷺ رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل جاء على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى بكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر عمران بن حصين رضي الله عنه روى لهم عنه خذوا ما عليها وروى ما فانيا ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحب ناقة عليها لعنة ابو سعيد رضي الله عنه روى لهم عنه خذوا ما وجدتم وليس لهم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الزوجة فيما يؤمر به بل معناه ليس لكم الا ذاك الا هذا وليس لكم حرام دام ميسرا بمعنى ما تعلق به تقدير المعلوم اخذوا على مضاف اي على بعير اصابه حمران بسبب الافك في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه بعني لم يؤد دينه بما بلغ من الصدقة وآله لزوجاته عائشة رضي الله عنها التقاء على الرواية عنها خذوا عني خذوا عني ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب الرابع

اي لا يتركون وحدث عنكم

في حديث علكم في الاعمال ما تطيقون وزيد ابن ثابت رضي الله عنه التقاء على الرواية عنه قاله في اخذها ممن سئل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة حالا مقتدرة بنفسها فان تاخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تطيق ولا تاكل الذئب فنبه في ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم وجابر رضي الله عنه التقاء على الرواية عنه قال كنا مع النبي ﷺ في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب ﷺ يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر ﷺ فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جاء الشجرة الاخرى فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جاء مقامه فقال ﷺ التئما علي فالتأما فلما قضى حاجته افرغتا فاتينا العسكر وطلب مني الماء للوضوء فاتيته فتوضأ وصليت في الركب ثم ركب راكب من وطيح فقال لي انطلق الى فلان الانصاري فانظر ثم الله فوجدت قطيعا في مزادته ومن الطرف الذي فيه حمل الماء فاتيتهم ﷺ واجنزته فقالوا ادهف فاتني بها فاخذتها بيدي فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال ﷺ خذيا جابر فصب وقال ﷺ املا سقاءك وصبيه علي فعلت ثم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فقاموا رووا ومنى ماء تغير لمعمول خذ كان في غزاء وهي بالعين والزاي المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير وعائشة رضي الله عنها التقاء على الرواية عنها خذي فرضك قاله للمراة سئلت النبي ﷺ عن كيفية غسلها عند الطهر الفرضة بكسر الفاء واسكان الراء وبالضاد المهملة هي القطعة من القطن تمسك بالمرء الطيب المذكور وروي بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر العافقي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها وروي ضمها بضم الميم وتشديد الزاي اي قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية هو قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا فيقول اي طيب وجدت وعائشة رضي الله عنها التقاء على الرواية عنها خذي فرصة قاله بالمرفي ما يكفيك ويكفي ولدك وروي حذي ما يكفيك وولدك بالمرفي وقاله

لسد بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح
لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه فان عباس
اتفقا على الرواية عنه دعوى فالذي انا فيه خير لعدم بيانه ومعنى كونه خيرا
في حديث ابتوني بكتاب اوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به
مالك على ان المشركين لا يتملكون دار المسكن فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن
فيها امر بنبشه وجوزا بو حنيفة سكناهم فيها ودليلهما مذكور في الفقه واجيزوا
الوفود سواء كانوا مسلمين او كفارا بشيء مما كنت اجيزهم اي بمثلها ما كنت اكرمهم بالضيافة
تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الظرف قال لابي عباس وفي
نسخ للبخاري او قالها فانسيتها قال النووي في صحيح مسلم الناسي سعيد بن جبير وهو
الذي روى الحديث عن ابن عباس وعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس ره
قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله لا تتخذوا قبري
وثنا ويعيد هذا من قول سليمان بن ابي سليم ح ابو هريرة رضي البخاري عنه دعوني ما
تركتكم منذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم يعني لاستنانوا عني بالاستقصاء مدة تبكي اياكم بالامر والنهي قيل فيه
دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم
على انبيائهم انما صار ذلك سببا للهلاك لانهما من امارات الرد في المبعوث وسوء
الظن به لان الله تعالى بعثهم ليوفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان
ما وجب عليهم عند الحاجة واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه
ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض
اركان الصلوة او بعض اعضاء يا بثيابها ونحو ذلك وصار دم اتفقا على الرواية عن
دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما جاء في الحديث يعني دعوا الجاهلية

تركوني

اي موجبة قوقمق

تفسير لضمير دعوها

تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى سوء كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري
بهذا القبيل لدعوى حين كسعه المهاجري يعني مهملة فخفقه الكسع ضرب مؤخر
الرجل بالرجل او باليد بالانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري للمهاجرين
وان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر
قال لا بأس وهذا خالف الحديث المذكور فلما سماه لم يحصل في سفه القضية بأس
قلت ضعفه من فساد عظيم وليس معناه انه وجد جاز لا بأس به ح ابو هريرة رضي
البخاري عنه دعوا وأريحوا على بولكم سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان
فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء
وسوا الدلو الملاء هذا هو الذي ان يكون سكا من الدلو وان يكون فيكون اراد الرسول
والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك بارائة الماء في الباب الثالث في
حديث لا تزرموه فانها بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم
ميسرا فينبغي ان يكونوا كذلك كما قال هم في حديث اعرابي ان الله بعثني ميسرا لا معسرا
انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ بعد الحديث مرقوم بعلامة ق لكن
الصحيح ان يرقم بعلامة ح وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري و
انكحوه دعه فان الحياء من الايمان دعه المصنف بعلامة ق لكن لفظ دعه
عمي مذكور في صحيح مسلم وانما وقع في البخاري عالم لرجل كان يعظ اخاه في الحياء
قال شارح معناه ينزع في ترك الحياء لكن هذا في مناسب لعود دعه بل الوجه
ما قاله الطيبي من ان معناه نهايته في فضل الحياء او ما قاله النووي ح ان معناه ينهاه
عنه المعنى دعه في فضل الحياء وكفه عنه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب
الرابع في حديث الحياء من الايمان ح ابو سعيد رضي قال كان رسول الله يقسم قسمة
ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال ويحك ايذن لي اضرب عنقه فقال دعه

اي ترك

فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر
احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم القرآن لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة
بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم
الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما تمر من لسان المؤمن ويستقر في لسانه يمرقون
اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد
الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه
شيء وهي ظروف يجري فيها الفسحة والضيق وكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر ومحل
الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى
نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل
فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة
ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى فذذه جمع فذة بضم الفاء وبالذال المعجمة وهي ريش السهم
فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل
السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال من فاعل يمرق الفرث السرقين ما دام في الكرش
حاصله انه عم شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء
منه بسبب اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثاتها ودمها لسرعة نفوذه
فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل
البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة
اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر بمعنى
تتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على
حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في
كقوله تع ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان

قلت قد جاء

وهي متأثرة ومؤثرة فكذا اذا نظرت الى قلوب المتأثرة والمؤثرة لا يوجد فيهما اثر مما شرع من العبادات ثم ينظر الى رضافه بكسر الراء وبالضاد المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحدتها رضفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء صح

فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على
جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة
ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة
اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا
ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه و جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني
عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها
الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على جفاء
المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام
فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث
انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا و المغيرة بن شعبة رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضأ فاذا فرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه
اهويت انزع خفيه فقال عليه السلام دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح
عليهما يعني الخفين قاله له وفيه جواز عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت سألت النبي عم امرأة يقولها هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت
الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه
الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله
عبر بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجال ماءها اشبه اعمامه ح سلمة بن الاكوع رض على
نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع
بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصنف روى ارميا بني اسمعيل فان اباكم
كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب و جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال ولد

رجلا منا غلاما فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقرّ به عينك فاتى النبي صلعم فذكر له ذلك فقال صلعم سمّ ابنك عبد الرحمن قاله لم و عمر بن ابي سلمة رض اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة و انردم اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلعم فقال اني لم اعنك يا رسول الله يدعوت فلانا فقال صلعم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال فجمع التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال ان في بل يا قد يحل و انردم اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها تمام الشيء ما يحسنه م و هو من ردم دوين لم عنه سي و هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله ثابت عليه رسول الله صلعم سبق المفردون تقدم الفاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره تخفيفها معناه في اللغة جمل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا اتمام ليتوافق المفردون لان مقصودهم من الشيء كان ان يبين لهم ما المراد م الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا والتفريد للابيان ثم يقوم به الفعل فبينهم م بقوله الذاكرين الله كثيرا اي المراد م الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا متفانيا بذكر الله نحو ويتبتل اليه تبتيلا والاعتزال عن الناس وخفض النفوس او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد م كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لان الذكر بكثرة التفاتي في هذا التعبير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة هو الذي لا يذكر مع الله غيره كما قال ادعوه واذكروا ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب هو الاسلوب الحكيم نعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر ولنا لوا عن

افراد المفردين

المراد بين السابقين الى الخيرات الى هنا كلام وسنذكر توجيهها على تقدير ان يجعل ها هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال اراد بها عن الوصف ايضا وكان معلوما لانه سبق اله المراد بالمفردين فاستلوا عن وصفهم وقد ذكر هم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن متلثما فكذا هؤلاء السادات منفردون بالعلى السمادات م على ردم روى م عنه شققه ضم الميم جمع لحمار وهو الذي يحمل المرآة على رأسها للترفيه فيكون ضم احاد مجردة بين الفواطم الظرف صفة للحمر بتقدير كون المشقق مجردا ان يكون ضم احاصلة بين الفواطم تعني ثوب حرير اهداها اي اسلم هديه الى رسول الله صلعم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع وتبوك بتوك قاله له اي لعلي رض والفواطم احد هن فاطمة الزهرى والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما ضمنها المصنف لتوافق الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهم اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب فاطمة بنت ثلث م عمرو بن عبسة م روى م عنه صلى صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك لنسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الاولى في بعض النسخ حتى تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وما نافية حينئذ اي حين تطلع الشمس بدين براسه الى الشمس وقت الطلوع والغروب حتما منه ان يعبد والجهة فنهى النبي صلعم عن الصلوة في ذلك الوقت كرزاع شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وسمة امتي كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه قرباه وسماهما لتباع الذين يتبعهم للاغواء في الضلال واتباع المبعوثين للاضلال في النار والغول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عقيب النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث اضربوها كما قال م اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى يتوسط فما التوفيق قلنا المراد بتوسطها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة

يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها بحضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل
الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مايلا الى المشرق والمؤذن حضر الرمح بالركز
لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض
ثم نظروا الى الظل ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد
الجيم اي توقد اسم ان محمد فيها وسوف يراد الثاني جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ
في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس وفضل فان الصلوة مشهودة
محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان
وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات صحيحة بعضها اوقات فاسدة
عمران بن حصين رض روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنب قاله لما سأله عن الصلوة وكان به مرض الصداع به بعض على ان الصلوة
مستقبلا لانه لم يذكر وقتنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها
عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل
صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكر دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار
الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة وخباب بن الارت رض اتفقا على الرواية
عنه قال قتل مصعب ابن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعنا ها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعنا ها على رجليه خرج رأسه
فقال رسول الله ضعوها بين ضعوا عرته وهي بفتح العين المهملة نبت طيب الشم لون الثمن لما فيها
من الورد والبياض ثم مالي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني حشيشا معروفا بين عمير
بالسين المهملتين فيهما بينهما ونقح العين الاولى وفتح الميم في الثانية يعني تغيير
للضاير المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد
عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه رض لم يسأل عن دينه سعد بن ابي وقاص

رض روى رض

روى رض عنه ضعفه من حيث اخذ الكلام له يعني سيفا اسوة بهذه الغنيمة قال الراوي
فلما جاوزت قليلا نزلت سالونك عن الانفال الاية فقال لي يا سعد سالتني سيفا
اسوة بهذه الغنيمة السيف وليس لي وانه قد صار لي فذهب روى انه رض شرط لمن كان
في البدر ان يسلم فاخذ الشبان والشيوخ في ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان
كنا الهالكون وقال الشيوخ كنا ردأكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس
كثير فلا يفي سهمه بما تقاعا ان يعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الكل في قسمة
يكون لهما وبين ام للانصار فنزلت فيالونك عن الانفال الاية وسمي قل الانفال
لله وللرسول فاتقوا واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمة مفوض الى رسول الله
ومقتضى الحكمة ان يساووا ما شرط لهم بل يقاسمهم بينهم على السوية وكلم فيه النبي رض كيف
شاء وللامام ان يتفل من الخمس وقتل من المغنم عثمان بن ابي العاص رض روى رض
ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته
من شر ما اجد في هذا الوجع واحاذر اي احاف قاله له وهذه الواقعة لم تكن مخصوصة بل فعلها
الصحابة رض بانفسهم وام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت
راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء البعد عن الرجال او لخوف ان يبدو
واحد ابرانها فالتهما لما قالت اني اشتكي وفيه طواف المعذور راكبا ام ابو هريرة رض روى رض
عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح
الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الذي في حديث اذا
تشهد احدكم وجابر رض اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء لا يسبقه الاكاء
سد راس السقاء بالوكاء وسوجط شد به السقاء واغلقوا الباب واطفوا السراج
فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء وقال بعض
العلماء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الباب لا يمنع شياطين الجن

اي شدة سكرانه وسوء الخاتمة

سكون ذمك

ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور في اسم الله بدليل حديث اخروا غلقوا
الباب واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله فيجوز ان يكون دخولهم في جميع
الحيات ممنوعا ببركة التسمية حتى الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فانه لم يجد احدكم
بعني ما يطفئ به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على اناءه عودا او عيدانا
وذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله
اطفئوا ومعنى يضرمن الضرم اراد بها النارة فحرقوها وضماها من محلها
واحاطها بقيتم بضم الهاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت او يقتل
بيتهم ما بورهو عطوا الزاء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر
باناء وليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك
الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يمثل اقول
الاولى ان يفوض لذا الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء وينزوله ومرورهم قال
الليث بن سعد فالناجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك كانوا فيما يظهر علم شهر على
لغة اليمن غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المهم بعد الحديث بعلامة تعليم وسيذكر
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رض ابن عبد رو عنه رو عنه م
بنبي اشارة الى ابي بكر كما علم يوم الفتح وكان ذلك ابيض واجتنبوا السواد قاله حين
اتى ابا بكر يوم فتح مكة وكان رأسه كالثغامة اللام للتعليل لتذنب تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى ح الوهو بن رض روى البخاري عنه قرنوا
من الجزوم كما تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بعد الحديث يعني ذكر البخاري منقطعا ولم يصل سنده تفرد وسند
ابي هريرة الى النبي م بان صرف بعض الرواة في وسط سلسلة الاسناد م ابو موسى
رض روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع

وعودوا

واطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا الاسير لوجوب ما امتثل بها بعض سقط عن الباقين
ز ابو هريرة رض روى عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا
فعلوا ذلك فقد عصموا منك دماءهم واموالهم الا بحقها فيجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان
كذلك وحسابهم على الله يعني يشهم الله اذا قالوا ذلك باخلاص والا تؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر
حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض روى عنه قاربوا يعني اقصدوا في الامور كلها واتركوا
الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله
في امورهم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي م روى عنها قريبة فقد بلغت محلها
قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقلت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة
فقال عظم من شاة تقبل لضمير قريبة اعطيتيه على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال
قريبة ولم يسمها ذفن من مولاتها لعلمه ان قليلها تطيب بأكلها مر بيان الحديث في الباب
الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روى عنه م قل اللهم اغفر لي وارحمني
وعافني اذا رفعني واهدني وارزقني قال يا رسول الله كيف
اقول حين اسئال ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى عنه قل لا اله الا الله وحده
لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا
بالله العلي العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حوائجه لانها
اوصافه تعالى اي ما الذي ذكره لحق فقال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني
وعافني شك من الراوي في عافني قاله لاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله
حذيفة رض روى عنه قم ناحذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه
في الباب الرابع في حديث الارجل يأتينا بخبر القوم م حذيفة رض روى عنه قم يا نومان
وسوكير النوم قاله لصبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك ح الوحميد رض روى
البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت

كيف نطلب لنبينا صلى الله عليه وسلم صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اوفى واوفر صلوة
على ابراهيم وعلة التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما في قوله تع كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسولنا صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مسؤلا لا طلبه قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا صلى الله عليه وسلم
فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم وبارك على
محمد اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابراهيم
وال ابراهيم و ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد
وعلى ازواجه وذريته بهذا الحديث قالهما ثم قيل فكيف نصلي
عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته
كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم بالتبعية
فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة
جايز لكل مسلم قلم لم يجز الصلوة على غير قلنا لانها امتازت بهذا التوقيف لم ينقل عن السلف
استعمالها في غير النبي صلى الله عليه وسلم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال النبي عز وجل وان كان
صلى الله عليه وسلم عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز
استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظم لا يقال لغير نبي واما اذا كانت بمعنى
الدعاء فيقال وقد قال صلى الله عليه وسلم اللهم صل عليّ الى اوفى في القبيل انا او نقول انه صلى الله عليه وسلم خصه
به النبي صلى الله عليه وسلم دليل اذ السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال
ابو بكر صلى الله عليه وسلم ام سلمة رضي الله عنها قولي اللهم اغفر لي ولها واعقبني منه عقبى حسنة
اى اعطني عقبة من توفي عنه قالها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني
الله من هو خير لي منه محمدا صلى الله عليه وسلم ازدهر رضي الله عنه قوموا الى جنازة يعني الى سبب دخولها
وهو القتال لا اعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء

والارض فالمراد

والمراد وصفها بالسعة فثبت بأوسع ما علم الناس من خلقه خص العرض بالذكر
لانه في العادة ادنى من الطول وآله حين دنا المتركون يوم بدر ابو سعد رضي
اتفقا على الرواية عنه قال لما حصر ابني يوم بني قريظة فطلبوا النزول على حكم
سعد بن معاذ فارسل صلى الله عليه وسلم اليه فجيء على حمار شاكيا فلما دنا قال صلى الله عليه وسلم قوموا
لخيركم للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يعول الاول
الاول لانه كان سيد الانصار والى حضوركم شكر في الراوي قيل هذا قيام للتعظيم
اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جايز
لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم
لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان
للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال
قوموا لسيدكم وما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لعكرمة ولعدي قوما على تقدير صحته محمول على
تاييدهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى امر كان اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل التعظيم لا على سبيل الاكرام
وملخص سيدكم استشهاد لتكريم النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم عليه
الصلوة والسلام فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم لسعد اذهب الى اي اهل بني قريظة نزلوا
على حكمك تقدم بيانه في الباب الماضي حديث يا سعد اذهب الى فنزلوا على حكمك
و ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى
عند نبي تنازع قاله في غرضوعة لما اختلفوا في الخلافة و ابو موسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لحي بفتح الكاف وكسرها وسكون الحاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين
وغير تنوين كلمة اعجمة عربت مستعملة لزجر الصبي يعني بش ادم بهما ايما علمت تهذا
تجيبني يا ادم كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لانا كل الصدقة ويروي

التول

قاله

لا كل لنا الصدقة للحسن ابن علي رض حين اخذ تمرة من تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنا رهم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رم اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المرارة في الجوف والخطاب لنفس النوم المطبوخ الذي قربت الى النبي صم هذا تمر لحموه كل قاله لرجل رم اضجاره وفيه اباحة اكله وابن عمر رم اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي لنفي الطيب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل وابن عمر رم اتفقا على الرواية عنه كلوا من لحوم اضاحيكم ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وسوقوكم تنبيكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم وابن عمر رم روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا وليكون في نفسه غريبا ذليلا او كانك عابر سبيل او هذه معنى بل وفيه اشارة الى ان الاخ من منزل المؤمن في الدنيا منزلة عابر سبيل كما قال صلعم وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من تشبيه الادنى لان الغريب قد يكون في بلاد الغربة واقام فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور في قلع كل ساعة الان تحضرك الموت وامسى ان كلمات ترتيب ح ابو ايوب رم روى البخاري عنه كلوا طعامكم يبارك لكم وفيه ارشاده الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لم يشرهوا حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا رد على من توهم التحريم في العشية حين رأى بعض النجاة وان قلنا ليس قال رم لحفصة لا تحبسي الله عليك فلنا انما قاله لها لانها كانت تحبس الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا كسب للعبد عليه فليس بممنوع ابو سعيد رم روى البخاري عنه لقنوا موتاكم اي ذكروا من هو قريب الى الموت وذكروه عند لا اله الا الله ليكون ذلك اخر كلام كما جاء في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة

وينبغي ان لا

وينبغي ان لا يقال له قاله لكن كره العلماء الاكثار منه عند خوف ان يكون ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه ولا ارفه للعذب فان هذا انما اقتضى على الله تعليل لشدة ان لا يمان لا ارفه من الشهادتين م ابو هريرة ليأخذ كل رجل راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم وانما لم تكن حضرهم وفوات الوقت لم يكن بتقصيرهم فلم يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت النوم وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رم اتفقا على الرواية عنها لتصل احدكم نشاطه اي عند وفور رغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد وروي فليقعد وقال ع حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم المصنف هذا الحديث الى غاية وغيره الى ان والله اعلم م جابر رض روى عنه لتصل بن شاء وشكم في رحله قاله في يوم مطير وذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رض الله عنه اذن في ليلة ذات ريح او برد ومطر فعاد في اخر نداءه الا صلوا في رحالكم ابن سيرين رم روى عنه ليلبني بكسر اللام وكسر النون من غير ياء قبلها وبجوز اثبات الياء وفتحها وتشديد النون ماخوذ من الوبي وهو الوخم وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها ومن اثبات الياء الكسر كصياريف او غلط من الكاتب او تبنية على الاصل كواة ابن كثير ومن سوى بين نصيبين كم اولو الاحلام ع بضم الحاء وسواء البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهي على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظهما وباكيد في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتب الصفوف في الصلوة على سبيل التدريج وهو ان يصف بعد الرجال الصبيان

ثم الصبيان لان نوع الذكر اذف من الانثى وايلم وهيتا بفتح الهاء وسكون الياء وبالثاء
المثلثة اى مختلطان الاسواق يعنى لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز
العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه اصدوا عن ان تصلوا فى الاسواق وفى
الموضع الذى لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو عبيدة روى عن قال بعث النبى
بعثا الى الحيان ليغزوهم فقال اللهم لك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والراجل
بينهما سهم ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما
اذا طفر احدهما الاخر فاعله بلا خيانة نفى فى الجهاد مذا تغنيم لما حصل فيه الاجر قاله
لبنى الحيان بكسر اللام وفتحها واللام فى لبنى بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اى جيشا
وهو الجيش ق عائشة رضى الله عنها مرفوعا ابى بكر يصلى بالناس وذلك بيان
فى الباب الذى فى حديث ان كدن لنافن صواحب يوسف ع ابن عباس مرفوعا رواه البخارى
عنه قال كان النبى يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم
ويقوم فى الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه
نفى ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا ينعقد م ابن عمر رضى الله عنهما رفعه قال طلقت
امراته وهى حائض تدرك ذلك الى النبى فقال مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها
ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق فى حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهو لا يتصور
الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم
تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها ان شاء فلتا لامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة
الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذى لحق فلتا فائدته ان لا يكون رجعته
لاجل الطلاق لانها مكروهة كما كره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يحبلها بالجزم
عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التى امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام فى لها بمعنى فى
فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعى من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق

مأمورا فيه وليس كذلك فلنا لا نسلم ان اللام هنا بمعنى فى بل هى للعاقبة كما فى قوله تعالى
فالتقطوه فكن لهم عدوا وحزنا ق سهل بن سعد رضى الله عنه انتقاء على الرواية عنه مرئى غلاما
اليمن رحطا للمرأة من الانصار يعلمها فاذا اكلم الناس عليها فعمل منبره ثلث
درجات ق عائشة رضى الله عنها رأيتنى اخرج من المسجد فاتطرها تقدم توضيحه الباب
الله ع صديقة ان حيضتك لفى يدك ق عائشة رضى الله عنها هو بقوا على اصله اربعوا الدنية
النون ها وسكون وباء بكسر القاف جمع وربة بضم فتحل او كبيرة من جمع الوكار وهو الجبل الذى
شديد الوعرة فيه لان الماء حينئذ يكون اظهر لعدم وصول الايدى اليه لعلى
اعهد اى اوصى الى الناس وأصاحب الصحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة النخارى ولكنه
مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند عائشة قاله حين اشتد وجعه فى مرضه
الذى مات فيه فانزوا انتقاء على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا
تنفروا قاله حين بال اعرابى فى المسجد فهموا بضربه وفيه تذكير مكارم الاخلاق والنهى
عن التعنيط فى رحمة الله الباب السابع عشر عمر رضى الله عنه لا تطروا فى المهود
والنصارى حين رفعوه الوحى حتى لا ادع فيها الا علما تقدم بيانه فى الباب السابع
فى حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضى الله عنه انتقاء على الرواية عنه
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله نعى على ابن ابى طالب
قاله يوم خيبر تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث انفذ على رسلك ق ابو سعيد رضى
الله عنه المعلى رضى روى البخارى عنه لاعلمنك سورة هى اعظم السور فى القرآن قال
فعلمنى سورة الفاتحة اما كانت اعظم مع نقصها لانها مشتملة على صفات الله العظمى
وعلى الدعاء وعلى ذكر شىء من المعاد وليس سورة بهذه الصفة غير ما قاله
ابو موسى رضى الله عنه روى عنه لو انى اعلم انك تسمع قراءتى لحبرتها لك تحبيرا
لان قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
احب الى مما طلعت عليه الشمس يعنى به كون جميع الدنيا مملوكا لى وقبل اى تصدقه لان الدنيا

لستها عند الله مقدار جناح بعوضة ح ابو سعيد رضي الله عنه دعى النبي ﷺ لان يأخذ
احدكم احبلة مع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله
بها وجهه اي فتح الله ثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيتعفف بثمنها خير
له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى ﷺ عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي افضل الى جلد غيره من ان يجلس على قبر
المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والتحدث وقيل ما يكون للاصداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه
ق ابو هريرة رض وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية فيهما لان يمتلئ جوف احدكم
قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من هوكهم وري اذا فتح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ
شعرا اسنده بعض علمه كراهية الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم ما فيه
كذب وقبح وما لم يكن كذلك كان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والعلم ح المذموم
وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب على الذم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية كذا
لا يمنع الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما كما تمنع الماء
المحه وسكون الدال اي اجرة 2 سعد بن سعود روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا
واحدا قاله لعلي رضي الله عنه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك ان تكون لكم بسكون الميم
جمع الاحمر النعم تختص بطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها بمعنى الثواب اي ان يهدي
الله بسببك رجلا اكثر ثواب صدقة الاموال النفيسة م ابو هريرة رض روى ﷺ عنه
لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم محذوف والفعل مسند الى جماعة الذين
خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مشددة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام
الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة
حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي الجماء من شاة لا قرن لها من اشاة الوتاء وهي التي
لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الامام والوحوش حشرت لكن القصاص فيما

فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض لتتبعن بتاء الخطاب
وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو
دخلوا جحر ضب لتبعتموهم بتقدم تاء تفاعل على الباء الثالث مع صريح لا تقوم الساعة
حتى يأخذ امتي وآخذ القرون فلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر
على هل تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام
يعني هل نتبع قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد مع كان قبلكم غير اليهود والنصارى
فيكون الاستفهام للنفي او للتقرير ما بعد غير وكونه يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم
وفيه تعجب للنبي ﷺ حيث كان كما اضر ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي ﷺ سوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله
المخالفة والعداوة بينكم على تقدير تركه التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف
اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب الحديث وجامع الاصول والذي اخالف الله بين
وجوههم لعل الحديث ورد برواية قلوبكم قال الامام الطيبي رح مخالفة الوجوه
مسببها وكونها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد وكيف ان يراد منها وجوه
القلوب ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لكنه اخرج بتوبة عبد المؤمن
المراد من فرح الله رضاءه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من
رضاء رجل نزل ارضا دوية بتشديد الواو والياء صحيحا مسوية الى دوي
بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على الدال احد
الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهب راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع
الى مكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ

فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده
اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته م ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليأتين على
الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار
الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري
القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال
وغلبة الاهواء ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الغفلان كلاهما على بناء المجهول
بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشر سنين فيحجون ويعتمرون
فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يعتمرون الشرائع في زمان قريب
من القيامة ح سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن من امتي سبعون الفا
او سبع مائة الف الشك من ابي حازم وهو بعض رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم
بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان
فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسبقه في باب الجنة وابو مسعود
رض ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف
حتى اذا اهويت اليهم لاناوله يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني
على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي
شيء يمنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي
والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ولكنه انفرد به البخاري
ح ابو رض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم
من النار بذنوب اصابوها ليصيبن اقواما اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول لهم
ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم
في جهنم وقد جاء في رواية اخرى انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك

الكلم

روى البخاري عنه

فاي شيء يمنعهم

ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم
عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد
الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير
ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع
فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم اي يكون الامر الثاني دعاء عليهم
مدا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكره بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة
من عضو يقع العذاب به كما قال في حديث اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام
اي يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام
عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف امرا
من اوامر الله تظهر في قلبه سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه
ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين
يعني يكون من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به ههنا اعدام اللطف واسباب
الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض
الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة
وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او
معتمرا او ليثنينهما من الثني من باب يرمي مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما
بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في انواع شتى وهو على وزن فعلى من الشتت
وهو التفرق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اي علامته
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن

وضع الامانة

في حديث منكن فيه كان منافقا انتهى روى البخاري عنه قال قدم النبي ﷺ الانصار
فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا قال ابن اخت القوم منهم سمعته
بعض على ان نبات لواخت واولاد الاخوة الدين هم من الصف الثالث والجد من الموالي والاخوات
والخلات الدين هم من الصف الرابع كان مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم
وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم انى اوعك كما
توعك رجلان منكم العلتان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ان مسعودا
رض يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وضمها بقيه الحديث
قال ابن مسعود رض قلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ابو هريرة رض احد
جبل بمكة وقيل بقربها احد مجاز عن موافقة ما هو وانها لهم كموافقة الجبل المعهود
او هو مجاز بالحذف والمراد بحبنا اهله وآل المحقق انما حقيقة والله تعالى
جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة الناقة لمفارقة الني ﷺ بكت شوقا اليه
ومحبة له قوله ونحبه يكون للحال اي ان الحال انا نحب من يحبك اولا ان من احب النبي ﷺ
احبه الله ومن احبه الله احبه اجابة الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى المحبة
الله اياه مبالغة لانه اسكنه محبته فما بعد الكشاء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله
يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين
الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن اي هريرة رض وسوف يذكر في الجمع
بين الصحيحين وجامع الاصول عن مسلم واخرجه مسلم عن انس والله اعلم وعائشة رض
اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتيني مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل
اتيان صلصلة الجرس اي صوته وسواشره على نبي الوحي الملقى بمبدء الصوت اشد
فمن اتيانه بصورة اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب له مثلا في ان هذا
بالصلصلة يسير اليهم في صورة فان شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هنا كصوت على كيفية

مستمر لفظا

متضمن للعمل فمدخل للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن الطيبي يذهب معناه فيفهم
معنى يفتح الباء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني ويروى على بناء المجهول اي يقلع
كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت
ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله
حين سئل الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي ام مسعود رض روى عنه اذنك على
ان نرفع الحاء وتضم سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي سارتي حتى انك لتغيض
من اسماع المسارة قاله لما نزل قوله تع لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم حال
النبي ﷺ لابن مسعود رض اذنا خاصا به وسواده اذا جاء يدخل عليه ﷺ عني لسيدان بالتوكل
وكان عني لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رض ابو ايوب رض روى عنه البخاري
ارب ماله على وزن فعل مبتداء ولد خبره وما زايدة للتقليل يعني دعوه فان له
حاجة وروي اربك على وزن علم فعل ماض دل عليه يعني سابقا وما كان لم للاقضاء
يقال اربه الرجل اذا سقط اعضاؤه كذا قاله الحربي فيكون ذكره جاريا على
العادة فلا غير وقصد كما ترتب يداك وروي اربك على وزن كتف اسم فاعل يعني
سويصير وظن حيث اخذ خطام ناقة النبي ﷺ ليسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستمرار اعادة
لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ص تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث
اوله للبخاري رفعه تعبده اتقاني وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دعي
الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي ﷺ الخطام بكسر الخاء سو الزمام
الذي يجعل في انف دعيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني
من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم مالك م ابو هريرة رض روى عنه اسلم
وسبي قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يوذيهم بالمحاربة وغفار بكسر
الغين المعجمة وكتشد الفاء وقبيلة نحو الله لها قال الشاح كل من هذين الفعلين كجبل

ف

ف

ف

ف

ان يكون دعاء لهم وان يكون خبرا عن ذلك والقول قوله ﷺ اما انى لم اقلها ولكن الله
قالها يدفع الاحتمال ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن امر
بقولها ولكنه حذف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها
وسلم سالمها الله ايماء على اسمها لانها دعت فلانا فى الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين
المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء آخره تاء تأنيث عصت الله ورسوله اللهم
العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعد الياء مثناة تحت والعن رعلا
بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وفى كوان بفتح الذال المعجمة وسكون الواو
اعلم انهما قالا فى صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابى وهب عن مخرمة عن عمه عن حنظلة عن
خفاف بن ايماء الغفارى قال قال رسول الله ﷺ فى صلوته اللهم العن بنى لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها وسلم سالمها الله اذا سمعت
هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث فى النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن
كتب الاحياء وتصنيفه لان لعن الانبياء انما كان لعدم توقفهم بنزول البتة انهم
لا يميتون ولا يخبر عنهم هذه الموقفة والمراد بدنى ناب ما يتكثر على الناس وانيابهم
مثل الذئب والكلب فى السباع حرام عبد الله بن رمعة ﷺ بالتاء المثناة تحت وبالباء المعجمة
والعين المهملة الام يجلد احدكم امرأته اى حر وجه وقبحت بارفع الفاكهون ما لك يا
كالجزور وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من جلد امرأته كثيرا بدله
عليه قوله ﷺ جلد البعير وسوطا نفيس معمول لمطلق كضوب لا بى وفى رواية جلد
الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها
بعد جلده زمانا يسيرا لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا يطاوعه فى آخر يومها
من بعض فى اول الابتداء بمعنى مضاجعته مبتدأ من آخر يوم جلده فيه لان المضاجعة

يكون فى الليل

يكون فى الليل عادة ام عبد الله بن رمعة ﷺ بالام بضحك اضحك مما يفعل اى مثله قاله
القاضى كواو الضرط وفيه اجتناب التغافل عن ضرط العنز كيلا يأتى فاعلها وقوله اضحك
هذين الحديثين بعلامة تم لكن الحديث ذكرهما فى المتفق عليه من مسند الراوى المذكور
ام حميد الساعدى رضى الاخوة بتشديد الميم اى بمظيته والآبا بتشديد الحاء وتخفيف
الواو ان نوقر بضم الراء اى نضع ما نوقر عليه عودا يعنى ولو كان التحمير بان نوقر قاله
او حزابة بتقديم مثلثين وفيه اجتناب التغطية الا ان اشرب من اناء غير مخمر مكروه او
حرام ابو بردة ﷺ اتفقا على الرواية عنه امتى الذى يجلون يوم القيمة فى آثارنا بالواو بمعنى
منى الذى والجعل فى الباب التاسع فى حديث وددت انا قد رأينا قيل نجب الزيادة بشىء
وعمل الموفقين والكيس فان قلت هذا ينافى قوله ﷺ لما توضأ وثلثا ثلثا ثم قال من زاد
على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد بالثلاث الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث
ف البراء بن عازب ﷺ اتفقا على الرواية عنه انتا خؤولا وهو لانا قاله لزيد بن حارثة تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما الحالة ام ﷺ عمرة بنت الدبير ﷺ روى البخارى عنه وهو من
كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين وهو احد النفر الاربعة الذين اتوها والسبعة التى اخى فى دين الله
وكتابه وهو قوله ﷺ انما المؤمنون اخوة وسمى خلال قاله لابى بكر لما فطن عائشة فقال له ابو بكر
انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو مسند التابعون البيهقى ثم عمر ذكر الصحابى الذى
روى وهو من حديث عائشة ﷺ ثم عن النبى ﷺ جابر ﷺ اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير
اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى رضى الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة ﷺ ان ﷺ اتفقا على الرواية عنه قال لقى النبى ﷺ رجل فقال يا رسول
الله متى الساعة فقال ﷺ ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة
ولكنى احب الله ورسوله فقال ﷺ انت مع من احببت يعنى انت يكون مع محبوبك فى الآخرة ف
البراء بن عازب ﷺ اتفقا على الرواية عنه انت منى وانا منك قاله لعلى رضى بعدم بيانه فى حديث

انما الخالة م انفرد روى عنه انتهيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لاكبرت سنك والمراد ليتيمة كانت عند ام سلمة ام ابن بن مالك وتقدم الكلام عليه في الباب الماضي في حديث يا ام اما تعلمين و ابو عبيد رحمه انفقا على ادراية عنه اوة بفتح الواو والمهملة وسكون الهاء كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والوجع وهي الرواية صحيحة لا شبهة وان كانت في الحديث لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بالتمر الردي ثم اشتر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قال المهلب حتى جاءه اي جاء النبي صلعم بتمر فقال الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وان كان عندنا تمر ردي فبعنا منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلعم مصدر بمعنى اي لان يطعم وفي رواية البخاري اوة مرتين وانما لم ينكر عليه رد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقر عليه بل ينهى عليه اولان بايعه كان مجهولا ولم يكن معروفة وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد رضي الله عنه اوه اوه لعين الربوا اوردوه عليه نبيشة الهذلي رضي الله عنه بفتح النون وبالباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلعم اصلا غير حديثه هذا وانما اخرج له مسلم لهذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان الصوم في هذه الايام نهي جاءت لتمتع الاقتات واما التمتع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم عند احمد ومالك وابي حنيفة رضي الله عنهم انفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا اكرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة رضي الله عنها ليلتها كشرا وان لم يكن في قسمها فاذنت ازواجه ان يكون حيث شاء وكان يوم في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه يوم الاربعاء رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يمسح راس عمار بن ياسر ترحا مني يخفي الحديث ويقول

لبوس بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم امه عمار وقيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية نعم ما اشد بوسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة وان روي بالرفع فبوس جبر مبتدا ومحذوف يعني بضيبك بوس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود هو رضي الله عنه بحسب اي الباء فيه زايدة من الكذب عن فيه بمعنى الضمير في بحسب ان كررت بكل ما سمع بمعنى حدث الا ان في كل ما سمع بكفى من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة و ابو داود انفقا على الرواية عنه وان كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحا بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة وبعد الحاء المهملة لما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الى بيرحا وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال رضي الله عنه ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح ذاك مال رابح كرره للتاكيد بفتح الباء وسكون الحاء المهملة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديد الياء قال تعظم امرها وانوعها وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به آقاربك فيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضي الله عنه بلى فجذي بلى هو تصديق وهدي بالدال المهملة وبالجيم ايضا امر من اجذى يجذي اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدق فيها هذا التقليل جواز خرصها بخرص الخرص ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخرص لكن الظاهر انه ليس بتقليل وانما هو خارج مخرج الخرص على سبيل الخيار تتصرفي معروفا او هذا للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي

هو وقام للصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فاراد ان تجد نخلها فجر فرجر ما
رجل ان يخرج فسالت النبي ﷺ عن خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة
لحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلا ولا نهارا سواء كانت رجعية او بائنا في العدة الرجعية وفي البائن
وفي الوفاة مع ابي حنيفة م عائشة رض روى عنها بيت لا عرفه جياع مع جائع اهله
بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث لا يجد اهل بيت عندهم الا م جابر رض
روى عنه بنو عبد الله اخصائه محمد في بن ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
سمى تارك الصلوة مؤمنا ومن ترك فهو كافر او نحو كان مقتضى الظاهر ان
يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد
حقيقة من يخضع لمعبوده وتصديقه ومن كفر وهو مستنكف عن عبوديته ووضع
موضع الكافر الكفر مبالغة وذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس
كذلك قالوا والحديث يحتمل وبان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة
انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض خارجة من الايمان
كهذا الحديث وقوله ﷺ لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة
بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله ﷺ امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا
الله وليقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه نهي خارج مخرج
لان الايمان قد بينه ﷺ حين سئل جبريل من حقيقته وهو ان يؤمن بالله
وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض
غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله ﷺ لا يحل دم امرئ

مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها وعبد الله بن معقل رح اتفقا
على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين
للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل
ان يكون الطلاق الاذان على كل منهما حسنة لان الاذان في اللغة الاعلام
فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة
لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة بعد اذان
المؤذن وقبل اقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في
ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها وعبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه
تلك الروضة روضة الاسلام وذلك اليوم يعم ليوم الاسلام وتلك الوقعة الواقعة
وانت على الاسلام حتى موت قاله لما حين قص رؤياه وم تقدم توضيح في الباب
السابع في حديث اما الطرق التي رأيت عن يسارك في عاشرة رض روى عنها تلك
الكلمة الحق تخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني يأخذها بسرعة فيقذف بها في اذن
وليه يلقي الكاهن في ضمائر ولي الجني وحبيبه وهو يلقيها فيزيد فيها اي يزيد وليه
على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وبكسر الذال وقاله لهما حين
قالت ان الكهان هم الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كالذي يخبر عن الشيء
فنجد حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان
والعنان نزعا بدم تلك الملائكة كانت تسمع لكم قولا وفي رأيت يعني دهمت على تراتك
لاصبحتم اي الملائكة تراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هنا كون ان يكون
موصولة ان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله للسيد على وزن
المصغر وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء وفتح الضاد
المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل اوله كتاح

من المصنف لانه ظرف لقوله وآله فظاهره ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين
بالليل اسيد ما رواه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى
ابي وذكر ذلك له على ان الحديث عنه مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري
والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في المتن انه رم قال تلك السكينة
نزلت بالقرآن هكذا روي في الصحيحين وعندهما ورسن مربوط بشطنين
الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل استرد الفتل انما ذكرا لربط
بشطنين تنبيها على انه كان مهولا ولو كان مهلهل لعياد كفاه شطن واحد فتغشتهم
سحابة اي سترته يعني وقعت فوقهن سحاب فجعلت تدنو وتدنو ابني طفقت تزيد
من العلو الى اسفل لسماع دراة القرآن وجعل رسن ينفر منها بالفاء والراء المهملة
من النفار وروي ينفر بالفاء والزاء المعجمة من نفز ينفز على وزن ضرب اذا وثب
وفي الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان دراة القرآن سبب لنزول الرحمة ابن
مسعود رم روي عنه ذلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه
مشوبا لا يتعاظم بكلام ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قال حين
سئل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في محل نصب بتعاظم اي يتكلم به خوفا من ربه
لعلم فساد ما وسوسة الشيطان ويروي ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان
رواه ابو هريرة رض نوديه اي المروي ثانيا من الراوي الثاني لم ايضا اي كما نقوله
مما روي اولا عن ابن مسعود رم رافع بن خديج رم روي رم عنه ثمن الكلب خبيث
استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جايز وهو حنيفة رم واجاب عن
الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه رم قال وكسب الحجام خبيث مع انه
ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه رم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه
فبيعه جايز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومعلم

البغوي ٣٠

ومي ما فتح الزاي عملي دنيا خبيث دني حرام فحرمته ثابتة بدليل اخر لانه على صورة
وكسب الحجام خبيث اطلق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب ح انزل رم دراة
الملك عند حلقه ايا يا ادخل الجنة اي صار سببا لذلك لا انه اوجبه لان دخول الجنة
انما هو بفضل الله اورده بلفظ المتاخي ابو ازاله في معرض الحاصل وقال لرجل كان
يلازم هذه السورة في كل ركعة فسئل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها سمي
سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رض روي رم عنه مرفوعا نساء المجاهدين على
القاعدين اي على الذين قعدوا من الغزو لعذر او غيره حرمة امهاتهم في لزوم رعايتهن
حرمة امهاتهن وسوى النظر اليهن وما من رجل من القاعدين كلف رجلا من المجاهدين
في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله
الا وقوله اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء واعلم ان المأخوذ
من الثواب ينبغي ان يكون مقدارا خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التحريض
قال التوربشتي شارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ممكن ثم اخذ كل الحسنات ثم التفت النبي
رسول الله رم فقال ما ظنكم قال المظهر مذاهبط القاعدين اي ما ظنكم بالله تو هذه
الخيانة يعني اذا علم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني
ما ظنكم في حصول مجازاة على من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق
الكلام دال على حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم فهم منه وابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه حاكما على الله احدهما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لكم عليهما بيان لوقوع
الموقة بينهما ابدا قال المتلاعنين بعد فراغهما من اللعان وابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة
الدعوة وتسمية العاطس وهذه للحق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رض روي رم عنه
حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه

مطلب
فروض الكفاية

واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في صحيح الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا بدأ الكلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع ممتثلا لحديثين سبعة وابو عوانة رواه اتفاقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروي الله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم جمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى عنه حلبا على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون تجمعا للناس فيضعهم من اللبن واعانة دلوها واعارة محلبها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير ويحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يقع الحذر لان هذه الامور عني واجبة على صاحب الابل الا ان يفضل الغني الفقير لعل ما ورد في حديث انه ثم انه قال الحق الوعيد تبارك هذه الاصول يكون محمولا على صورة الاضطرار وعبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لاواينه اكثر من نجوم السماء وابو الدرداء رض روى عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث ما من عبد يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى عنه دينارا انفقته في سبيل الله دينار مبعداء وانفقته صعلوكه ودينارا انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اعظم الدينار المذكور اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها اجرا

والذي انفقته

والذي انفقته خرج والجملة الكلية خبر لمبتدا في اول الحديث وانما صار اعظم لان في نفقته الاهل صلة للرحم غير الصدقة م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض روى عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة بكوزة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاي معجمة بكوزة او فتوحة قال ابو عمر والخنزب طعمة لحم منتنة وهو لعب للشيطان واذا احسسته فتعوذ بالله منه وامتثل على سياركه بضم الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق او نفث اسكد اي الشيطان ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يذهب عني اللذة والخضوع فيما يليهما على بكسر الياء وتشديدها اي تشكك فيها عائشة رض روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله رسم حين قالت واراه اسكن هذا كلمة يستعمل في الشدة ارادت بها هنا التحزين بموتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها وانا حمى الجملة للحال فاستغفي لكِ وادعو لكِ روي انما قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك لو ماتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال رسم بل انا وارأساه اراد رسم والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه كون الدوام فضل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق كوزان يراد به كون الفتنة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحجاج وابن الاشعث والوا قتل فيها من خيار التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق واراة دعاء المسلمين كوزان فتنة الدجال وكوزان يراد به الكفر الذي سوف الايمان ويكون ذلك في الدجال والخنزير والحيات في اهل الجبل والابل والعذارين اهل الوبر بالجر صفة العذارين والكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الجن والحيات في العذارين م ابو هريرة رض روى عنه ذنبا استغفر وسوالدني يليه شيخ لما لا يدهن فلا اسيره مدفوع بالباب ايمن شانه ان يدفع فيها لدفاتة هيئته لواقتم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني

او قوله ملش

وحديث ان من عباد الله لو اقسم لابره ح سهل بن سعد م رضي البخاري عنه رباط يوم
وهو مصدر رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير له من انفاق الدنيا كلها
في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس
وان ذلك الدنيا ونعيمها محو مستعظم في النفوس فحقق الشرع وكوهم ان ثواب اليوم
الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات ويوضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاولى منه خيرا ايضا لان من شان المالك اذا
اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل ليدل اسقط اصرفيه وهذا كما يقص منهم
علينا في لغتنا وقع في اثناء كلام والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال
يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير
من الدنيا وما عليها م سلمان ذم رضي عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام
شهر وقيام وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني كتب له كعامله الى يوم القيمة وفيه فضيلة
لخصه للمرابط لما ورد في صحيح مسلم كل ميت يختم عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة
واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يستويا في نوع
الرزق وفي المرتبة وامن بفتح الالف وكسر الميم اي صار امنيا الفتان بضم الفاء وفتح التاء يعني
امن من كل ذي فتنة حالة الموت وبعده والطبري بفتح الفاء اي من الشيطان عائذ به رضي الله
عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م الهوتع بن غفلة
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لاصحابه اسرعوا فقال لهم سابق القوم
اقرعهم شرابا قيل لان بعضه قد يكون سما او لعجلة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره
وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اضعفهم سنا ولو قدر شربهم من شرب الاكابر ولاول
اشبه بالمقام واما صدر هذا القول عنه لعلمه بالاصحابه ابن سعود رضي الله عنه انتفاعه على الرواية عنه

صحيح

سباب الحلم

سباب الحلم بكسر السين مصدر ساب يسوب اذا شتم المؤمن من غير حق حرام وفقاله كفر
سمي قتال الحلم بعيد حتى ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م ابن ذر رضي الله عنه
قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ضعيف جسم وخفي كلام فقال رسول الله هل كنت تدعوا الله
بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة فاجعله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تطيقه اي لا
تطيق عقابه ح لان نشأة الاخرة ابقى والدنيا للهلاك فتزاد في الالم فتعظم ايلم ولا كذلك
نشأة الاخرة اولا تستطيعه نسكت الراوي ورويي لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت
اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صلى الله عليه وسلم
لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله فاله الرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل
بذلك الدعاء فشفاه الله ح ام سلمة رضي الله عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة
وماذا فتح الخزائن بيان للمنزلة عبر عن الرحمة بالخزائن لوفرتها وما ذا انزل الليلة نفي من العذاب
عبر عنه بالفتح لان اسباب هو داية اليه وهو بالكثرة من يوقظ صواحب الحجر اي ازواجه صلى الله عليه وسلم
ازواجه يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من انواع الثياب بسبب استقاط الازواج
يعني لا ينفي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على قائمتهن وان كن كاسيات خلقة
لكونهن انواعا من ثياب في الاخرة لا ينفعن من هذه النبذة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضي الله
عنه سيحان نهر بالعصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان نهر بالمصيصة وجيحان نهر بالهند
وهو نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد الجيحان من حيث
انه بلاد الاردن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد
وكذا جيحان وجيحون فاسدكره قاله النووي والفرات وانيل كلما من انهار الجنة تقدم
بيان كون النيل والفرات من الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيوضع توجيه

صحيح

انظر ركعتا سنة الصبح

كون سبحان وجبان منها شداد بن اوس روى عنه روى عنه سيد الاستغفار
اى افضله واعظمه ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
بهذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك نعتى انا مقيم على ما عهدت الى عن امرك وبيّنته
بارسال ملكه وعدك يعنى انا مترصد بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك مما استطعت
اى بمقدار استطاعتى وهذا اشارة الى العجزه وتقصيرى يعنى لا اقدر ان اعبدك كما تحق وتدرى
ولكن اجتهد بقدر طاقتى قيل العهد هو الذى اخذه الله من ذرية ادم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء لك
بذنبى فاغفر لى ذنوبى فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى هذا القول سيد الاستغفار
لانه فيه اقرار بالالوهية الله تع وخالقيته وعبوديته واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه
ويخرج عن اقامة الواجب علىّ قيل لان ذكر الله تع يأتى على كثير فيه من قائلها اى هذه الكلمات
فى النهار موقنا بها اى مستقدا بها وهو يضيء على الحال مات من يومه قبل ان يمسى فهو
من اهل الجنة او كذا وقع فى الرواية عنه ستهى اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص
اجرهما وان صدقهما نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة فيجعل
على الاغلب لكن المعتمد هو الاول عمرو رفعه عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته يعنى التقصير يسير للصدقة فى السفر مع الامن حال نزول الآية حين سأل النبى ع قال التقصر
الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف فى قوله تع اذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم فى الارض اى سافرتم فمفهوم هذا الشرط
اى بقتول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف فى بعض المسافر القصر حال الامن ردها
فينبغى ان لا يترك فان قلت فما الفائدة فى قوله ان خفتم وقد ذكر نظرا الى الغالب لان الآية
نزلت فى نحو اسفار النبى ع واكثرها مخوف العدو زيد بن ارقم رض روى عنه صلوة

الاوابين

صلوة الاوابين بتشديد الواو والذى يكثر رجوعه الى طاعة الله اذا رمضت او احترقت
الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه
وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس يميل الناس الى الاستراحة فمن يصلى فى ذلك الوقت يكون من الاوابين الذين
ان يتطوعوا اى كل مطلوب بسواء وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال
لان الفصال لدغه تجلو واخفافها تنفصل عن امها تما عند ابتداء شدة الحر فيتم كما
اومى بن رقم روى عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده خمسا وعشرين
جزء ابن عمر وابو سعيد رض روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ
بالفاء وهو الذال المعجمة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة فى هذه رواية ابى سعيد وفى
رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجات والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون
كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزينا
خمسا وعشرين جزء صارت سبعا وعشرين درجة فتساوى رواية ابى هريرة فى
رواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قائله فان فى الصحاح خمسا وسبعا و
عشرين درجة وفى واحد وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد المخرج اجيب بان ذكر العدد
وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل
بقال اخبر النبى ع اولا بالقليل ثم لما اعلم الله بزيادة فضله على صلوة الجماعة
اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى
رعاية آداب الصلوة اولا اختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون فى الصبح والعصر
اولا اختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف زيادة الجماعة وقلتها
وهو مذهب الشافعى لقوله ع صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته
مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل وهو نص فى انتفاء على الرواية عنه صلوة الرجل

ع جماعة ترند على صلوته في بيته وصلوته بالجي عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر
الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين
درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الى المسجد لا ينهزه بالرواح
المحمد اي لا يهيجه من نهوضه الا الصلوة يعني لم يخرجه من بيته غير الصلوة من امور
الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضليته تحصل بمجامعة في المسجد لان قوله
وذلك بيان لما قبله وقال الطيبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفع له
بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة
اي في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة مجامعة
عنعنه من ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه يقولون اللهم ارحمه
اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق
ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل
معناه لم يصر فيه ذا حدث حاتم بن محمد اتفقا على الرواية عن صلوح الليل مثنى مثنى فاذا
خفت الصبح فاوتر بواحدة قاله لما سئل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو
يوسف ومحمد واثاني على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل
في نافلة الليل والنهار رباع رباع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر شفعه وحمل مثنى مثنى
على الشفع ابو هريرة رضي عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي
نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ما من مولود
يولد الا وهو يزغه رضي عنه ضرسا الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم
يكون مثل جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلثة ايام ليكون الم الكل
جابر رضي عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي اربعة
وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام

مطلب بيان حال الكافر

الاثنين

م الاشعث رضي عنه سنان رمحه رد عنه عجبا للامر المؤمن ان امره كله له خير
وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به
الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسر به فشكر
فكان خيرا له وان اصابته ضراء اي ضر يعني ما يكره من تلك المكروهة ويوطن نفسه عليها
فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا
فضلها عما قبلها جابر رضي عنه رد رضي عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سلم احدنا
في الصلوة كان يشير بيده الى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال لهم
على ما يومئون بهم تبعها واو الجمع اي يشيرون بايديكم كاذناب خيل
شمس بضم الشين وسكون الميم جمع سموس وهي ذنب الدواب ما لا يشبع طردها
وانما يكفي احدكم ان يضع ان هي صلتها الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على
اخيه المراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ام قيس بنت
محصن رد بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها غلام تدعر اصله
على ما حررت الف من ماء اريد تقديمها على سبيل الانكار قال النووي قوله غلام تدعر بالمثناة
الكثيرة هكذا وقع في جميع النسخ تدعرت بالدال والراء المهملتين بينهما عين مهملة اي تفزعن
وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به الغدرة من اصبع وغيرها
يعني لا تعيرن بعذرة اولادكن ما لا اصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى
في على الوجه الثاني عليكن بهذا العود السندي اي الرفن كما سبق له في عذرة اولادكن قيد
العود بالسندي لنوع اختص به قال له عود بحري كذا وجد بعض الشارحين وقال النووي
العلاق بفتح العين مصدر بمعنى علق اي شيء يعالج بهذا العلاق الشيء الذي هو العلاق
وروي بضم الاعلاق وهو آلة العلوق وهو الداهية والافة فان فيه سبعة اشفية
فهاذ الجنب اي من تلك السبعة الشفية شفاء ذات الجنب او العود سبعة اشفية من سبعة ادواء منها

شكر اي سرور

تدعرن

او تعصرن

دودملك

ذات اي اسم داء

بينهما ذات الجنب الاول اقرب لتدبير الكلام شهادات الجنب منها العدرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء واسلمه كبيرة ظاهرة في باطن الجنب تتجوف الى داخل فيسقط من العدرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في فرجك الاعلى كيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعبرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام لبيان كيفية الداوي ثم سمي بدء العدرة عاما وادخل في الالف واللام من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لذا الرجل اذا اصيب من الدواء في احد شقي الفم اغابين اليوم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الثلثة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت وانبي يوم هو عالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعضاء والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل وان قلت هذا يوم تخصيص منافعه بسبع فلعلها هي النافعة في الغالب وهذه السبعة كلهن كليانها والباقي تشعب منها وابن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه على المرء الحليم اي كيب عليه اليسير والطاعة لاولي الامر فيما احبه وكره اي في كل امر سواء كان كرهه الحلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية اي اذا امر اولو الامر بمعصية فلا يسمع ولا طاعة اي لا يطيعهم وابو عوانة اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة بمعجمتين بنقب بفتح النون وكلي العاصي منها وهو الطريق في الجبل والملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة الموكلين بهم ايا فاح ابو عوانة رحمه الله روى البخاري عنه عمرو بن علي بضم اللام وفتح الحاء وتشديد الياء بن فحة بفتح الفاء وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو قبائل بضم الخاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو قبائل خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب هو الذي اخبر عنه النبي صلعم انه يجر قصبته في النار والمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي وهو بن فحة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار ثم ابو ابو بدم رضي الله عنه عذوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه

وتبا في حديث

في حديث رباط يوم ٢ جابر رضي الله عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي الحجازيين وكورا ذي يزيد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله وهم اذا الايمان ليأرز الى المدينة ٣ النواس بن سمعان رضي الله عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف علم الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها ياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان معانا افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهلوا بان اخوفني اصله اخوف لي فادخلوا النون من اللام كما ادخلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لانه قيد علامات الله على كذبه وشيد لوث بها عليه وفي نسخة والذي يخوف لعرفانه المصحكة على شاكلة اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صحفوا كذا حذر اعن الكلف السابق لكن المعنى على الاول اوجب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيج دونكم اي محاجه دونكم وخاصمه ناضحا الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له م فان قلت كيف قال م وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي وتقتله عيسى م قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علم م بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويتجنبوا الى الله من شره كما قال م بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى ان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فصل فاعل الجملة خبر بمعنى الامر فليحج عن نفسه احد من الحج الذي هو العملية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي صلعم امته الى الله تعالى حتى يدفع شر فهم انه يشاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاءين المهملتين اي شديد جعودة شعر مثل سعور الحبشة عينه طافئة اي غير ناتئة عن وجهها كانها عنبة طافية ببعد الواو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة المشددة وهو يهودي من ذخائر في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة من ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف وهم لما التجأوا الى الله

فجاهم من شر دفتانوس والمرجوم الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين
القديم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المثناة موطريق في اليمن والى
العاص المحتوم رضي بفتح الحاء المهملة وضب الباء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى
بضم حلة بضم اللام وبباء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين
المهملة والثاء المثلثة فعل ماضي العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العتي وهو الافساد
وهذا ظهر فوجب العطف على خارج عينا وعاث شمالا وانما قال عينا وشمالا اشارة الى
ان فساده غير قصر بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه عينا وشمالا فلا يامن من شره
الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم ولا تتبعوا اللعين اذا لتيتم
فلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل
المراد منه اليوم الاول لكثرة عموم المومنين فيه وشدة بلاء اللعين فيهم كسنة وفي اليوم
الثاني يهون كيده وضعف امره فيهم كشهر واليوم الثالث يريح كجمعة لان الخوف كالحر قد
يزيد ويرا واضاعل ينقص ولان الناس كلها اعتادوا بالفتنة والجنة يهون عليهم
الى اذ يضحل ستة امها ولكن هذا القول مردود لانه عليه مناقب لسوالهم بقولهم اكفنا فيه
صلوة يوم وجوابه عم بقوله لا اقدروا له بل هذا اخبار على صيغته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على
ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير قدر سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة
من ساعات اليوم وسايرايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم
قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا الاداء الصلوة التي قدر يوم بيان تقديره انه اذا مضى بعد
طلوع الفجر مايكون بينه وبين ظهر يوم تصلون الظهر ثم اذا مضى قدر مايكون بينه وبين العصر تصلون
العصر وعلى هذا قال القاضي سراج الدين شيخنا صاحب الشرح لان الاوقات
اسباب وتقديم المسبب على السبب على جاز الا بشرع فحضور كما يقدم العصر على وقته بوقات
قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الحملة حال او صفة

اي يغمور بولدي الغيث

الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر
السماء فتمطر والارض فتنبت فترتع عليهم اي مواشيهم بعد زوال الشمس سارحتهم اي مواشيهم
السارحة المواشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها الطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة
وسكون الياء وهي ذروة وهي اعلا سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغ افعل
تفضيل اي اتم ضروعا وسوكا اي ممتلئة عرك بكثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المدخواصير
جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب وحدها عبارة عن كثرة الاكل والبشم وهو كناية عن
اسمن ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون
اصحاب محل وهو الجدب ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالجزية فيقول لها اخرجي كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة فتح والعين
والسين المهملتين والياء الموحدة اي يظهر كنوز تلك الجزية ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل
عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا بالنصب شابا على التمييز اي يكون ذلك الرجل
في عنفوان الشباب فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة اي قطعتين
رمية الغرض منصوب بمقدار رمي قطيعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف
قريبا ليظهر عند الناس لئلا يتهمه انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي
الى الشاب على الدجال يتهلل وجهه الحلة تحال اي يتغير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال
ضمير يقبل فيتوسل يصلح هذا المكان فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل وفاد الدجال
اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها وبفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة اكثر وهما
ثوبان مصبوغان بورس وزاذ وقيل لكل رقيق مهرودة نزل قال بضم الجيم وتخفيف الميم
حبة يضيع من الفضة كالذلوة فلا فيل لكافر بضم الكاف وقال الطيبي
سوء بكسر الكاف معناه لا فيق يجد ريح نفسه بفتح النون وسوء فوقي اي نفس عيسى ويجد على تقدير انه فتح

فاعل يجد

الاماتة يعني لا كيف لنا ان نحدد ما فوقه من الاحوال ونفسه تنتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه اي الدجال
حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من
قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا يقتضي ان موت الدجال حين رآه عيسى ع
لانه كان وكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل
الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قد عصمهم الله منهم اي من الدجال فيمسح عن وجوههم
يعني ينزل عنهما ما اصابهما من غبار سيف الفتن وفيه مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف
ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو
كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي
لهم عن التعرض بالبدلان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما نفى المبدء
لفاحفظ
ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور فجعله حرزا لهم
ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون
فيمرّ اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة فيحيح يصفر فرحا وهي ماء جمع بالشام طوله
على عشرة اميال وطبرز اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه
اي بمنبع البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى الجبل المحرّ بفتح الحاء المهملة والميم
وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من
في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة هو الشاء وهي السهم الباء
في بنشابهم زايدة الى السماء فيردّ الله نشابهم مخضوبة وحصر نبي الله عيسى واصحابه
في الطور
وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبال الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار
لاحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي يلجأ الله تعالى برغب
اليه اذا دعاه نبي يدعون الله تعالى في اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف
بنونين بينهما غين معجمة ثم فاء مفتوحة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم فيصبحوا

فرسى

فقتل

فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة ثم ياء تسمى قتيل
يكون كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة ما هو شيء وهو الشفعة ثم
يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر
الا ملأه زهمهم بفتح الزاي المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من عفن
نتن كذا في المؤنبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون
اليه في ان الله نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون
الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيرا على صورة البخت
فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر الجلة
صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر
والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها
كالزلفة بالتحريك وبالزاي المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها
بها لصفائها ونظافتها ويروى بالعين ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي
بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بجفنها بكسر الجيم
وسكون الفاء المهملة الغطاء الذي يكون فوق الدماغ ثم استعير لغشاء الرمان
تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة
الناقة ذات حد ثيا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة
جماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهو اقل من الفئام
من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بكون الخاء وهي الجماعة من
الاقارب وهو دون البطن والبطن دون العشيرة قال القاضي الفخذ بهذا الفتح
لا يكون الا بالكسر الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فبكسر فسكون الخاء ويكون فيهما
كذلك هم مبتدأ وجزء كذلك وما فيما بينهما موضع المضاف اليه والعامل فيه بعث

قوم ع

بحر

ح
قانه بويا لمق

سنين اوقال بضعا وستين في طيب عيش وسعة اذا بعث الله اذا الفجاءة يعني ارسل عليهم
فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت ابا طهم مع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم
ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه
يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وحذيفة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني
الرجل يبتلى ويمتحن هذه الاشياء ويسئل عن صبرها وقد حصل له ذنوب من
تضييع فيها وينبغي ان يكونها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
واليه اشار في بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فراش للرجل وفراش لامراته والثالث
للضيف يعني فراش واحد يكفي كل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الدار
مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة فانها
ومعذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لينام
بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي ﷺ فعله
بل تعداده ﷺ فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض
وفيه بيان لاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة اعلم
ان راوي كل حديث علي ما ذكره صحيح مسلم سوى جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع
الاصول وانت تدري ان المصنف نسبهم الى عبد الله ابو موسى وانهم اتفقا على
الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل
بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز واللحم وفيه التاذ وغذاء
وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفضائل اللهجة
وحدة الوحي ونقلها من رسول الله ﷺ مالم يقل غيرها من النساء وقيل اراد

بالطعام هنا

وقيل اراد بالطعام هذا الحيس لانها تحتاج الى معالجة حتى تتهيأ وبان تعتدي
بما كان سائر النساء والحاجة الى بادخيالها لتحسين معاشرتها قال النووي اراد
والمراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عائشة
ليست عمرتهن واقول هذا تشويه انه ﷺ اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين وارجح
منها الكاملة لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يتم احتياج الى هذا التكلف
فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد ان يكون
عائشة مفضلة عليها بحسب معدودة وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه بعض
فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من وجه
على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملة المذكورة ايضا حيث مذكورة و
لا يبعد وان لم يبلغ مرتبتها في الكمال لان كمالها كان من جهة محبة الله وسر هن جهة الله
م جابر بن سمرة رضي الله عنه قال لما قال من يصعد الثنية ثنية المرار الى هذه وكان
اول من صعدها خيل من الخزرج ثم فيكام من الناس وكان فيما رجل ينشد ضالة له
فقال الرجل وكلمة مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فقال له على ثنية المرار هذا لفظ المصنف
قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد
ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه بيان لحرمة النبي ﷺ حتى اخبر عن سوء حال
الرجل قبل ان يعلم ما في قلبه و ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء
من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل
د داء م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه في كل كبد حري اجر على ورن فعلى بانبيت حذاء
وهي للمبالغة تسقي بها كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحري حيا
صاحبها لان كبدها انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة فيه في سقي كل ذي روح وقد
صدا ذا لم يكن مما يؤكل يقتل في الشرع كالهر والكلب العقور وعلى هذا ان

رقم هذا الحديث اذا لم يكن حراما وجعله في الشرح كالمرتد والكلب العقور ثم قال المذكور في
صحيح مسلم في كل كبد رطبة اجر اشار هنا اراد به الاشارة الى الحيوان ذي الكبد رطبة لان الميت
يجف جسمه وكبده ثم قال روى مسلم فيما سمعت النهار والصحيح اراد به الحظ الشرعي وفيما سقى
بالسانية وهي اسم ما يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة رحمه
بعموم الحديث على وجوب الشرع في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واجاب الخطابي والخشني
بان هذا الحكم عرف بدليل اخر ثم ان رحمه اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء
من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة ثم ابو هريرة رضي الله عنه قريش والانصار وجهينة
واسلم وتميم وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله هو بباء مفتوحة فالمهملة
السابع في حديث الانصار ومذحج ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه كاني ابني سخ ب الكعبة
رجلا من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود واقمح ابنج بجاء مهملة فنون فالهاء وبعدها جيم
تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به وقال المظهر مما يدل ان من الضمير المجرور في به فتحا لانهما غير منونين
وجه اخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تع قل هو الله
بمعنى سموات يجوز ان يكون ضميرا مفردا يفسره سموات يعني هجرا جدا هذا استيناف
الضمير المضموم في للكعبة شرفها الله وقوله مجدا جدا اي مستوفا اجزاءه تام عقيم بن
عامر رضي الله عنه كفارة النذر كفارة اليمين في مثل كفارة اليمين في كون الواجب
احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومعيبة بالايمان عند الثاني في
واطعام عشرة مساكين نصف صاع من بر وصاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة
بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام
متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي لا يجوز التفريق وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اتفقا على الرواية

عنه قيل

قيل ما رواه عن ابي هريرة رضي الله عنه وسيوافي حديثه في الصحاح ست مائة حديث انفرد البخاري
بخمسة وابو داود في متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر اذا انا بغلامين من الانصار
فقال يا عم هل تعرف ابا جهل يعني ما الذي سمعنا انه سب رسول الله صلعم قلت نعم فما شر بهما
اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي صلعم واخبراه فقال ايكما قتله فقال
كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله
سلبه ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بضم الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء
بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فانظر روى مسلم عنه انه اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو
وقد كانا قاتلين لما وجه ترجيح احدهما قلنا ان معاذ بن عمرو رضي الله عنهم هو الذي اثخنه اولا ولهذا
استحق سلبه للاقتال الامام مخير في السلب بين قليله وكثيره ما شاء ولا ان السلب غنيمة والخيار انما يكون
في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث ان ابن مسعود رضي الله عنه فلا ينافيه لانه كون ان
يترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والاقتال وكما الميت ومن ابن مسعود قتلي الدارمي
وانه مر وده اتفقا على الرواية عنه كلاهما والذي نفس محمد بيده ان الثمرة وهي كباء تنفطر به سلهب
عليه نار اخذها من انفجار يوم خيبر ليحيها المقاتل الحملة حال من الضمير المنصوب في اخذها منه
لم يدخل لك الثمرة في قسمة انتهبتم بل اخذها قبلها قاله لعبدة اي لبني هم اسم رفاعة بكسر الراء
وبالفاء ويقال عدي هم قتل يوم وادي القرى وقد كان اصابهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له
الشهادة متعلقة فرخيبر يعني من جمعه من غزوة جابر بن سمرة رضي الله عنهم من عذق معلق
كم خيبرية للكثرة والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة كلها او هو لي النخل الصغار
من النخيل وروي هذا بالدال اي دان اجتناه منه قوله وددت وطوفها تذييل في الجنة لابي الدحداح
اما قال هذا القول بصفة لعقبة حرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقاله
النبي صلعم اعط ايا ما فلك بها عذق في الجنة قال ابو لبابة سمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال
للنبي صلعم اتكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر ام بدحونة

موافقا لما قاله في صوته ثم اورد رحمه عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون
الصلوة المراد بامانة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كلها وقتها لانهم لم يقل ان الامراء
المعاصرين تركوا الصلوة اوقالوا لا تؤخروا الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي وقلت فما
تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانما لك نافلة قاله له والاوقات
التي يكره بعد صلوتها النوافل كما يصح والعصر يكون مستثنا من هذا الحكم ثم ابن عمرو او عبد الله
بن عمرو وهو في البخاري بغير واو عن ابيه عن ابي عمرو وقال قلت يا عبد الله بن عمرو او ابا عبد الله
في شك منه بضم الكاف والهملة والثاء المثلثة وهي الدرع من كل شيء من الناس وقد رجحت نسخة اليم
وكسر الواو المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم بعني لا يكون سعيهم بالكلية يوم بنقصون الوعد
ويخونون بهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه بعني لا وفاء لهم اي من اللعين ولا البر
من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر
وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ بمعنى اقبل على امر نفسك واحفظ دينك
وبدينهم وعوامهم بضم اولهما بعني دع الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم تقدر على دفعهم الا الاخيار ثم عمرو هو راوي الحديث
كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خير تغدو فيه اي تشرع والجملة حال
من ضمير اخرجت فلو صح بتاء الفاعل وسمي اثنانة اشانة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق
بضم الحاء المهملة وفتح القاف وسمي فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى يمماء بفتح الياء
المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء
المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى الشام ثم عتبة بن الحارث رمز روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي
سبعة احاديث انفرد البخاري بمنها ثلثة كيف اي كيف يكون حالهم وقد ذعرت المراة السوداء ان قد ارضعتكما
لحظا لعقبة وام يحيى روى كيف بتقديم الفاء على الكاف وقد قالت امراة في حقكما فوارضعتكما ادعها عنك هذا
ابتداء كلام وارضعته بتركه ام يحيى وليس بقول الفيل وآله حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب

ابو اياب بكسر الهمزة بن عزيز قارت امراة سوداء فقالت ارضعتكما استدل بعضنا بالحديث على ثبوت
الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت البينة بقولها
وانه اتفقا على الرواية عنه كيف بنيلي وهم سبوا نبيهم النبي هو اجره في الباس وكسر وارباعيته
وشج وجهه ثمانية الى ثمانية بين الشفة والناب وسودوا عليهم الي الكلام الواو في الحال قاله
يوم احد علقة النجاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدائه اسناده واحد او اكثر والمعلق
سلم ابن عباس رضي الله عنه لم للصلوة اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضاء
وكذا معنى قالت الصلوة يعني اتوضاء للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فما اتوضاء وما فيه للاستفهام
ايضا حذف الف ما بعد لا اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء وروي اريد ان اصلي فاتوضاء
بهمزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء انما يجب لمن اراد الصلوة وانا لا اريد
فلا يجب قال حين خرج من الخلاء واتي بطعام فعيد الا اتوضاء وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه لم يكن فيهم يومئذ حبر ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحبر بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم
ابراهيم عليه السلام وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله
من الثمرات ثم اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة في غزاة فقال ليت رجلا
صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع حس السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص
فقال ما جاء بك فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام قيل
هذا الحديث كان قبل نزول قوله والله يعصمك من الناس لما روي انه لم كان يحرس احدا
فلما نزلت الاية ترك الحرس فيه دليل على جواز الاحتراز من العدو في موضع
الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه
من الناس كما اخبر الله تعالى عن عصمته واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الكفر بالقتال واعداد
السلاح قلت لعل الحاجة انما كانت لمخافة ان يعدي عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف وقوله
والله يعصمك لحاجته بعيد الاستمرار فيناقض ثم اوقتاد رمز روى لهم عنه حتى كان هذا غير كمني

بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدم من صلى مدة مديدي قاله لابي قتادة سمي بذلك
لتوتير حين دعم ثالثة يعني اقيم من صيلم وهم بالقوم تقدم بيانه في اوائل الباب السابع
في حديث فقتل الله ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصبي بالمعجمة
وبالضاد اي لعينهم مرحبا بوجوه اتما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين لهم او بالوفد شكل من
الراوي غير خزايا بالنصب حال عن القوم والعامل فيه الفعل المقدر خذايا لهم حزيان ولا
ندامى لهم بذلك اي مولاة بين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وسألت قبيلة ربيعة
صنعال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة من قبيلة عظيمة وقبايل العرب او قتادة
الحارث بن ربعي بفتح اتفقا على الرواية عنه مستريح او مستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه
قال ارحت بين يدين الامرين قالوا ما رسول الله المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن
يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد انما يستريح منه العباد اي من
اذاهم من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم واذ سكتوا اذ نبوا والبلاد والشجر والدواب
واذاهن من جهة ان المطر منع بشوم الفاجر ضيقا غذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح من الاذية
اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن فيحل
عذابه اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني من هو ممكن
من الاداء ولم يتمكن منه لغيبة ماله او نحو ذلك عاذ له الماطل فاذا اتبع احدكم على ملاء فليتبع
وتمسك الماء يجوز تشديدها اي حول تابعا للغير بطلب الحق على مليء بالهمز على وزن فعيل
وسواء في فليتبع فتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد الباء وتخفيفها نفع اذا احيل بالدين الدين له
على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء في فاذا اتبع شرطية وما قبله سببها هذا الامر فيه
اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان فقيرا فالظلم منه قاله ان يجوز عنه
والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم وياخذ حقه من الغني ويدفعه الى المظلوم قاله ابن عباس رضه معاذ الله اي اعوذ بالله
معاذا لعن ان يحدث الناس اني قتلت اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال الحميد

احمد حسين

يا محمد اعدل حين كان غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام في الباب السابع في حديث ان من
ضئضئ هذا قوما الخ هذا الحديث بعلاماتهم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند جابر رضه سلمان بن عامر الضبي رضه روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادة عقيقته
وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا سمي المولود فيه وان لم يكن ففي
اربع وعشرين وان لم ففي احد وعشرين كذا روي عن عايشة رضه قال الطيبي العقيقة
اسم لشعر الصبي اذا ولد سمي الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهو بمعنى عنه
دما واميطوا عنه الاذى هذان الكلمان مترتبان على المؤمن مع الغلام فينبغي ان
يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه ازالة الدم وهو ذبح الشاة واماطة
الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل المولود ازالة النجاسة عنه
وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية
في العقيقة لحمد الحديث ولما روي انه رضه عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي
لا سوى لقوله رضه تذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد
حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا شفاعة له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند
الشافعي وسبب عند ابي حنيفة لقوله رضه من ولد فاحب ان ينسك فلينسك عن
كعب بن مجرة رضه رضه روى مسلم عنه معقبات اي كلمات تقال عقيب الصلوات والمعقب
بكسر القاف فاجاء عقيب ما قبله وهي مبتداء لا يخيب قائلهن اي فاعلهن دبر كل صلوة
اي عقبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث
وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة احمد بن محمد رضه روى البخاري عنه
من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا على هراة واحد الحديث الى اصدق
فاختاروا احدى الطائفتين اما الاعمال واما السبي وقد كنت استافيت بهم اي جعلتهم

السبي

جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاءوه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم ح ابو عمرو رحمه
روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم
منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل
المراد به ان الله تعالى هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه
لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون
بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى
الا الله يعلم وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري
احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا
الله قلت بلى لعل تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه
الاشياء بان قالوا متى يقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء
يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين
عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب
على التمييز تقديم لي للاختصاص اناس يكون بعدي يود احدهم لو راني باهله
وماله اي ببذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله
لرؤية النبي عم حذف مفعول يود لدلالة لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية
و عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا
يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي
يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم
الوالدين بالتسبيب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين

المهملة

بكسر العين

بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه
كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة من
الفزع يعني الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه
وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي
وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل
وحدة الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت شيء واحد فالاوجه ان يرجع
الضمير الى الاقرب وحكم الابعد معرف منه كما في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت
فح توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس
شعفة بفتح شين معجمة وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذا الشعف او بطن واد من هذه
الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن
راس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك
في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس
و ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح
الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل
كان من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم
انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك
بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اي مكتوب
اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية
الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم
تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك

الله اجرك مرتين يعني اجر الكونك من اهل الكتاب واجر الايمانك بي فيل يجوز ان يكون مرتين
مستقلا بتمام على تمادي اشغلين اي تمام مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان تولية اي
اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين فيما الاريسي بتخريد الباء ومنسوب
الى الاريس وهو الذراع كذا جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم
اهل مملكتهم لانهم لم يتوا سبب عدم ايمانه وبا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا
وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني
وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا
يتخذ مخلوق مخلوقا اخر مثله قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله بيان للكلمة فان تولوا اي اهل
الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا بانا مسلمون كتبه الي هيم جاء في الخبر
الصحيح ان هرقل سئل ابا سفيان عن حال النبي صلعم وعرضها من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت
قدميه لمعرفته صدق النبي صلعم بعلامته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف على نفسه الزوال
منه ان علم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الزوال ام هرقلية
رم روحي ثم عنه مهن تبث لا يكون يزرن شيئا نفي بفعل كلها كان دوبيانه ام سئل عن
الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومهن فتن كرباح الصيف منها ضمار
ومنها كبار يعني الفتن تصير لهم مهن وابوهريرة رضي الله عنه اقتصر على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم هذا بيان للاجزاء نار جهنم وكنتها نفي بوضع فضل الدنيا فاقدحتي صار نارا
لكان جزء من سبعين من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان هذه لمحتفية
يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق والايصال الالم قال فانها
فضلت عليها بتسعة وستين جزءا نار جهنم على نيران الدنيا تسعة وستين جزءا كلها مثل حرها
في حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا سبعين هذا بيان لتفضيلها في الكيف
كما فضلت في الكم وقيل كلاهما التفضيل في الكيف زاد النحاوي ناركم هذه التي يوقد ابن ادم

قام ضرام

ام حرام بنت ملحان انتقا على الرواية عنها قالت انا النبي صلعم يوما فنام عندنا واستيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي اني في المنام
غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وسط وهو ثناياه ومثلثة ثم باء موحدة متوحشين ثم جيم
معجمة وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هو اشكل من الاولى
يعني يركبون مراكب الملوك سفنا طالبين شبه سفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها
شبيها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة صحكة ام
كان سببه ان يكون امته بعدة غازية بالجهاد حتى في البحر وانت ام حرام فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها كما ان دعاءه صلعم يستجاب في كسع زوجها الى قبرص في خلافة
عثمان فتوفيت ودفنت هناك ابو هريرة رضي الله عنه اقتصر على الرواية عنه قال المازني قوله
تعالى ام تؤمن والتطابق شكا براهيم ولم يشك نبينا ام نحن احق بالشك من ابراهيم
اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عليه
به ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني ما زدت
بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلب لاشك بطريق العلم كله وقال الامام
المازني معناه لو كان الشك مضافا اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علم اني
لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما دعا ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدور ذلك قبل
ان يعلم انه خير ولد ادم واما سؤال ابراهيم ام فللترقي من علم اليقين الى عين
اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر عليه
عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا
اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ
الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار بنبينا ام الى تقصير لوط في هذا القول ام
لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اولى من العشيرة لعل ذكر هذا القول

بقوله ثم ادركه اباؤي الى ركن شديد وهو الله وهو اولى من العتبي لعمل لكن
هذا القول عتيق قول ابراهيم لان كلا القولين وقع في ضوء تقصير وغفلة عن قدرة
الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي
اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما قال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم انه هذا
ليس اخبارا عن نبينا ولم يقصح قلة صبره بل فيه دلالة على مدح على صبر يوسف وترك
الاستعجال بالخروج من قلبه الملك ما كان ملكانها به من الفاحشة ولا ينظر الله بعين
مذكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسايط
ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسول الله ولهذا دعا اهل السجن الى
الاسلام بقوله ياصاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن
له طريق الى دعوة خزين مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه اليه على حق الله وهو دعوة
الملك فقال لنبينا لو كنت مكانه لو صلت الى دعوة الملك لوجب تقدم حق الله ثم ان الذي
روي عنه نور اني اراه قائما له حين سأله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف
في روايته عن ابي ذر في تلك الليلة وفي الحديث دليل للنورية على احد الروايتين لانه روي
انه رآه بقلبه وتقدير النفي المتوقع فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي انه بكر
النهي فيكون دليلا للمثبتين ويكون كناية عن الحائل ومنع بعض العلماء اطلاق
النور على الله لان النور من جملة الاجسام واول الحديث بان معناه ذو النور
كمنه كقولهم لان النور هو الظاهر في نفسه المظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله
وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه ثم ابو سعيد رضي روى البخاري عنه وبخ عمار
يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال النهروي وبخ كلمة ترحم يقال لمن وقع
في هلكة لا يحتملها قيل وآله عم حين اخذوه ثلثا واوبه لما امتنعوا فدعوهم
الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيد قتل في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا

يرجع الى الكفر

يرجع الى الكفر الذي هو سبب النار فكان يدعوهم الى الكلام الذي هو سبب الجنة
وابو سعيد رضي انفرد على الرواية عنه وبخ كان للمبالغة شانها شديد فهل لك
ايله قال نعم قيطي صدقها يعني فهل تقطي الخوف فيها قال نعم فهل تمنحينها وفي العجاج
منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليه قال نعم قال فتحلبها يوما
وردها يعني تحلبها يوما فيه تردد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم
قال فاعمل من وراء البحار فلم يحنث يعني لو كان هذا صنيعك فالذنب
ارضكم وان كنت من وراء البحار فانك لا تكرم اجر المحسنة فان الله لن يترك بكسر
الله والمشاة اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدله فكان يترك بدل
اشتمال فانه لا غرابي سأله عن المهاجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله
وماله ويلازم المدينة فخاف ان لا يتم بحقوقها فينكص على عقبه فقال فاعمل
من وراء البحار فلم يكرره انفقا على الرواية عنه وبخ كان قطعت عنق صاحبك
وبخ قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته ومنه بان العتيبة في الحج فانه مرادا
لرطب بالغ في مدح صاحبه عنده في المورد بن محرمة ومروان بن الحكم رضه
انفقا على الرواية عنا ويل ام مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين
المهملتين الحشب الذي يستوقد النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير غير
لضرب له يعني لو كان لابي بصير صاحب ناصر وقيل معناه لو كان احد يوقد
ان لا يهيج الا حتى لا ارادة الهيج وهذا انسب بسياق الحديث تقدم بقيته في
الباب السادس في حديث لعذراني ذعرتم حابر رضي روى عنه ويلك من
لعيل اذا لم اعدل قاله لرطب فاك يا محمد اعدل ضين كان يتيم الضنينة منصرفة
نرضي لعذرت وحضرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما بالضم
فمعناه وضح واما الفتح فمعناه اذا لم يكن اعدل لعذرت انت لانك من ابناي

ايكي بوزن اوني بسكر كاغذ

لا يضيع اجرك

فهل لك

والتابع لمن لا يعده لا يكون خاسرا ع عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية
وويل للاعقاب ج جمع العقب بالكسر وهي ما فوق العدم من الساق قاله حين
رأى قوما يتوضؤن للصلوة فقولين واعقابهم يلوح لم يصبها الماء بعض
وويل لأصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تحت بالعذاب
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه وويل للعراقيب من النار ج العرقوب
بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في العين على نحو ما تقدم ق
زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت ج انتبه يوما فزعا محمرا
وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش
يعاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب او لما قتل عثمان واستمرت
الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج ومسحها تسعين كاوان لم تترك
والا دون ردمهم الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من وراءهم
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي صفها حلقة وهذا اخبار عن
اشارته وم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقب الى هذا اليوم وقد انفتح فيه هذا
المقدار وانتقاصها من علامات القيامة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب
بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث
اي الزنا م ابو سعيد رض عنه قال قال رسول الله وم يخرج الدجال فيتوم
ضئة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول اتيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول
الله وم فينادي به الدجال فيضربه ويشج فيقول انت المسيح الكذاب فيتوم به
فيشق بالمنشار بين مزفة ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له
اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذف الى الناس فيحسب الناس انه
قذفه الى النار وانما القي الجنة فقال م هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين

يعني الرجل الذي

يعني الرجل الذي كان يجادل الدجال ع ابن مسعود هم روى البخاري عنه هذا الحرف
وهذا اجل محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خاتم اهله
يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع اهله الانسان هو نظيفه ان يصل
الى اهله الاصل فظنه خطأ بل الاصل ذهب اليه في الاصل يموت قبل ان
يصل اليه وهذا الخطوط الصغار الاعراض هم الهوس وسوسا بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض وخبل فان اخطاء هذا الخط هذا الخط هذا الخط بالتاء المثناة
والهملة الاخذ بعد الانسان وان اخطاه هذا الخط هذا الخط هذا الخط يعني ان لم
يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعضها قاله حين خط خطا مربعا وخط
خططا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء هم خط صغارا الى هذا
الذي في الوسط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل
اراد به حمل اللبن لا الحمال خبيرا بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خبير بيانه ان يقول
خبرا ناصبا والتي تحمل الالف على ان يكون مثل حمل وعدله لما لا تحمل
وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين وم بقوله هذا لا تربنا بالنصب
على المدح في النداء واظهر اي حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خبير في النفع
بل هو اربح وانفع في الآخرة كان يمثل به اي يضرب به مثلا بهم عند نقل اللبن
وبنيان مسجده وم عائشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا اثاث البيت المتزل
قاله حين تركت بافيه اي ناحت عند موضع مسجده ع ابن عباس رض روى البخاري عنه
سذاجين هم الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يكون اذا يكون هذا
اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرفه واذ يكون اشارة الى وقت القتال وحين
بالرفع جزء قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال والمورّ
محنه ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنها هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن

اهله
اهله
اهله

فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم في زمن
الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي
واصحابه فلما راه احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما
رايت ملوكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل
فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي عم و
اصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله
الناس فلما راه ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهولاء ان يصدوا عن البيت
فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا
عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته قاله فقالوا
ايته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هكذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يتكلم النبي
فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال له
هات اكتب بيننا وبينكم فدعى النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا
من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة
صفة رجلا دعوني آته بمد الهمزة نفس المتكلم من الاتيان يعني النبي عم هذا تفسير
لضميره فلما اشرف عليه اي اظهر ذلك الرجل على النبي عم قال اي النبي عم الحديث
وهو قوله فلان الى آخره فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر وكان قاله لهم اي مكرز بكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة
دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء
ولم يكتب الله عليك صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها
قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم فليصم ومن
احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات

اي ترك

قومي

قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابو مر
ومر يصل نسبه الى نصر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم ح ابن عباس رض
هذه وهذه سواء اي في الدية يعني الخنصر والابهام ح ~~ابن عباس رض~~ روى
عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة
جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة قال الجوهري لم يرو في جمعه
اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في الحديث يهلك الناس هذا الحق
من قريش ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو
الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني لميمونة ميتة هذا تفسير
لضمير اهابها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على
الدجال يعني من تميم ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون و
رب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا
الا قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرون هم الاقلون وقليل ما هم
ما زائدة مفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله
تع وقليل ما هم وظن داود وهم مبتداء وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر
ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه
بقرونها وتطاؤه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليها بتمامها عادت عليه
اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس ما من صاحب ابل لا
يفعل فيه حقها ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه كنت احمل مع النبي عم اداوة
الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني حجارة استنفض بها ولا تاتني بعظم
ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن

ابو مريم ح

قبيله

٧ شاة ح

هم الاخسرون

اي سمك

نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياءين اسم بلد
بديار بكر وهم الجن فاكونن الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روث
الا وجدوا عليه طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن وبهذا
استنجى به والجمهور من العلماء لان الروث لا يستنجى به لنجاستهما ولا تنافى فى
اجتماعهما فان اول الحديث يدل على ان نفسها مطعومان وآخره يدل على ان
المطعوم ما وضع عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز حملها من طعام لكونه سببا
ويؤيد اول الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبى ﷺ زادا فجعل ﷺ العظم زادا لهم
والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما حملوا الله كان لم يؤكل منه لهم وكذا روثها
لدوابهم من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قاله له حين قاله لانا نتنى بعظم
وروثه فقال فقال ما باله العظم والروث ثم ابو عبيد بن الجراح رضى الله عنه قال صاحب
التحفة لم اجد له فى الصحاح بين سوى هذا الحديث لكن وجدت راوى الحديث فى صحيح
مسلم وجامع الاصول وعنى مما جاء بها دون ابى عبيدة والله اعلم قاله جابر بعثت
النبى ﷺ وكنى ثلثمائة لنرصد عير القرشى وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا
من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فقيل كيف كنتم تصنعون
ثم تشربون عليها من الماء فكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع
لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هى دابة فاقمنا عليه ثنتى عشرة ليلة وكنا ثلثمائة
حتى سمنا فقعد منا بثلثة عشر رجلا فى وقب عينها فلما قدمنا المدينة اتينا
رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال ﷺ هو رزق اخرجه الله لكم فهل لكم معكم من لحمه
شئ فتطعمونا فارسلنا اليه منه فاكله تنبيه اما طلب النبى ﷺ منه ليأكله مبالغة فى تطييب نفوسهم فى فعل اوانه ﷺ
قصد التبرك به لكونه طعام الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول
الله ﷺ منه فاكل قاله فى حوت ميت رماه البحر وما فى البر وذلك حين اكله وانا

حوت

الصفانى

قال الصفانى مؤلف هذا الكتاب حماه الله بسلطانه امالله وصدق ببرهانه اقوله اخذت
مضى ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع لاوله قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته
الى الاول غلط قال الجوهرى لا يقال لوقته الاول شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر
ليمتاز عن الربيعين فى الارضة والربيع لاوله منا سواء الفضل الذى يأتى فيه الكمأة والنور
والربيع الثانى هو الفضل الذى يدرك فيه الثمار سنة اثنتين وعشرين وستمائة اللهم ارنى
الليلة نبيك محمدا ﷺ فى المنام فانك تعلم الشتيا فى اليه فرأيت بعد مجهة بفتح الهاء هى النوم
الخفيف من الليل كافى والنبى ﷺ فى مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونوم اصحابى فى اسفل
منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله
ما تقول فى حوت مات رماه البحر اطال الهو فقال وهو يتبسم الى الواو فيه للحال ثم فقلت
وانا اشير الى من باسفل الدرج فقال لاصحابى ايهم هذا الحديث فلم يهتم لاحد فقلت
لعد شمتنى وعاتبونى فقلت كيف يا رسول الله فقال كلا ما لم يحضرنى لفظ وانما معناه
عرضت تولى على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم وينظم فقلت صبيحة تلك الليلة انا
اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اى حديث رسول الله لعد ليلتى هذه الاعلى الذين
لا يكونه اى يجعلون حديثه كلما فيما شجى بينهم اى فى الامر الذى اختلف واختلط ثم
لا يجدون فى انفسهم حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا مما قضى اى من حكم النبى ﷺ وما فيه
مصدرية ويسلموا تسليما اى يفيضوا وذكر التسليم تأكيد لانقياد الاشعة فيه واصلى على رسله وانبيائه
وسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله
هل نفعت اباطالب فانه كان يحوطك قال نعم هو فى ضحضاح من النار وهو بضاد بن
مجيئين وحابين من نار يغلى الكعبين من الماء فاستغاث النبى ﷺ للنار وفى
رواية اخرى لمسلم قال ﷺ نعم فوجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان
فى الدرك الاسفل من النار يعنى اباطالب وفى الحديث شاهد الكافر يخفف عنه العذاب

ع اى چار دق

اصحاب الراوى

بالساعة لعل هذا لكون مخصوصا بابي طالب وابي موسى اتفقا على الرواية عنه قال فاخذ بالنوم
على عائشة فحدثت البه خبرا وعمر افقال لهم الم ابرمة تغور فيها لحم قالت بلى ولكن
ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا
هدية تفيد لما تصدق به على بريرة ح عن ابن عمر الكلبي به رضي الله عنه هي رخصة فراجعه
الفراج الى الافطار ثم تبانت الخبر فاخذ بها ابو حنيفة ومن اجاز الصوم فلاضطراب
عليه قاله حق وقال يا رسول الله اجدني قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال
الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فقال انه هل تاثم اذا صمت
فبنبيه على انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام ابو موسى رض رضي الله عنه هي باين
ان كلا الامام الذي جلوس الخطيب بين الخطبتين وكوزان يراد به جلوس حين صعد ساعة الجمعة
المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان كلا وبين ان تقضى
الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا ان قال اشار الى ان جميع الزمان الممتد
من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة ساعة لجملة ادعية التي تستجاب فيها
الدعاء لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال الله فيه خيرا
الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي في ساعة من يوم الجمعة وقيل هو من
طلوع الفجر الى طلوع الشمس وآل الغاضي وروى كل منهما اثارا لكن الصحيح ما ذكر في الحديث
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه بمعنى الله ملاك على ورد فعل ثانيا ثبت ملان كنى به عن كثرة
عطاء الله وحرف الله حض الممن بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء
ثم وصفها بالدوام بقوله لا تنيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء ورزق لمخلوقاته
لقدرته على ايجاد المعلوم من غير كثرة ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح
وهو الصب وهو خير بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن
القدر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علو يد لان السح انما يكون من عال الى اسفل

لا ما في لعطائه

بالنفقة في المعدوم

لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يقطع احاديه الليل والنهار مصوبان
على الظرفية تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اي انفاقهم
انفاق الله عند خلق السموات والارض فانه الغمر فيه للانفاق لم ينقص ما في يمينه
ما هنالك موصوله وسحاء صلتها معقول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه
لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان وجوده تعالى لا نهاية له ولا
حمر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الحمري القبض الاسراع والنيض
بالفاء تشكك من الراوي يرفع وكيفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني
في حديث ان الله لا ينام ابو هريرة رض رضي الله عنه يمينك على ما يحدث وصاحبك
وفي رواية يحدث عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية
المستحلف والله اعلم

الباب الحادي عشر في الكلمات

الكلمة التي اخبرها ولا ام عن الحديث العدية ما اخبر الله به نبيه بالهام او
بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك المعنى بعبارة نفسه والقرآن مفضل عليه لان لفظه
منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فهو اذا نزلنا عليك القرآن قال الله
وقراءة جبريل عليك فاحفظ وعلمه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي
بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة ابو هريرة رض روى البخاري عنه
اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب
الاول حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا لقاني عبدي بشير بمعنى طلب التوبة مني بالاخلاص في الطاعة بلعبته بذراع
البلقي فرالله من المشاهبات بمعنى يجازي الله عبده في عمله اضعافا مما يتوب اليه بمعنى
الثواب بلقيا مثاكله وان قلت هذا ينافي انه من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع
بشبر ونحو وقد تقرر بالاية ان الحسنة كما يزيد بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان

مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تع على تضعيف الثواب
على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته
باسرع اي من تلقيته بان يكون مع مجيئه مع مقدار باعين م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه
يعني اقول لملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها
بسيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله فاذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها
خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرة يعني اكتبوا له عشر حسنات
مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز
عن امتي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا
عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه
قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني اكثر استغناء عن العمل الذي
فيه شركة لغيري الله وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة غير ان يكون في المضاف
اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تع اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه
لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني
انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء بعض الاوقات
والاحتياج في بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه
معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته لمن يعني ان
المرائي في طاعته اثم لا ثواب له فيها قيل الشركة على اقسام اعظمها اعتقاد شريك
الله تع ويليه اعتقاد شريك الله تع في الفعل كقوله من يقول العباد خالقون
افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة هو الرياء وهذا هو المراد في الحديث

اي المرائي

قال الشيخ ابو حامد

قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي يظنه والعلم عند الله
ان لا يحبط اصل الثواب لكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصد
ان يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح اوله لم يضره فساد بعده
ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرى به الناس
ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا
وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما
واجتماعهما ح ابو هريرة رض انا عند ظن عبدي في الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله
تع الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد
عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء
في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في
الدرجات العلى قال صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة
مني فيقول الله تع انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار
فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون
كريما وقال القاضي في لفظ الحديث اشارة الى ان رجاء المفتقر ينبغي ان يكون عند
الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد بالحث
على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو
يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق قيل
اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان الصوم لي بسبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها
ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم يتخلق بالصمدية لانها
هي التنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل اي اضافة تشريف كقوله تع ناقة الله

وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكرها الذي يجزى لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء
العباد منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى شيئا جزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء
وقال اوطاي المكي اذا كانت العبادة صفة من صفات الله تجازى هو الله وهذا لبيان
اهل اللغة كما قال تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو حسين الهمداني
خص الله تعالى الصوم لنفسه لما علم من ان ناصفة الخصوم قائم اذا استوفوا اعمالهم الموزونة عند
الحاكم ولم يوف له عمل اجزى الله له ديوان صومه فجزيه على ذلك ع ابن رجب ان معنى كونه لا يزالون
يقولون يعني بيانا لبعضهم بعضا كما ذكرناه لتأكيد ما هاهنا نفي عن نبي من
خلوف كذا صح يقولوا قال النووي هكذا في الاصول وفي بعضها يقولون كلاهما صحيح
واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحاح هذا اي هذا الكلام
الله خلوف الخلق هذه جملة بيان لهذا وقال الله عطف بيان لهذا وخلوف الخلق خبر لهذا
فم خلوف آدم بالنصب مفعول خلوف جاء في حديث اخر ان من سمع هذا فليعلم ان سائله
شيطان فليستعذ بالله فليقل امنت بالله ورسوله ع ابو هريرة رضي الله عنه ان الصائم
وحين الزوجة فعله الخلق من الزوج واذا افطر فرح لوصوله اي اتمام الصوم وعدم انقطاعه
بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب بشوقه وتلذذه واذا فطر الصائم ذهب الظمأ
وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجة العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يراد بالفطار فرحه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذات المحرمة ايام عمره
وذهوه في ذلك يوم واذا مات مات صائما عن شهواته ولهذا قال يوم
كفة المؤمن الموت ع ابو ذر رضي النبي عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور
معلوق حرمت الظلم المقدر في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم
كله ملكه وليس فيه احد كذلك حقا ولا يجاوز فاعل فعله تعالى ست وتعالى سعز الظلم وعلى
عبادي الظلم ممكن في حقهم لكن استحق منهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا

تقع التاء

تتاء اصله تتظالموا ع ابو هريرة رضي الله عنه ايها المتحابون بجلالي اي لسبب عظمتي
في الدين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي
اليوم ظرف لمتعلق اذ وكمل ان يكون اياه للعدم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى
لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم اذ يحيهم من حرارة الموقف راحة في استظل
وقد جاء في غير صحيح يوم اظلهم في ظل عرشي يعني اذ ظلم حفنة الوزن سرهان سقفه عرش الرحمن
يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة
الخصم مصدر وصف به الذات للمبالغة رجل اعطاني بنا والفاعل يعني اعطى الامان
باسمي بان يقول لمن تجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله
ثم غدر اي نقض عهده بلا اصابه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى
منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله يخصم
لغيرهم من الظالمين ع ابو هريرة رضي الله عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين
ولعبدي ما سئال اراد بالصلوة الفاتحة لانها اجزئها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا
كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر
والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سئال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي
ما سئال اعلم ان تتميم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها
دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى اخر السورة والنصف هنا بعض البعض لا انها
منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات
ثلثة ثناء من قوله تعالى الى يوم الدين وثلثة دعاء ومسئلة من قوله الى اخرها والاية المتوسطة

بعضها ثناء وبعضها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية
منها اية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة م ابو هريرة رض روى البخاري عنه
كذبني ابن ادم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان
خطاء وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي
فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون
علي اي باسهل وجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة
الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة
المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل
لان الاعادة بالنسبة الى قدرتنا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة
من شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد
هو انقضاء الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج او لان
الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله
اتخذ تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبة
له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ
الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ
الوجوه وقال واحد بالاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرها الواو فيه
للحال الصمد بمعنى المصمود والمعنى المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي
للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولوية ولم يكن له كفوا احد
بيد انه تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت
يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا فالحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض

بن حمار رض

بن حمار رض بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا
حلال يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله
الكفار برايهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم
اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة انهم اتتهم يعني
اتى بعض الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق لا الباطل
وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين
العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي يشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن
لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز
ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقول علي لا حب لا يهتدي بمنارها اي لا اهتداء
ولا منار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لعبادي ويروى لعبدي انا خير من يونس
بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم
بها كافرين يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه
في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما زال عبدي
يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي
يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون
حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي
الانسان انما يكون بها هذا نفسه تفسير بحسب الظاهر وتفسير الباطن ان العبد
يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ
شيئا الا لاحظ ربه فهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا اخر درجات السالكين واول

اي صرت

درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائج من سمعه في الاسماع ومن بصره في النظر ومن يده في البطش ومن رجله في المشي وليس شيء انا فاعله شيئا اتردد في فعله كتردد في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته ولا بد له منه اي ابتداء بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه معد لكل نفس وما تقرب الي عبد المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها بقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبدني بمثل اداء ما افترضت عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء النوافل لانه ائتمار لما امر الله به وتركه عصيان واداء النفل ليس كذلك حدث بعض عبادة عنه روى عنه من ذا الذي يتألى علي اي يكلف في مبتدأ امرهم وذا حين وذا الذي نعت لذا او بدل منه ان لا اغوثه لغلاني اي فرغني له واصطنعت عملك اي ابطلته هذا مخالف لحظاب للمخالف المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الخالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبط عمله حبط ثانيا في عينه او بانه محمول على المستحل او قال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى بنبينا صلعم ذلك وفضله في الحديث دلالة لاهل السنة في جواز الكبائر بالتوبة لان ظاهر الخلف يدل على انه فعل كبيرة وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع لخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة ذنبك يا الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان المحذور انما هو صور ذي الروح بدليل قوله صلعم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس ابو هريرة رضه روى عنه صلعم يا بن ادم انفق انفق عليك يعني اعطيتك عوض ما انفقته وتصدقته ابو هريرة رضه روى عنه صلعم يا بن ادم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة ارادبه مرض عبده انما اضافه الى

صورة

لان الموت

تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني
انت منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول
كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستكرم
لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته
لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام
فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان
استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه
يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين
قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت
ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العبادة لوجدتني عنده وفي الطعام
والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله اقرب الى المنكسر المسكين
وارشادا الى العبادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة
العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرف
الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر رض روى مسلم عنه
يا عبادي كلكم ضال الا من اهديته فان قيل الحديث ينافي قوله عم كل
مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه
قبل بعثة النبي عم لانهم خلقوا على الضلالة ولذا وجه ان يقال انهم بعد
كانوا على الفطرة لو تركوهما في طباع من الشهوات واهمال النظر لضلوا
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما
معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس واحد من الناس

محروما

من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم
تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وبفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري
فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع
الي فان احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم
اي من الاموات واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على
اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي
شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص
ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل
البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال
المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب
المثل بها تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص
في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير
القصة يعني جزاء اعمالكم الا محفوظا عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد
الفاء يعني اوديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك
فلا يلومن الا نفسه و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت
قضاء فانه لا يرد واني لاعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار
والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم اي قضاء والباء فيها زايدة او بدل من سنة
باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم

اي يجتمعهم على مهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية لو اجتمع عليهم
لوهنا للوصل ثم بالتخاريج اي رفع الراس للارض وقال ثم بين اقطارها شك من الراوي
حتى يكون بعضهم يملك بعضا وبعضهم سبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا منهم
على بعضهم ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم كيف شيئا صلعم

الباب الثاني
عشر في جوامع الادعية

عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان
اي مرض صبه اي النبي صلعم ذلك المرض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور وهو اذا اشتكى
الى اخره عائشة فلما مرضه صلعم وثقل اخذ بنتيه لاصنع كوما كان يصنع فاشتد
به مرضه فقال اللهم اعزني واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى
2 اذ روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار وآله عند اسلام غلام يهودي
ضنة غلام عند موته وكان يخدم اي الغلام النبي صلعم فمرض فاتى النبي صلعم يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم وفيه بيان جواز عرض الاسلام
وتقديمه على سائر ما يعرض اذا عقل الكفر وفي ذكر محمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بما الذكر
لحمدا او تكبيرا او دعاء 2 ابو امامة الباهلي رض روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا
كثيرا طيبا اي حالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دايم الثبوت غير
مكفي بضب على المصدر بمعنى هذا لا يكتفي به بل يعود اليه بذكر مرة بعد اخرى او معناه
حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حمد يمدح الله تع ولا موجب لفتح الدال وتشديدها
بمعنى لا نتركه ولا نستغني عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي
راجع الى الطعام المقدر بمرتبة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا
نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم

لا المكفي والمطعم

لا يكتفي

لا اكفي والمطعم كما قال الله تع وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه
لان كل الخلائق محتاجون اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كانه يقوله
اي النبي صلعم بعد الحمد اذا رفع مائدته بالنصب بمعقول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا
لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما سوخوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي
احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان البركة نازلة ما دامت محمودة
لما روي ان النبي صلعم قال للاثيان الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة
بين اصابعه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده فيها
لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى مسلم عنه وآله كان النبي صلعم اذا استوى
على بعيره خارجا سفرا كبر ثلثا وقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له
مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا
لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان الاستيلاء على مركب الحزن كما هو على ظهر الدابة
لا بد من زواله اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم
هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده البعد اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل
يتيسير البركة بسبب القوة اللهم انت الصاحب في السفر انت حافظنا فيه يقال صحبك الله
اي ضمك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه بدعائهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الفاء وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغيير النفس
بالانكسار من شدة الحزن وكابة المنظر اي من النظر في الاهل والمال الذي يعقب خللا
بتلف نفس وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا
حسران او عرض في المال والاهل رواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السين
المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمية والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض

وزاد والحور بفتح الهاء المهملة وسكون الواو ثم المثناة من تحت بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وسولف الهامة تقال كادعامة وحارة اذا لفتها في نحو بكور من القراح بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوى المظلوم انما تستعاذ من هذه الاشياء في السنوح انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السنو مظنة البلاء والمكاره فيه اكثر وادابح قال ابن تيمي انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو بالكلمات المذكورة حتى عزم الى السنو واتفقا على انه وهم اذا رجع عن السنو كان يقولها وزاد فيهن ايبون اي راجعون من السنو بالسلام له تائبون الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة بالله ساجدون لربنا حامدون اي على هذا انجز صدق الله وعده نعي وعد بظهار الدين ونصر عبده اراد بهم نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي صلى الله عليه وسلم وقادمة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود وقضى عليهم ترتب من شهد لم تقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا دفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءكم جنود فلم نرو منها وحدكم انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ف انزوه اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتنكير م ابو مريرة رض روى مسلم عنه اللهم اني نفسي تقوا بالتنوين اعطها صيانتها عن المخطورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها مذا راجع الى قوله اني نفسي كانه يقول انت ربها فهل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها

وهو لا يا هذا

مذا راجع الى قوله زكيها في طهرها بتاديبك اياها كما هو عبيد ع زيد بن ارقم رض روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله كل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل اتباعهم يعني الانصار مذا تنبيه لفهم اتباعهم ف انزوه اتفقا على الرواية اللهم احبل المدينة ضعفي ما جعلت تشنيه ضعف وسوشلي على وزن فعلى وضعفاه مثلاه سقطت نونهما للاضافة والتضعيف يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة ومن الزيادة ف انزوه اتفقا على الرواية عنه اللهم احبل ذرية محمد فوقا اي عدد ما يمسك الرمق وقيل الموت الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي صلى الله عليه وسلم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال ع ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب محل للمعرفة الاهية والبصر محل النظر في ايات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان ماتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بطله ودعاء ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا اما اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار تجاوز عن قلبه وبصره ويجري الى من عن يمينه وشماله ومن الخلق واما مني نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة فرط جهله لم تخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها م عائشة رض روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ثم ذكر في عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة

وفي سمعي نورا

وآله حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة رض فسمع صوته يصلي فقال ابن عبد البر
ن عاذ رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
اليك التفت والوجه هنا عنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة
لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجات اي اسندت
ظهري اليك اي حفظك رغبة ورهبة الرغبة مني السعة في الارادة والرهبة
مني المخافة مع التزام وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر
يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجاءت ظهري خوفا من الحاءك اليك مخافة من
عذابك اليك بهذا متعلق بمعنى بقوله رهبة وطمعا والا كان من حقه ان يقول
رغبة اليك ورهبة منك لا ملجاء ولا منجا ولا منجاء وهذا قصور لكنه ذكر
بالمهملة لمناسبة ملجاء منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك
الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص رض روي عنه اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قال راويه لما قال
سعد في مرضه عام حجة الوداع اني قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها
فتشتي برجلي هذا الدثماء م ابو موسى رض اللهم اصلح لي ديني الذي هو
الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في نشاتي ولا شك انه كذلك
لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي
التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من امر الدنيا كالنبات الزروع ونحوها والمواشي
وغير ذلك من العقار واصلح لي اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يوجب لي في الاخرة
اليك واجعل الحياة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سببا لزيادة طاعتي
واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سببا لخلاصي من فتنة الدنيا
وحصول الراحة م المقداد رض روي عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني

تقدم قصته في الثالث في حديث ما هذه الاربعة و ابن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف م يعني كقحط كان في سبع
سنين في زمان يوسف م قال الراوي فاصابتهم سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجيف
لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون السماء كالدخان فجاء ابو سفيان
فقال يا محمد انك لتامر بصلة الرحم وقومك قد هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم
الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعائشة رض روي مسلم عنهما قالا كان
النبي م يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ بك برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك
من عقوبتك واعوذ بك منك اي بالاستعاذة بعفوك من عقوبتك اي بالاستعاذة برضاك
لان الله تعالى كما ان رضي عنه من حيث حقوقه وما يقتضيه لحقوق غيره واعوذ بك منك
اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد م في ما ازداد معرفة عظمة الله فحق لنعم عن ثناء
يقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والوض هنا اعتراف بالتقصير عن اداء ما وجب
عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عمر رض روي مسلم
اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق
باعوذ وكلمة التوحيد موضحة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس
يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل و ابن رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد
يوم جمعة والنبي م يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع
الله ان يغيثنا فقال م اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا زاد في الاغاثة بالغين
المعجمة اي امطرنا وكمل ان يكون م الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اي اعنا
بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في المصباح قال الراوي فطلعت من وراء سحاب
فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال

وانقطعت السبل فادع الله ان يكف عنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانكشفت
م ام سلمة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين اي في رتبة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته فيهم واخلفه بخير في الغابرين اي في رتبة الباقين بعده من اهله بحسن الوصل وضم اللام اي كن خليفته في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكر العالمين اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا ولهم يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي بقعة المدينة الغرقد بالغين المعجمة والقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة وانما اضيف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع و ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اوآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل له يستغفر لي فمات فلما انصرفت الى رسول الله دعاء بماء وهو قاعد فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر صيغة التصغير اي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فملكت وفي يا رسول الله استغفر لذنبي والخاء والجيم متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله ابن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة ووصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخلها وسوا الله مجازا و زينب رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني انود سلم بذكر ابناء مرتين و ابو بردة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم شعره من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عندنا هي وعندنا لا كون اقل من ربع الراس في حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين

قالوا يا رسول

اي طرائش

قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم شعره من اطرافه قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وسوا الفعل المنفي وسو دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل على ان الحلق افضل لانه قدم كر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى العاصي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين ويهذا تعاضد المحلقين ثم زيد الدعاء على بعض الرواية وقدمهم على المقصرين لان البيان قد ساق بعد ذلك وفيه هدى لا يخلق حتى ينحر فلما امرهم مرة بعد اخرى بحلقه وهم اكثرهم بالحلق والحلق واحد وافى انفسهم شيئا لان السبيل عندهم ان لا يحل احد منهم دون الطواف بالبيت فعلم من ذلك قضاء صدودهم وكان التقصير عن نفوسهم اخف من الحلق حال اكثرهم اليه فقدمهم وان المقصرين ان الله غفر لهم ذلك وليبان ما بين الشكوى من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب بانواع المنقي البليغ كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم فعبر بالزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حتى صلى على جنازة فقال الراوي عنيت ان اكون ذلك الميت و ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي

هزلي وسوالزاح والكلام الباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي
وعمدي وكل ذلك عندي وعني اما معرفتي بصدوره وما ذكرته من الذنوب عني
فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان صلعم معصوما عن المعاصي كلها قلنا لعله قاله لامته
او تواضعا حتى عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن
وقوع الذنوب عنه لاعن امكان صدورها ثم ذعاوه صلعم انما هو بهذا الاعتبار
ثم اعوذ بني على بعدي الوقوع ا ادمري ورم رضي صلعم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله
دقه وجله بكسر اولهما وتشديد ثانيهما واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره
وعلانيته وسره عائشه رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني
بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى الله رفيق بعباده فهو فعيل
من الرفق ضد العنف واعلم ان الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا
في الحديث الصحيح دعاء به وقام ام سلمه بنت ابي امية رض اتفقا على الرواية عنها
قالت قلت يا رسول الله ان خادمك ادع له فقال صلعم اللهم اكثر ماله وولده
وبارك له فيما اعطيته ذعاء به لانس بن مالك رض وعائشه رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم الرفيق الاعلى مر معناه وقياما عائشه رض رضي صلعم عنها اللهم انت السلام
ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام على رد رضي صلعم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت
انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر
الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف
عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك

والشر ليس اليك

والشر ليس كذلك اي لا يتوجه اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهو
لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال تعالى كل من عند الله
انا بك واليك ربي انا نعوذ بك وانوجه اليك تباركت وتعاليت اطلب استغفرك
واتوب اليك كان يقوله اي النبي صلعم هذا الدعاء بعد صلاته وهي حين افتتح
الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري
ومخي وعظمي بفتح اخذ كل عضو من هذه الاعضاء وخص هذه الاعضاء بالذكر
في القلب لكن عمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا
عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما وملاء
ما شئت من شيء بعد تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شيء بعد
فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي
خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر
ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله
الا انت ابن عمر رض رضي صلعم عنه اللهم انت خلقتني وانت توفاها اصلها
توفاها فاحدى الثنائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان
اميتها فاغفر لها اللهم اني اسئلك العافية امر به رجلا ان يقوله ثم ان مع الفعل
بدل من الضمير المجرور به يعني امر اسيدنا ان يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ
مضجعه ا ادمري رض على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة وابن ابي ربيعة
والمستضعفين بمكة قالوا هم يومئذ في ايدي اهل مكة وهم يتوافنا اللهم اشدد وطاتك
اي بطشك على مضر مبيدة نبي خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك ايام

ضعيف

عليهم سنين اي الجدب كسنة يوسف اي القحط الواقع في زمانه م عمرو بن العوام اخو ام المؤمنين خديجة لما نظر النبي صلعم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلا فمازال يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقضي ما وعدتني اللهم آت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر وكيف قال ان تهلك هذه العصابة اجيب بان المراد لا تعبد في الارض لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه صلعم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى مصارع الكفار قبل ان يصيبهم فكان عرضه من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء

2 ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشاء اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انشدك اللهم ان كنت شئت لما عبدت في الارض قاله يوم احد م عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين ما نصبت على اضمار الفعل لعنتهم او سببتهم فاجعله له زكاة اي طهارة واجاب القاضي عياض عن الحديث بان الكلام عليه في حديث يا ايم سليم اما تعلمين م انس رضي الله عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم من احب الناس الي يعني الانصار م انس رضي الله عنه رواه البخاري عنه قال بعث النبي صلعم خالد بن وليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله صلعم وقال اللهم اني ابرأ اليك اي التجأ مما صنع خالد اي شرع قاله مرتين متفرقا اي وقت انصراف خالد ابن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره صلعم خالدا لانه استعجل في شأنهم ولم يثبت في امرهم وانما امر خالدا بقتالهم متأولا انهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يحسنوا الكلام ولهذا لم يقتل انه اوجب عليه دية

ديه ولا قود ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احرج فاحرج واحب من يجيء يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما ع اسامة بن زيد رضي الله عنهما روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما اسامة بن زيد رضي الله عنهما روى البخاري ع عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه صلعم على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان التجاء الى الله عند حدوث ما يخاف م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن محارمه والعفاف والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس

ع سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صفة الخرف اي ارذل العمر اي ردئه وهو ان يهرم اي قوي جسمه ويخلل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطعام واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر وانهما اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء حفش الخلاء بالذكر لانه موضع كيفره الشيطان لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء كميد في نفسه ق ابو سعيد وانهما اعلم هذا الحديث المصنف بعلامة ق وسوى ما انفرد به البخاري لعله وقع سهو من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وسوء يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطف عليه لاختلافهما في اللفظ والهم وهو الحصر عن فعل الشيء والكسل هو التثاقل في الامور مع قدرته عليه والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وغلبة الدين اي ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال

اي قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال رحمتك وتحول عافيتك
اي تبدلها وفجاة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عائشة رض روى مسلم عنها
اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كل طاعة وان كان معصية فشره
ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل او
ان لا يتداخله العجب في ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة
في الحيوة والممات اي من فتنته ومن شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من
الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ
بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء
لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما اتاه الله م عائشة رض روى مسلم
عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاي من النار والفتنة
يجيء بمعنى التصفية كما قال الله ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة
وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم المعذبون واما الموحدون
فهم مؤدبون بالنار لا يعذبون بها عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله اذا دخل
الموحدون النار اماتهم فيها فاذا اراد يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة
كذا قاله الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن
سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا قالوا يا رسول
الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا
من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب
القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن فتنة الغنى وهو التفاخر به
وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة

اي الفقر الشديد

يجيء بمعنى

يجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ
من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال وله اختيار ايضا حينئذ ان يزداد
المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه
ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وصفت الافعال
الصادرة عنها في غير ما هي هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين قال
علمني دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم اني اول من
احيا امرك اذا ماتوه اي في وقت امات اليهود امرك وغيره قاله حين مر عليه يهودي
محمم مجلود اي سود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا
وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم
فلا نرجم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم ثم امر به فاتوا بالتورية فنشروها
فوضع احدهم يده على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به اي النبي
بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعوا امي الى الاسلام وهي مشركة
فدعوتها يوما فاسمعتني رسول الله عم ما اكره فاتيت رسول الله فاني ابكي قلت
يا رسول الله اني كنت ادعوا امي الى الاسلام فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني
فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال عم اللهم اهد ام ابي هريرة رض تتمته
فخرجت مستبشرا به بدعوته فلما جئت الى الباب فسمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك
يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت
الباب ثم قالت يا ابا هريرة اتشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فرجعت الى رسول الله عم وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب
الله دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني

وحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين

وامي الى عباده المؤمنين م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه
فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا
اسم قبيلة وات بهم اي اعط بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم
على الاسلام بين يديه علي رض روى مسلم عنه رض اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما
وفي رواية اللهم اني اسئلك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد
سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب
هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبه بسداد السهم
علمه اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا رض م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله
كما يذوب الملح في الماء م ابو مرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا
في مدينتنا يعني اكثر خير ما في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا
وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا
في اداء حقوق المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة
يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم
عم عبدك وخليلك واني عبدك عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه
ايضا خليل الله كما قال النبي عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة
لعمري استجيب دعاءه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر
وكسرى وفي الامر لتاذر الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقوله اذا اخذ
اول الثمر ثم يدعوا اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون اخر الوليد للنبي وقد جاء وفي رواية

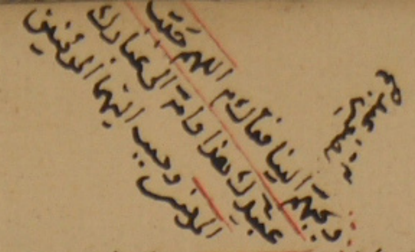

اي ولد

اخرى لمسلم

وفي رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص للاصغر لانها بالاعطاء
لكونها رغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض
المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بشير رض روى مسلم عنه اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بشر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ
بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم
باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك من اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم
مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة
فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا
النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو مرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة
لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان
يزوله عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض
من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز
عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت
على الخيل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا
مكة او اشد او هنا للنوع اللهم صححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها
وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ومر اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض

وبحبهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين

وامي الى عباده المؤمنين م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه
فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا
اسم قبيلة وات بهم اي اعط بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم
على الاسلام بين يديه علي رض روى مسلم عنه رض اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما
وفي رواية اللهم اني اسئلك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد
سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب
هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبه بسداد السهم
علمه اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا رض م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله
كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا
في مدينتنا يعني اكثر خير ما في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا
وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا
في اداء حقوق المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة
يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم
عم عبدك وخليلك واني عبدك عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه
ايضا خليل الله كما قال النبي عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة
لعمري استجيب دعاءه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر
وكسرى وفي الامر لتاذر الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقوله اذا اخذ
اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون اخر الوليد للنبي وقد جاء وفي رواية

اخرى لمسلم

وفي رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر لانها بالاعطاء
لكونها رغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب
ح ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض
المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بشير رض روى مسلم عنه اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بشر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ
بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم
باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك من اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم
مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة
فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا
النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة
لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان
يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض
من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز
عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت
على الخيل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا
مكة او اشد او هنا للنوع اللهم صححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها
وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ومن اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض

اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قد حولته وحوّلته
وحواليه بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا
تقدم بقيته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا الوهو بعض ما روى مسلم عنه
اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء
فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فينبت فيها النبات والنوى فينبت
منه النخل ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء
انت آخذ بناصيته محيط لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول
فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق
وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآثار الباهرة
عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون في بطانتك
ودون نجي يعني وتب كقولهم المدينة دون مكة ونجي دون يعني فبل كقولهم
لا افوم في مجلس دون اذنجي ونجي يعني غير كقولهم ع ولم يكن له فئة ينصرونه
من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين
وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين كوزان يراد حقوق الله وحقوق
العباد صيانة واغناء عن الفقر عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلعم
اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل
قال سيبويه ولا يجوز نصب رب على انه صفة لاذ اليم الجذرة بمنزلة الاصوات
ولا توصف ما اتصل به بل التقدير يا رب حضرتهما ما لذكر لعظم شانهما فاطر
السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اي بتنبيه
عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ابن عباس رض اتفقا

على الرواية عنه اللهم

اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما
وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن
ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك
ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب وعدك
الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق
والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا
بانه فاق جميعهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكر في البواقي قلت لانه
هو الحق الواجب الدوام وما سواه في معرض الزوال وكذا وعدك محقق بالانجاز
دون وعد غيره ونكر في البواقي لانها لم تكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت
من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر السهم الى عجز ومقام عبودية قال اللهم لك
اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اي الى عباد تك
رجعت وبك خاصمت اي بتأييدك خاصمت الكفار واليك حاكمت تعني
رفعت امري اليك وجعلت حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وبروي بعد ذلك وما انت اعلم به
مني انت المقدم وانت المؤخر وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك
كان يقول اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل ابن سعيد رحمه الله
ربنا نصب على النداء لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شيء
اي من الوسع والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل
الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء
والمجد فالنصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة
بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذا خبر قوله احق

ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي بذلك وهذه قوله تع ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لما يقطع والغنى عناه بذلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقول اذا دفع ذلك من الركوع م ابو بزرة الاسلمي رض روى عنه اللهم صبت الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا كدا اي ذا كدر وهو التوفيح العمل دعا به لجليبيب وامرأته قال بعضهم ولا يرد هذا الحديث لم تخرجه اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المعلم بسلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابواوفى فقال اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم صل على الكفار وهو بكسر جميع الكفة وهو الموضع المرتفع والخراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يكفها عنا ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم هلاكك قريشا قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صفة المصفود ذكرا بع ولم احفظ قال ابن مسعود رض والذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمع السمع صرعى يوم بدر جمع صريع بمعنى مسحوط ثم سحبوا على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصفاقسي مولف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا فاخبر ابن عباس

قال اللهم

فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما وزاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي لمجاهدة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب زلزلهم

عائشة رض عنها روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم م عائشة رض روى مسلم عنه قال فارفق ح طفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت مالي اراك منطويا دونك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال اللهم ولديه فاغفر للغلام والمجرور معلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على جملة من حيث المعنى كان الله قال غفرت لاحدهما وهما اذا غفرت فاغفر لولديه لما قتل الرجل نفسه بقطعة يديه صار يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما اي رطلا من دوس بتغيير لضمير يديه ما جمع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجواها اي استوهما فاصابه الحوي وهو داء الحوت فاخذ مشاقص فقطع المشغة وهو يضل اسهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقدة التي في ظهور الاصابع فمات فيه دليل على ان المغفرة ورد لا يتناول محل الجناية وان العفو موزع على العدد وان الموازاة بالكبير في غير توبة ولا يقطع له بالجنة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم لا تهلك اهلي لنبي عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تع فمن حاجك من بعد ما جاءك من العلم الاية

ع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يعني قالت بنت خويلد اخت خديجة
قالت لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي صلى الله عليه وسلم فرق النبي صلى الله عليه وسلم لاستيذان هالة
مثل استيذان خديجة م ابن سعد عن يحيى عن اميه واسمه الملك لله
والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير اللهم اني اسالك الخير خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر
هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي
بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء
معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار
وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا و
اصبح الملك لله م عائشة رضي الله عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد والحمد
ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ع عائشة رضي
اتفقا على الرواية عنها بسم الله اللهم تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها
المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا تمزج ريقة بعضنا قال الامام
التوربشتي تربة ارضنا الى اوله الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة الخ
حلو الاثر منها كانه يقول بيان للحال اضيعت ادم خطيئة ثم ابدعت
نبتة من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه نشأته بشفي سقيمنا باذن
ربنا قال القاضي ناصر الدين ينبغي للطب ان للدعوى حد ظلا في الفضح و
لتراب العطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا شفي لما
سألي وتفسير مراجه ان يشفي من تراب ارضه بالماء ثم ان للدعوى والعزائم اثارا
عجيبة نبي معقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة
كانت مختصة لتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا ويلاحظ انه ورد بزق

عتوكورق
اشارة

في عين علي رض

ع عين علي رض فبراء في الحمد كان ان تتكلى انسان الشيء منه او كانت به قرحة
او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها نفع اذن كان يأخذ ريق
نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح
به على الموضع الذي الجرح ويقول هذا الكلام حاله المسح ق ان عباس رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش
لوصفها لكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لان آلة
الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او يقول كان ذكر
في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف في اظهار كون المذكور علام
الغيوب وعدو رد ان الله تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين ق المعنى ان شعيبا رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق
جاء ذم اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم
الاحزاب وحده قاله على الصفاء م عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو
اتفقوا جميعا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله
ولا نعبد الا اياه وله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تعدم فيه لبيك وان المراد به التكرار وليس بمشي حقيقة

ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو
الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل
لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجته وعمرته م انس رض روي مسلم عنه
لبيك حجة وعمرة وحجا منصوب بمقدر اي مريدا عمرة او بنزع
الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه كان قارنا تقدم الكلام
عليه وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اول
الباب التاسع الحمد لله على التمام ولرسوله
افضل الصلوة والسلام
قد وقع الفراغ من تنميق هذه النسخة الشريفة المباركة المسماة بمبارق الازهار
في شرح مشارق الانوار في البلدة المحروسة المسماة بتوقات حميت عن
الآفات في المحلة المباركة المسماة بعجبشي لشهرته اسم ولي من اولياء الله المدفون
فيها على يد العبد الضعيف المذنب المحتاج الى رحمة الله تعالى عبيد الله بن
مصطفى بن الياس بن بير حسن غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما واليه
ولاولاده وازواجه ولمن سبق من جده ولجميع استاذه ولمن نظر هذا
الكتاب الشريف ودعا لكاتبه امين يا رب العالمين في تاريخ النبوي سنة
٩٨٨ في شهر ذي القعدة
والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب





وقف شيخ الاسلام
فيض الله افندي غفر الله له ولوالديه
بشرط ان لا يخرج من المدرسة التي
انشأها بقسطنطينية
١١١٢